الترغيب والترهيب

للحافظ عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى

٥٨١ - ٦٥٦ هـ

تحقيـق

محمـد بيومـى

الجزء الأول

الناشر

مكتبة الإيمان

المنصورة : ت : ٢٢٥٧٨٨٢

أمام جامعة الأزهر

الناشر
مكتبة الإيمان
المنصورة : ت : ٢٢٥٧٨٨٢
أمام جامعة الأزهر

تم الجمع
بمركز القدس
ت : ٠٤٨/٣١٧٩٥٩**٠٤٨/٢٣٠٨١٢

ترجمة المصنف

اسمه ونسبه :

هو الإمام العلامة الحافظ المحقق شيخ الإسلام زكى الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوى بن عبد الله بن سلامة بن سعد المنذرى الشامى الأصل المصرى الشافعى .

مولده :

ولد فى غرة شعبان إحدى وثمانين وخمس مئة .

شيوخه :

تتلمذ الحافظ المنذرى على كثير من العلماء : منهم : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأرتاحى . وعمر بن طبرزد . وأبو الجود غياث المقرئ . وست الكتبة بنت على بن الطراح . ويونس بن يحيى الهاشمى . وجعفر بن محمد بن آموسان . وعلى بن المفضل . وعبد المجيب بن زهير الحربى . وإبراهيم بن البتيت . وأبو روح البيهقى وأبو عبد الله بن البناء الصوفى . وعلى بن أبى الكرم بن البناء الخلال . وأبو المعالى محمد بن الزنف . وأبو اليمن زيد بن الحسن الكندى . وأبو الفتوح بن الجلاجلى . وأبو المعالى أسعد بن المنجى. وأحمد بن محمد بن سيدهم الأنصارى . وأحمد بن عبد الله السلمى العطار . وأبو عمر بن قدامة . وداود بن ملاعب وأبو نزار ربيعة بن الحسن الحضرمى . والإمام موفق الدين بن قدامة . وغيرهم كثير لقيهم بالحرمين ومصر والشام والجزيرة [(١)] .

*** منزلته العلمية :**

كان الإمام المنذرى من العلماء الأفذاذ المبرزين فى شتى فروع العلم . فقد قرأ القراءات على أبى الثناء حامد بن أحمد الأرتاحى،وتفقه على الإمام أبى القاسم عبدالرحمن ابن محمد القرشى الشافعى ، وأخذ العربية عن أبى الحسين يحيى عبد الله الأنصارى.

وقال تلميذه الحافظ عز الدين الحسينى : كان شيخنا زكى الدين عديم النظر فى معرفة علم الحديث على اختلاف فنونه ، عالماً بصحيحه وسقيمه ، ومعلوله ، وطرقه ، متبحراً فى معرفة أحكامه ، ماهراً فى معرفة رواته وجرحهم وتعديلهم ووفياتهم ومواليدهم وأخبارهم ، إماماً حجة ثبتاً ورعاً ، متحرياً فيما يقوله ، متثبتاً فيما يرويه .

---

(١) انظر « سير أعلام النبلاء » (٢٣ / ٣١٩) .

*** تلاميذه :**

قال الذهبى : حدَّث عنه أبو الحسين اليونينى . وأبو محمد الدمياطى . والشرف الميدومى . والتقى عبيد . والشيخ محمد القزاز . والفخر ابن عساكر . وعلم الدين الدوادارى . وقاضى القضاه ابن دقيق العيد . وعبد القادر بن محمد الصعبى . وإسحاق ابن إبراهيم الوزيرى . والحسن بن أسد بن الأثير . وعلى بن إسماعيل بن قريش المخزومى. والعماد ابن الجرائدى . وأبو العباس بن الدفوفى . ويوسف بن عمر الختنى ، وخلفه سواهم .

*** مؤلفاته :**

للحافظ المنذرى مصنفات عديدة منها : « معجم غريب الحديث » فى مجلدين . و«الموافقات» فى مجلد ، واختصر « صحيح مسلم » و « سنن أبى داود » ــ و صنف شرحاً كبيرا « للتنبيه » فى الفقه ، وصنف « الأربعين » وغير ذلك .

*** أهمية كتاب « الترغيب والترهيب » :**

يعد كتاب «الترغيب والترهيب » للمنذرى من أجمع الكتب المصنفة فى موضوعه ، بل وأنفعهم على الإطلاق كاد أن يستوعب أحاديث الترغيب والترهيب من كتب السنة المسندة وغيرها حتى وصفه الحافظ الذهبى بأنه كتاب نفيس .

*** تاريخ وفاته :**

توفى الحافظ المنذرى – رحمه الله – فى رابع ذى القعدة سنة ست وخمسين وستِّ مئة .

*****

عملى فى الكتاب

١ – قمت بتخريج الأحاديث والآثار من أصول كتب السنة مع الحكم عليها بالصحة أو الضعف حسب ما تقتضيه قواعد علم الحديث .

٢ – قمت بتخريج الآيات القرآنية وعزوها إلى موضعها فى المصحف الشريف .

٣ – قمت بتصويب بعض الأخطاء الواردة فى أسماء الرواة .

٤ – قمت بالترجمة لبعض الأعلام الوارد ذكرهم فى الكتاب .

٥ – قمت بالتعليق على بعض الأحاديث من خلال شروح العلماء لكتب السنة والتفسير واللغة .

٦ – أثبتُّ ما استدركه العلماء على الحافظ المنذرى لا سيما استدراكات الإمام الناجى . والإمام الألبانى رحمهما الله .

٧ – قمت بعمل ترجمة مختصرة للإمام المنذرى رحمه الله .

****

﴿ وَمَآ آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُواْ ﴾ [الحشر : ٧] .

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الإمام الحافظ زكى الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى رحمه الله تعالى :

الحمد لله المبدئ المعيد، الغنى الحميد، ذى العفو الواسع والعقاب الشديد، من هداه فهو السعيد السديد ومن أضله فهو الطريد البعيد، ومن أرشده إلى سبيل النجاة ووفقه فهو الرشيد كل الرشيد، يعلم ما ظهر وما بطن، وما خفى وما علن ، وما هجن وما كمل، وهو أقرب إلى كل مريد من حبل الوريد، قسم الخلق قسمين، وجعل لهم منزلتين، فريق فى الجنة وفريق فى السعير، إن ربك فعال لما يريد، ورغب فى ثوابه، ورهب من عقابه، ولله الحجة البالغة، ومن عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد .

أحمده وهو أهل الحمد والتحميد، وأشكره والشكر لديه من أسباب المزيد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو العرش المجيد، والبطش الشديد، شهادة كافلة لى عنده بأعلى درجات أولى التوحيد، فى دار القرار والتأييد.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله البشير النذير، أشرف من أظلت السماء وأقلت البيد، ﷺ تسليماً كثيراً وعلى آله وأصحابه أولى المعونة على الطاعة والتأييد صلاة دائمة فى كل حين تنمو وتزيد، ولا تنفد ما دامت الدنيا والآخرة ولا تبيد .

أما بعد : فلما وفقنى الله سبحانه وتعالى لإملاء كتاب مختصر أبى داود، وإملاء كتاب الخلافيات، ومذاهب السلف، وذلك من فضل الله علينا وسعة منه . سألنى بعض الطلبة أولى الهمم العالية ممن اتصف بالزهد فى الدنيا والإقبال على الله عز وجل بالعلم والعمل، زاده الله قرباً منه وعزوفاً عن دار الغرور أن أملى كتاباً جامعاً فى الترغيب والترهيب، مجرداً عن التطويل بذكر إسناد أو كثرة تعليل، فاستخرت الله تعالى وأسعفته بطلبته، لما وقر عندى من صدق نيته وإخلاص طويته، وأمليت عليه هذا الكتاب ، صغير الحجم ، غزير العلم، حاوياً لما تفرق فى غيره من الكتب مقتصراً فيه على ما ورد، صريحاً فى الترغيب والترهيب، ولم أذكر ما كان من أفعال النبى ﷺ المجردة عن زيادة نوع من صريحهما إلا نادراً فى ضمن باب أو نحوه لأنى لو فعلت ذلك لخرج هذا الإملاء إلى حد الإسهاب الممل، مع أن الهمم قد داخلها القصور، والبواعث قد غلب عليها الفتور .

وقصر العمر مانع من استيفاء المقصود، فأذكر الحديث ثم أعزوه إلى من رواه من الأئمة أصحاب الكتب المشهورة التى يأتى ذكرها، وقد أعزوه إلى بعضها دون بعض طلبا للاختصار لا سيما إن كان فى الصحيحين أو فى أحدهما، ثم أشير إلى صحة إسناده وحسنه أو ضعفه ونحو ذلك ، إن لم يكن من عزوته إليه ممن التزم إخراج الصحيح فلا أذكر الإسناد كما تقدم، لأن المقصود الأعظم من ذكره إنما هو معرفة حاله من الصحة والحسن والضعف ونحو ذلك، وهذا لا يدركه إلا الأئمة الحفاظ أولو المعرفة التامة والإتقان فإذا أشير إلى حاله أغنى عن التطويل بإيراده، واشترك فى معرفة حاله من له يد فى هذه الصناعة وغيره . وأما دقائق العلل فلا مطمع فى شىء منها لغير الجهابذة من النقاد أئمة هذا الشأن، وقد أضربت عن ذكر كثير منها فى هذا الكتاب طلباً للاختصار وخوفاً من التنفير المناقض للمقصود، ولأن من تقدم من العلماء رضى الله عنهم أساغوا التساهل فى أنواع من الترغيب والترهيب، حتى إن كثيراً ذكروا الموضوع و لم يبينوا حاله.

وقد أشبعنا الكلام على حال كثير من الأحاديث الواردة فى هذا الكتاب وفى غيره من كتبنا، فإذا كان إسناد الحديث صحيحاً أو حسناً أو ما قاربهما صدرته بلفظة : عن، وكذلك إن كان مرسلاً أو منقطعاً أو معضلاً أو فى إسناده راوٍ مبهم أو ضعيف وثق أو ثقة ضعف وبقية رواة الإسناد ثقات أو فيهم كلام لا يضر . أو روى مرفوعاً والصحيح وقفه . أو متصلاً والصحيح إرساله أو كان إسناده ضعيفاً لكن صححه أو حسنه بعض من خرجه، أصدره أيضاً بلفظة : عن، ثم أشير إلى إرساله وانقطاعه أو عضله أو ذلك الراوى المختلف فيه ، فأقول رواه فلان فى رواية فلان أو من طريق فلان أو فى إسناده فلان أو نحو هذه العبارة ولا أذكر ما قيل فيه من جرح وتعديل خوفاً من تكرار ما قيل فيه كلما ذكر وأفردت لهؤلاء المختلف فيهم باباً فى آخر الكتاب، أذكرهم فيه مرتباً على حروف المعجم، وأذكر ما قيل فى كل منهم من جرح وتعديل على سبيل الاختصار، وقد لا أذكر ذلك الراوى المختلف فيه ، فأقول إذا كان رواة إسناد الحديث ثقات وفيهم من اختلف فيه : إسناده حسن أو مستقيم أو لا بأس به ونحو ذلك حسبما يقتضيه حال الإسناد والمتن وكثرة الشواهد، وإذا كان فى الإسناد من قيل فيه كذاب أو وضاع أو متهم أو مجمع على تركه أو ضعفه أو ذاهب الحديث أو هالك أو ساقط أو ليس بشىء أو ضعيف جداً أو ضعيف فقط أو لم أر فيه توثيقاً بحيث لا يتطرق إليه احتمال التحسين

صدرته بلفظـة : روى، ولا أذكـر ذلـك الـراوى ولا مـا قيـل فيـه ألبتـة فيكـون للإسـناد الضعيف دلالتان : تصديره بلفظة : روى ، وإهمال الكلام عليه فى آخره.

وقد استوعبت جميع ما كان من هذا النوع من كتاب : موطأ مالك (١) . وكتـاب مسند الإمام أحمد(٢). وكتاب صحيـح البخـارى (٣) . وكتـاب صحيـح مسـلم (٤) . وكتاب سنن أبى داود.وكتاب المراسيل له (٥) .وكتاب جامع أبى عيسى الترمذى (٦). وكتاب سنن النسائى الكبرى ، وكتاب اليوم والليلة له (٧).وكتاب سنن ابن ماجـه(٨). وكتـاب المعجـم الكبـير،وكتـاب المعجـم الأوسـط.وكتـاب المعجـم الصغـير، الثلاثـة للطبرانى(٩).وكتاب مسند أبى يعلى الموصلى(١٠).وكتاب مسند أبى بكر البزار(١١) . وكتاب صحيح ابن حبان (١٢) . وكتاب المستدرك على الصحيحين للحـاكم أبى عبـد الله النيسابورى (١٣) رضى الله عنهم أجمعين و لم أترك شيئاً من هذا النوع فـى الأصـول السبعة، وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم إلا ما غلب عَلَىَّ فيه ذهول حال الإملاء أو نسيان أو أكون قد ذكرت فيه ما يغنى عنه.

وقد يكون للحديث دلالتان فأكثر فأذكره فى باب ثم لا أعيـده فيتوهـم النـاظر أنـى تركته، وقد يرد الحديث عن جماعة من الصحابة بلفـظ واحـد وبألفـاظ متقاربـة فـأكتفى بواحد منها عن سائرها، وكذلك لا أترك شيئاً من هذا النوع من المسانيد والمعاجم إلا مـا غلب عَلَىَّ فيه ذهول أو نسيان أو يكون ما ذكـرت أصلـح إسـناداً ممـا تركـت أو يكـون ظاهر النكارة جداً . وقـد أُجْمِع علـى وضعـه أو بطلانـه. وأضفـت إلى ذلـك جمـلاً مـن الأحاديث معزوة إلى أصولها كصحيح ابن خزيمة (١٤) . وكتب ابن أبـى الدنيـا (١٥) . وشعب الإيمان للبيهقى . وكتاب الزهد الكبـير لـه (١٦) . وكتـاب الـترغيب والـترهيب لأبـى القاسـم الأصبهـانى (١٧) . وغـير ذلـك كمـا ستقف عليـه إن شـاء الله تعـالى، واستوعبت جميع ما فى كتاب أبى القاسم الأصبهانى مما لم يكن فى الكتب المذكورة وهو قليل، وأضربت عن ذكر ما قيل فيه من الأحاديث المتحققة الوضع.

وإذا كان الحديث فى الأصول السبعة لم أعزه إلى غيرهـا مـن المسـانيد والمعـاجيم إلا نادراً لفائدة طلباً للاختصار، وقد أعزوه إلى صحيح ابن حبان ومسند الحـاكم إن لم يكـن متنه فى الصحيحين، وأنبه على كثير مما حضرنى حال الإملاء مما تسـاهل أبـو داود رحمـه الله تعالى فى السكوت عن تضعيفه أو الـترمذى فـى تحسـينه أو ابـن حبـان والحـاكم فـى تصحيحه، لا انتقاداً عليهـم رضـى الله عنهـم بـل مقياسـاً لمتبصـر فـى نظائرهـا مـن هـذا

الكتاب، وكل حديث عزوته إلى أبى داود وسكت عنه فهو كما ذكر أبو داود ولا ينزل عن درجة الحسن، وقد يكون على شرط الصحيحين أو أحدهما .

وأنا أستمد العون على ما ذكرت من القوى المتين، وأمد أكف الضراعة إلى من يجيب دعوة المضطرين، أن ينفع به كاتبه وقارئه ومستمه وجميع المسلمين وأن يرزقنى فيه من الإخلاص، ما يكون كفيلاً لى فى الآخرة بالخلاص، ومن التوفيق ما يدلنى على أرشد طريق، وأرجو منه الإعانة على حزن الأمر وسهله، وأتوكل عليه، وأعتصم بحبله، وهو حسبى ونعم الوكيل. ثم بعد تمامه رأيت أن أقدم فهرست ما فيه من الأبواب والكتب ليسهل الكشف على من أراد شيئاً من ذلك، والله المستعان .

كتاب العلم

كتاب الطهارة

عذر . الترغيب فى الوضوء وإسباغه . الترغيب فى المحافظة على الوضوء وتجديده . الترهيب من ترك التسمية على الوضوء . الترغيب فى السواك وما جاء فى فضله . الترغيب فى تخليل الأصابع . الترهيب من تركه وترك الإسباغ إذا أخل بشىء من القدر الواجب . الترغيب فى كلمات يقولهن بعد الوضوء . الترغيب فى ركعتين بعد الوضوء .

كتاب الصلاة

الترغيب فى الأذان وما جاء فى فضله . الترغيب فى إجابة المؤذن وبماذا يجيبه وما يقول بعد الأذان . الترغيب فى الإقامة . الترهيب من الخروج من المسجد بعد الأذان لغير عذر . الترغيب فى الدعاء بين الأذان والإقامة . الترغيب فى بناء المساجد فى الأمكنة المحتاجة إليها . الترغيب فى تنظيف المساجد وتطهيرها وما جاء فى تجميرها. الترهيب من البصاق فى المسجد وإنشاد الضالة وغير ذلك مما يذكر فيه . الترغيب فى المشى إلى المساجد لا سيما فى الظلم وما جاء فى فضلها . الترغيب فى لزوم المساجد والجلوس فيها. الترهيب من إتيان المسجد لمن أكل بصلاً أو ثوماً أو كراثاً أو فجلاً ونحو ذلك مما له رائحة كريهة . ترغيب النساء فى الصلاة فى بيوتهن ولزومها وترهيبهن من الخروج منها. الترغيب فى الصلوات الخمس والمحافظة عليها والإيمان بوجوبها . الترغيب فى الصلاة مطلقاً، وفضل الركوع والسجود والخشوع . الترغيب فى الصلاة على أول وقتها . الترغيب فى صلاة الجماعة وما جاء فيمن خرج يريد الجماعة فوجد الناس قد صلوا . الترغيب فى كثرة الجماعة . الترغيب فى الصلاة فى الفلاة . الترغيب فى صلاة العشاء والصبح خاصة فى الجماعة . والترهيب من التأخير عنهما . الترهيب من ترك حضور الجماعة بغير عذر . الترغيب فى صلاة النافلة فى البيوت . الترغيب فى انتظار الصلاة بعد الصلاة . الترغيب فى المحافظة على الصبح والعصر . الترغيب فى جلوس المرء فى مصلاه بعد صلاة الصبح وصلاة العصر . الترغيب فى أذكار يقولها بعد صلاة الصبح والعصر والمغرب . الترهيب من فوات العصر بغير عذر . الترغيب فى الإمامة مع الإتمام والإحسان، والترهيب منها عند عدمهما ، والترهيب من إمامة الرجل القوم وهم له كارهون . الترغيب فى الصف الأول وما جاء فى تسوية الصفوف والتراص فيها وفضل ميامنها، ومن صلى فى الصف المؤخر مخافة إيذاء غيره لو تقدم . الترغيب فى وصل الصفوف وسد الفرج . الترهيب من تأخر الرجال إلى أواخر صفوفهم ، وتقدم النساء إلى أوائل صفوفهن، ومن اعوجاج الصفوف . الترغيب فى التأمين خلف الإمام وفى الدعاء،

وما يقوله فى الاستفتاح والاعتدال . الترهيب من رفع المأموم رأسه قبل الإمام فى الركوع والسجود . الترهيب من عدم إتمام الركوع والسجود وإقامة الصلب بينهما، وما جاء فى الخشوع . الترهيب من رفع البصر إلى السماء فى الصلاة . الترهيب من الالتفات فى الصلاة وغيره مما يذكر . الترهيب من مسح الحصا عن موضع السجود والنفخ فيه لغير ضرورة . الترهيب من وضع اليد على الخاصرة فى الصلاة . الترهيب من المرور بين يدى المصلى. الترهيب من ترك الصلاة تعمداً وإخراجها عن وقتها تهاوناً .

كتاب النوافل

الترغيب فى المحافظة على اثنتى عشرة ركعة من السنة فى اليوم والليلة . الترغيب فى المحافظة على ركعتين قبل الصبح . الترغيب فى الصلاة قبل الظهر وبعدها الترغيب: فى الصلاة قبل العصر . الترغيب فى الصلاة بين المغرب والعشاء . الترغيب فى الصلاة بعد العشاء . الترغيب فى صلاة الوتر وما جاء فيمن لم يوتر . الترغيب فى أن ينام الإنسان طاهراً ناوياً للقيام . الترغيب فى كلمات يقولهن حين يأوى إلى فراشه وما جاء فيمن نام ولم يذكر الله عز وجل . الترغيب فى كلمات يقولهن إذا استيقظ من الليل . الترغيب فى قيام الليل . الترهيب من صلاة الإنسان وقراءته حال النعاس . الترهيب من نوم الإنسان إلى الصباح وترك قيام شيء من الليل . الترغيب فى آيات وأذكار يقولها إذا أصبح وإذا أمسى . الترغيب فى قضاء الإنسان ورده إذا فاته من الليل. الترغيب فى صلاة الضحى . الترغيب فى صلاة التسبيح . الترغيب فى صلاة التوبة . الترغيب فى صلاة الحاجة ودعائها . الترغيب فى صلاة الاستخارة .

كتاب الجمعة

الترغيب فى صلاة الجمعة والسعى إليها وما جاء فى فضل يومها وليلتها وساعتها . الترغيب فى الغسل يوم الجمعة . الترغيب فى التبكير إلى الجمعة ، وما جاء فيمن يتأخر عن التبكير من غير عذر . الترهيب من تخطى الرقاب يوم الجمعة . الترهيب من الكلام والإمام يخطب ، والترغيب فى الإنصات . الترهيب من ترك الجمعة . الترغيب فى قراءة سورة الكهف وما يذكر معها ليلة الجمعة ويوم الجمعة .

* * * *

كتاب الصدقات

الترغيب في أداء الزكاة وتأكيد وجوبها . الترهيب من منع الزكاة وما جاء في زكاة الحلى . الترغيب في العمل على الصدقة بالتقوى ، والترهيب من الخيانة والتعدى فيها، واستحباب ترك العمل لمن لا يثق بنفسه ، وما جاء في المكاسين والعشارين والعرفاء . الترهيب من المسألة وتحريمها مع الغنى، وما جاء في ذم الطمع ، والترغيب في التعفف والقناعة والأكل من كسب يده . الترغيب في من نزلت به فاقة أو حاجة أن ينزلها بالله عز وجل . الترهيب من أخذ ما دفع إليه من غير طيب نفس المعطى . الترغيب في من جاءه شيء من غير مسألة ولا إشراف نفس في قبوله سيما إن كان محتاجاً والنهى عن رده وإن كان غنياً عنه . ترهيب السائل أن يسأل بوجه الله غير الجنة . ترهيب المسئول بوجه الله أن يمنع . الترغيب في الصدقة والحث عليها وما جاء في جهد المقل ومن تصدق بما لا يجب . الترغيب في صدقة السر . الترغيب في الصدقة على الزوج والأقارب وتقديمهم على غيرهم . الترهيب من أن يسأل الإنسان مولاه أو قريبه من فضل ماله فيبخل عليه أو يصرف صدقته إلى الأجانب وأقرباؤه محتاجون . الترغيب في القرض وما جاء في فضله . الترغيب في التفريج عن المعسر وإنظاره والوضع عنه . الترغيب في الإنفاق في وجوه الخير كرماً ، والترهيب من الإمساك والإدخار شحاً . ترغيب المرأة في الصدقة من مال زوجها إذا أذن ، وترهيبها ما لم يأذن . الترغيب في إطعام الطعام وسقى الماء، والترهيب من منعهما . الترغيب في شكر المعروف ومكافأة فاعله، وما جاء فيمن لم يشكر ما أولى إليه .

كتاب الصوم

الترغيب في الصوم مطلقاً وما جاء في فضله وفضل دعاء الصائم . الترغيب في صوم مضان احتساباً وقيام ليله لا سيما ليلة القدر وما جاء في فضله . الترهيب من إفطار شيء من رمضان من غير عذر . الترغيب في صوم ست من شوال . الترغيب في صوم يوم عرفة لمن لم يكن بعرفة وما جاء في النهى عنه لمن كان بها . الترغيب في صوم شهر الله المحرم . الترغيب في صوم يوم عاشوراء والتوسيع فيه على العيال . الترغيب في صوم شعبان وما جاء في صيام النبي ﷺ وفضل ليلة نصفه . الترغيب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر سيما الأيام البيض . الترغيب : في صوم الأربعاء والخميس والجمعة والسبت

والأحد، وما جاء فى النهي عن صوم يوم الجمعة وحده ويوم السبت وحده . الترغيب فى صوم يوم وإفطار يوم وهو صوم داود عليه السلام . ترهيب المرأة أن تصوم تطوعاً وزوجها حاضر بغير إذنه . ترهيب المسافر من الصوم إذا كان يشق عليه . وترغيبه فى الإفطار . الترغيب فى السحور سيما بالتمر . الترغيب فى تعجيل الفطر وتأجيل السحور. الترغيب فى الفطر على التمر، فإن لم يجده فعلى الماء . الترغيب فى إطعام الصائم وترغيب الصائم فى أكل المفطرين عنده . ترهيب الصائم من الغيبة والفحش والكذب ونحو ذلك . الترغيب فى الاعتكاف . الترهيب فى صدقة الفطر وبيان تأكيدها.

كتاب العيدين والأضحية

الترغيب فى إحياء ليلتى العيدين . الترغيب فى التبكير فى العيد وذكر فضله، الترغيب فى الأضحية وفضلها، وما جاء فيمن لم يضح مع القدرة، ومن باع جلد أضحيته. الترهيب من المثلة بالحيوان، وما جاء فى الأمر بتحسين القتلة والذبحة .

كتاب الحج

الترغيب فى الحج والعمرة، وما جاء فيمن خرج يقصدهما فمات . الترغيب فى الإحرام من المسجد الأقصى . الترغيب فى النفقة فى الحج والعمرة ، وما جاء فيمن أنفق فيهما من مال حرام . الترغيب فى العمرة فى رمضان . الترغيب فى التواضع فى الحج والتبذل ولبس الدون من الثياب اقتداء بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام . الترغيب فى الإحرام والتلبية ورفع الصوت بها . الترغيب فى الطواف وتقبيل الحجر الأسود ، وما جاء فى فضلة وفضل الركن اليمانى والمقام . الترغيب فى العمل الصالح فى عشر ذى الحجة وفضله . الترغيب فى الوقوف بعرفة وفضله والمزدلفة وفضل يوم عرفة . الترغيب فى شرب ماء زمزم ، وما جاء فى فضلة . ترهيب من قدر على الحج فلم يحج، وما جاء فى لزوم المرأة بيتها بعد أداء فرض الحج . الترغيب : فى الصلاة فى المسجد الحرام ومسجد المدينة وقباء ، وبيت المقدس ، والدعاء فى مسجد الفتح . الترغيب فى سكنى المدينة إلى الممات ، وما جاء فى فضلها وفضل أُحُدٍ ووادى العقيق . الترغيب من إخافة أهل المدينة أو إرادتهم بسوء .

* * * *

كتاب الجهاد

الترغيب فى الرباط فى سبيل الله عز وجل ، الترغيب فى الحراسة فى سبيل الله، الترغيب : فى النفقة فى سبيل الله وتجهيز الغزاة وخلفهم فى أهلهم ، الترغيب فى احتباس الخيل فى سبيل الله ، وما جاء فى فضلها ، وفيمن اتخذها رياء وسمعة . الترغيب. فيما يذكر منها ، والنهى عن قص نواصيها . ترغيب الغازى والمرابط فى الإكثار من العمل الصالح من الصوم والصلاة والذكر ونحو ذلك . الترغيب فى الخروج فى سبيل الله عز وجل والغدوة والروحة وما جاء فى فضل المشى والغبار فى سبيل الله والخوف منه . الترغيب فى سؤال الشهادة فى سبيل الله . الترغيب فى الرمى فى سبيل الله وتعلمه . الترغيب من تركه بعد تعلمه رغبة عنه . الترغيب فى الجهاد والقتال فى سبيل الله ، وما جاء فى فضل الكلام فيه والدعاء عند الصف والقتال . الترهيب من الفرار من الزحف . الترغيب فى إخلاص النية فى الجهاد وما جاء فيمن يريد الأجر والغنيمة وفضل الغزاة إذا لم يغنموا . الترغيب فى الغزاة فى البحر ، وأنها أفضل من عشر غزوات فى البر . الترهيب من الغلو والتشديد فيه ، وما جاء فيمن ستر على غال . الترغيب فى الشهادة وما جاء فى فضل الشهداء . الترهيب من أن يموت الإنسان ولم يغز ولم ينو الغزو وذكر أنواع من الموت يلتحق أربابهحا بالشهداء . والترغيب من الفرار من الطاعون .

كتاب قراءة القرآن

الترغيب فى قراءة القرآن فى الصلاة وغيرها ، وفضل تعلمه وتعليمة . الترغيب فى سجود التلاوة . الترهيب من نسيان القرآن بعد تعلمه ، وما جاء فيمن ليس فى جوفه منه شئ . الترغيب فى دعاء يدعى به لحفظ القرآن . الترغيب فى تعاهد القرآن وتحسين الصوت به . الترغيب : فى قراءة الفاتحة وما جاء فى فضلها . الترغيب فى قراءة البقرة وخواتيمها وآل عمران ، وما جاء فيمن قرأ آخر آل عمران فلم يتفكر فيها . الترغيب فى قراءة آية الكرسى وما جاء فى فضلها . الترغيب فى قراءة سورة الكهف أو عشر من أولها أو عشر من آخرها . الترغيب فى قراءة سورة يس وما جاء فى فضلها الترغيب فى قراءة سورة تبارك الذى بيده الملك . الترغيب فى قراءة سورة إذا الشمس كورت وما يذكر معها . الترغيب فى قراءة إذا زلزلت وما يذكر معها . الترغيب فى قراءة ألهاكم التكاثر . الترغيب فى قراءة قل هو الله أحد . الترغيب : فى قراءة المعوذتين .

كتاب الذكر والدعاء

الترغيب فى الإكثار من ذكر الله عز وجل سرا وجهرا والمداومة عليه ، وما جاء فيمن لم يكثر من ذكر الله . الترغيب فى حضور مجالس الذكر والاجتماع على ذكر الله. الترهيب من أن يجلس الإنسان مجلسا لا يذكر الله فيه ولا يصلى على نبيه محمد ﷺ. الترغيب فى كلمات يكفرن لغط المجلس . الترغيب فى قول ، : لا إله إلا الله وما جاء فى فضلها . الترغيب فى قول لا إله إلا الله وحده لا شريك له . الترغيب فى التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل واختلاف أنواعه . الترغيب فى جوامع من التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل بأنواعه . الترغيب فى قول لا حول ولا قوة إلا بالله . الترغيب فى أذكار تقال بالليل والنهار غير مختصة بالصباح والمساء . الترغيب فى كلمات وأذكار بعد الصلوات المكتوبات . الترغيب فيما يقوله من رأى فى منامه ما يكرهه . الترغيب فى كلمات يقولهن من يأرق بالليل أو يفزع . الترغيب فيما يقول إذا خرج من بيته إلى المسجد وغيره وإذا دخلهما . الترغيب فيما يقوله من حصلت له وسوسة فى الصلاة وغيرها . الترغيب فى الاستغفار . الترغيب فى كثرة الدعاء وما جاء فى فضلة . الترغيب فى كلمات يستفتح بها الدعاء وبعض ما جاء فى فضل اسم الله الأعظم . الترغيب فى الدعاء فى السجود ودبر الصلوات وجوف الليل الآخر . الترهيب من استبطاء الإجابة وقوله دعوت فلم يستجب لى . الترهيب من رفع المصلى رأسه فى الدعاء إلى السماء وأن يدعو وهو غافل . الترغيب من دعاء الإنسان على نفسه وولده وخادمه وماله . الترغيب فى الإكثار من الصلاة على النبى ﷺ . والترهيب من تركها عند ذكره ﷺ .

كتاب البيوع وغيرها

الترغيب فى الاكتساب بالبيع وغيره . الترغيب فى البكور فى طلب الرزق وغيره ، وما جاء فى نوم الصبحة . الترغيب فى ذكر الله تعالى فى الأسواق ومواطن الغفلة . الترغيب فى الاقتصاد فى طلب الرزق والإجمال فيه ، وما جاء فى ذم الحرص وحب المال. الترغيب فى طلب الحلال والأكل منه . الترهيب من اكتساب الحرام وأكله ولبسه. الترغيب فى الورع وترك الشبهات وما يحول فى الصدور ونحو ذلك . الترغيب فى السماحة فى البيع والشراء وحسن التقاضى والقضاء . الترغيب فى إقالة النادم . الترهيب من بخس الكيل والوزن . الترهيب من الغش ، والترغيب فى النصيحة فى البيع وغيره .

الترهيب من الاحتكار . ترغيب التجار فى الصدق وترهيبهم من الكذب والحلف وإن كانوا صادقين . الترهيب من خيانة أحد الشريكين الآخر . الترهيب من التفرق بين الوالدة وولدها بالبيع ونحوه . الترهيب من الدين . وترغيب المستدين والمتزوج أن ينويا الوفاء والمبادرة إلى وفاء دين الميت .الترهيب من مطل الغنى. والترغيب فى إرضاء صاحب الدين . الترغيب فى كلمات يقولهن المديون والمهموم والمكروب والمأسور ز الترهيب من اليمين الكاذبة . والترهيب من الربا . والترهيب من غضب الأرض وغيرها . والترهيب من البناء فوق الحاجة تفاخرًا وتكاثرا . الترهيب من منع الأجير أجره والأمر بتعجيل إعطائه . ترغيب المملوك فى أداء حق الله وحق مواليه . ترهيب العبد من الإباق من سيده . الترغيب فى العتق . والترهيب من استعباد الحر أو بيعه .

كتاب النكاح وما يتعلق به

الترغيب فى غض البصر . الترهيب من إطلاقه ومن الخلوة بالأجنبية ولمسها . الترغيب فى النكاح سيما بذات الدين الولود . ترغيب الزوج فى الوفاء بحق زوجته ، والمرأة بحق زوجها وطاعته . وترهيبها من مخالفته وإسخاطه . الترهيب من ترجيح إحدى الزوجات وترك العدل بينهن . الترغيب فى النفقة على الزوجة والعيال . والترغيب من إضاعتهم ، وما جاء فى النفقة على البنات وتأديبهن . الترغيب فى التسمية بالأسماء الحسنة وما جاء فى النهى عن الأسماء القبيحة وتغيرها . الترغيب فى تأديب الأولاد . الترهيب من أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه أو يتولى غير مواليه . ترغيب من مات له ثلاثة من الأولاد أو اثنان ، أو واحد وتسليته بما يذكر من جزيل الثواب . الترهيب من إفساد المرأة على زوجها والعبد على سيده ، ترهيب المرأة أن تسأل زوجها الطلاق من غير بأس ، ترهيب المرأة أن تخرج من بيتها متعطرة ، والترهيب من إفشاء السر سيما ما كان بين الزوجين .

كتاب اللباس والزينة

الترغيب فى لبس الأبيض من الثياب ، الترغيب فى القميص ، والترهيب من طوله وطول غيره مما يلبس وإسباله فى الصلاة وغيرها وجره خيلاء . الترغيب فى كلمات يقولهن من لبس ثوبا جديدا . الترهيب من لبس النساء الرقيق من الثياب الذى يصف البشرة . ترهيب الرجال من لبس الحرير وجلوسهم عليه والتحلى بالذهب ، وترغيب

النساء : فى تركهما . الترهيب من أن يتشبه الرجل بالمرأة أو المرأة بالرجل فى لباس أو كلام أو حركة أو نحو ذلك . الترغيب فى ترك الترفع فى اللباس تواضعا واقتداء بأشرف الخلق محمد ﷺ وبأصحابه رضى الله عنهم . والترهيب من لباس الشهرة والفخر والمباهاة. الترغيب فى الصدقة على الفقير بما يلبسه كالثوب ونحوه . الترغيب فى إبقاء الشيب وكراهة نتفه . الترهيب من خضب اللحية بالسواد . ترهيب الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنصمة والمفلجة . الترغيب فى الكحل بالإثمد للرجال والنساء .

كتاب الطعام وغيره

الترغيب فى التسمية على الطعام ، والترهيب من تركها . الترهيب من استعمال أوانى الذهب والفضة وتحريمه على الرجال والنساء . الترهيب من الأكل والشرب بالشمال ، وما جاء فى النهى عن النفخ فى الإناء والشرب من السقاء ومن حلمة القدح. الترغيب : فى الأكل من جوانب الصفحة دون وسطها . الترغيب فى أكل الخل والزيت ونهش اللحم دون تقطيعها بالسكين . الترغيب فى الاجتماع على الطعام . الترهيب من الإمعان فى الشبع والتوسع فى المآكل والمشرب . الترهيب من أن يدعى الإنسان فيمتنع من غير عذر ، والأمر بإجابة الداعى وما جاء فى طعام المتماريين. الترغيب فى لعق الأصابع قبل مسحها . الترغيب فى حمد الله بعد الأكل . فى غسل اليد قبل الطعام وبعده . الترهيب من أن ينام الإنسان وفى يده ريح الطعام لا يغسلها .

كتاب القضاء وغيره

الترهيب من تولى السلطنة والقضاء والإمارة سيما لمن لا يثق بنفسه . وترهيب من وثق بنفسه أن يسأل شيئا من ذلك . ترغيب من ولى شيئا من أمور المسلمين فى العدل إماماً كان أو غيره ، وترهيبه أن يشق على رعيته أو يجور عليهم أو يغشهم أو يحتجب عنهم أو يغلق بابه دون حوائجهم . ترهيب من ولى شيئا من أمور المسلمين أن يولى عليهم رجلا وفى رعيته خير منه . ترهيب الراشى والمرتشى والساعى بينهما .

الترهيب من الظلم ودعاء المظلوم وخذله . والترغيب فى نصرته . الترغيب فى كلمات يقولهن من خاف ظالما .الترغيب فى الامتناع عن الدخول على الظلمة .

الترهيب من الدخول عليهم وتصديقهم وإعانتهم . الترهيب من إعانة المبطل ومساعدته والشفاعة المانعة من حد من حدود الله تعالى . الترهيب من أن يرضى الحاكم أو غيره من الناس بما يسخط به الله عز وجل . الترغيب فى الشفقة على خلق الله من الرعية والأولاد والعبيد وغيرهم ورحمتهم والرفق بهم . والرهيب من ضد ذلك، ومن تعذيب العبد والدابة وغيرهما بغير سبب شرعى ، وما جاء فى النهى عن وسم الدواب فى وجوهها . ترغيب الإمام وغيره من ولاة الأمور فى اتخاذ وزير صالح وبطانة حسنة . الترهيب من شهادة الزور .

كتاب الحدود وغيرها

الترغيب فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . والترهيب من تركهما والمداهنة فيهما . الترهيب من أن يأمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر ويخالف قوله فعله . الترغيب فى ستر المسلم . والترهيب من هتكه وتتبع عورته .الترهيب من مواقعة الحدود وانتهاك المحارم . الترغيب فى إقامة الحدود . والترهيب من المداهنة فيها . الترهيب من شرب الخمر وبيعها وشرائها وعصرها وحملها وأكل ثمنها والتشديد فيه . الترغيب فى تركه والتوبة منه . الترهيب من الزنا سيما بحليلة الجار والمغنية . والترغيب فى حفظ الفرج الترهيب من اللواط وإتيان البهيمة والمرأة فى دبرها سواء كانت زوجته أو أجنبية . الترهيب من قتل النفس التى حرم الله إلا بالحق . الترهيب من قتل الإنسان نفسه . الترهيب من أن يحضر الإنسان قتل إنسان ظلما أو ضربه ، وما جاء فيمن جرد ظهر مسلم بغير حق . الترغيب فى العفو عن القاتل والجانى والظالم . والترهيب من إظهار الشماتة بالمسلم . الترهيب من ارتكاب الصغائر والمحقرات من الذنوب والإصرار على شيء منها .

كتاب البر والصلة وغيرهما

الترغيب فى بر الوالدين وصلتهما وتأكيد طاعتهما والإحسان إليهما وبر أصدقائهما من بعدها. الترهيب من عقوق الوالدين. الترغيب : فى صلة الرحم وإن قطعت. الترهيب من قطعها . الترغيب فى كفالة اليتيم والنفقة عليه وعلى الأرملة والمسكين .

الترهيب من أذى الجار وما جاء فى تأكيد حقه . الترغيب فى زيارة الإخوان والصالحين ، وما جاء فى إكرام الزائر ، وما جاء فى الضيافة وإكرام الضيف وتأكيد

حقه. وترهيب الضيف أن يقيم حتى يؤثم أهل المنزل . الترهيب من أن يحتقر المرء ما يقدم إليه أو يحتقر ما عنده أن يقدمه للضيف . الترغيب فى الزرع وغرس الأشجار المثمرة . الترهيب من البخل والشح . والترغيب فى الجود والسخاء . الترهيب من عود الإنسان فى هبته . الترغيب فى قضاء حوائج المسلمين وإدخال السرور عليهم ، وما جاء فيمن شفع فأهدى له .

كتاب الأدب وغيره

الترغيب فى الحياء وفضله . والترهيب من الفحش والبذاء . الترغيب فى الخلق الحسن وفضله . والترهيب من الخلق السيئ وذمه . الترغيب فى الرفق والأناة والحلم . الترغيب فى طلاقة الوجه وطيب الكلام وغيره ذلك مما يذكر . الترغيب فى إفشاء السلام وما جاء فى فضله . الترغيب فى المصافحة . وترهيب المرء من حب القيام له. والترهيب من الإشارة فى السلام ، وما جاء فى السلام على الكفار . الترهيب أن يطلع الإنسان فى دار قبل أن يستأذن . الترهيب من أن يتسمع حديث قوم يكرهون أن يسمعه . الترغيب فى العزلة لمن لا يأمن على نفسه عند الاختلاط . الترهيب من الغضب ، والترغيب فى دفعه وكظمه وما يفعله عند الغضب . الترهيب من التهاجر والتشاحن والتدابر . الترهيب من قوله لمسلم : يا كافر . الترهيب من اللعن والسباب سيما لمعَّين سواء كان آدمياً أو دابة أو غيرهما . وبعض ما جاء فى النهى عن سب الديك والبرغوث والريح . والترهيب من قذف المحصنة والمملوك . والترهيب من سب الدهر. الترهيب من ترويع المسلم ومن الإشارة إليه بسلاح ونحوه جاداً أو مازحاً . الترغيب فى الإصلاح بين الناس . الترهيب من أن يعتذر إلى المرء أخوه فلا يقبل عذره. الترهيب من النميمة . الترهيب من الغيبة والبهت وبيانهما . والترغيب فى ردهما . الترغيب فى الصمت إلا عن خير . والترهيب من كثرة الكلام . الترهيب من الحسد ، وفضل سلامة الصدر . الترغيب فى التواضع . والترهيب من الكبر والعجب والافتخار . الترهيب من قوله لفاسق أو مبتدع يا سيدى أو نحوها من الكلمات الدالة على التعظيم . الترغيب فى الصدقة . والترهيب من الكذب . ترهيب ذى الوجهين وذى اللسانين . الترهيب من الحلف بغير الله المسلم المسلم ، وأنه لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى . الترغيب فى إماطة الأذى عن الطريق وغيره ذلك مما يذكر . الترغيب فى قتل الوزغ وما جاء فى الحيات وغيرها مما يذكر. الترغيب فى إنجاز الوعد والأمانة . والترهيب من إخلاف الوعد والخيانة والغدر وظلم المعاهد أو قتله .

الترغيب : فى الحب فى الله تعالى . والترهيب من حب الأشرار وأهل البدع ونحوهم لأن المرء مع من أحب . الترهيب من السحر وإتيان الكهان والعرافين والمنجمين بالرمل والحصى ونحو ذلك وتصديقهم . الترهيب من تصوير الحيوانات فى البيوت وغيرها . الترهيب من اللعب بالنرد . الترغيب فى الجليس الصالح . والترهيب من الجليس السوء ، وما جاء فيمن جلس وسط الحلقة وغير ذلك . الترهيب من أن ينام الإنسان على سطح لا تحجير له أو يركب البحر عند ارتجاجه . الترهيب من أن ينام الإنسان على وجهه من غير عذر . الترهيب من الجلوس بين الظل والشمس . والترغيب فى الجلوس مستقبل القبلة . الترغيب فى سكنى الشام وفضلها . الترهيب من الطيرة . الترهيب من اقتناء الكلب إلا لصيد أو ماشية . الترهيب من سفر الرجل وحده أو مع آخر فقط . وما جاء فى خير الأصحاب . ترهيب المرأة أن تسافر وحدها. الترغيب فى ذكر الله تعالى لمن ركب دابته . الترهيب من استصحاب الكلب والجرس فى سفر وغيره . الترغيب فى الدلجة ، وهو السير بالليل . والترهيب من السفر أوله ، ومن التعريس فى الطرق ، والافتراق فى المنزل . الترغيب فى ذكر الله لمن عثرت دابته . الترغيب فى كلمات يقولهن من نزل منزلا . الترغيب فى دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب سيما المسافر . الترغيب فى الموت فى الغربة .

كتاب التوبة والزهد

الترغيب فى التوبة والمبادرة بها وإتباع السيئة الحسنة . الترغيب فى الفراغ للعبادة والإقبال على الله عز وجل . الترهيب من الاهتمام بالدنيا والإقبال عليها . الترغيب فى العمل الصالح عند فساد الزمان . الترغيب فى المداومة على العمل وإن قل . الترغيب فى الفقر وقلة ذات اليد ، وما جاء فى فضل الفقراء والمساكين والمستضعفين وحبهم ومجالستهم . الترغيب فى الزهد فى الدنيا والاكتفاء منها بالقليل . والترهيب من حبها والتكاثر فيها والتنافس ، وصفة عيش النبى ﷺ وأصحابه . الترغيب فى البكاء من خشية الله تعالى . الترغيب فى ذكر الموت وقصر الأمل ، والمبادرة بالعمل وفضل طول العمر لمن حسن عمله ، والنهى عن تمنى الموت . الترغيب فى الخوف وفضله . الترغيب فى الرجاء وحسن الظن بالله عز وجل سيما عند الموت .

كتاب الجنائز وما يتقدمها

الترغيب فى سؤال العفو والعافية . الترغيب فى كلمات يقولهن من رأى مبتلى. الترغيب فى الصبر سيما لمن ابتلى فى نفسه أو ماله وفضل البلاء والمرض والحمى ، وما جاء فيمن فقد بصره . الترغيب فى كلمات يقولهن من آلمه شىء من جسده . الترهيب من تعليق التمائم والحروز . الترغيب فى الحجامة ومتى يحتجم . الترغيب فى عيادة المرضى وتأكيدها . والترغيب فى دعاء المريض . الترغيب فى كلمات يدعى بهن للمريض وكلمات يقولهن المريض . الترغيب فى الوصية والعدل فيها . والترهيب من تركها أو المضارة فيها وما جاء فيمن يعتق ويتصدق عند الموت . الترهيب من كراهة الإنسان الموت . والترغيب فى تلقه بالرضا والسرور إذا نزلى حبًّا للقاء الله . الترهيب من كلمات يقولهن من مات له ميت . الترغيب فى حفر القبور وغسل الموتى وتكفينهم . الترغيب فى تشييع الميت وحضور دفنه . الترغيب فى كثرة المصلين على الجنازة وفى التعزية . الترغيب فى الإسراع بالجنازة وتعجيل الدفن . الترغيب فى الدعاء للميت وإحسان الثناء عليه . والترهيب من سوى ذلك . الترغيب من النياحة على الميت فى النعى ولطم الخد وخمش الوجه وشق الجيب . الترهيب من إحداد المرأة على غير زوجها فوق ثلاث . الترهيب من أكل مال اليتيم بغير حق . الترغيب فى زيارة الرجال القبور . والترهيب من زيارة النساء لها واتباعهن الجنائز . الترهيب من المرور بقبور الظالمين وديارهم ومصارعهم مع الغفلة عما أصابهم ، وما جاء فى عذاب القبر ونعيمه ، وسؤال منكر ونكير عليهما السلام . الترهيب من الجلوس على القبر وكسر عظم الميت .

كتاب البعث وأهوال يوم القيامة ويشتمل على فصول

كتاب صفة الجنة والنار

الترغيب فى سؤال الجنة والاستعاذة من النار . الترهيب من النا ر ، أعاذنا الله منها بمنه وكرمه ، ويشتمل على فصول . الترغيب فى الجنة ونعيمها ويشتمل على فصول .

باب ذكر الرواة المختلف فيهم المشار إليهم فى هذا الكتاب .

الترغيب في الإخلاص والصدق والنية الصالحة

(١) ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلاثَةُ نَفرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ المَبيتُ إلَى غَارٍ فَدَخَلُوا فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إنَّهُ لاَ يُنجِّيكُمْ مِنْ هذِهِ الصَّخْرَةِ، إلاَّ أَنْ تدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لاَ أَغْبُقُ قَبْلَهُمَا أَهْلاً وَلاَ مَالاً، فَنأَى بِي طَلَبُ شَجَرٍ يَوْماً فَلَمْ أَرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبُقَ قَبْلَهُمَا أَهْلاً أَوْ مَالاً، فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدِي، أَنْتَظِرُ اسْتِيْقَاظَهُمَا حَتَّى بَرِقَ الْفَجْرُ– زاد بعض الرُّواة:– وَالصِّبْيَةُ يَتضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمِي فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا. اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هذِهِ الصَّخْرَةِ. فَانْفَرَجَتْ شَيْئاً لاَ يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي ابْنَةُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إلَيَّ فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ، عَلَى أَنْ تُخْلِيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا فَفَعَلَتْ حَتَّى إذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ: لاَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَفُضَّ الخَاتَمَ إلاَّ بِحَقِّهِ، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا، فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا: اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ وَأَعْطَيْتُهُمْ أُجْرَتَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الأَمْوَالُ فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إلَيَّ أَجْرِي؟ فَقُلْتُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لاَ تَسْتَهْزِئُ بِي؟ فَقُلْتُ: إنِّي لاَ أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَسَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئاً، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ».

وفي رواية أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَمْشُونَ إذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فَأَوَوْا إلَى غَارٍ فَانْطَبَقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إنَّهُ وَاللَّهِ يَا هؤُلاَءِ لاَ يُنْجِيكُمْ إلاَّ الصِّدْقُ فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرَقٍ مِنْ أَرُزٍ فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَإنِّي عَمَدْتُ إلَى ذلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ إلَى أَنِ اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقَراً، وَإنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: اعْمِدْ إلَى تِلْكَ الْبَقَرِ، فَإنَّهَا مِنْ ذلِكَ الْفَرَقِ. فَسَاقَهَا، فَإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ

الصَّخْرَةُ». فذكر الحديث قريباً من الأول [١] . رواه البخاري ومسلم والنسائي، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه باختصار ويأتي لفظه في برّ الوالدين إن شاء الله تعالى.

قوله: « **وكنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً** » . الغبوق بفتح الغين المعجمة: هو الذي يشرب بالعشي، ومعناه كنت لا أقدِّم عليهما في شرب اللبن أهلاً ولا غيرهم. «**يتضاغون**»: بالضاد والغين المعجمتين، أي يصيحون من الجوع. السنة: العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئاً سواء نزل غيث أم لم ينزل. تفضّ الخاتم: هو بتشديد الضاد المعجمة، وهو كناية عن الوطء. الفَرَق: بفتح الفاء والراء: مكيال معروف. فانساحت: هو بالسين والحاء المهملتين أي تنحت الصخرة وزالت عن فم الغار.

(٢) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَى الإِخْلاَصِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَقَامَ الصَّلاَةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ فَارَقَهَا وَاللَّهُ عَنْهُ رَاضٍ**»[٢]. رواه ابن ماجه والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٣) – وَعَنْ أَبِي فِرَاسٍ –رجل من أسلم– قَالَ: نَادَى رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «**الإِخْلاَصُ**». وفي لفظ آخر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ**» فَنَادَى رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: «**إِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ**». قَالَ: فَمَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «**الإِخْلاَصُ**». قَالَ: فَمَا الْيَقِينُ؟ قَالَ: «**التَّصْدِيقُ**» [٣]. رواه البيهقي، وهو مرسل.

(٤) – وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّهُ قَالَ حِينَ بُعِثَ إِلَى الْيَمَنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، قَالَ: «**أَخْلِصْ دِينَكَ يَكْفِكَ الْعَمَلُ الْقَلِيلُ**» [٤]. رواه الحاكم من طريق عبيد الله بن زحر عن ابن أبي عمران، وقال: صحيح الإسناد كذا قال.

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « المزارعة والحرث » (٢٣٣٣) باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم. وفى «الإجارة » (٢٢٧٢) باب من استأجر أجيراً فترك أجره . ومسلم فى « التوبة » (٦٨١٥ و ٦٨١٦ و ٦٨١٧) باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال.والنسائى فى «الرقاق » فى «الكبرى »كما فى « تحفة الأشراف » (٦٠ / ٢٣٦)

(٢) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٧٠) باب فى الإيمان . والحاكم (٢ / ٣٣٢) وهو من رواية أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس . قال ابن حبان فى « الثقات » : الناس يتقون حديثه ما كان من رواية أبى جعفر عنه لأن فى أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً .

(٣) **ضعيف** : رواه البيهقى فى «شعب الإيمان» (٣٤٢/٥) رقم (٦٨٥٧ و ٦٧٥٨) بسند مرسل .

(٤) **ضعيف** : رواه الحاكم (٣٠٦/٤) والأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (١١٣/١) رقم (٩٩) وفى سنده انقطاع بين عمرو بن مرة الجملى و معاذ بن جبل. والحديث صححه الحاكم وتعقبه الذهبى بقوله : لا .

(٥) - وَرُوِيَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**طُوبَى لِلْمُخْلِصِينَ أُوْلَئِكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى تَنْجَلِي عَنْهُمْ كُلُّ فِتْنَةٍ ظَلْمَاءَ**» [١]. رواه البيهقي.

(٦) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ. ثَلاَثٌ لاَ يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ: إِخْلاَصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالْمُنَاصَحَةُ لأئمة الْمُسْلِمِينَ وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ دُعَاءَهُمْ مُحِيطٌ مِنْ وَرَائِهِمْ**» [٢]. رواه البَزَّارُ بإسناد حسن، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث زيد بن ثابت، ويأتي في سماع الحديث إن شاء الله تعالى. قال الحافظ عبد العظيم: وقد روي هذا الحديث أيضاً عن ابن مسعود، ومعاذ بن جبل، والنعمان بن بشير، وجبير بن مطعم، وأبي الدرداء، وأبي قرصافة جندرة بن خيشنة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم. وبعض أسانيدهم صحيح.

(٧) ـ وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هذِهِ الأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلاَتِهِمْ وَإِخْلاَصِهِمْ**» [٣]. رواه النسائي وغيره، وهو في البخاري وغيره دون ذكر الإخلاص [٤].

(٨) ـ وَعَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ، فَمَنْ أَشْرَكَ مَعِي شَرِيكاً فَهُوَ لِشَرِيكِي، يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَخْلِصُوا أَعْمَالَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لاَ يَقْبَلُ مِنَ الأَعْمَالِ إِلاَّ مَا خَلَصَ لَهُ وَلاَ تَقُولُوا: هذِهِ لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ فَإِنَّهَا لِلرَّحِمِ وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلاَ تَقُولُوا: هذِهِ لِلَّهِ وَلِوُجُوهِكُمْ، فَإِنَّهَا لِوُجُوهِكُمْ، وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ**» [٥]. رواه البزار بإسناد لا بأس به والبيهقي.

---

(١) **منكر** : رواه البيهقى فى « الشعب » (٥ / ٣٤٣) رقم (٦٨٦١) وفى سنده عبيدة بن حسان وهو منكر الحديث كما فى « الجرح والتعديل » (٦ / ٩٢) .

(٢) **حسن** : رواه البزار (١٤١ - كشف الأستار) والرامهرمزى فى « المحدث الفاصل » (ص١٦٥) رقم (٥) . وقوله ﷺ : « **نضر الله امرءاً** » ، قال ابن الأثير فى « النهاية » نضره وأنضره : أى نعمه : ويروى بالتخفيف والتشديد من النضارة وهى فى الأصل حسن الوجه والبريق ، وإنما أراد حُسْن خُلقه وقدره . وقوله : « **ثلاثة لايغل عليهن** .... » هو من الإغلال : الخيانة فى كل شىء، يروى (يغلُّ) بفتح الياء من الغل وهو الحقد والشحناء ، أى لا يدخله حقد يزيله عن الحق ، وروى (يغل) بالتخفيف : و(عليهن) فى موضع الحال تقديره لا يغل كائناً عليهن قلب مؤمن .

(٣) **صحيح** : رواه النسائى فى « الجهاد » (٦ / ٤٥) باب الاستنصار بالضعيف .

(٤) رواه البخارى فى « الجهاد » (٢٨٩٦) باب من استعان بالضعفاء والصالحين فى الحرب . وأحمد (١ / ١٧٣ و ٥ / ١٩٨) وأبو داود فى « الجهاد » (٢٥٩٤) باب فى الانتصار برذل الخيل والضعفة . والترمذى فى « الجهاد » (١٧٥٤) باب ما جاء فى الاستفتاح بصعاليك المسلمين .

(٥) **ضعيف** : رواه البزار (٣٥٦٧ - كشف الأستار) والبيهقى فى « الشعب » (٦٨٣٦) وفى سنده إبراهيم بن بحشر وهو ضعيف . انظر ترجمته فى « تاريخ بغداد » (٦ / ١٨٤) .

قال الحافظ: لكن الضحاك بن قيس مختلف في صحبته.

(٩) - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلاً غَزَا يَلْتَمِسُ الأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ شَيْءَ لَهُ**». فَأَعَادَهَا ثَلاَثَ مِرَارٍ، وَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ شَيْءَ لَهُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إلاَّ مَا كَانَ لَهُ خَالِصاً، وَابْتُغِيَ وَجْهُهُ**» [١]. رواه أبو داود والنسائي بإسناد جيد، وسيأتي أحاديث من هذا النوع في الجهاد إن شاء الله تعالى.

(١٠) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إلاَّ مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى**» [٢]. رواه الطبراني بإسناد لا بأس به.

(١١) ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يُجَاءُ بالدُّنْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ: مِيزُوا مَا كَانَ مِنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُمَازُ، وَيُرْمَى سَائِرُهُ فِي النَّارِ [٣]. رواه البيهقي عن شهر ابن حوشب عنه موقوفاً.

(١٢) ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنْ شَهْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جِيءَ بالدُّنْيَا فَيُمَيَّزُ مِنْهَا مَا كَانَ لِلَّهِ، وَمَا كَانَ لِغَيْرِ اللَّهِ رُمِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ [٤]. موقوف أيضاً.

قال الحافظ: وقد يقال: إن مثل هذا لا يقال من قِبَل الرأي والاجتهاد فسبيله سبيل المرفوع.

(١٣) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ**» [٥]. ذكره رُزَين العبدري في كتابه،

---

(١) **حسن** : رواه النسائي في « الجهاد » (٦ / ٢٥) باب من غزا يلتمس الأجر والذكر .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن أبي عاصم في « الزهد » (ص ٦٢) رقم (١٢٧) وفي سنده خداش بن مهاجر ، قال الذهبي : لا يعرف . وابن جابر وهو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ضعفه أحمد ، وقال البخاري : منكر الحديث . والحديث رواه ابن المبارك في « الزهد » (١٩٢) رقم (٥٤٣) والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٣٩٨) وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١ / ٣٣) والبيهقي في « الشعب » (١٠٥١٣) موقوفاً على أبي الدرداء رضي الله عنه .

(٣) **ضعيف** : رواه البيهقي في «الشعب» (٣٤٢/٧) رقم (١٠٥١٥) وفي سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف على الراجح .

(٤) **ضعيف** : رواه البيهقي في «الشعب» (٣٣٩/٥) رقم (٦٨٤٩) وفي سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف .

(٥) **ضعيف جداً** : رواه القضاعي في « مسند الشهاب » (١ / ٢٨٥) رقم (٤٦٦) وفي سنده سوَّار بن مصعب وهو متروك كما قال النسائي وغيره .

و لم أره في شيء من الأصول التي جمعها و لم أقف له على إسناد صحيح ولا حسن، إنما ذكر في كتب الضعفاء كالكامل وغيره، لكن رواه الحسين بن الحسين المروزي في زوائده في كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك، فقال: حدثنا أبو معاوية أنبأنا حجاج عن مكحول عن النبيّ ﷺ فذكره مرسلاً، وكذا رواه أبو الشيخ ابن حبان وغيره عن مكحول مرسلاً والله أعلم.

(١٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ لِلإِيمَانِ، وَجَعَلَ قَلْبَهُ سَلِيماً، وَلِسَانَهُ صَادِقاً، وَنَفْسَهُ مُطْمَئِنَّةً، وَخَلِيقَتَهُ مُسْتَقِيمَةً، وَجَعَلَ أُذُنَهُ مُسْتَمِعَةً، وَعَيْنَهُ نَاظِرَةً، فَأَمَّا الأُذُنُ فَقَمْعٌ وَالْعَيْنُ مَقَرَّةٌ بِمَا يُوعِي الْقَلْبُ، وَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ جَعَلَ قَلْبَهُ وَاعِياً**» (١). رواه أحمد والبيهقي، وفي إسناد أحمد احتمال للتحسين.

فصل

(١٥) ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ** » وفي رواية: « **بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى. فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**» (٢). رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي.

قال الحافظ: وزعم بعض المتأخرين أن هذا الحديث بلغ مبلغ التواتر، وليس كذلك فإنه انفرد به يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي، ثم رواه عن الأنصاري خلق كثير نحو مائتي راوٍ، وقيل: سبعمائة راوٍ، وقيل: أكثر من ذلك، وقد روي من طرق كثيرة غير طريق الأنصاري، ولا يصح منها شيء. كذا قاله الحافظ علي بن المديني وغيره من الأئمة. وقال الخطابي : لا أعلم في ذلك خلافاً بين أهل الحديث، والله أعلم.

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (١٤٧/٥) والبيهقى فى «الشعب» (١ / ١٣٢) رقم (١٠٨) والأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (١٠١) وفى سنده بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعن.

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الإيمان » (٥٤) باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة . وفى «النكاح» . وفى « المناقب » وفى « ترك الحيل » وفى « بدء الوحى » وفى « العتق » وفى «النذور والأيمان» . ومسلم فى « الجهاد » « ٤٨٤٤) باب قوله ﷺ « **إنما الأعمال بالنية** » . وأبو داود فى «الطلاق » (٢٢٠١) باب فيما عنى به الطلاق والنيات . والترمذى فى « الجهاد » (١٦٤٧) باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا .والنسائى فى « الأيمان والنذور » (٧ / ١٣» باب النية فى اليمين .وفى « الطهارة » (١ / ٥٨) باب النية فى ضوء .وفى «الطلاق » (٦ / ١٥٨) باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمله معناه .وابن ماجه فى « الزهد » (٤٢٢٧) باب النية.

(١٦) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «**يَغْزُو جَيْشٌ الْكَعْبَةَ فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ**». قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّهِ كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «**يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ**» [١]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(١٧) ـ وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّ أَقْوَاماً خَلْفَنَا بِالْمَدِينَةِ مَا سَلَكْنَا شِعْباً وَلاَ وَادِياً إِلاَّ وَهُمْ مَعَنَا، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ**» [٢]. رواه البخاري وأبو داود، ولفظه: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَقَدْ تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَاماً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً، وَلاَ أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ، وَلاَ قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلاَّ وَهُمْ مَعَكُمْ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ، وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «**حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ**».

(١٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ**» [٣]. رواه ابن ماجه بإسناد حسن، ورواه أيضاً من حديث جابر إلا أنه قال: «**يُحْشَرُ النَّاسُ**».

(١٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللّهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ وَلاَ إِلَى صُوَرِكُمْ، وَلكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ**» [٤]. رواه مسلم.

(٢٠) ـ وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ الأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «**ثَلاَثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ** - قَالَ - : **مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلاَ ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلاَّ زَادَهُ اللّهُ عِزًّا، وَلاَ فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلاَّ فَتَحَ اللّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ** - أو كلمة نحوها - **وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ** -، قَالَ: - **إِنَّمَا الدُّنْيَا لأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللّهُ مَالاً وَعِلْماً فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ**

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « البيوع » (٢١١٨) باب ما ذكر فى الأسواق . ومسلم فى «الفتن » (٧١٠٤) باب الخسف بالجيش الذى يؤم البيت .

(٢) رواه البخارى فى « الجهاد » (٢٨٣٨ و ٢٨٣٩) باب من حبسه العذر عن الغزو . وأبو داود فى « الجهاد » (٢٥٠٨) باب فى الرخصة فى القعود من العذر.

(٣) **حسن بشواهده** : رواه ابن ماجه فى « الزهد » (٤٢٢٩) باب النية . وقال البوصيرى فى «مصباح الزجاجة » (٣ / ٣٠٣) : هذا إسناد فيه ليث بن أبى سليم وهو ضعيف وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه مسلم فى صحيحه وغيره.

(٤) رواه مسلم فى « البر والصلة » (٦٤٢٣) باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله . وأحمد (٢ / ٢٨٥ و ٥٣٩) وابن ماجه فى « الزهد » (٤١٤٣) باب القناعة.

اللَّهُ عِلْماً وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً، وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْماً يَخبطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلاَ يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالاً وَلاَ عِلْماً، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلاَنٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ»[1]. رواه أحمد والترمذي، واللفظ له، وقال حديث حسن صحيح. ورواه ابن ماجه، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ هذِهِ الأُمَّةِ كَمَثَلِ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً وَعِلْماً فَهُوَ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ فِي مَالِهِ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ عِلْماً وَلَمْ يُؤْتِهِ مَالاً وَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ هذَا عَمِلْتُ فِيهِ بِمِثْلِ الَّذِي يَعْمَلُ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهُمَا فِي الأَجْرِ سَوَاءٌ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً وَلَمْ يُؤْتِهِ عِلْماً فَهُوَ يَخبطُ فِي مَالِهِ يُنْفِقُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، وَرَجُلٍ لَمْ يُؤْتِهِ اللَّهُ عِلْماً وَلاَ مَالاً وَهُوَ يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ هذَا عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهُمَا فِي الْوِزْرِ سَوَاءٌ»[2].

(٢١) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمَائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً ـ زاد في رواية: ـ أَوْ مَحَاهَا ـ وَلاَ يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلاَّ هَالِكٌ»[3]. رواه البخاري ومسلم.

(٢٢) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلاَ تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا اكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمَائَةٍ»[4]. رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم.

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٤ / ٢٣١) والترمذى فى « الزهد » (٢٣٢٥) باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر .

(٢) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « الزهد » (٤٢٢٨) باب النية .

(٣) رواه البخارى فى « الرقاق » (٦٤١٩) باب من همَّ العبد بحسنة كتبت . والنسائى فى «النعوت» ، وفى « الرقائق » كما فى « تحفة الأشراف » (٥ / ١٩٢) .

(٤) **متفق عليه** :رواه البخارى فى «التوحيد» (٧٥٠١) باب قوله تعالى:﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾. ومسلم فى « الإيمان » (٣٢٩) باب إذا همَّ العبد بحسنة كتبت واللفظ للبخارى .

(٢٣) - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمَائَةِ ضِعْفٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ» [١].

(٢٤) - وَعَنْ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: واللهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» [٢]. رواه البخاري.

(٢٥) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ، لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ، لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيٍّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ وَغَنِيٍّ، فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ. وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيُنْفِقَ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ» [٣] . رواه البخاري واللفظ له، ومسلم والنسائي قالا فيه: «فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ تُقُبِّلَتْ»، ثم ذكر الحديث.

(٢٦) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حَتَّى أَصْبَحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ» [٤] .

---

(١) رواه مسلم فى « الإيمان » (٣٣٠) باب إذا همَّ العبد بحسنة كتبت .

(٢) رواه البخارى فى « الزكاة » (١٤٢٢) باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر.

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الزكاة » (١٤٢١) باب إذا تصدق على غنى وهو لا يعلم . ومسلم فى «الزكاة » (٢٣٢٤) باب ثبوت أجر المتصدق ، وإن وقعت الصدقة فى يد غير أهلها ، والنسائى فى « الزكاة » (٥ / ٥٥ ، ٥٦) باب إذا أعطاها غنياً وهو لا يشعر .

(٤) **ضعيف مرفوع ، صحيح موقوف** : رواه النسائى فى « قيام الليل » (٣ / ٢٥٨) باب من أتى فراشه وهو ينوى القيام . وابن ماجه فى « الصلاة » (١٣٤٤) باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل . وابن خزيمة (١١٧٢) والحاكم (١ / ٣١١) وابن نصر فى « قيام الليل » (ص٣٨) والبيهقى فى « السنن » (٣ / ١٥) وفى سنده حبيب بن أبى ثابت وهو مدلس وقد عنعن . ورواه ابن حبان (٢٥٨٨ - إحسان) عن أبى ذر أو أبى الدرداء - على الشك - وفى سنده=

رواه النسائي وابن ماجه بإسناد جيد، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبـي ذرٍّ أو أبي الدَّرداء على الشكِّ.

قال الحافظ عبد العظيم رحمه الله: وستأتي أحاديث من هذا النوع متفرقة في أبـواب متعددة من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

الترهيب من الرياء وما يقوله من خاف شيئاً منه

(٢٧) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلكِنَّكَ قَاتَلْتَ لأَنْ يُقَالَ: هُوَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِـهِ فَسُـحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قَـالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَـالَ: كَذَبْـتَ وَلكِنَّـكَ تَعَلَّمْـتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْـتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلاَّ أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلكِنَّكَ فَعَلْـتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّـى أُلْقِيَ فِي النَّـارِ**» [1]. رواه مسـلم والنسائي، ورواه الترمذي وحسنه، وابن حبان في صحيحه كلاهما بلفظ واحد.

=محمد بن سعيد الأنصارى ، قال النسائى : لاأدرى ما هـو « تهذيـب التهذيـب » (٩ / ١٦٥)
وقد ورد الحديث موقوفاً من عدة طرق : رواه النسـائى (٣ / ٢٥٨) فقـال : وخالفـه سـفيان - يعنى حبيب بن أبى ثابت - ثم ذكره موقوفاً . ورواه البيهقـى (٣ / ١٥) عـن حبيـب بـن أبـى ثابت عن عبدة عن سويد عن أبى الـدرداء مـن قولـه . ورواه ابـن خزيمـة موقوفـاً (١١٧٣) مـن طريق حبيب بن أبى ثابت عن عبدة بن أبى لبابة عن زر بـن حبيـش عـن أبـى الـدرداء . ثـم رواه موقوفاً (١١٧٤) من طريق سفيان عن عبدة بن أبى لبابة عـن زر بـن حبيـش أو عـن سـويد بـن غفلة- شك عبدة - عن أبى الدرداء أو عن أبى ذر ، ثم رواه موقوفاً (١١٧٥) وعبد الرزاق فى «المصنف » (٢ / ٥٠٠) رقم (٤٢٢٤) من طريق سفيان عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبى الدرداء أو أبى ذر .

(١) رواه مسلم فى « الجهاد » (٤٨٤٠) باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار . والنسـائى فـى «الجهاد » (٦ / ٢٣) باب من قاتل ليقال فلان جرىء ، ورواه فى « فضـائل القـرآن » (١٠٨) باب من رايا بالقرآن .

(٢٨) - عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ أَبِي عُثْمَانَ الْمَدِنِيِّ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ أَنَّ شَفِيًّا الأَصْبَحِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هذَا؟ قَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلاَ، قُلْتُ لَهُ: أَسْأَلُكَ بِحَقٍّ وَبِحَقٍّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي حَدِيثاً سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ لأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثاً حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً فَمَكَثْنَا قَلِيلاً ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: لأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثاً حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَهُوَ فِي هذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً أُخْرَى، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: أَفْعَلُ لأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثاً حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَهُوَ فِي هذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ مَالَ خَارًّا عَلَى وَجْهِهِ فَأَسْنَدْتُهُ طَوِيلاً، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يُدْعَى بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلاَنٌ قَارِئٌ، وَقَدْ قِيلَ ذلِكَ، وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلاَنٌ جَوَادٌ، وَقَدْ قِيلَ ذلِكَ، وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلاَنٌ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ذلِكَ»**. ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيَّ فَقَالَ: **«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُولئِكَ الثَّلاَثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** [1]. قال الوليد أبو عثمان المدني: وأخبرني عقبة أن شفيًّا هو الذي دخل على معاوية فأخبره بهذا. قال أبو عثمان: وحدثني العلاء بن أبي حكيم أنه كان سيافاً لمعاوية. قال: فدخل عليه رجل فأخبره بهذا عن أبي هريرة، فقال معاوية: قَدْ فُعِلَ بِهؤُلاَءِ هذَا، فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بُكَاءً شَدِيداً

---

(١) **حسن**: رواه الترمذى فى « الزهد » (٢٣٨٢) باب ما جاء فى الرياء . وابن حبان (٤٠٨) . والبغوى فى « شرح السنة » (٤١٤٣) .

حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ هَالِكٌ، وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَ هذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةُ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ. أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (هود: ١٥، ١٦). ورواه ابن خزيمة في صحيحه نحو هذا لم يختلف إلا في حرف أو حرفين.

قوله: « جَرِيء » هو بفتح الجيم وكسر الراء وبالمد: أي شجاع، نشغ بفتح النون والشين المعجمة وبعدها غين معجمة: أي شهق حتى كاد يغشى عليه أسفاً أو شوقاً.

(٢٩) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاص، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبِرْنِي عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ؟ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، إِنْ قَاتَلْتَ صَابِراً مُحْتَسِباً بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِراً مُحْتَسِباً، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِياً مُكَاثِراً بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِياً مُكَاثِراً، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ، أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ» (١) . رواه أبو داود.

قال الحافظ: وستأتي أحاديث من هذا النوع في باب مفرد في الجهاد إن شاء الله تعالى.

(٣٠) ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرْ هذِهِ الأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالرِّفْعَةِ وَالدِّينِ وَالتَّمْكِينِ فِي الأَرْضِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ». رواه أحمد وابن حبان في صحيحه، والحاكم والبيهقي وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وفي رواية للبيهقي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرْ هذِهِ الأُمَّةَ بِالتَّيْسِيرِ وَالسَّنَاءِ، وَالرِّفْعَةِ بِالدِّينِ، وَالتَّمْكِينِ فِي الْبِلاَدِ، وَالنَّصْرِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعَمَلِ الآخِرَةِ لِلدُّنْيَا فَلَيْسَ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ» (٢).

(٣١) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَقِفُ الْمَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَى مَوْطِنِي. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلَتْ:

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو داود فى « الجهاد » (٢٥١٩) باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا ، وفى سنده حنان بن خارجة ، قال الذهبى فى « الميزان » (١ / ٦١٨) : لا يعرف . تفرد عنه العلاء بن عبد الله بن رافع . أشار ابن القطان إلى تضعيفه للجهل بحاله .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ١٣٤) وفى « الزهد » (ص ٤١ و ٤٢) وابنه عبد الله فى « زيادته على المسند » (٥ / ١٣٤) وابن حبان (٤٠٥ - إحسان) والبغوى فى «شرح السنة » (٤١٤٤ و ٤١٤٥) والحاكم (٤ / ٣١١ / ٣١٨) والبيهقى فى « الشعب» (٦٨٣٣ و ٦٨٣٤ و٦٨٣٥ و ١٠٢٣٥) .

﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾[1] (الكهف: ١١٠).
رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطيهما، والبيهقي من طريقه، ثم قال: رواه عبدان عن ابن المبارك فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس.

(٣٢) ـ وَعَنْ أَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاء وَسُمْعَةٍ رَايَا اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمَّعَ». رواه أحمد بإسناد جيد والبيهقي والطبراني ولفظه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَايَا بِاللَّهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللَّهِ» [2].

(٣٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ وَصَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ» [3]. رواه الطبراني في الكبير بأسانيد أحدها صحيح، والبيهقي.

(٣٤) ـ وَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَاءِ يُرَاءِ اللَّهُ بِهِ» [4]. رواه البخاري ومسلم.

سمع بتشديد الميم، ومعناه: من أظهر عمله للناس رياء أظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم القيامة وفضحه على رؤوس الأشهاد.

(٣٥) ـ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ رَايَا اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ قَامَ مَقَامَ سُمْعَةٍ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ» [5]. رواه الطبراني بإسناد حسن.

(٣٦) ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ فِي الدُّنْيَا مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ إِلاَّ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلاَئِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [6]. رواه الطبراني بإسناد حسن.

---

(١) **صحيح** : رواه الحاكم (٢ / ١١١) والبيهقى فى « الشعب » (٥ / ٣٤١) رقم (٦٨٥٤) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ٢٧٠) والبزار (٣٥٦٤) - كشف الأستار) والطبرانى فى «الكبير » (٢٢ ، ٣١٩) رقم (٨٠٣ و ٨٠٤) والبيهقى فى « الشعب » (٦٨٢٣) .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٢ / ١٦٢ و ١٩٥ و ٢١٢ و ٢٢٣) وابن المبارك فى « الزهد » (١٤١) والطبرانى فى « الأوسط » (٤٩٨٤) .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الرقاق » (٦٤٩٩) باب الرياء والسمعة . ومسلم فى « الزهد والرقائق» (٧٣٣٣) باب من أشرك فى عمله غير الله . وابن ماجه فى « الزهد » (٤٢٠٧) باب الرياء والسمعة .

(٥) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٨ / ٥٦) رقم (١٠١) .

(٦) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٠ / ١١٩) رقم (٢٣٧) وفى « مسند الشاميين» (١٠٣١) .

(٣٧) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ رَايَا بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا مِنْ عَمَلِهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَالَ: انْظُرْ هَلْ يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً» [(١)]. رواه البيهقي موقوفاً.

(٣٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَزَيَّنَ بِعَمَلِ الآخِرَةِ وَهُوَ لاَ يُرِيدُهَا وَلاَ يَطْلُبُهَا لُعِنَ فِي السَّموَاتِ وَالأَرْضِ»[(٢)]. رواه الطبراني في الأوسط.

(٣٩) ـ وَرُوِيَ عَنِ الْجَارُودِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ طُمِسَ وَجْهُهُ، وَمُحِقَ ذِكْرُهُ، وَأُثْبِتَ اسْمُهُ فِي النَّارِ» [(٣)]. رواه الطبراني في الكبير.

(٤٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بالدِّينِ، يَلْبَسُونَ لِلناسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللينِ أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذِّئَابِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَبِي يَغْتَرُّونَ، أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لأَبْعَثَنَّ عَلَى أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيمَ حَيْرَانَ» [(٤)]. رواه الترمذي من رواية يحيى بن عبيد، سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة فذكره، ورواه مختصراً من حديث ابن عمر، وقال: حديث حسن.

(٤١) ـ وَرُوِيَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَحَبَّبَ إِلَى النَّاسِ بِمَا يُحِبُّونَ، وَبَارَزَ اللَّهَ بِمَا يَكْرَهُونَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» [(٥)]. رواه الطبراني في الأوسط.

(٤٢) ـ وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ؟ قَالَ: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ وَمِائَةَ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «الْقُرَّاءُ الْمُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِهِمْ»[(٦)] . رواه

---

(١) **صحيح** : رواه البيهقى فى « الشعب » (٥ / ٣٣٧) رقم (٦٨٣٨) .

(٢) **موضوع** : قال الهيثمى فى « المجمع » (١٠ / ٢٢٢) فيه إسماعيل بن يحيى التيمى وهو كذاب.

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢ / ٢٦٨) رقم (٢١٢٨) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٠ / ٢٢٠) فيه من لم أعرفهم .

(٤) **ضعيف جداً** : رواه الترمذى فى « الزهد » (٢٤٠٤) وفى سنده يحيى بن عبيد الله بن عبد الله ابن موهب وهو متروك كما فى « التقريب » (٢ / ٣٥٣) وأبيه عبيد الله مقبول كما فى «التقريب » (١ / ٥٣٥) .

(٥) **ضعيف جداً** :رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٢٨١٧) وفى سنده سليمان بن داود الشاذكونى وهو متروك .

(٦) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « الزهد » (٢٣٨٣) باب ما جاء فى الرياء والسمعة . وابن ماجه فى « المقدمة » (٢٥٦) باب الانتفاع بالعلم والعمل به . وابن عدى فى « الكامل » (٧١/٥) والبيهقى فى « الشعب » (٦٨٥١) وابن الجوزى فى « الموضوعات » (٣ / ٢٦٣) وفى سنده أبى معان البصرى وهو مجهول كما فى « التقريب » (٢ / ٤٧٤) وهو يقال له أيضاً أبو معاذ ، وهكذا جاء عند ابن ماجه والبيهقى وقد تصحف اسمه عند ابن عدى فوقع عنده معان بن رفاعة . وعند ابن الجوزى معاذ بن رفاعة . والله أعلم .

الترمذي وقال: حديث غريب وابن ماجه، ولفظه: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ؟ قَالَ: «**وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعَمِائَةَ مَرَّةٍ**» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «**أُعِدَّ لِلْقُرَّاءِ الْمُرَائِينَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِنَّ مِنْ أَبْغَضِ الْقُرَّاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِينَ يَزُورُونَ الأُمَرَاءَ**». وفي بعض النسخ: «**الأُمَرَاءَ الْجَوَرَةَ**». ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه إلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «**يُلْقَى فِيهِ الْغَرَّارُونَ**». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْغَرَّارُونَ؟ قَالَ: «**الْمُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا**».

(٤٣) ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِياً تَسْتَعِيذُ جَهَنَّمُ مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي فِي كُلِّ يَوْمٍ أَرْبَعَمِائَةِ مَرَّةٍ أُعِدَّ ذَلِكَ الْوَادِي لِلْمُرَائِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ: لِحَامِلِ كِتَابِ اللَّهِ، وَالْمُتَصَدِّقِ فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ، وَالْحَاجِّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، وَلِلْخَارِجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»[1]. قال الحافظ: رفع حديث ابن عباس غريب ولعله موقوف، والله أعلم.

(٤٤) ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَحْسَنَ الصَّلاَةَ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ وَأَسَاءَهَا حَيْثُ يَخْلُو فَتِلْكَ اسْتِهَانَةٌ اسْتَهَانَ بِهَا رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى**»[2]. رواه عبد الرزاق في كتابه وأبو يعلى، كلاهما من رواية إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص عنه. ورواه من هذه الطرق ابن جرير الطبري مرفوعاً أيضاً وموقوفاً على ابن مسعود وهو أشبه.

(٤٥) ـ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ صَامَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَلَّى يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ**»[3]. رواه البيهقي من طريق عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب، وسيأتي أتمّ من هذا إن شاء الله تعالى.

(٤٦) ـ وَعَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: «**أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ**

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني فى « الكبير » ١٢ / ١٣٦) رقم (١٢٨٠٣) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٠ / ٢٢٢) : رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عبد الله بن عبدويه عن أبيه ولم أعرفهما .

(٢) **ضعيف** : رواه عبد الرزاق فى « المصنف » (٢ / ٣٦٩ ، ٣٧٠) رقم (٣٧٣٨) وأبو يعلى (٥١١٧) والبيهقي فى « السنن » (٢ / ٢٩٠) وفى سنده إبراهيم بن مسلم الهجرى وهو ضعيف .

(٣) **ضعيف** : رواه البيهقى فى « الشعب » (٥ / ٣٣٨) رقم (٦٨٤٤) وفى سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف على الراجح .

أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ»؟ فَقُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «الشِّرْكُ الْخَفِيُّ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلاَتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ» (١). رواه ابن ماجه والبيهقي.

رُبَيْح: بضم الراء وفتح الباء الموحدة بعدها ياء آخر الحروف وحاء مهملة، ويأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

(٤٧) ـ وَعَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلاَتَهُ جَاهِداً لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ» (٢). رواه ابن خزيمة في صحيحه.

(٤٨) ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ مُعَاذاً عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْيَسِيرُ مِنَ الرِّيَاءِ شِرْكٌ، وَمَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الأَبْرَارَ الأَتْقِيَاءَ الأَخْفِيَاءَ الَّذِينَ إِنْ غَابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا، وَإِنْ حَضَرُوا لَمْ يُعْرَفُوا، قُلُوبُهُمْ مَصَابِيحُ الْهُدَى يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءَ مُظْلِمَةٍ» (٣). رواه ابن ماجه والحاكم والبيهقي في كتاب الزهد له وغيره، قال الحاكم : صحيح ولا علة له.

(٤٩) ـ وَعَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ». قَالُوا: وَمَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا جَزَى النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاؤُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً» (٤) . ورواه أحمد بإسناد جيد، وابن أبي الدنيا والبيهقي في الزهد وغيره.

قال الحافظ رحمه الله: ومحمود بن لبيد رأى النبيّ ﷺ، ولم يصح له منه سماع فيما أرى. وقد خرّج أبو بكر بن خزيمة حديث محمود المتقدم في صحيحه مع أنه لا يخرّج فيه شيئاً من المراسيل، وذكر ابن أبي حاتم أنَّ البخاري قال: له صحبة. قال: وقال أبي : لا يعرف له صحبة، ورجح ابن عبد البر أن له صحبة، وقد رواه الطبراني بإسناد جيد عن

---

(١) **حسن** : رواه ابن ماجه فى « الزهد » (٤٢٠٤) باب الرياء والسمعة .

(٢) **صحيح** : رواه ابن خزيمة فى « صحيحه » (٢ / ٦٧) رقم (٩٣٧) والبيهقى فى «السنن» (٢/ ٢٩٠ ، ٢٩١) .

(٣) سيأتى تخريجه .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ٤٢٩) والبيهقى فى « الشعب» (٦٨٣١) .

محمود بن لبيد عن رافع بن خديج، وقيل: إن حديث محمود هو الصواب دون ذكر رافع ابن خديج فيه، والله أعلم.

(٥٠) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ لِيَوْمٍ لاَ رَيْبَ فِيهِ ـ نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ لِلَّهِ أَحَداً فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ**» [1]. رواه الترمذي في التفسير من جامعه، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي.

(٥١) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ**» [2]. رواه ابن ماجه، واللفظ له وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي. ورواة ابن ماجه ثقات.

(٥٢) ـ وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ غُنْمٍ قَالَ: لَمَّا دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْجَابِيَةِ أَلْفَيْنَا عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَأَخَذَ يَمِينِي بِشِمَالِهِ، وَشِمَالَ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَمِينِهِ فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَنَا وَنَحْنُ نَنْتَجِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا نَتَنَاجَى، فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: لَئِنْ طَالَ بِكُمَا عُمْرُ أَحَدِكُمَا، أَوْ كِلاَكُمَا لَتُوشِكَانِّ أَنْ تَرَيَا الرَّجُلَ مِنْ ثَبَجِ الْمُسْلِمِينَ -يعني من وسط- قُرَّاءِ الْقُرْآنِ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ قَدْ أَعَادَهُ وَأَبْدَاهُ فَأَحَلَّ حَلاَلَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، وَنَزَلَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ لاَ يَحُورُ مِنْهُ إِلاَّ كَمَا يَحُورُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيِّتِ. قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَوْفُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَجَلَسَا إِلَيْهِ، فَقَالَ شَدَّادٌ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ لَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مِنَ الشَّهْوَةِ الْخَفِيَّةِ وَالشِّرْكِ**» فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ: اللَّهُمَّ غَفْراً، أَوَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَدَّثَنَا أَنَّ «**الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**»، فَأَمَّا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ فَقَدْ عَرَفْنَاهَا هِيَ شَهَوَاتُ الدُّنْيَا مِنْ نِسَائِهَا وَشَهَوَاتِهَا ـ فَمَا هَذَا الشِّرْكُ الَّذِي تُخَوِّفُنَا بِهِ يَا شَدَّادُ؟ فَقَالَ شَدَّادٌ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ رَأَيْتُمْ رَجُلاً يُصَلِّي لِرَجُلٍ، أَوْ يَصُومُ لِرَجُلٍ، أَوْ يَتَصَدَّقُ لَهُ لَقَدْ أَشْرَكَ . قَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ عِنْدَ ذَلِكَ: أَفَلاَ يَعْمِدُ اللَّهُ إِلَى مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ مِنْ

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٣ / ٤٦٦ و ٤ / ٢١٥) والترمذى فى « التفسير » (٣١٥٤) باب من سورة الكهف . والطبرانى فى « الكبير » (٢٢ / ٧٧٨) والدولابى فى « الكنى » (١ /٣٥) وابن حبان (٤٠٤ - إحسان) والبيهقى فى « الشعب » (٦٨١٧) .

(٢) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « الزهد » (٤٢٠٢) باب الرياء والسمعة . وابن خزيمة فى«صحيحه» (٩٣٨) .

ذلِكَ الْعَمَلِ كُلِّهِ فَيَقْبَلُ مَا خَلَصَ لَهُ، وَيَدَعُ مَا أَشْرَكَ بِهِ؟ قَالَ شَدَّادٌ عِنْدَ ذلِكَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِي، مَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئاً فَإِنَّ جَسَدَهُ وَعَمَلَهُ وَقَلِيلَهُ وَكَثِيرَهُ لِشَرِيكِهِ الَّذِي أَشْرَكَ بِهِ أَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ»** [1]. رواه أحمد، وشهر يأتي ذكره، ورواه البيهقي، ولفظه عن عبد الرحمن بن غنم: أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشِّرْكُ الْخَفِيُّ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: اللَّهُمَّ غَفْراً أَوَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، حَيْثُ وَدَّعَنَا: **«إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَتِكُمْ هذِهِ، وَلكِنْ يُطَاعُ فِيمَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَقَدْ رَضِيَ بِذلِكَ»** فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمنِ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا مُعَاذُ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ صَامَ رِيَاءً فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ رِيَاءً فَقَدْ أَشْرَكَ»** [2]. فذكر الحديث وإسناده ليس بالقائم، ورواه أحمد أيضاً والحاكم من رواية عبد الواحد بن زيد عن عبادة بن نسي قال: دَخَلْتُ عَلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ فِي مُصَلاَّهُ وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمنِ مَا الَّذِي أَبْكَاكَ؟ قَالَ: حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ رَأَيْتُ بِوَجْهِهِ أَمْراً سَاءَنِي، فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الَّذِي أَرَى بِوَجْهِكَ. قَالَ: **«أَمْراً أَتَخَوَّفُهُ عَلَى أُمَّتِي: الشِّرْكُ، وَشَهْوَةٌ خَفِيَّةٌ»**. قُلْتُ: وَتُشْرِكُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: **«يَا شَدَّادُ إِنَّهُمْ لاَ يَعْبُدُونَ شَمْساً وَلاَ وَثَناً وَلاَ حَجَراً وَلكِنْ يُرَاؤُونَ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ»**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرِّيَاءُ شِرْكٌ هُوَ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»**. قُلْتُ: فَمَا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ؟ قَالَ: **«يُصْبِحُ أَحَدُهُمْ صَائِماً فَتَعْرِضُ لَهُ شَهْوَةٌ مِنْ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا فَيُفْطِرُ»** [3]. قال الحاكم، واللفظ له: صحيح الإسناد.

قال الحافظ عبد العظيم : كيف وعبد الواحد بن زيد الزاهد متروك، ورواه ابن ماجه مختصراً من رواية روّاد بن الجرّاح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن ذكوان عن عبادة

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٤ / ١٢٥ ، ١٢٦) والأصبهاني فى « الترغيب والترهيب » (١/١٢٣) رقم (١١٨) والطبراني فى « الكبير » (٧ / ٢٨١) رقم (٧١٣٩) والحاكم (٤/ ٣٢٩) مختصراً وفى سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف .

(٢) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه البيهقى فى « الشعب » (٥ / ٣٣٩ ، ٣٤٠) رقم (٦٨٥٢) وفى سنده محمد بن السائب الكلبى وهو متهم بالكذب كما فى « التقريب » (٢/١٦٣) .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه الحاكم (٤ / ٣٣٠) والبيهقى فى « الشعب » (٦٨٣٠) وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبى بقوله : عبد الواحد متروك .

ابن نسي عن شداد قال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الإشْرَاكُ باللّهِ، أَمَا إنِّي لَسْتُ أَقُولُ يَعْبُدُونَ شَمْساً، وَلاَ قَمَراً، وَلاَ وَثَناً، وَلكِنْ أَعْمَالاً لِغَيْرِ اللّهِ وَشَهْوَةً خَفِيَّةً»[1]. وعامر بن عبد اللّه لا يعرف، وروّاد يأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى، وروى البيهقي عن يعلى بن شداد عن أبيه قال: كُنَّا نَعُدُّ الرِّيَاءَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ [2].

(٥٣) ـ وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لاَ يَقْبَلُ اللّهُ عَمَلاً فِيهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ رِيَاءٍ» [3] . رواه ابن جرير الطبري مرسلاً.

(٥٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «يُؤْمَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِنَاسٍ مِنَ النَّاسِ إِلَى الْجَنَّةِ حَتّى إذَا دَنَوْا مِنْهَا، وَاسْتَنْشَقُوا رِيحَهَا، وَنَظَرُوا إلَى قُصُورِهَا، وَمَا أَعَدَّ اللّهُ لأَهْلِهَا فِيهَا نُودُوا أَن اصْرِفُوهُمْ عَنْهَا لاَ نَصِيبَ لَهُمْ فِيهَا، فَيَرْجِعُونَ بِحَسْرَةٍ مَا رَجَعَ الأَوَّلُونَ بِمِثْلِهَا فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا لَوْ أَدْخَلْتَنَا النَّارَ قَبْلَ أَنْ تُرِيَنَا مَا أَرَيْتَنَا مِنْ ثَوَابِكَ، وَمَا أَعْدَدْتَ فِيهَا لأَوْلِيَائِكَ كَانَ أَهْوَنَ عَلَيْنَا، قَالَ: ذَاكَ أَرَدْتُ بِكُمْ، كُنْتُمْ إذَا خَلَوْتُمْ بَارَزْتُمُونِي بِالْعَظَائِمِ، وَإِذَا لَقِيْتُمُ النَّاسَ لَقَيْتُمُوهُمْ مُخْبِتِينَ، تُرَاؤُونَ النَّاسَ بِخِلاَفِ مَا تُعْطُونِي مِنْ قُلُوبِكُمْ هِبْتُمْ النَّاسَ وَلَمْ تَهَابُونِي، وَأَجْلَلْتُمُ النَّاسَ وَلَمْ تُجِلُّونِي، وَتَرَكْتُمْ لِلنَّاسِ وَلَمْ تَتْرُكُونِي ـ الْيَوْمَ أُذِيقُكُمْ أَلِيمَ الْعَذَابِ مَعَ مَا حُرِمْتُمْ مِنَ الثَّوَابِ» [4] . رواه الطبراني في الكبير والبيهقي.

(٥٥)- وروى عن أبى الدرداء عن رسول الله ﷺ قال : « إنَّ الاتِّقَاءَ عَلَى الْعَمَلِ أشَدُّ مِنَ الْعَمَلِ ، وإنَّ الرَّجُل لَيَعْمَلُ الْعَمَل فَيُكْتَب لَهُ عَمَلُ صَالِح مَعْمُولُ به فى السرِّ يضعف أجره سبعين ضعفا فَلا يَزَالُ بِهِ الشَّيْطَانُ حَتَى يَذْكُره لِلناس وَيُعْلِنه فَيُكْتُب عَلانِيَة وَيُمْحِى تَضْعِيف أَجْرَه

---

(١) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى «الزهد» (٤٢٠٥) باب الرياء والسمعة، وفى سنده عامر بن عبد الله وهو مجهول كما فى « التقريب » (١ / ٣٨٨) .

(٢) **صحيح** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٨٩) وفى « الكبير » (٧١٦٠) والبزار (٣٥٦٥) والحاكم (٤ / ٣٢٩) وصححه ووافقه الذهبى .

(٣) **ضعيف لإرساله** .

(٤) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٧ / ٨٦) رقم (١٩٩) وفى « الأوسط » (٥٤٧٨) وأبو نعيم فى « الحلية » (٤ / ١٢٤، ١٢٥) وفى سنده أبى جنادة وهو حصين بن مخارق ، قال الذهبى : متهم بالكذب ، وقال الدارقطنى : كان يضع الحديث. انظر « الميزان » (١ / ٥٥٤ و ٤ / ٥١١) وقد ساق له ابن حبان هذا الحديث فى «المجروحين» (٣ / ١٥٥ ، ١٥٦) وقال : شيخ يروى عن الأعمش ما ليس من حديثه ، لا يجوز الرواية عنه ولا الاحتجاج به إلا على سبيل الاعتبار .

كله . ثم لاَ يَزَالُ به الشَّيْطَانُ حَتى يَذْكُره لِلناسِ الثَانِية ، وَيُحِبُ أنْ يَذْكَر به ، وَيُحْمِدُ عَليه فَيمحى عليه مِنَ العلانية ، وَيَكْتُب رِيَاء ، فاتق الله امرؤ صَانَ دِينه ، وإنّ الرِيَاء شِرْكٌ »[١] رواه البيهقي، وقال : هذا من أفراد بقية عن شيوخه المجهولين .

قال الحافظ عبد العظيم : أظنه موقوفًا ، والله أعلم .

(٥٦) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ آخِرُ الزَّمَانِ صَارَتْ أُمَّتِي ثَلاَثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ خَالِصاً، وَفِرْقَةٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ رِيَاءً، وَفِرْقَةٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ لِيَسْتَأْكِلُوا بِهِ النَّاسَ، فَإِذَا جَمَعَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ لِلَّذِي يَسْتَأْكِلُ النَّاسَ: بِعِزَّتِي وَجَلاَلِي مَا أَرَدْتَ بِعِبَادَتِي؟ فَيَقُولُ: وَعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ، أَسْتَأْكِلُ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: لَمْ يَنْفَعْكَ مَا جَمَعْتَ، انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ لِلَّذِي كَانَ يَعْبُدُهُ رِيَاءً: بِعِزَّتِي وَجَلاَلِي مَا أَرَدْتَ بِعِبَادَتِي؟ قَالَ: بِعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ رِيَاءَ النَّاسِ، قَالَ: لَمْ يَصْعَدْ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ، انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ لِلَّذِي كَانَ يَعْبُدُهُ خَالِصاً: بِعِزَّتِي وَجَلاَلِي مَا أَرَدْتَ بِعِبَادَتِي؟ قَالَ: بِعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مَنْ أَرَدْتُ بِهِ أَرَدْتُ بِهِ ذِكْرَكَ وَوَجْهَكَ؟ قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ»[٢]. رواه الطبراني في الأوسط من رواية عبيد بن إسحاق العطار، وبقية رواته ثقات، والبيهقي عن مولى أنس ولم يسمه قال: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فذكره باختصار.

(٥٧) ـ وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصُحُفٍ مُخَتَّمَةٍ فَتُنْصَبُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَلْقُوا هذِهِ وَاقْبَلُوا هذِهِ، فَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: وَعِزَّتِكَ وَجَلاَلِكَ مَا رَأَيْنَا إِلاَّ خَيْراً، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ هذَا كَانَ لِغَيْرِ وَجْهِي وَإِنِّي لاَ أَقْبَلُ إِلاَّ مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهِي»[٣] . رواه البزار والطبراني بإسنادين، رواة أحدهما رواة الصحيح، والبيهقي.

(٥٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: حَدِّثْنِي حَدِيثاً سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَبَكَى مُعَاذٌ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لاَ يَسْكُتُ، ثُمَّ سَكَتَ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ

---

(١) ضعيف : رواه البيهقي في « الشعب » (٦٨١٣ و٦٨٦٤) وفي سنده بقية من الوليد وهو مدلس وقد عنعن . والحديث ضعفه البيهقي بقوله: هذا من أفراد بقية عن شيوخه المجهولين، والله أعلم.

(٢) ضعيف جداً : رواه الطبراني في « الأوسط » (٥١٠٥) وقال الهيثمي في « المجمع » (٢٢٢/١٠) فيه عبيد بن إسحاق وهو متروك .

(٣) ضعيف : رواه الطبراني في « الأوسط » (٢٦٠٣) والبزار (٣٤٣٥) مختصراً . والبيهقي في «الشعب » (٦٨٣٦) وفي سنده الحارث بن عبيد أبي قدامة ، قال أحمد بن حنبل : مضطرب الحديث . وقال ابن معين : ضعيف . « الجرح والتعديل » (٣ / ٨١) وفي سند البيهقي : الحارث بن غسان المزني وهو مجهول كما في « الجرح والتعديل » (٣ / ٨٥) .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ» قُلْتُ لَهُ: لَبَّيْكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. قَالَ: «إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثاً إِنْ أَنْتَ حَفِظْتَهُ نَفَعَكَ، وَإِنْ أَنْتَ ضَيَّعْتَهُ وَلَمْ تَحْفَظْهُ انْقَطَعَتْ حُجَّتُكَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا مُعَاذُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ سَبْعَةَ أَمْلاَكٍ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّموَاتِ وَالأَرْضَ، ثُمَّ خَلَقَ السَّموَاتِ فَجَعَلَ لِكُلِّ سَمَاءٍ مِنَ السَّبْعَةِ مَلَكاً بَوَّاباً عَلَيْهَا قَدْ جَلَّلَهَا عِظَماً فَتَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ حِينَ أَصْبَحَ إِلَى أَنْ أَمْسَى، لَهُ نُورٌ كَنُورِ الشَّمْسِ حَتَّى إِذَا صَعِدَتْ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ذَكَرَتْهُ فَكَثَّرَتْهُ، فَيَقُولُ الْمَلَكُ لِلْحَفَظَةِ: اضْرِبُوا بِهذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ، أَنَا صَاحِبُ الْغِيبَةِ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لاَ أَدَعَ عَمَلَ مَنِ اغْتَابَ النَّاسَ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي– قَالَ:– ثُمَّ تَأْتِي الْحَفَظَةُ بِعَمَلٍ صَالِحٍ مِنْ أَعْمَالِ الْعَبْدِ فَتَمُرُّ فَتُزَكِّيهِ وَتُكَثِّرُهُ حَتَّى تَبْلُغَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِالسَّمَاءِ الثَّانِيَةِ: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ إِنَّهُ أَرَادَ بِعَمَلِهِ هذَا عَرَضَ الدُّنْيَا، أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لاَ أَدَعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي، إِنَّهُ كَانَ يَفْتَخِرُ عَلَى النَّاسِ فِي مَجَالِسِهِمْ– قَالَ –: – وَتَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ يَبْتَهِجُ نُوراً مِنْ صَدَقَةٍ وَصِيَامٍ وَصَلاَةٍ قَدْ أَعْجَبَ الْحَفَظَةَ فَتَجَاوَزُوا بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ أَنَا مَلَكُ الْكِبْرِ، أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لاَ أَدَعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي إِنَّهُ كَانَ يَتَكَبَّرُ عَلَى النَّاسِ فِي مَجَالِسِهِمْ– قَالَ:– وَتَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ يَزْهَرُ كَمَا يَزْهَرُ الْكَوْكَبُ الدُّرِّيُّ، لَهُ دَوِيٌّ مِنْ تَسْبِيحٍ وَصَلاَةٍ وَحَجٍّ وَعُمْرَةٍ حَتَّى يُجَاوِزُوا بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ، اضْرِبُوا ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ، أَنَا صَاحِبُ الْعُجْبِ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لاَ أَدَعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي إِنَّهُ كَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلاً أَدْخَلَ الْعُجْبَ فِي عَمَلِهِ.– قَالَ: – وَتَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ حَتَّى يُجَاوِزُوا بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ كَأَنَّهُ الْعَرُوسُ الْمَزْفُوفَةُ إِلَى بَعْلِهَا، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ وَاحْمِلُوهُ عَلَى عَاتِقِهِ، أَنَا مَلَكُ الْحَسَدِ إِنَّهُ كَانَ يَحْسُدُ النَّاسَ مِمَّنْ يَتَعَلَّمُ، وَيَعْمَلُ بِمِثْلِ عَمَلِهِ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ يَأْخُذُ فَضْلاً مِنَ الْعِبَادَةِ يَحْسُدُهُمْ وَيَقَعُ فِيهِمْ، أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لاَ أَدَعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي – قَالَ: – وَتَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ صَلاَةٍ، وَزَكَاةٍ، وَحَجٍّ، وَعُمْرَةٍ، وَصِيَامٍ، فَيُجَاوِزُونَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ إِنَّهُ كَانَ لاَ يَرْحَمُ إِنْسَاناً قَطُّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ أَصَابَهُ بَلاَءٌ أَوْ ضُرٌّ بَلْ كَانَ يَشْمَتُ بِهِ، أَنَا مَلَكُ الرَّحْمَةِ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لاَ أَدَعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي، – قَالَ: – وَتَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ مِنْ صَوْمٍ وَصَلاَةٍ وَنَفَقَةٍ، وَاجْتِهَادٍ، وَوَرَعٍ لَهُ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ الرَّعْدِ، وَضَوْءٌ كَضَوْءِ الشَّمْسِ مَعَهُ ثَلاَثَةُ آلاَفِ مَلَكٍ فَيُجَاوِزُونَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ، وَاضْرِبُوا جَوَارِحَهُ، اقْفِلُوا عَلَى قَلْبِهِ إِنِّي أَحْجُبُ عَنْ رَبِّي

كُلَّ عَمَلٍ لَمْ يُرَدْ بِهِ وَجْهُ رَبِّي إِنَّهُ أَرَادَ بِعَمَلِهِ غَيْرَ اللَّهِ، إِنَّهُ أَرَادَ به رِفْعَةً عِنْدَ الْفُقَهَاءِ، وَذِكْراً عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَصَوْتاً فِي الْمَدَائِنِ، أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لاَ أَدَعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي، وَكُلُّ عَمَلٍ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ خَالِصاً فَهُوَ رِيَاءٌ، وَلاَ يَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلَ الْمُرَائِي – قَالَ: – وَتَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ صَلاَةٍ، وَزَكَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَحَجٍّ، وَعُمْرَةٍ، وَخُلُقٍ حَسَنٍ، وَصَمْتٍ، وَذِكْرٍ لِلَّهِ تَعَالَى وَتُشَيِّعُهُ مَلاَئِكَةُ السَّموَاتِ حَتَّى يَقْطَعُوا بِهِ الْحُجُبَ كُلَّهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقِفُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ الْمُخْلَصِ لِلَّهِ، قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ: أَنْتُمُ الْحَفَظَةُ عَلَى عَمَلِ عَبْدِي وَأَنَا الرَّقِيبُ عَلَى نَفْسِهِ، إِنَّهُ لَمْ يُرِدْنِي بِهذَا الْعَمَلِ، وَأَرَادَ بِهِ غَيْرِي فَعَلَيْهِ لَعْنَتِي، فَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ كُلُّهَا: عَلَيْهِ لَعْنَتُكَ وَلَعْنَتُنَا، وَتَقُولُ السَّموَاتُ كُلُّهَا: عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَلَعْنَتُنَا وَتَلْعَنُهُ السَّموَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ». قَالَ مُعَاذٌ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: «اقْتَدِ بِي وَإِنْ كَانَ فِي عَمَلِكَ تَقْصِيرٌ، يَا مُعَاذُ: حَافِظْ عَلَى لِسَانِكَ مِنَ الْوَقِيعَةِ فِي إِخْوَانِكَ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، وَاحْمِلْ ذُنُوبَكَ عَلَيْكَ وَلاَ تَحْمِلْهَا عَلَيْهِمْ، وَلاَ تُزَكِّ نَفْسَكَ بِذَمِّهِمْ، وَلاَ تَرْفَعْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ، وَلاَ تُدْخِلْ عَمَلَ الدُّنْيَا فِي عَمَلِ الآخِرَةِ، وَلاَ تَتَكَبَّرْ فِي مَجْلِسِكَ لِكَيْ يَحْذَرَ النَّاسُ مِنْ سُوْءِ خُلُقِكَ، وَلاَ تُنَاجِ رَجُلاً وَعِنْدَكَ آخَرُ. وَلاَ تَتَعَظَّمْ عَلَى النَّاسِ فَيَنْقَطِعَ عَنْكَ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلاَ تُمَزِّقِ النَّاسَ فَتُمَزِّقَكَ كِلاَبُ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطاً﴾ (النازعات: ٢) أَتَدْرِي مَا هُنَّ يَا مُعَاذُ؟». قُلْتُ: مَا هُنَّ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ قَالَ: «كِلاَبٌ فِي النَّارِ تَنْشُطُ اللَّحْمَ وَالْعَظْمَ». قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَمَنْ يُطِيقُ هذِهِ الْخِصَالَ وَمَنْ يَنْجُو مِنْهَا؟ قَالَ: «يَا مُعَاذُ، إِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ». قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ أَكْثَرَ تِلاَوَةً لِلْقُرْآنِ مِنْ مُعَاذٍ لِلْحَذَرِ مِمَّا فِي هذَا الْحَدِيثِ [1]. رواه ابن المبارك في كتاب الزهد عن رجل لم يسمه عن معاذ، ورواه ابن حبان في غير الصحيح والحاكم وغيرهما، وروي عن عليّ وغيره، وبالجملة فآثار الوضع ظاهرة عليه في جميع طرقه وبجميع ألفاظه.

---

(١) **باطل** : رواه ابن حبان فى « المجروحين » (٢ /٢١٤) وفى سنده القاسم بن عبد الله المكفوف. قال الذهبى فى « الميزان » (٣ / ٣٧٢) : اتهمه ابن حبان . حدَّث عنه عمر بن سنان المنبجى بخبر طويل باطل فى الأفلاك السبعة ، وسلم الخواص : قال ابن عدى : ينفرد بمتون وأسانيد مقلوبة «الميزان » (٢ / ١٨٦) وقال ابن حبان فى « المجروحين » (٢ / ٢١٥) ولست أدرى الحمل فى هذا على القاسم هذا أو على سلم الخواص على أنى لست أشك أن ابن عيينة ما حدَّث بهذا فى الدنيا قط ، وهذه قصة مشهورة لأحمد بن عبد الله الجويبارى عن يحيى بن سليمان الأفريقى عن ثور بن زيد . وقد سرقه من الجويبارى عبد الله بن وهب الفسوى ، فحدَّث به عن محمد بن القاسم الأسدى عن ثور ابن يزيد ، أخبر به محمد بن عبد العزيز بن إسماعيل بنسا قال: حدثنا عبد الله بن وهب الفسوى .

فصل

(٥٩) ـ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كَاهِلٍ قَالَ: خَطَبَنَا أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَزَنٍ وَقَيْسُ بْنُ الْمُضَارِبِ. فَقَالاَ: وَاللَّهِ لَنَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عُمَرَ مَأْذُوناً لَنَا أَوْ غَيْرَ مَأْذُونٍ. فَقَالَ: بَلْ أَخْرُجُ مِمَّا قُلْتُ، خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ**». فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئاً نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لاَ نَعْلَمُهُ**» [١]. رواه أحمد والطبراني، ورواته إلى أبي عليّ محتج بهم في الصحيح. وأبو عليّ وثقه ابن حبان، ولم أر أحداً جرّحه ورواه أبو يعلى بنحوه من حديث حذيفة إلا أنه قال فيه: يَقُولُ كُلَّ يَوْمٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ [٢].

الترغيب في اتّباع الكتاب والسنّة

(٦٠) ـ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً، وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا. قَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ. وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلاَفاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**» [٣]. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٤ / ٤٠٣) وفى سنده أبى على الكاهلى ، ولم يذكروا فى الرواة عنه سوى عبد الملك ابن أبى سليمان ، وذكره ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » ولم يذكر فيه شيئاً فهو مجهول والله أعلم .

(٢) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (١ / ٦٠) رقم (٥٨) وفى سنده ليث بن أبى سليم ، قال الحافظ فى « التقريب » صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك . وشيخه أبو محمد مجهول .

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (٤ / ١٢٦ ، ١٢٧) وأبو داود (٤٦٠٧) والترمذى (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤) وابن حبان (٥ - إحسان) وابن أبى عاصم فى « السنة » (٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٤٩ ، ٥٧ ، ٥٩ ، ١٠٤٣) والطبرانى فى الكبير » (١٨/ ٦١٨ ، ٦١٩ ، ٦٢٠ ، ٦٢١ ، ٦٢٢ ، ٦٢٣ ، ٦٢٤ ، ٦٤٢) . وفى « مسند الشاميين » (٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٦٩٧ ، ١١٨٠ ، ١٣٧٩) والدارمى (١ / ٤٤) وأبو نعيم فى « الحلية » (٥ / ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ١٠ / ١١٤ ، ١١٥) وابن عبد البر فى « جامع العلم » (٢ / ١٨١ ، ١٨٢ ، =

قوله: « **عضوا عليها بالنواجذ** » : أي اجتهدوا على السنة، والزموها واحرصوا عليها كما يلزم العاضّ على الشيء بنواجذه خوفاً من ذهابه وتفلّته، والنواجذ: بالنون والجيم والذال المعجمة: هي الأنياب، وقيل: الأضراس.

(٦١) ـ وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «**إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا، وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَداً**» [1]. رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد.

(٦٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْجُحْفَةِ فَقَالَ: «**أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟**» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «**فَأَبْشِرُوا، فَإِنَّ هذَا الْقُرْآنَ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَهْلِكُوا وَلَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً**» [2]. رواه البزار والطبراني في الكبير والصغير.

(٦٣) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ طَيِّباً وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ وَأَمِنَ النَّاسُ بَوَائِقَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هذَا فِي أُمَّتِكَ الْيَوْمَ كَثِيرٌ. قَالَ: «**وَسَيَكُونُ فِي قَوْمٍ بَعْدِي**» [3]. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وغيره، والحاكم واللفظ له، وقال صحيح الإسناد.

= ١٨٣) والطحاوى فى« مشكل الآثار »(٢ / ٦٩) والفسوى فى « المعرفة والتاريخ » (٣٤٤/٢) واللالكائى فى « أصول الاعتقاد » (٨٠ ، ٨١) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٠٢) والحاكم (١ / ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧) والخطيب البغدادى فى « الفقيه والمتفقه » (١٧٦/١) والبيهقى فى «السنن» (١٠ / ١١٤) وفى « دلائل النبوة » (٦ / ٥٤١) وابن وضاح فى «البدع » (٥١ ، ٦٩) من عدة طرق ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبى . وقال الترمذى : حسن صحيح .

(١) **صحيح** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٢ / ١٨٨) رقم (٤٩١) وعبد بن حميد فى «المنتخب من المسند» (٤٨٣) وابن أبى شيبة (١٢ / ١٦٥) وابن نصر فى « قيام الليل » (٧٤) .

(٢) **ضعيف جداً** :رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢ / ١٢٦) رقم (١٥٣٩) وفى « الصغير » (٢ / ٩٨) والبزار (٣٤٢١ - البحر الزخار) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١ / ٧٧) فيه أبو عبادة الزرقى وهو متروك الحديث .

(٣) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « صفة القيامة » (٢٥٢٠) وابن أبى الدنيا فى « الصمت » (٢٦) والحاكم (٤ / ١٠٢) وصححه ووافقه الذهبى . قلت : فى سنده أبى بشر راويه عن أبى وائل وهو مجهول كما فى « التقريب » (٢ / ٣٩٥).

(٦٤) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرُ مِائَةِ شَهِيدٍ**» (١). رواه البيهقي من رواية الحسن بن قتيبة، ورواه الطبراني من حديث أبي هريرة بإسناد لا بأس به إلا أنه قال: «**فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ**» (٢).

(٦٥) ـ وَعَنْهُ أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ وَلكِنْ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذلِكَ مِمَّا تَحَاقَرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَاحْذَرُوا، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَداً: كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ**» ـ الحديث. رواه الحاكم، وقال صحيح الإسناد. احتج البخاري بعكرمة، واحتج مسلم بأبي أويس، وله أصل في الصحيح.

(٦٦) ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الاْقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ الأْجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ. رواه الحاكم موقوفاً وقال إسناده صحيح على شرطهما.

(٦٧)- وعن أبى أيوب الأنصارى رضى ا لله عنه عن عوف بن مالك رضى ا لله عنه قال : خرج علينا رسول ا لله ﷺ وهو مرعوب فقال : « **أَطِيعُونى مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ وَعَلَيْكُمْ بِكتَابِ ا للهِ أَحِلُّوا حَلاَلَهُ ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ** » (٣) . رواه الطبرانى فى الكبير ، ورواته ثقات .

(٦٨) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، مَنِ اتَّبَعَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَهُ أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُ -أو كلمة نحوها- زُجَّ فِي قَفَاهُ إِلَى النَّارِ (٤). رواه البزار هكذا موقوفاً على ابن مسعود، ورواه مرفوعاً من حديث جابر، وإسناد المرفوع جيد (٥).

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه ابن عدى فى « الكامل » (٢ / ٣٢٧) والبيهقى فى « الزهد الكبير » رقم (٢٠٩) وفى سنده الحسن بن قتيبة وهو هالك كما قال الذهبى . وقال الدارقطنى :متروك الحديث . وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال الأزدى :واهى الحديث .وقال العقيلى : كثير الوهم ، قلت :وكذا شيخه ابن المنذر لا يعرف .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٥٤١٢) وأبو نعيم فى « الحلية » (٨ / ٢٠٠) وفى سنده محمد ابن صالح العذرى لم أقف له على ترجمة . وقال الهيثمى فى « المجمع » (١ /١٧٢) لم أر من ترجمه .

(٣) **صحيح** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٨ / ٣٨) رقم (٦٥) وتمام فى « الفوائد » (١١/٦/ ١ - ٢) كما فى « الصحيحة » (٣ / ٤٥٨) .

(٤) **ضعيف** : فى سنده المعلى الكندى وهو مجهول .

(٥) **صحيح** : قال الهيثمى فى « المجمع » (١ ١٧١) رجاله ثقات . وصححه الألبانى فى «صحيح الترغيب والترهيب » (١ / ٢٢) .

(٦٩) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ إِلاَّ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ فَرَائِضَ، وَسَنَّ سُنَناً، وَحَدَّ حُدُوداً، وَأَحَلَّ حَلاَلاً، وَحَرَّمَ حَرَاماً، وَشَرَعَ الدِّينَ فَجَعَلَهُ سَهْلاً سَمْحاً وَاسِعاً وَلَمْ يَجْعَلْهُ ضَيِّقاً، أَلاَ إِنَّهُ لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ، وَمَنْ نَكَثَ ذِمَّةَ اللَّهِ طَلَبَهُ، وَمَنْ نَكَثَ ذِمَّتِي خَاصَمْتُهُ، وَمَنْ خَاصَمْتُهُ فَلَجْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ نَكَثَ ذِمَّتِي لَمْ يَنَلْ شَفَاعَتِي وَلَمْ يَرِدْ عَلَى الْحَوْضِ» (١). الحديث، رواه الطبراني في الكبير.

قوله: « **فلجت عليه** » بالجيم: أي ظهرت عليه بالحجة والبرهان وظفرت به.

(٧٠) ـ وَعَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَبِّلُ الْحَجَرَ - يعني الأسود - وَيَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَنْفَعُ وَلاَ تَضُرُّ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ (٢). رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٧١) ـ وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَبَايَعْنَاهُ وَإِنَّهُ لَمُطْلَقُ الأَزْرَارِ فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَنْبِ قَمِيصِهِ فَمَسَسْتُ الْخَاتَمَ. قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلاَ ابْنَهُ قَطُّ فِي شِتَاءٍ، وَلاَ صَيْفٍ إِلاَّ مُطْلَقِي الأَزْرَارِ (٣). رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه واللفظ له، وقال ابن ماجه: إِلاَّ مُطْلَقَةً أَزْرَارُهُمَا.

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه الطبراني فى « الكبير » (١١ / ١٧٠) رقم (١١٥٣٢) وأبو يعلى (٢٤٧٥) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١ / ١٧٢) فيه حسن بن قيس الملقب بحنش وهو متروك الحديث .

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الحج » (١٥٩٧) باب ما ذكر فى الحجر الأسود . ومسلم فى « الحج » (٣٠١٧) باب تقبيل الحجر الأسود فى الطواف . والترمذى فى « الحج » (٨٦٠) باب ما جاء فى تقبيل الحجر . والنسائى فى « المناسك » (٥ / ٢٢٧) باب تقبيل الحجر .

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (٣ / ٤٣٤ و ٤ / ١٩ و ٥ / ٣٥) وابن أبى شيبة (٨ / ٣٨٥ ، ٣٨٦) والطيالسى (١٠٧١ ، ١٠٧٢) وأبو داود فى « اللباس » (٤٠٨٢) باب حل الإزار . والترمذى فى « الشمائل » (٥٧) وابن ماجه فى « اللباس » (٣٥٧٨) باب حل الإزار . والطبرانى فى «الكبير » (١٩ / ٤١ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٦٤) وابن حبان (٥٤٥٢ - إحسان) وأبو الشيخ فى «أخلاق النبى » (ص ١٠٣) والبغوى فى « شرح السنة » (٣٠٨٤) .

(٧٢) ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي مَحْلُولاً أَزْرَارُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ [١]. رواه ابن خزيمة في صحيحه عن الوليد بن مسلم عن زيد، ورواه البيهقي وغيره عن زهير بن محمد عن زيد.

(٧٣) ـ وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ بِمَكَانٍ فَحَادَ عَنْهُ فَسُئِلَ لِمَ فَعَلْتَ ذلِكَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هذَا فَفَعَلْتُ [٢]. رواه أحمد والبزار بإسناد جيد.

قوله: «حاد » بالحاء والدال المهملتين: أي تنحى عنه وأخذ يميناً أو شمالاً.

(٧٤) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي شَجَرَةً بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَيَقِيلُ [٣] تَحْتَهَا، وَيُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذلِكَ [٤]. رواه البزار بإسناد لا بأس به.

(٧٥) ـ وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ رَاحَ رُحْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَى الإِمَامُ فَصَلَّى مَعَهُ الأُولى وَالْعَصْرَ، ثُمَّ وَقَفَ وَأَنَا وَأَصْحَابٌ لِي حَتَّى أَفَاضَ الإِمَامُ فَأَفَضْنَا مَعَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَضِيقِ دُونَ الْمَأْزِمَيْنِ [٥]، فَأَنَاخَ [٦] وَأَنَخْنَا، وَنَحْنُ نَحْسِبُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ غُلامُهُ الَّذِي يُمْسِكُ رَاحِلَتَهُ: إِنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُ الصَّلاَةَ وَلكِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا انْتَهَى إِلَى هذَا الْمَكَانِ قَضَى حَاجَتَهُ فَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ. رواه أحمد، ورواته محتج بهم في الصحيح.

قال الحافظ رحمه الله: والآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في اتباعهم له واقتفائهم سنته كثيرة جدًّا. والله الموفق لا ربّ غيره.

*****

---

(١) **ضعيف** : في سنده الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعنه . وعزاه الهيثمي في « المجمع (١/١٧٥) للبزار وأبي يعلى وقال : فيه عمرو بن مالك ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : يخطئ ويغرب .

(٢) **صحيح** : رواه أحمد (٢ / ٣٢) .

(٣) **يقيل** : أي ينام في منتصف النهار .

(٤) قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ١٧٥) رجاله موثقون .

(٥) **المأزمين** : الموضع الذي بين المَشْعَر وبين عرفة ، وأصل المأزم : المضيق ، وكل طريق ضيق بين جبلين مأزم .

(٦) **أناخ الجمل** : أبركه .

الترهيب من ترك السنّة وارتكاب البدع والأهواء

(٧٦) ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**». رواه البخاري ومسلم وأبو داود ولفظه: «**مَنْ صَنَعَ أَمْراً عَلَى غَيْرِ أَمْرِنَا فَهُوَ رَدٌّ**» [١]. وابن ماجه. وفي رواية لمسلم: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**» [٢].

(٧٧) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلاَ صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: «**صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ**»، وَيَقُولُ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ**»، وَيَقْرِنُ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى. ويَقُولُ: «**أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**». ثُمَّ يَقُولُ: «**أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ**» [٣]. رواه مسلم وابن ماجه وغيرهما.

(٧٨) ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَلاَ إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هذِهِ الأُمَّةَ ستفترقُ عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ: ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ**». رواه أحمد وأبو داود، وزاد في رواية: «**وَإِنَّهُ لَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَتَجَارَى بِهِمُ الأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ لاَ يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ، وَلاَ مَفْصِلٌ إِلاَّ دَخَلَهُ**» [٤].

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الصلح » (٢٦٩٧) باب إذا اصطلحوا على صلح جور . ومسلم فى «الأقضية » (٤٤١٢) باب نقض الأحكام الباطلة ، ورد محدثات الأمور . وأحمد (٦/ ٢٤٠، ٢٧٠) .وأبو داود فى « السنة » (٤٦٠٦) باب فى لزوم السنة . وابن ماجه فى «المقدمة» (١٤) باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ .

(٢) رواه مسلم فى « الأقضية » (٤٤١٣) باب نقض الأحكام الباطلة وردّ محدثات الأمور .

(٣) رواه مسلم فى « الجمعة » (١٩٧٢) باب تخفيف الصلاة والخطبة . وأحمد (٣ / ٣١٩ ، ٣٧١) وابن المبارك فى « مسنده » (٨٧) والنسائى فى « الصلاة » (١٨٨/٣) باب كيف الخطبة . وابن ماجه فى « المقدمة » (٤٥) باب اجتناب البدع والجدل .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (٤ / ١٠٢) وأبو داود فى « السنة » (٤٥٩٧) باب شرح السنة . والدارمى (٢ / ٢٤١) والحاكم (١ / ١٢٨) والآجرى فى « الشريعة » (١ / ١٣٢ / ٣١) وابن نصر فى « السنة » (٥١) وابن بطة فى « الإبانة » (٢ / ١٠٨ / ٢ و ١١٩ / ١) كما فى «الصحيحة » (١ / ٣٥٨) واللالكائى فى « شرح أصول الاعتقاد » (١ / ١٠٢) رقم (١٥٠) وابن أبى عاصم فى « السنة » (١ و ٢ و ٦٥) وانظر « الصحيحة » (٢٠٤) .

قوله: « الكَلَب » بفتح الكاف واللام. قال الخطابي: هو داء يعرض للإنسان من عضة الكَلْب الكَلِب . قال: وعلامة ذلك في الكلب أن تحمرّ عيناه، ولا يزالُ يُدخل ذَنَبه بين رجليه، فإذا رأى إنساناً سَاوَرَهُ.

(٧٩) – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ، وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَالْمُتَسَلِّطُ عَلَى أُمَّتِي بِالْجَبَرُوتِ لِيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ، وَيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ حُرْمَةَ اللَّهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالتَّارِكُ السُّنَّةَ»** (١). رواه الطبراني في الكبير وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال صحيح الإسناد، ولا أعرف له علة.

(٨٠) – وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَيِّ فِي بُطُونِكُمْ، وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلاَّتِ الْهَوَى»** (٢). رواه أحمد والبزار والطبراني في معاجيمه الثلاثة، وبعض أسانيدهم رواته ثقاتٌ.

(٨١) – وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ ثَلاَثٍ: مِنْ زَلَّةِ عَالِمٍ، وَمِنْ هَوَى مُتَّبَعٍ، وَمِنْ حُكْمِ جَائِرٍ»** (٣). رواه البزار والطبراني من طريق كثير بن عبد اللّه، وهو واهٍ، وقد حسنها الترمذي في مواضع، وصححها في موضع فأنكر عليه واحتجّ بها ابن خزيمة في صحيحه.

---

(١) **منكر** : رواه الترمذى فى « القدر » (٢١٥٤) والحاكم (١ / ٣٦ و ٢ / ٥٢٥ و٤ / ٩٠) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (٤ / ٣٦٦ و ٣٦٧) وابن حبان (٥٧٤٩ - إحسان) وابن أبى عاصم فى « السنة » (٤٤ و ٣٣٧) وفى سنده عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب وهو مختلف فيه ، ورواه عنه غير واحد مرسلاً .وقال الترمذى :هكذا روى عبد الرحمن بن أبى الموالى هذا الحديث عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن عمرة عن عائشة عن النبى ﷺ .رواه سفيان الثورى وحفص ابن غياث وغير واحد عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن على بن حسين عن النبى ﷺ مرسلاً وهذا أصح . والحديث صححه الحاكم على شرط البخارى وهو خطأ فإن ابن موهب لم يحتج به البخارى . ولذا تعقبه الذهبى بقوله : وعبيد الله لم يحتج به أحد والحديث منكر بمرة .

(٢) **صحيح** : رواه أحمد (٤ / ٤٢٠) والبزار (٣٨٤٤ - البحر الزخار) والطبرانى فى «الصغير» (١ / ١٨٥) وابن أبى عاصم فى « السنة » (١٤) .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٧ / ١٧) رقم (١٤) والبزار (٢٩ - زوائد البزار للحافظ ابن حجر) والقضاعى فى « مسند الشهاب » (٢ / ١٧٤) رقم (١١٢٧) وفى سنده كثير ابن عبد الله المزنى وهو ضعيف ، ومنهم من نسبه إلى الكذب كما فى « التقريب » (١٣٢/٢) .

(٨٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الثُّمَالِيِّ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا سُلَيْمَانَ إِنَّا قَدْ جَمَعْنَا النَّاسَ عَلَى أَمْرَيْنِ، فَقَالَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: رَفْعُ الأَيْدِي عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْقَصَصُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمَا أَمْثَلُ بِدْعَتِكُمْ عِنْدِي وَلَسْتُ بِمُجِيبِكُمْ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُمَا. قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَا أَحْدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلاَّ رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ السُّنَّةِ، فَتَمَسُّكٌ بِسُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ إِحْدَاثِ بِدْعَةٍ»** [١] . رواه أحمد والبزار.

(٨٣) ـ وَرَوَى عَنْهُ الطَّبَرَانِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ أُمَّةٍ ابْتَدَعَتْ بَعْدَ نَبِيِّهَا فِي دِينِهَا إِلاَّ أَضَاعَتْ مِثْلَهَا مِنَ السُّنَّةِ»** [٢] .

(٨٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ مِنْ إِلهٍ يُعْبَدُ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ هَوًى مُتَّبَعٍ»** [٣].رواه الطبراني في الكبير وابن أبي عاصم في كتاب السنة.

(٨٥) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«وَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ: فَشُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»** [٤]. رواه البزار والبيهقي وغيرهما ويأتي بتمامه في انتظار الصلاة إن شاء الله تعالى.

(٨٦) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ حَجَبَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ»** [٥]. رواه الطبراني وإسناده حسن، ورواه ابن ماجه ، وابن أبي عاصم في كتاب السنة من حديث ابن عباس؛ ولفظهما ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ»** [٦]. ورواه ابن ماجه

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٤ / ١٠٥) وفى سنده أبى بكر بن أبى مريم وهو ضعيف كما فى «التقريب » (٢ / ٣٩٨) .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٨ / ١٩٩) رقم (١٧٨) من حديث عفيف بن الحارث اليمانى ، وهو نفسه السابق باسم غضيف وكذا فى سنده أبى بكر بن أبى مريم وهو ضعيف .

(٣) **موضوع** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٨ / ١٠٣) رقم (٧٥٠٢) وابن أبى عاصم فى «السنة » (٣) وفى سنده الخصيب بن جحدر وهو كذاب ، والحسن بن دينار وهو متروك الحديث.

(٤) سيأتى تخريجه .

(٥) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٤٢٠٢- ط . الحرمين) .

(٦) **منكر** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٥٠) باب اجتناب البدع والجدل . وابن أبى عاصم فى « السنة » (٣٩) وفى سنده أبى زيد وأبى المغيرة . قال الذهبى فى « الكاشف » (٣/ ٣٨٠) وأبو المغيرة ، عن ابن عباس ، وعنه أبو زيد مجهولان .

أيضاً من حديث حذيفة، ولفظه ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْماً، وَلاَ صَلاَةً، وَلاَ حَجًّا، وَلاَ عُمْرَةً، وَلاَ جِهَاداً، وَلاَ صَرْفاً، وَلاَ عَدْلاً يَخْرُجُ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَخْرُجُ الشَّعَرُ مِنَ الْعَجِينِ**» [١].

(٨٧) ـ وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ ضَلاَلَةٌ**» [٢]. رواه أبو داود والترمذي، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وتقدم بتمامه بنحوه.

(٨٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ: أَهْلَكْتُهُمْ بِالذُّنُوبِ فَأَهْلَكُونِي بِالاسْتِغْفَارِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذلِكَ أَهْلَكْتُهُمْ بِالأَهْوَاءِ فَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ فَلاَ يَسْتَغْفِرُونَ**» [٣]. رواه ابن أبي عاصم وغيره.

(٨٩) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذلِكَ فَقَدْ هَلَكَ**» [٤]. رواه ابن أبي عاصم وابن حبان في صحيحه، ورواه ابن حبان في صحيحه أيضاً من حديث أبي هريرة أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَادَ أَوْ قَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ فَلاَ تَعُدُّوهُ**» [٥].

«الشِرّة» بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء بعدها تاء تأنيث: هي النشاط والهمة، وشرّة الشباب: أوّله وحدّته.

(٩٠) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**» [٦]. رواه مسلم.

---

(١) **موضوع** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٤٩) وفى سنده محمد بن محصن وهو كذاب .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) **موضوع** : رواه ابن أبى عاصم فى « السنة» رقم (٧) وأبو يعلى (١٣٦) وفى سنده عبد الغفور . وهو أبو الصباح الأنصارى الواسطى ، قال البخارى : تركوه ، وقال ابن حبان : كان ممن يضع الحديث ، وعثمان بن مطر ضعيف ، وأبو رجاء مولى لأبى بكر ، قال الحافظ : مجهول .

(٤) **صحيح** : رواه أحمد (٢ / ١٥٨ و ١٦٥ و ١٨٨ و ٢١٠) والطحاوى فى «مشكل الآثار» (٢/ ٨٨) وابن أبى عاصم فى « السنة » (٥١) وابن حبان (١١) .

(٥) **حسن** : رواه الترمذى فى « صفة القيامة » (٢٤٥٣) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (٢/ ٨٩) وابن حبان (٣٤٩ - إحسان) .

(٦) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « النكاح » (٥٠٦٣) باب الترغيب فى النكاح . ومسلم فى =

(٩١) ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبِلاَلِ بْنِ الْحَارِثِ يَوْماً: «**اعْلَمْ يَا بِلاَلُ**» قَالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**اعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي أُمِيتَتْ بَعْدِي كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلاَلَةٍ لاَ يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لاَ يَنْقُصُ ذلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئاً**» [١]. رواه الترمذي وابن ماجه كلاهما من طريق كثير بن عبد اللّه بن عمرو ابن عوف عن أبيه عن جده، وقال الترمذي: حديث حسن.

قال الحافظ: بل كثير بن عبد اللّه متروك، رواه كما تقدم، ولكن للحديث شواهد.

(٩٢) ـ وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لاَ يَزِيغُ عَنْهَا إِلاَّ هَالِكٌ**» [٢] . رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة بإسناد حسن.

(٩٣) ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ زُرَارَةَ قَالَ: وَقَفَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ وَأَنَا أَقُصُّ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو لَقَدِ ابْتَدَعْتَ بِدْعَةً ضَلاَلَةً أَوَ إِنَّكَ لأَهْدَى مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ تَفَرَّقُوا عَنِّي حَتَّى رَأَيْتُ مَكَانِي مَا فِيهِ أَحَدٌ [٣]. رواه الطبراني في الكبير بإسنادين أحدهما صحيح.

قال الحافظ عبد العظيم:وتأتي أحاديث متفرقة من هذا النوع في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى .

= «النكاح» (٣٣٤٣) باب من استطاع منكم الباءة فليتزوج . والنسائى فى « النكاح » (٦ / ٦٠) باب النهى عن التبتل . وأحمد (٣ / ٢٤١) .

(١) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « العلم » (٢٦٧٧) باب ما جاء فى الأخذ بالسنة واجتناب البدع . وابن ماجة فى « المقدمة » (٢١٠) باب من أحيا سنة قد أميتت . وفى سنده كثير بن عبد الله ابن عمرو المزنى وهو ضعيف ، ومنهم من نسبه إلى الكذب كما فى « التقريب » (٢ / ١٣٢) .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٤ / ١٢٦) وابن ماجه فى « المقدمة » (٤٣) والحاكم (١ / ٩٦) وابن أبى عاصم فى « السنة » (٤٨ و ٤٩) .

(٣) **صحيح** : رواه الطبرانى فى « الكبير » بثلاثة أسانيد رقم (٨٦٣٧ و ٨٦٣٨ و ٨٦٣٩) والذى أشار المصنف إلى صحته ، عن الأسود بن هلال عن عبد الله قال : ذكروا له رجلاً يقص ، فجاء فجلس فى القوم ، فسمعته يقول : سبحان الله كذا وكذا فلما سمع ذلك قام، فقال : ألا تسمعوا، فلما نظروا إليه قال : إنكم لأهدى من محمد ﷺ وأصحابه ؟ إنكم لمتمسكون بطرف ضلالة .

الترغيب في البداءة بالخير ليستن به

والترهيب من البداءة بالشرّ خوف أن يستن به

(٩٤) – عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ قَوْمٌ غُزَاةٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ وَالْعَبَاءِ مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِلالاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إلى آخر الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ (النساء: ١). والآية التي في الحشر: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ (الحشر: ١٨). تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ» حَتَّى قَالَ: «وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كُومَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**»[1]. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه والترمذي باختصار القصة.

قوله: «**مجتابي**» هو بالجيم الساكنة ثم تاء مثناة وبعد الألف باء موحدة، «والنِّمار»: جمع نمرة، وهي كساء من صوف مخطط: أي لابسي النمار قد خرقوها في رؤوسهم، والجوب: القطع. وقوله: «**تمعر**»: هو بالعين المهملة المشددة أي تغير. وقوله: «**كأنه مذهبة**» ضبطه بعض الحفاظ بدال مهملة، وهاء مضمومة ونون، وضبطه بعضهم بذال معجمة، وبفتح الهاء وبعدها باء موحدة، وهو الصحيح المشهور، ومعناه على كلا التقديرين: ظهر البشر في وجهه ﷺ حتى استنار وأشرق من السرور، والمذهبة: صحيفة منقشة بالذهب، أو ورقة من القرطاس مطلية بالذهب، يصف حسنه وتلألؤه ﷺ.

---

(١) رواه مسلم فى « الزكاة » (٢٣١٣) باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة . والنسائى فى «الزكاة » (٥ / ٧٥) باب التحريض على الصدقة . وابن ماجة فى « المقدمة » (٢٠٣) باب من سن سنة حسنة أو سيئة .

(٩٥) ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلاً أَعْطَاهُ فَأَعْطَى الْقَوْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ خَيْراً فَاسْتُنَّ بِهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ، وَمِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ غَيْرِ مُنْقِصٍ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ سَنَّ شَرًّا فَاسْتُنَّ بِهِ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ تَبِعَهُ غَيْرَ مُنْتَقِصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً» [١]. رواه أحمد والحاكم وقال: صحيح الإسناد، ورواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة [٢] .

(٩٦) ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْماً إِلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ» [٣]. رواه البخاري ومسلم والترمذي.

(٩٧)- وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا مَا عُمِلَ بِهَا فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ حَتَّى تُتْرَكَ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ إِثْمُهَا حَتَّى تُتْرَكَ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطاً جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ الْمُرَابِطِ حَتَّى يُبْعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [٤]. رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به.

قال الحافظ: وتقدم في الباب قبله حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أن النبيَّ ﷺ قَالَ لِبِلاَلِ بْنِ الْحَارِثِ: «اعْلَمْ يَا بِلاَلُ» قَالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلاَلَةٍ لاَ يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئاً» [٥] .رواه ابن ماجه والترمذي وحسنه.

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ٣٨٧) والطبراني في «الأوسط» (٣٦٩٣) والبزار (٢٩٦٣ و٢٩٦٤ – البحر الزخار) والحاكم (٢ / ٥١٦ ، ٥١٧) .

(٢) **صحيح** : رواه أحمد (٢ / ٥٢٠) وابن ماجه في « المقدمة » (٢٠٤) باب من سن سنة حسنة أو سيئة .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخاري في « الديات » (٦٨٦٧) باب قول الله تعالى : ﴿ ومن أحياها ...﴾ ومسلم في «القسامة» (٤٣٠٠) باب بيان إثم من سن القتل .وأحمد (١ / ٤٣٣) والترمذي في «العلم» (٢٦٧٣) باب ما جاء الدال على الخير كفاعله . والنسائي في « تحريم الدم » (٨١/٧) باب تحريم الدم . وابن ماجه في « الديات » (٢٦١٦) باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً .

(٤) **منكر** : رواه الطبراني في « الكبير » (٢٢ / ٧٥) رقم (١٨٤) وفي سنده عمر بن رؤبة التغلبي وهو ضعيف . قال البخاري : فيه نظر . وقال ابن عدي : أنكروا حديثه عن عبد الواحد البصري . قلت : وهذا الحديث من روايته عن عبد الواحد .

(٥) سبق تخريجه برقم (٩١) .

(٩٨) – وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هذَا الْخَيْرَ خَزَائِنُ، وَلِتِلْكَ الْخَزَائِنِ مَفَاتِيحُ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِفْتَاحاً لِلْخَيْرِ مِغْلاَقاً لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحاً لِلْشَّرِّ مِغْلاَقاً لِلْخَيْرِ» (١). رواه ابن ماجه، واللفظ له، وابن أبي عاصم، وفي سنده لين وهو في الترمذي بقصة.

(٩٩) – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ إِلاَّ وَقَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَزِماً لِدَعْوَتِهِ مَا دَعَا إِلَيْهِ، وَإِنْ دَعَا رَجُلٌ رَجُلاً» (٢). رواه ابن ماجه، ورواته ثقات.

*****

(١) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى «المقدمة» (٢٣٨) باب من كان مفتاحاً للخير.وفى سنده عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٤٨٠) .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٠٨) باب من سن سنة حسنة أو سيئة . وابن أبى عاصم فى « السنة » (١١٢) وفى سنده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف .

كتاب العلم

الترغيب في العلم وطلبه وتعلمه وتعليمه

وما جاء في فضل العلماء والمتعلمين

(١٠٠) ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» [١]، رواه البخاري ومسلم وابن ماجه، ورواه أبو يعلى وزاد فيه: «وَمَنْ لَمْ يُفَقِّهْهُ لَمْ يُبَالِ بِهِ». ورواه الطبراني في الكبير، ولفظه سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، والْفِقْهُ بِالتَّفَقُّهِ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَ ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (فاطر: ٢٨)» [٢]. وفي إسناده راوٍ لم يسمّ.

(١٠١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ وَأَلْهَمَهُ رُشْدَهُ» [٣]. رواه البزار والطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به.

(١٠٢) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ» [٤]. رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة وفي إسناده محمد بن أبي ليلى.

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « العلم » (٧١) باب من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين . ومسلم فى «الزكاة » (٢٣٥١ و ٢٣٥٤) باب النهى عن المسألة .وفى « الجهاد » (٤٨٧٣) باب لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٩ / ٣٩٥) رقم (٩٢٩) وفى سنده راو لم يسم وعتبة بن أبى حكيم مختلف فيه .

(٣) **منكر** : رواه عبد الله بن أحمد فى « زوائد الزهد » (١٦١) والطبرانى فى « الكبير » (١٠ / ١٩٧) رقم (١٠٤٤٥) والبزار (١٧٠ - البحر الزخار) وابن عدى فى « الكامل » (١٧٩/١) وأبو نعيم فى « الحلية » (٤ / ١٠٧) وفى سنده محمد بن أحمد بن أيوب صاحب «المغازى » قال أبو حاتم : روى عن أبى بكر بن عياش أحاديث منكرة . وقال أبو نعيم : غريب من حديث الأعمش ، تفرد به عنه أبو بكر بن عياش . قلت : أبو بكر بن عياش ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه قاله فى « التقريب » (٢ / ٣٩٩) وقد خالف أبا بكر جماعة من الحفاظ من أصحاب الأعمش فأوقفوه على عبيد بن عمير الليثى . رواه أبو خيثمة فى « العلم » (٥٧) وأحمد فى «الزهد » ص (٣٧٨) ووكيع فى « الزهد » (٢٢٩) وابن أبى شيبة (١٣ / ٤٤٤) بسند جيد .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٩٢٦٤) وفى « الصغير » (٢ / ١٢٤) وفى سنده محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى وهو سيئ الحفظ جداً كما فى « التقريب » (١٨٤/٢).

(١٠٣) ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ» [١]. رواه الطبراني في الأوسط، والبزار بإسناد حسن.

(١٠٤) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَلِيلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ فِقْهاً إِذَا عَبَدَ اللَّهَ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلاً إِذَا أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ» [٢]. رواه الطبراني في الأوسط وفي إسناده إسحاق بن أسيد وفيه توثيق لين، ورفع هذا الحديث غريب، قال البيهقي: ورويناه صحيحاً من قول مطرف بن عبد الله بن الشخير ثم ذكره، والله أعلم.

فصل

(١٠٥) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلاَّ حَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» [٣]. رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

(١٠٦) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الأوسط » (٣٩٦٠) والبزار (٢٩٦٩ – البحر الزخار) . والحاكم (١ / ٩٢، ٩٣) وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١ / ٧٦) رقم (٧٦) وفي سنده عبد الله بن عبد القدوس التميمي ضعفه ابن معين وغيره . وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ؛ فيه عبد الله بن عبد القدوس ، قال يحيى : ليس بشيء .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الأوسط » (٨٦٩٨) وفي سنده إسحاق بن أسيد ، قال أبو حاتم: لا يشتغل به « الميزان » (١ / ١٨٤) .

(٣) رواه مسلم في « الدعوات » (٢٧٢٦) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر . وأحمد (٢٥٢/٢) وأبو داود في « الأدب » (٤٩٤٦) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم.

الْعِلْمِ رِضاً بِمَا يَصْنَعُ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّموَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَاراً وَلاَ دِرْهَماً إِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ» (١). رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي، وقال الترمذي: لا يعرف إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس إسناده عندي بمتصل، وإنما يروى عن عاصم ابن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبيّ ﷺ وهذا أصح.

قال المملي رحمه الله: ومن هذه الطريق رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في الشعب وغيرها، وقد روي عن الأوزاعي عن كثير بن قيس عن يزيد بن سمرة عنه، وعن الأوزاعي عن عبد السلام بن سليم عن يزيد بن سمرة عن كثير بن قيس عنه، قال البخاري: وهذا أصح، وروي غير ذلك، وقد اختلف في هذا الحديث اختلافاً كثيراً ذكرت بعضه في مختصر السنن، وبسطته في غيره، والله أعلم.

(١٠٧) ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ وَطَلَبَهُ عِبَادَةٌ، وَمُذَاكَرَتَهُ تَسْبِيحٌ، وَالْبَحْثَ عَنْهُ جِهَادٌ، وَتَعْلِيمَهُ لِمَنْ لاَ يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ، وَبَذْلَهُ لأَهْلِهِ قُرْبَةٌ لأَنَّهُ مَعَالِمُ الْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ وَمَنَارُ سُبُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَهُوَ الأَنِيسُ فِي الْوَحْشَةِ، وَالصَّاحِبُ فِي الْغُرْبَةِ، وَالْمُحَدِّثُ فِي الْخَلْوَةِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالسِّلاَحُ عَلَى الأَعْدَاءِ وَالزَّيْنُ عِنْدَ الأَخِلاَّءِ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَاماً فَيَجْعَلُهُمْ فِي الْخَيْرِ قَادَةً قَائِمَةً تُقْتَصُّ آثَارُهُمْ وَيُقْتَدَى بِفِعَالِهِمْ، وَيُنْتَهَى إِلَى رَأْيِهِمْ، تَرْغَبُ الْمَلاَئِكَةُ فِي خُلَّتِهِمْ، وَبِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَحِيتَانُ الْبَحْرِ وَهَوَامُّهُ، وَسِبَاعُ الْبَرِّ وَأَنْعَامُهُ لأَنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الْقُلُوبِ مِنَ الْجَهْلِ، وَمَصَابِيحُ الأَبْصَارِ مِنَ الظُّلَمِ، يَبْلُغُ الْعَبْدُ بِالْعِلْمِ مَنَازِلَ الأَخْيَارِ وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، التَّفَكُّرُ فِيهِ يَعْدِلُ الصِّيَامَ، وَمُدَارَسَتُهُ تَعْدِلُ الْقِيَامَ، بِهِ تُوصَلُ الأَرْحَامُ وَبِهِ يُعْرَفُ الْحَلاَلُ مِنَ الْحَرَامِ، وَهُوَ إِمَامُ الْعَمَلِ،وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ، يُلْهَمُهُ السُّعَدَاءُ، وَيُحْرَمُهُ الأَشْقِيَاءُ»** (٢) .رواه ابن عبد البر

---

(١) **حسن** : رواه أبو داود فى « العلم » (٣٦٤١ و ٣٦٤٢) وابن ماجه فى « المقدمة» (٢٢٣) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . والدارمى (١ / ٩٨) وابن حبان (٨٨-إحسان) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (١ / ٤٢٩) والبغوى فى « شرح السنة » (١٢٩) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم وفضله » (ص ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤١)

(٢) **موضوع** : رواه ابن عبد البر فى « جامع بيان العلم وفضله » (١ / ٥٤ ، ٥٥) وفى سنده موسى بن محمد بن عطاء وهو البلقاوى الدمياطى المقدسى . قال العقيلى : يحدث عن الثقات =

النمري في كتاب العلم من رواية موسى بن محمد بن عطاء القرشي، حدثنا عبدالرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن الحسن عنه وقال: هو حديث حسن ولكن ليس له إسناد قوي، وقد رويناه من طرق شتى موقوفاً، كذا قال رحمه الله، ورفعه غريب جدًّا، والله أعلم.

(١٠٨) - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّال الْمُرَادِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ مُتَّكِئٌ عَلَى بُرْدٍ لَهُ أَحْمَرَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَقَالَ: **«مَرْحَباً بِطَالِبِ الْعِلْمِ إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ تَحُفُّهُ الْمَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا ثُمَّ يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً حَتَّى يَبْلُغُوا السَّمَاءَ الدُّنْيَا مِنْ مَحَبَّتِهِمْ لِمَا يَطْلُبُ»** (١). رواه أحمد والطبراني بإسناد جيد واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وروى ابن ماجه نحوه باختصار، ويأتي لفظه إن شاء الله تعالى.

(١٠٩) - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَوَاضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ أَهْلِهِ كَمُقَلِّدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ»** (٢). رواه ابن ماجه وغيره.

=بالبواطيل والموضوعات . وقال ابن حبان وغيره : كان يضع الحديث وكذبه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان . وشيخه عبد الرحيم بن زيد العمى كذاب معروف . قال البخارى : تركوه . وقال أبو حاتم : يترك حديثه منكر الحديث . كان يفسد أباه يحدث عنه بالطامات . وقال ابن معين : كذاب خبيث . وفى رواية ليس بشىء . وأبوه زيد العمى ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٢٧٤) والحسن البصرى روايته عن معاذ منقطعة . والله أعلم . وأما قول ابن عبد البر : هو حديث حسن، فقد قال العراقى فى« تخريج الإحياء» : أراد به الحسن اللغوى لا الحسن المصطلح عليه بين أهل الحديث ، فإن موسى بن محمد البلقاوى كذبه أبو زرعة وأبو حاتم ونسبة العقيلى وابن حبان إلى وضع الحديث ، وعبد الرحمن ، كذا والصواب عبد الرحيم بن زيد متروك وأبوه مختلف فيه ، والحسن لم يدرك معاذاً أ هـ . **قلت** : وكذا لا يصح هذا الحديث موقوفاً على معاذ رضى الله عنه فقد رواه ابن عبد البر ، وأبو نعيم فى « الحلية » (١/٢٣٨ ، ٢٣٩) وفى سنده أبى عصمة وهو نوح الجامع وهو كذاب متهم بالوضع . قال ابن حبان : جمع كل شىء إلا الصدق . ورجاء بن حيوة أيضاً لم يسمع من معاذ ، وروى الموقوف : سليم الرازى فى « الترغيب والترهيب» من طريق آخر ، وفيه كنانة بن جبلة ضعيف جداً .

(١) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٨ / ٥٤) رقم (٧٣٤٧) .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٢٤) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . وابن عدى فى « الكامل » (٧١١٦) وفى سنده حفص بن سليمان الأسدى وهو متروك الحديث كما فى « التقريب » (١ / ١٨٦) .

(١١٠) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ جَاءَهُ أَجَلُهُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لَقِيَ اللَّهَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّينَ إِلاَّ دَرَجَةُ النُّبُوَّةِ»** [١]. رواه الطبراني في الأوسط.

(١١١) ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ طَلَبَ عِلْماً فَأَدْرَكَهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الأَجْرِ، وَمَنْ طَلَبَ عِلْماً فَلَمْ يُدْرِكْهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كِفْلاً مِنَ الأَجْرِ»** [٢]. رواه الطبراني في الكبير، ورواته ثقات وفيهم كلام.

(١١٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ سَخْبَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلاَنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُذَكِّرُ فَقَالَ: «**اجْلِسَا فَإِنَّكُمَا عَلَى خَيْرٍ**»، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ قَامَا فَقَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا اجْلِسَا فَإِنَّكُمَا عَلَى خَيْرٍ، أَلَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً، قَالَ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَطْلُبُ الْعِلْمَ إِلاَّ كَانَ كَفَّارَةَ مَا تَقَدَّمَ»** [٣]. رواه الترمذي مختصراً، والطبراني في الكبير واللفظ له. «سخبرة» بالسين المهملة المفتوحة والخاء المعجمة الساكنة وباء موحدة وراء بعدها تاء تأنيث: في صحبته اختلاف والله أعلم.

(١١٣) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«سَبْعٌ يُجْرَى لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْماً، أَوْ كَرَى نَهراً** [٤]**، أَوْ حَفَرَ بِئْراً، أَوْ غَرَسَ نَخْلاً، أَوْ بَنَى مَسْجِداً، أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفاً، أَوْ تَرَكَ وَلَداً يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ»** [٥]. رواه البزار وأبو نعيم في الحلية، وقال: هذا حديث غريب من حديث قتادة، تفرّد به أبو نعيم عن العزرمي، ورواه البيهقي ، ثم قال محمد بن عبد الله العزرمي ضعيف غير أنه قد تقدمه ما يشهد لبعضه،

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه الطبراني في « الأوسط » (٩٤٥٤) وقال الهيثمي في « المجمع » (١/١٢٣) فيه محمد بن الجعد وهو متروك .

(٢) **حسن** : رواه الطبراني في « الكبير » (٢٢ / ٦٨)رقم (١٦٥) .

(٣) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه الترمذي في « العلم » (٢٦٤٨) باب فضل طلب العلم. والطبراني في « الكبير » (٧ / ١٣٨) رقم (٦٦١٥) واللفظ له ، وفي سنده أبي داود الأعمى وهو متروك ، وقد كذبه ابن معين كما في « التقريب » (٢ / ٣٠٦) .

(٤) **كرى نهراً** : حفر نهراً .

(٥) **ضعيف جداً** : رواه أبو نعيم في « الحلية » (٢ / ٣٤٣ ، ٣٤٤) والبيهقي في « الشعب » (٣٤٤٩) وابن أبي داود في « المصاحف » (١٩٤) وفي سنده محمد بن عبيد الله العزرمي وهو متروك كما في « التقريب » (٢ / ١٨٧) .

وهما يعني هذا الحديث والحديث الذي ذكره قبله لا يخالفان الحديث الصحيح فقد قال فيه: «إلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ». وهو يجمع ما وردا به من الزيادة والنقصان، انتهى.

قال الحافظ عبد العظيم: وقد رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه بنحوه من حديث أبي هريرة، ويأتي إن شاء الله تعالى.

(١١٤) ـ وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اكْتَسَبَ مُكْتَسِبٌ مِثْلَ فَضْلِ عِلْمٍ يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى هُدَى، أَوْ يَرُدُّهُ عَنْ رَدَى، وَمَا اسْتَقَامَ دِينُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَمَلُهُ». رواه الطبراني في الكبير واللفظ له، والصغير إلا أنه قال فيه: «حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَقْلُهُ» [١]. وإسنادهما متقارب.

(١١٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالاَ: لَبَابٌ يَتَعَلَّمُهُ الرَّجُلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعاً، وَقَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ وَهُوَ عَلَى هذِهِ الْحَالَةِ مَاتَ وَهُوَ شَهِيدٌ» [٢]. رواه البزار والطبراني في الأوسط، إلا أنه قال: «خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ».

(١١٦) ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ لأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ، وَلأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ بَاباً مِنَ الْعِلْمِ عُمِلَ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْمَلْ بِهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ» [٣]. رواه ابن ماجه بإسناد حسن.

(١١٧) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلاَّ ذِكْرَ اللَّهِ، وَمَا وَالاَهُ، وَعَالِماً وَمُتَعَلِّماً» [٤]. رواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي، وقال الترمذي: حديث حسن.

(١١٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ بَاباً مِنَ الْعِلْمِ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ أُعْطِيَ ثَوَابَ سَبْعِينَ صِدِّيقاً» [٥]. رواه أبو منصور الدَّيلمي في مسند الفردوس، وفيه نكارة.

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٤٧٢٦) وفى « الصغير » (١ / ٢١٤) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١ / ١٢١) فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه البزار (١٣٨ - كشف الأستار) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١/١٢٤) فيه هلال بن عبد الرحمن الحنفى وهو متروك .

(٣) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢١٩) باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ، وفى سنده على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ، وعبد الله بن زياد البحرانى مستور كما فى «التقريب» (١ / ٤١٦) .

(٤) **حسن** : رواه الترمذى فى « الزهد » (٢٣٢٢) وابن ماجه فى «الزهد» (٤١١٢) باب مثل الدنيا . والبيهقى فى « الشعب » (١٧٠٨) وقال الترمذى : حسن غريب.

(٥) **منكر** : كما قال المصنف رحمه الله .

(١١٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَا مِنْ رَجُلٍ تَعَلَّمَ كَلِمَةً، أَوْ كَلِمَتَيْنِ، أَوْ ثَلاثاً، أَوْ أَرْبعاً، أَوْ خَمْساً مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَتَعَلَّمُهُنَّ وَيُعَلِّمُهُنَّ إلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ**». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا نَسَيْتُ حَدِيثاً بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [(١)].
رواه أبو نعيم، وإسناده حسن لو صح سماع الحسن من أبي هريرة.

(١٢٠) ـ وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عِلْماً ثُمَّ يُعَلِّمَهُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ**» [(٢)]. رواه ابن ماجه بإسناد حسن من طريق الحسن أيضاً عن أبي هريرة.

(١٢١) ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ حَسَدَ إلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**» [(٣)].
رواه البخاري ومسلم .

«الحسد» يطلق، ويراد به تمني زوال النعمة عن المحسود، وهذا حرام، ويطلق ويراد به الغبطة، وهو تمنّي مثل ما له، وهذا لا بأس به وهو المراد هنا.

(١٢٢) ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضاً فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ وَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ فَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ طَائِفَةً أُخْرَى مِنْهَا إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً، وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً فَذلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذلِكَ رَأْساً وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ**» [(٤)]. رواه البخاري ومسلم.

---

(١) **ضعيف** : رواه ابن النجار كما فى « كنز العمال » (١٠ / ١٦٦ / ٢٨٨٦١) وفى سنده انقطاع بين الحسن البصرى وأبى هريرة رضى الله عنه .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن ماجة فى « المقدمة » (٢٤٣) باب ثواب معلم الناس الخير ، وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة » (١ / ١٠٥ / ١٠٦) : هذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن إبراهيم، والحسن لم يسمع من أبى هريرة رضى الله عنه .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « العلم » (٧٣) باب الاغتباط فى العلم والحكمة . ومسلم فى «الصلاة» (١٨٦٥) باب من يقوم بالقرآن ويعلمه . والنسائى فى « العلم » فى « الكبرى » (٤٢٦/٣) رقم (٥٨٤٠) وابن ماجه فى « الزهد » (٤٢٠٨) باب الحسد .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « العلم » (٧٩) باب فضل من علم وعلم . ومسلم فى «الفضائل» (٥٨٤٣) باب بيان مثل ما يبعث به النبى من الهدى والعلم . والنسائى فى « العلم » فى «الكبرى » (٣ / ٤٢٧) رقم (٥٨٤٣) .

(١٢٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْماً عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ وَوَلَداً صَالِحاً تَرَكَهُ أَوْ مُصْحَفاً وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِداً بَنَاهُ أَوْ بَيْتاً لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهَراً أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ تَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ» [١]. رواه ابن ماجه بإسناد حسن والبيهقي، ورواه ابن خزيمة في صحيحه مثله إلا أنه قال: أَوْ نَهَراً كَرَاهُ، وقال: يعني حفره و لم يذكر المصحف.

(١٢٤) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» [٢]. رواه مسلم وغيره.

(١٢٥) ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ مَا يَخْلُفُ الرَّجُلُ مِنْ بَعْدِهِ ثَلَاثٌ: وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا، وَعِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ»[٣]. رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.

(١٢٦) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُلَمَاءُ هٰذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلَانِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْماً فَبَذَلَهُ لِلنَّاسِ، وَلَمْ يَأْخُذْ عَلَيْهِ طَمَعاً، وَلَمْ يَشْتَرِ بِهِ ثَمَناً فَذٰلِكَ تَسْتَغْفِرُ لَهُ حِيتَانُ الْبَحْرِ، وَدَوَابُّ الْبَرِّ، وَالطَّيْرُ فِي جَوِّ السَّمَاءِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْماً فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَمَعاً، وَشَرَى بِهِ ثَمَناً فَذٰلِكَ يُلْجَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: هٰذَا الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ عِلْماً فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَمَعاً، وَاشْتَرَى بِهِ ثَمَناً، وَكَذٰلِكَ حَتَّى يَفْرُغَ الْحِسَابُ» [٤].

---

(١) **منكر** : رواه ابن ماجة فى « المقدمة » (٢٤٢) باب ثواب معلم الناس الخير . وابن خزيمة (٢٤٩٠) والبيهقى فى « الشعب » (٣٤٤٨) من طريق الوليد بن مسلم عن مرزوق بن أبى الهذيل عن الزهرى ، عن عبد الله بن الأغر به . وقد تفرد به مرزوق بن أبى الهذيل عن الزهرى ومرزوق هذا، قال البخارى : يعرف وينكر ، وقال ابن حبان : ينفرد عن الزهرى بالمناكير التى لا أصول لها فكثر وهمه فسقط الاحتجاج بما انفرد به ، وذكره العقيلى فى « الضعفاء » (١٧٩٥) وقال فى «التقريب » (٢ / ٢٣٧) : لين الحديث .

(٢) رواه مسلم فى « الوصية » (٤١٤٥) باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته . والترمذى فى « الأحكام » (١٣٧٦) باب فى الوقف . والنسائى فى « الوصايا » (٦ / ٢٥١) باب فضل الصدقة عن الميت .

(٣) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٤١) باب ثواب معلم الناس الخير . وابن حبان (٩٣، ٤٩٠٢ - إحسان) .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٧١٨٧) وفى سنده عبد الله بن خراش وشهر بن حوشب وهما ضعيفان .

رواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده عبد اللّه بن خداش، وثقه ابن حبان وحده فيما أعلم.

(١٢٧) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِهذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ أَنْ يُرْفَعَ**» وَجَمَعَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ: الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ هكَذَا ثُمَّ قَالَ: «**الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْخَيْرِ، وَلاَ خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ**» [1] . رواه ابن ماجه من طريق علي بن يزيد عن القاسم عنه.

قوله: «**ولا خير في سائر الناس**»، أي في بقية الناس بعد العالم والمتعلم، وهو قريب المعنى من قوله: «**الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إلاَّ ذِكْرَ اللَّهِ وَمَا وَالاَهُ وَعَالِماً وَمُتَعَلِّماً**». وتقدم.

(١٢٨) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا انْطَمَسَتِ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهُدَاةُ**»[2]. رواه أحمد عن أبي حفص صاحب أنس عنه، ولم أعرفه، وفيه رشدين أيضاً.

(١٢٩) ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ عَلَّمَ عِلْماً فَلَهُ أَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهِ لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْعَامِلِ شَيْءٌ**» [3]. رواه ابن ماجه، وسهل يأتي الكلام عليه.

(١٣٠) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُول اللَّهِ ﷺ رَجُلاَنِ: أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ: «**فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ**»، ثُمَّ

---

(١) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٢٨) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . والخطيب البغدادى فى « تاريخ بغداد » (٢ / ٢١٢) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » وفى سنده على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف كما فى « التقريب » (٢ / ٤٦) .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه أحمد (٣ / ١٥٧) وفى سنده أبى حفص صاحب أنس ذكره ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٩ / ٣٦١) ولم يذكر فيه شيئاً ، فهو مجهول . ورشدين بن سعد ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٢١٥١) .

(٣) **حسن بشواهده** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٤٠) باب ثواب معلم الناس الخير ، وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة » (١ / ١٠٣) هذا إسناد فيه مقال ، سهل بن معاذ ضعفه ابن معين ووثقه العجلى ، وذكره ابن حبان فى « الثقات » و « الضعفاء » وأما يحيى بن أيوب لم يدرك سهل بن معاذ ، قاله المزى . أهـ . قلت : لكن يشهد له ما رواه مسلم من حديث أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : « **من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شيئاً** » الحديث .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ، وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ» (١). رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، ورواه البزار من حديث عائشة مختصراً قال: «مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْبَحْرِ».

(١٣١) – وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ الصَّحَابِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا قَعَدَ عَلَى كُرْسِيِّهِ لِفَصْلِ عِبَادِهِ: إِنِّي لَمْ أَجْعَلْ عِلْمِي وَحِلْمِي فِيكُمْ إِلاَّ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَغْفِرَ لَكُمْ عَلَى مَا كَانَ فِيكُمْ وَلاَ أُبَالِي» (٢). رواه الطبراني في الكبير، ورواته ثقات.

قال الحافظ رحمه الله: وانظر إلى قوله سبحانه وتعالى « عِلْمِي وَحِلْمِي » ، وأمعن النظر فيه يتضح لك بإضافته إليه عز وجل أنه ليس المراد به علم أكثر أهل الزمان المجرّد عن العمل به والإخلاص.

(١٣٢) – وَرُوِيَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَبْعَثُ اللَّهُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يُمَيِّزُ الْعُلَمَاءَ فَيَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْعُلَمَاءِ إِنِّي لَمْ أَضَعْ عِلْمِي فِيكُمْ لأُعَذِّبَكُمْ، اذْهَبُوا فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» (٣). رواه الطبراني في الكبير.

(١٣٣) – وروى عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « يُجَاءُ بِالْعَالِمِ وَالْعَابِدِ ، فَيُقَالُ لِلْعَابِدِ ادْخُلِ الْجَنَّةَ ، وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ قِفْ حَتَّى تَشْفَعَ لِلنَّاسِ » (٤) .رواه الأصبهاني وغيره .

(١٣٤) – وَرُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبْعَثُ الْعَالِمُ وَالْعَابِدُ، فَيُقَالُ لِلْعَابِدِ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ: اثْبُتْ حَتَّى تَشْفَعَ بِمَا أَحْسَنْتَ أَدَبَهُمْ» (٥). رواه البيهقي وغيره.

---

(١) **حسن** : رواه الترمذى فى « العلم » (٢٦٨٥) باب ما جاء فى فضل الفقه على العبادة .

(٢) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢ / ٨٤) رقم (١٣٨١) وفى سنده العلاء بن مسلمة وهو متروك واتهم بالوضع .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٤٢٦٤) والأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (٢١٥٨) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١ / ١٢٧) فيه موسى بن عبيده الربذى وهو ضعيف.

(٤) **ضعيف** : رواه الأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (٢١٥٧) وفى سنده حازم بن خزيمة، قال السليمانى : فيه نظر . « الميزان » (١ / ٢٤٠٠).

(٥) **موضوع** : رواه البيهقى فى « الشعب » (٢ / ٢٦٨) رقم (١٧١٧) وابن عدى فى «الكامل » (٦ / ٤٣٨) وفى سنده مقاتل بن سليمان الأزدى وهو كذاب هالك . وبقية بن الوليد مدلس وقد عنعنه .

(١٣٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ حُضْرُ الْفَرَسِ سَبْعِينَ عَاماً، وَذلِكَ لأَن الشَّيْطَانَ يُبْدِعُ الْبِدْعَةَ لِلنَّاسِ فَيُبْصِرُهَا الْعَالِمُ فَيَنْهَى عَنْهَا، وَالْعَابِدُ مُقْبِلٌ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ لاَ يَتَوَجَّهُ لَهَا وَلاَ يَعْرِفُهَا**»(١). رواه الأصبهاني، وعجز الحديث يشبه المُدْرج.

«حُضْرُ الفرس» يعني: عَدْوَه.

(١٣٦) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ**» (٢). رواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي من رواية روح بن جناح، تفرّد به عن مجاهد عنه.

(١٣٧) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهٍ فِي دِينٍ وَلَفَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ وَعِمَادُ هذَا الدِّينِ الْفِقْهُ**». وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لأَنْ أَجْلِسَ سَاعَةً فَأَفْقَهَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْيِيَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ (٣). رواه الدارقطني والبيهقي إلا أنه قال: أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْيِيَ لَيْلَةً إِلَى الصَّبَاحِ، وقال: المحفوظ هذا اللفظ من قول الزهري.

(١٣٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ فَوَقَفَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا أَهْلَ السُّوقِ مَا أَعْجَزَكُمْ! قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: ذَاكَ مِيرَاثُ رَسُولِ اللَّهِ

---

(١) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه الأصبهاني في « الترغيب والترهيب » (٣ / ٩٥ ، ٩٦) رقم (٢١٤٣) في سنده مصعب بن خارجة السرخسي ، قال الحافظ في « التقريب » (١/ ٢١٠) : متروك وكان يدلس عن الكذابين ، ويقال إن ابن معين كذّبه . وسلام الطويل متروك كما في «التقريب » (١ / ٣٤٢) .

(٢) **منكر** : رواه الترمذي في « العلم » (٢٦٨١) باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة . وابن ماجه في « المقدمة » (٢٢٢) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . والبيهقي في «الشعب» (١٧١٥) والمزي في « تهذيب الكمال » (٩ / ٢٣٦ و ٢٣٧) وفي سنده روح بن جناح . قال أبو نعيم : يروى عن مجاهد أحاديث مناكير لا شيء . وقال ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٣٠٠) منكر الحديث جداً يروى عن الثقات ما إذا سمعه الإنسان شهد له بالوضع . وقال الحاكم : روى عن مجاهد أحاديث موضوعة .

(٣) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه الدارقطني في « السنن » (٣ / ٧٩) والبيهقي في «الشعب » (١٧١٢) والطبراني في « الأوسط » (٦١٦٦) وفي سنده يزيد بن عياض وهو متروك وكذبه مالك وابن معين .

ﷺ، يُقْسَمُ وَأَنْتُمْ هَا هُنَا، أَلاَ تَذْهَبُونَ فَتَأْخُذُونَ نَصِيبَكُمْ مِنْهُ قَالُوا: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجُوا سِرَاعاً، وَوَقَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُمْ حَتَّى رَجعُوا فَقَالَ لَهُمْ: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ فَدَخَلْنَا فِيهِ فَلَمْ نَرَ فِيهِ شَيْئاً يُقْسَمُ . فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَمَا رَأَيْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ أَحَداً؟ قَالُوا: بَلَى، رَأَيْنَا قَوْماً يُصَلُّونَ، وَقَوْماً يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، وَقَوْماً يَتَذَاكَرُونَ الْحَلاَلَ وَالْحَرَامَ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَيْحَكُمْ فَذَاكَ مِيرَاثُ مُحَمَّدٍ ﷺ (١).
رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

فصل

(١٣٩) ـ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْعِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمٌ فِي الْقَلْبِ فَذَاكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ عَلَى اللِّسَانِ، فَذَاكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ»** (٢). رواه الحافظ أبو بكر الخطيب في تاريخه بإسناد حسن، ورواه ابن عبد البر النمري في كتاب العلم عن الحسن مرسلاً بإسناد صحيح.

(١٤٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الْعِلْمُ عِلْمَانِ فَعِلْمٌ ثَابِتٌ فِي الْقَلْبِ فَذَاكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ فِي اللِّسَانِ فَذَاكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ»** (٣). رواه أبو منصور الدَّيلمِيّ في مسند الفردوس، والأصبهاني في كتابه ، ورواه البيهقي عن الفضيل بن عياض من قوله: غير مرفوع (٤).

---

(١) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٤٢٩) .

(٢) **ضعيف** : رواه الخطيب البغدادى فى « تاريخ بغداد » وابن الجوزى فى « العلل المتناهية » (١/ ٨٢/ ٨٨) وفى سنده الحسن البصرى وهو مدلس وقد عنعنه والراوى عنه هشام بن حسان فى روايته عن الحسن مقال لأنه كان يرسل عنه كما فى « التقريب » (٢ / ٣١٨) وقال ابن الجوزى : هذا حديث لا يصح ، فيه يحيى بن يمان ، قال أحمد : ليس بحجة فى الحديث ، وقال أبو داود يخطئ فى الأحاديث ويقلب .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه الأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (٣ / ٩٤) رقم (٢١٣٩) وابن الجوزى فى « العلل المتناهية » (١ / ٨٣ / ٨٩) وفى سنده يوسف بن عطية الصفار وهو متروك كما فى « التقريب » (٢ / ٣٨١) والحسن البصرى مدلس وقد عنعنه . وقال ابن الجوزى : فيه أبو الصلت وهو كذاب بإجماعهم . **قلت** : أبو الصلت الهروى هو عبد السلام بن صالح بن سليمان مختلف فيه والراجح أنه ضعيف فقط ، وإن كان قد كذبه محمد بن طاهر العقيلى.

(٤) رواه البيهقى فى « الشعب » (٢ / ٢٩٤) رقم (١٨٢٥) موقوفاً على الفضيل بن عياض رحمه الله .

(١٤١) - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَكْنُونِ لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا نَطَقُوا بِهِ لاَ يُنْكِرُهُ إِلاَّ أَهْلُ الْغِرَّةِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**» [١]. رواه أبو منصور الدَّيلمي في المسند، وأبو عبد الرحمن السلمي في الأربعين التي له في التصوّف.

الترغيب في الرحلة في طلب العلم

(١٤٢) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ**» [٢]. رواه مسلم وغيره، وتقدم بتمامه في الباب قبله.

(١٤٣) - وَعَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: أَنْبُطُ الْعِلْمَ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ خَارِجٍ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلاَّ وَضَعَتْ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضاً بِمَا يَصْنَعُ**» [٣]. رواه الترمذي وصححه، وابن ماجه واللفظ له، وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قوله: «**أنبط العلم**»: أي أطلبه وأستخرجه.

(١٤٤) - وَعَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**يَا قَبِيصَةُ مَا جَاءَ بِكَ؟**» قُلْتُ: كَبِرَتْ سِنِّي وَرَقَّ عَظْمِي، فَأَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مَا يَنْفَعُنِي اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، فَقَالَ: «**يَا قَبِيصَةُ مَا مَرَرْتَ بِحَجَرٍ، وَلاَ شَجَرٍ، وَلاَ مَدَرٍ إِلاَّ اسْتَغْفَرَ لَكَ، يَا قَبِيصَةُ: إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ ثَلاَثاً سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ تُعَافَ مِنَ الْعَمَى وَالْجُذَامِ وَالْفَلَجِ يَا قَبِيصَةُ: قُلِ اللَّهُمَّ**

---

(١) **ضعيف** : ذكره أبو شجاع الديلمي في « الفردوس بمأثور الخطاب » رقم (٨٠٢) وقال العراقي في « تخريج الإحياء » (١ / ٢٠) رواه أبو عبد الرحمن السلمي في « الأربعين » له في «التصوف» من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) **حسن** : رواه عبد الرزاق في « المصنف » (٧٩٥) وأحمد (٤ / ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١) والنسائي في « الطهارة » (١ / ٩٨) وابن ماجه في « المقدمة » (٢٢٦) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . وابن خزيمة (١٩٣) والطبراني في « الكبير » (٧٣٥٢ ، ٧٣٧٣ ، ٧٣٨٢ ، ٧٣٨٨) وابن حبان (٨٥ - إحسان) وابن عبد البر في « جامع بيان العلهم وفضله» (١ / ٣٢) والحاكم (١ / ١٠٠) .

إنِّي أَسْأَلُكَ مِمَّا عِنْدَكَ وَأَفِضْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَانْشُرْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ» [١]. رواه أحمد، وفي إسناده راوٍ لم يسمَّ.

(١٤٥) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **« مَنْ غَدَا إلَى الْمَسْجِدِ لاَ يُرِيدُ إلاَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْراً أَوْ يُعَلِّمَهُ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًّا حَجَّتُهُ»** [٢].رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به.

(١٤٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هذَا لَمْ يَأْتِهِ إلاَّ لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ، أَوْ يُعَلِّمُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إلَى مَتَاعِ غَيْرِهِ»** [٣]. رواه ابن ماجه والبيهقي، وليس في إسناده من ترك ولا أجمع على ضعفه.

(١٤٧) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا انْتَعَلَ عَبْدٌ قَطُّ، وَلاَ تَخَفَّفَ، وَلاَ لَبِسَ ثَوْباً فِي طَلَبِ عِلْمٍ إلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ حَيْثُ يَخْطُو عَتَبَةَ دَارِهِ»** [٤]. رواه الطبراني في الأوسط.

قوله: «**تخفف**»: أي لبس خُفَّه.

(١٤٨) ـ وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ»** [٥]. رواه الترمذي وقال حديث حسن.

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٥ / ٦٠) وفى سنده راوٍ لم يسم .

(٢) **صحيح** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٨ / ٩٤) رقم (٧٤٧٣) وفى « مسند الشاميين» (١ / ٩١) والحاكم (١ / ٩١) والبيهقى فى « الآداب » (١٠٤٣) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى.

(٣) **حسن** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٢٧) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم. والبيهقى فى « الشعب » (١٦٩٨) .

(٤) **موضوع** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٥٧٢٢) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١/١٣٣) : فيه إسماعيل بن يحيى التيمى وهو كذاب .

(٥) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « العلم » (٢٦٤٧) باب فضل طلب العلم . وابن عبد البر فى «جامع بيان العلم وفضله » (١ / ٥٥) والطبرانى فى « الصغير » (٧٦) وأبو نعيم فى «الحلية» (١٠ / ٢٩٠) وفى « أخبار أصبهان » (١ / ١٠٢، ١٠٣) والآجرى فى «أخلاق العلماء » (ص ٣٩) والعقيلى فى «الضعفاء » (٢ / ١٧) والضياء فى « المختارة » (٦/رقم ٢١١٩ ، ٢١٢٠ ، ٢١٢١) كما فى « الضعيفة » (٥ / ٥٥) وفى سنده خالد بن يزيد العتكى ، قال العقيلى : لا يتابع على كثير من حديثه . ثم ساق هذا الحديث . وقال أبو زرعة : لا بأس به ، =

(١٤٩) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاء قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ غَدَا يُرِيدُ الْعِلْمَ يَتَعَلَّمُهُ لِلَّهِ، فَتَحَ اللَّهُ لَهُ بَاباً إِلَى الْجَنَّةِ، وَفَرَشَتْ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ أَكْنَافَهَا، وَصَلَّتْ عَلَيْهِ مَلاَئِكَةُ السَّموَاتِ، وَحِيتَانُ الْبَحْرِ، وَلِلْعَالِمِ مِنَ الْفَضْلِ عَلَى الْعَابِدِ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى أَصْغَرِ كَوْكَبٍ فِي السَّمَاءِ، وَالْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَاراً وَلاَ دِرْهَماً، وَلكِنَّهُمْ وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظِّهِ. وَمَوْتُ الْعَالِمِ مُصِيبَةٌ لاَ تُجْبَرُ وَثُلْمَةٌ لاَ تُسَدُّ، وَهُوَ نَجْمٌ طُمِسَ، مَوْتُ قَبِيلَةٍ أَيْسَرُ مِنْ مَوْتِ عَالِمٍ»** [١]. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، وليس عندهم: « **موت العالم** » إلى آخره، ورواه البيهقي واللفظ له من رواية الوليد بن مسلم؛ حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن عثمان بن أيمن عنه، وسيأتي في الباب بعده حديث أبي الردين إن شاء الله تعالى.

*****

=وفى « التقريب » صدوق يهم وشيخه أبو جعفر الرازى صدوق سيئ الحفظ . والربيع بن أنس ، صدوق له أوهام كما فى « التقريب » وقال ابن حبان فى «الثقات » : والناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبى جعفر عنه؛ لأن فى أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً ، وهذا الحديث من رواية أبى جعفر عن الربيع . وقد قال الترمذى عقبه : **رواه بعضهم فلم يرفعه** .

(١) **حسن بشواهده** : رواه أحمد (٥ / ١٩٦) وأبو داود فى « العلم » (٣٦٤١) وابن ماجه فى «المقدمة » (٢٢٣) باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . والترمذى فى « العلم (٢٦٨٢) باب ما جاء فى فضل الفقه على العبادة . والدارمى (١ / ٩٨) وابن عبد البر فى «جامع بيان العلم» (ص ٣٧ - ٤١) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (١/ ٤٢٩) وابن حبان (٨٨ - إحسان) والبغوى فى « شرح السنة » (١٢٩) وفى سنده كثير بن قيس الشامى، ويقال قيس ابن كثير وهو ضعيف كما فى « التقريب » (٢ / ١٣٣) وكذا داود بن جميل ، ويقال اسمه الوليد وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٢٣١) ولكن للحديث شاهد يتقوى به : رواه أبو داود (٣٦٤٢) وجملة : « **وإن العلماء ورثة الأنبياء ورثوا العلم ، من أخذه آخذ بحظ وافر ، ومن سلك طريقاً يطلب به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة**» أوردها البخارى فى «صحيحه » فى كتاب «العلم» ضمن ترجمة - باب العلم قبل القول والعمل . وقال الحافظ فى «الفتح » (١ / ١٩٣) ط. الريان : طرف من حديث أخرجه أبو داود والترمذى وابن حبان والحاكم مصححاً من حديث أبى الدرداء وحسنه حمزة الكنانى وضعفه غيرهم باضطراب فى سنده ، لكن له شواهد يتقوى بها ، ولم يفصح المصنف - يعنى البخارى - بكونه حديثاً فلهذا لا يعد فى تعاليقه لكن إيراده له فى الترجمة يشعر بأن له أصلاً أ هـ وعبارة « **وموت العالم مصيبة..** » إلخ ليست من الحديث فهى مدرجة . والله أعلم .

الترغيب في سماع الحديث وتبليغه ونسخه والترهيب من الكذب على رسول الله ﷺ

(١٥٠) ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» (١). رواه أبو داود والترمذي وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال: «رَحِمَ اللَّهُ امْرَءاً». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قوله: «نضر»: هو بتشديد الضاد المعجمة وتخفيفها حكاه الخطابي، ومعناه الدعاء له بالنضارة، وهي النعمة والبهجة والحسن، فيكون تقديره: جمَّله الله وزيَّنه، وقيل غير ذلك.

(١٥١) ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللَّهُ امرءاً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَبَلَّغَهُ غَيْرَهُ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، ثَلَاثٌ لاَ يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الأَمْرِ وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مَنْ وَرَاءَهُمْ، وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا نِيَّتَهُ فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ أَمْرَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ» (٢). رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي بتقديم وتأخير ، وروى صدره إلى قوله: «لَيْسَ بِفَقِيهٍ». رواه أبو داود والترمذي وحسنه، والنسائي وابن ماجه بزيادة عليهما.

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (١ / ٤٣٧) والترمذى فى « العلم » (٢٦٥٧) باب ما جاء فى الحث على تبليغ السماع . وابن ماجه فى « المقدمة » (٢٣٢) باب من بلغ علماً . وأبو نعيم فى «الحلية » (٧ / ٣٣١) وابن حبان (٦٦ ، ٦٨ - إحسان) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » (١ / ٤٥) والرامهرمزى فى « المحدث الفاصل » (٦ / ٧ / ٨) والبيهقى فى « دلائل النبوة » (٦ / ٥٤٠) وفى « الشعب » (١٧٣٨) والخطيب البغدادى فى « الكفاية » (ص١٧٣) .

(٢) **صحيح** : رواه أحمد (٥ / ١٨٣) وابن حبان (٦٨٠ - إحسان) والبيهقى فى « الشعب» (١٧٣٦) والطبرانى فى « الكبير » » (٤٨٩٠ و ٤٨٩١ و ٤٩٢٥) وروى صدره إلى قوله : «**ليس بفقيه** » أبو داود فى « العلم » (٣٦٦٠) باب فضل نشر العلم . والترمذى فى « العلم» (٢٦٥٢) باب ما جاء فى الحث على تبليغ السماع . والدارمى (١ / ١٧٥) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » (١ / ٣٩) والرامهرمزى فى « المحدث الفاصل » (٣ و ٤) وابن أبى عاصم فى « السنة » (٩٤) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (٢ / ٢٣٢) والخطيب البغدادى=

(١٥٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَسْجِدِ الْخَيْفِ مِنْ مِنًى فَقَالَ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، ثُمَّ ذَهَبَ بِهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، أَلاَ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لاَ فِقْهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**». الحديث [١]. رواه الطبراني في الأوسط.

(١٥٣) ـ وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْخَيْفِ - خيف مِنى- يَقُولُ: «**نَضَّرَ اللَّهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. ثَلاَثٌ لاَ يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ: إِخْلاَصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومِ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تَحْفَظُ مَنْ وَرَاءَهُمْ**» [٢]. رواه أحمد وابن ماجه والطبراني في الكبير مختصراً ومطوّلاً إلا أنه قال: تحيط بياء بعد الحاء، رووه كلهم عن محمد بن إسحاق عن عبد السلام عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه، وله عند أحمد طريق عن صالح بن كيسان عن الزهري وإسناد هذه حسن [٣].

(١٥٤) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي**». قُلْنَا: يَارَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ خُلَفَاؤُكَ؟ قَالَ: «**الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يَرْوُونَ أَحَادِيثِي وَيُعَلِّمُونَهَا النَّاسَ**»[٤]. رواه الطبراني في الأوسط.

= فى « شرف أصحاب الحديث » (٢٤) والطبرانى فى « الكبير » (٤٩٢٤) ورواه ابن ماجه فى «المقدمة» (٢٣٠) باب من بلغ علماً إلى قوله « **ولزوم جماعتهم** » .

(١) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٩٤٤) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٣٩/١) فيه عبدالرحمن ابن زيد بن أسلم وهو ضعيف .**قلت** :ورد الحديث من طريق آخر بسند حسن ؛ رواه أحمد (٣/ ٢٢٥) وابن ماجه فى « المقدمة » (٢٣٦) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » (١ / ٤٢) .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٤ / ٨٠ و ٨٢) وابن ماجه فى « المقدمة » (٢٣١) وفى «المناسك» (٣٠٥٦) باب الخطبة يوم النحر . والطبرانى فى « الكبير » (١٥٤١) والدارمى (١ / ٧٤) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (٢ / ٢٣٢) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » (٤١/١) والخطيب البغدادى فى « شرف أصحاب الحديث » (٢٥) وأبو يعلى (٧٤١٣) ومن طريقه الحاكم (١ / ٨٧) والقضاعى فى « مسند الشهاب » (٢ / ٣٠٧) رقم (١٤٢١).

(٣) هذا الإسناد رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢ / ١٢٧) رقم (١٥٤٤) والحاكم (٨٦/١ ، ٨٧).

(٤) **موضوع** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٥٨٤٦) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١٢٦/١) فى إسناده أحمد بن عيسى الهاشمى ، قال الدارقطنى : كذاب .

(١٥٥) ـ وَعَنْ أَبِي الرُّدَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « مَا مِنْ قَوْمٍ يَجْتَمِعُونَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ يَتَعَاطَوْنَهُ بَيْنَهُمْ إلاَّ كَانُوا أَضْيَافاً لِلَّهِ وَإلاَّ حَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى يَقُومُـوا، أَوْ يَخُوضُـوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، وَمَا مِنْ عَالِمٍ يَخْرُجُ فِي طَلَبِ عِلْمٍ مَخَافَةَ أَنْ يَمُوتَ، أَوِ انْتِسَاخِهِ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرَسَ إلاَّ كَانَ كَالْغَازِي الرَّائِحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ يُبْطِئْ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» [1]. رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن عياش.

(١٥٦) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «إذَا مَـاتَ ابْـنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَـهُ» [2]. رواه مسلم وغيره، وتقدم هو وما ينتظم في سلكه، ويأتي له نظائر في نشر العلم وغيره إن شـاء الله تعالى.

قال الحافظ: وناسخ العلم النافع له أجره وأجر من قرأه أو نسخه أو عمـل بـه من بعده ما بقي خطه والعمل به لهذا الحديث وأمثاله، وناسخ غير النافع مما يوجب الإثم عليه وزره ووزر من قرأه، أو نسخه، أو عمل به من بعده ما بقي خطه، والعمل به لما تقدم من الأحاديث: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً». والله أعلم.

(١٥٧) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِـكَ الْكِتَـابِ» [3]. رواه الطـبراني وغيره، وروي من كلام جعفر بن محمد موقوفاً عليه وهو أشبه.

(١٥٨) ـ وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذِبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَـوَّأْ مَقْعَـدَهُ مِـنَ النَّارِ» [4]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما، وهذا الحديث قد روي عن غير واحد من

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٢ / ٣٣٧) رقم (٨٤٤) وقال الهيثمى فى «المجمـع » (١ / ١٢٢) فيه إسماعيل بن عياش وهو مختلف فى الاحتجاج به . **قلت** : وكذا « أبو الرديـن » مختلف فى صحبته ، قال الحافظ فى « الإصابة » (٤ / ٦٩) : ذكره البغوى ولم يخرج له شـيئاً ، وقال ابن منده : له ذكر فى الصحابة ولم يثبت حديثـه الحـارث بـن أبـى أسـامة ، والطـبرانى فـى طريق عبد الحميد بن عبد الرحمن عن أبى الردين قال ، قال رسول الله ﷺ .. وذكر الحديث .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) **موضوع** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٨٣٥) وقال الهيثمى فى « المجمـع » (١٣٣/١) فيـه بشر بن عبيد الله الدارسى كذبه الأزدى وغـيره . ورواه الأصبهـانى فـى « الـترغيب والـترهيب » (١٦٩٧) وفى سنده محمد بن إبراهيم القرشي وهو وضاع .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « العلم » (١١٠) باب إثم من كذب على النبى ﷺ . وأعاده=

الصحابة في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها حتى بلغ مبلغ التواتر، والله أعلم.

(١٥٩) - وعن سمرة بن جندب عن النبي قال ﷺ : « **مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ** » [١] . رواه مسلم وغيره .

(١٦٠) ـ وَعَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**» [٢]. رواه مسلم وغيره.

الترغيب في مجالسة العلماء

(١٦١) ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «**مَجَالِسُ الْعِلْمِ**» [٣]. رواه الطبراني في الكبير، وفيه راوٍ لم يسمّ.

(١٦٢) ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ لُقْمَانَ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ عَلَيْكَ بِمُجَالَسَةِ الْعُلَمَاءِ، وَاسْمَعْ كَلَامَ الْحُكَمَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ لَيُحْيِي الْقَلْبَ الْمَيِّتَ بِنُورِ الْحِكْمَةِ كَمَا يُحْيِي الْأَرْضَ الْمَيْتَةَ بِوَابِلِ الْمَطَرِ**» [٤]. رواه الطبراني في الكبير من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم، وقد حسنها الترمذي لغير هذا المتن، ولعله موقوف، والله أعلم.

= في «الأدب» (٦١٩٧) باب من سمى بأسماء الأنبياء . ومسلم في « المقدمة » (٤) باب التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ .

(١) رواه مسلم في « المقدمة » (١) باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ . وابن ماجه في « المقدمة » (٣٩) باب من حدّث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب .

(٢) رواه مسلم في « المقدمة » (١) باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين . والترمذي في « العلم » (٢٦٦٢) باب فيمن روى حديثاً وهو يرى أنه كذب . وابن ماجه في «المقدمة» (٤١) باب من حدّث عن رسول ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الكبير » (١١ / ٧٨) رقم (١١٥٨) وفي سنده راوٍ لم يسم. وكذا فيه أحمد بن العباس صاحب الشامة ولم أقف له على ترجمة .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الكبير » (٨ / ١٩٩) رقم (٧٨١٠) وفي سنده علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف .

(١٦٣) – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ جُلَسَائِنَا خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ ذَكَّرَكُمُ اللَّهُ رُؤْيَتُهُ، وَزَادَ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقُهُ وَذَكَّرَكُمْ بِالآخِرَةِ عَمَلُهُ» (١). رواه أبو يعلى، ورواته رواة الصحيح إلا مبارك بن حسان.

الترغيب في إكرام العلماء وإجلالهم وتوقيرهم

والترهيب من إضاعتهم وعدم المبالاة بهم

(١٦٤) – عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ –يعني في القبر– ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذاً لِلْقُرْآنِ» فَإِذَا أُشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ (٢). رواه البخاري.

(١٦٥) – وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ إِجْلاَلِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَلاَ الْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ» (٣). رواه أبو داود.

(١٦٦) – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ» (٤). رواه الطبراني في الأوسط والحاكم، وقال صحيح على شرط مسلم.

(١٦٧) – وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرِ الْكَبِيرَ وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ» (٥). رواه أحمد والترمذي وابن حبان في صحيحه.

---

(١) **حسن لغيره** : رواه أبو يعلى (٢٤٣٧) وفى سنده مبارك بن حسان وهو لين الحديث كما فى «التقريب» (٢ / ٢٢٧) ولكن يشهد له حديث أسماء بنت يزيد أن النبى ﷺ قال : « **ألا أخبركم بخياركم** » قالوا : بلى يارسول الله قال « **الذين إذا رؤا ذكر الله تعالى** » رواه أحمد (٦/ ٤٥٩) وسنده حسن .

(٢) رواه البخارى فى « الجنائز » (١٣٤٣) باب الصلاة على الشهيد .

(٣) **حسن** : رواه أبو داود فى « الأدب » (٤٨٤٣) باب فى تنزيل الناس منازلهم . والبيهقى فى «الشعب » (٢٦٨٥ و ١٠٩٨٦) .

(٤) **صحيح** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٨٩٩١) والحاكم (١ / ٢٦) وصححه ووافقه الذهبى .

(٥) **صحيح** : رواه أحمد (١ / ٢٥٧) والترمذى فى « البر » (١٩٢١) باب ما جاء فى رحمة الصبيان .

(١٦٨) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا**» (١). رواه الحاكم، وقال صحيح على شرط مسلم.

(١٦٩) - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا**» (٢).

رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني والحاكم إلا أنه قال: «**لَيْسَ مِنَّا**».

(١٧٠) - وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُجِلَّ كَبِيرَنَا**» (٣).

رواه الطبراني من رواية ابن شهاب عن واثلة، ولم يسمع منه.

(١٧١) - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا**» (٤).

رواه الترمذي وأبو داود إلا أنه قال: «**وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا**».

(١٧٢) - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَتَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ مِنْهُ**» (٥). رواه الطبراني في الأوسط.

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٢ / ١٨٥ و ٢٠٧ و ٢٢٢) وأبو داود فى « الأدب » (٤٩٤٣) باب: فى الرحمة . والترمذى فى « البر » (١٩١٩) باب: ما جاء فى رحمة الصبيان . والحميدى (٢٦٨/٢) رقم (٥٨٦) والحاكم (١ / ٦٢) والبخارى فى « الأدب المفرد » (٣٥٤ و ٣٥٥ و ٣٥٨) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى . وقال الترمذى : حسن صحيح .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ١٢٣) والحاكم (١ / ١٢٢) .

(٣) **حسن لغيره** : رواه الطبرانى فى « الكبير) (٢٢ / ٩٥) رقم (٢٢٩) وفى سنده انقطاع بين الزهرى وواثلة بن الأسقع ولكن يشهد له الأحاديث السابقة .

(٤) **حسن لغيره** : رواه الترمذى فى « البر والصلة » (١٩٢٠) باب ما جاء فى رحمة الصبيان ، وفى سنده ابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه ، ولكن يشهد له الأحاديث السابقة .

(٥) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٦١٨٤) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١ / ١٣٠) فيه عباد بن كثير وهو متروك الحديث .

(١٧٣) ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لاَ يُدْرِكُنِي زَمَانٌ»، أَوْ قَالَ: «لاَ تُدْرِكُوا زَمَاناً لاَ يُتْبَعُ فِيهِ الْعَلِيمُ وَلاَ يُسْتَحْيَى فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الأَعَاجِمِ وَأَلْسِنَتُهُمْ أَلْسِنَةُ الْعَرَبِ» (١). رواه أحمد، وفي إسناده ابن هيعة.

(١٧٤) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثٌ لاَ يَسْتَخِفُّ بِهِمْ إلاَّ مُنَافِقٌ: ذُو الشَّيْبَةِ فِي الإِسْلاَمِ، وَذُو الْعِلْمِ، وَإِمَامٌ مُقْسِطٌ» (٢).

رواه الطبراني في الكبير من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم، وقد حسنها الترمذي لغير هذا المتن.

(١٧٥) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثاً مُنْذُ زَمَان: «إِذَا كُنْتَ فِي قَوْمٍ عِشْرِينَ رَجُلاً أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ فَتَصَفَّحْتَ وُجُوهَهُمْ فَلَمْ تَرَ فِيهِمْ رَجُلاً يُهَابُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاعْلَمْ أَنَّ الأَمْرَ قَدْ رَقَّ» (٣). رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

(١٧٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إلاَّ ثَلاَثَ خِلاَلٍ: أَنْ يُكْثَرَ لَهُمْ مِنَ الدُّنْيَا فَيَتَحَاسَدُوا، وَأَنْ يُفْتَحَ لَهُمُ الْكِتَابُ يَأْخُذُهُ الْمُؤْمِنُ يَبْتَغِي تَأْوِيلَهُ، ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إلاَّ اللَّه وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إلاَّ أُولُو الأَلْبَابِ﴾ (آل عمران: ٧) وَأَنْ يَرَوْا ذَا عِلْمٍ فَيُضَيِّعُوهُ وَلاَ يُبَالُوا عَلَيْهِ» (٤). رواه الطبراني في الكبير.

* * * * *

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٥ / ٣٤٠) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف ، وجميل الأسلمى لم يوثقه غير ابن حبان ، وذكره ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٢ / ٥١٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال فى « الإكمال» : مجهول كما فى « تعجيل المنفعة » (ص٩٣) .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٨ / ٢٠٢) رقم (٨٧١٩) وفى سنده على بن يزيد الألهانى ومطرح بن يزيد وهما ضعيفان .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٤ / ١٨٨) .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٣ / ٢٩٣) رقم (٣٤٤٢) وفى « مسند الشاميين » (١٦٦٤) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١ / ١٢٨) فيه محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه ولم يسمع من أبيه .

الترهيب من تعلم العلم لغير وجه الله تعالى

(١٧٧) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى لاَ يَتَعَلَّمُهُ إلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». يعني ريحها [١] . رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم، وتقدم حديث أبي هريرة في أول باب الرّياء وفيه: «**رَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ: ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ**» [٢]. الحديث رواه مسلم وغيره.

(١٧٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ**» [٣]. رواه الترمذي، واللفظ له، وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وغيره، والحاكم شاهداً والبيهقي، وقال الترمذي: حديث غريب.

(١٧٩) ـ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلاَ تُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلاَ تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ**» [٤]. رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي كلهم من رواية يحيى بن أيوب الغافقي عن ابن جريج

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٢ / ٣٣٨) وأبو داود فى « العلم » (٣٦٦٤) باب فى طلب العلم لغير الله. وابن ماجه فى « المقدمة » (٢٥٢) وابن حبان (٧٨ - إحسان) والحاكم «١ /٨٥» وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » (ص ٢٣٠) والخطيب البغدادى فى « اقتضاء العلم العمل » (١٠٢) .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) **حسن بشواهده** : رواه الترمذى فى « العلم » (٢٦٥٤) باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا . وابن أبى الدنيا فى « الصمت » رقم (١٤١) وفى سنده إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمى وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٦٢) ولكن يشهد له ما يأتى .

(٤) **حسن بشواهده** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٥٤) باب الانتفاع بالعلم والعمل به . وابن حبان (٧٧ - إحسان) والحاكم (١ / ٨٦) والبيهقى فى « الشعب » (١٧٧١) وابن عبدالبر فى « جامع بيان العلم » (ص ٢٢٦) وفى سنده ابن جريج وأبى الزبير المكى وهما مدلسان وقد عنعناه ، ويشهد للحديث ما قبله وما بعده .

عن أبي الزبير عنه، ويحيى هذا ثقة احتج به الشيخان وغيرهما، ولا يلتفت إلى من شذ فيه، ورواه ابن ماجه أيضاً بنحوه من حديث حذيفة.

(١٨٠) – وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِيَصْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ فَهُوَ فِي النَّارِ»** [١]. رواه ابن ماجه.

(١٨١) – وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ وَيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ جَهَنَّمَ»** [٢]. رواه ابن ماجه أيضاً.

(١٨٢) – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً لِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»** [٣]. رواه الترمذي وابن ماجه كلاهما عن خالد بن دريك عن ابن عمر ولم يسمع منه، ورجال إسنادهما ثقات.

(١٨٣) – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ نَاساً مِنْ أُمَّتِي سَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، يَقُولُونَ نَأْتِي الأُمَرَاءَ فَنُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ وَنَعْتَزُّ لَهُمْ بِدِينِنَا، وَلاَ يَكُونُ ذلِكَ، كَمَا لاَ يُجْتَنَى مِنَ الْقَتَادِ إِلاَّ الشَّوْكِ كَذلِكَ لاَ يُجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ إِلاَّ قال ابن الصباح »كأنه يعني الْخَطَايَا** [٤]. رواه ابن ماجه، ورواته ثقات.

(١٨٤) – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ تَعَلَّمَ صَرْفَ الْكَلاَمِ لِيَسْبِيَ [٥] بِهِ قُلُوبَ الرِّجَالِ، أَوِ النَّاسِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً»** [٦]. رواه أبو داود.

---

(١) **حسن بشواهد** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٥٣) باب الانتفاع بالعلم والعمل به ، وفى سنده حماد بن عبد الرحمن الكلبى وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١/ ١٩٧) وأبى كرب الأزدى مجهول كما فى « التقريب » (٢ / ٤٦) والحديث يتقوى بشواهده .

(٢) **حسن بشواهده** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٦٠) وفى سنده عبد الله بن سعيد المقبرى وهو متروك كما فى « التقريب » (١ / ٤١٩) والحديث يتقوى بشواهده . والله أعلم.

(٣) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٥٨) باب الانتفاع بالعلم والعمل به ، وفى سنده انقطاع بين خالد بن دريك وابن عمر رضى الله عنه .

(٤) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٥٥) وفى سنده الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعنه . وعبيد الله بن المغيرة بن أبى بردة الكنانى مجهول.

(٥) **ليسبى** : أى ليسلب ويستميل .

(٦) **ضعيف** : رواه ابو داود فى « الأدب » (٥٠٠٦) باب ما جاء فى المتشدق فى الكلام ، وفى سنده عبد الله بن المسيب الفارسى وهو مقبول كما فى « التقريب » (١ / ٤٥١) .

قال الحافظ: يشبه أن يكون فيه انقطاع فإن الضحَّاك بن شرحبيل ذكره البخاري وابن أبي حاتم و لم يذكروا له رواية عن الصحابة، والله أعلم.

(١٨٥) -وعن ابن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال : كَيْفَ بِكُمْ إِذَا لَبِسَتْكُم فِتْنَةٌ يَرْبُو فِيها الصَغير ، وَيَهْرَمُ فيها الكَبير ، وَتَتخِذ سِنة ، فإن غَيرت يَومًا ، قيل : هَذَا مُنكر . قَالَ : وَمَتى ذَلك ؟ قَالَ : إِذَا قَلَّتْ أُمَنَاؤُكم ، وَكَثُرَتْ أُمَراؤُكم ، وَقَلتْ فُقَهَاؤُكم، وَكَثُرتَ قُرّاؤُكم ، وَتَفَقَهِ لغير الدين ، والتَمَسَتْ الدُنيا بعَمِل الآخرَةِ [١]. رواه عبد الرزاق فى كتابه موقوفا .

(١٨٦) ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتَناً تَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَتى ذلِكَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ: إِذَا تُفُقِّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَتُعُلِّمَ الْعِلْمُ لِغَيْرِ الْعَمَلِ، وَالْتُمِسَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ. رواه عبد الرزاق أيضاً في كتابه موقوفاً، وتقدم حديث ابن عباس المرفوع وفيه: «وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْماً فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَمَعاً، وَشَرَى بِهِ ثَمَناً فَذلِكَ يُلْجَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ، وَيُنَادِي مُنَادٍ هذَا الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ عِلْماً فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَمَعاً، وَاشْتَرَى بِهِ ثَمَناً وَكَذلِكَ حَتَّى يَفْرُغَ الْحِسَابُ» [٢].

الترغيب في نشر العلم والدلالة على الخير

(١٨٧)- عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ ، أَوْ مَسجداً بَنَاهُ، أَوْ بيْتًا لابْنِ السَّبِيلِ بنَاهُ ، أَوْ نَهَرًا أَجْرَاهُ ، أَوْ صَدَقَةً أخرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَتِه وَحَيَاتِهِ يلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ» [٣] . رواه ابن ماجه بإسناد حسن والبيهقى ، ورواه ابن خزيمة فى صحيحه بنحوه.

(١٨٨) ـ وَعَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ مَا يَخْلُفُ الرَّجُلَ مِنْ بَعْدِهِ ثَلاَثٌ: وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا، وَعِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ» [٤]. رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.

---

(١) **صحيح** : رواه الدارمى (١ / ٧٥) رقم (١٨٥) والحاكم (٤ / ٥١٤ ، ٥١٥) .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٤١) باب ثواب معلم الناس الخير .

وتقدم حديث أبي هريرة: «**إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَـةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**» (١) . رواه مسلم.

(١٨٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا تَصَدَّقَ النَّاسُ بِصَدَقَةٍ مِثْلِ عِلْمٍ يُنْشَرُ**» (٢). رواه الطبراني في الكبير وغيره.

(١٩٠) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَـالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: «**نِعْمَ الْعَطِيَّةُ كَلِمَةُ حَقٍّ تَسْمَعُهَا، ثُمَّ تَحْمِلُهَا إِلَـى أَخٍ لَـكَ مُسْلِمٍ فَتُعَلِّمُهَـا إِيَّـاهُ**» (٣). رواه الطـبراني في الكبير، ويشبه أن يكون موقوفاً.

(١٩١) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «**أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ الأَجْوَدِ الأَجْوَدِ، اللَّهُ الأَجْوَدُ الأَجْوَدُ، وَأَنَا أَجْوَدُ وَلَدِ آدَمَ، وَأَجْوَدُكُمْ مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ عَلَّمَ عِلْماً فَنَشَرَ عِلْمَهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَحْدَهُ، وَرَجُلٌ جَادَ بِنَفْسِهِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُقْتَلَ**» (٤). رواه أبو يعلى والبيهقي.

(١٩٢) ـ وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يَنْعَشُ لِسَانُهُ حَقًّا يُعْمَلُ بِهِ بَعْـدَهُ إلاَّ جَرَى لَهُ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ وَفَّاهُ اللَّهُ ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(٥). رواه أحمد بإسناد فيه نظر، ولكن الأصول تعضده.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطـبراني فـى « الكبـير » (٧ / ٢٣١) رقـم (٦٩٦٤) وقـال الهيثمـى فـى «المجمع» (١ / ١٦٦) فيه عمرو بن الحصين العقيلى وهو ضعيف جداً .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الكبـير » (١٢ / ٣٤) رقـم (١٢٤٢١) وقـال الهيثمـى فـى «المجمع» (١ / ١٦٦) فيه عمرو بن الحصين العقيلى وهو متروك .

(٤) **منكر جداً** : رواه أبو يعلى (٢٧٩٠) وابن عدى فى « الكـامل » (١ / ٣٥٨) وابـن الجـوزى فى « الموضوعات » (١ / ٢٣٠) وإسناده مسلسل بالضعفاء : محمد بـن إبراهيـم الشـامى منكـر الحديث ، وسويد بن عبد العزيز ضعيف ، ونوح وأخوه أيوب ضعيفان ، والحسن البصرى مدلـس وقد عنعنه ، والحديث ذكره السيوطى فى « اللآلئ المصنوعة » (١ / ٢٠٦ ، ٢٠٧) وقال : قال ابن حبان : منكر باطل ، وأيوب منكر الحديث ، وكذا نوح .

(٥) **ضعيف** : رواه أحمد (٣ / ٢٦٦) وفى سنده عبيد الله بن عبد الله بن موهـب ، قـال أحمـد : لا يعرف . ومالك بن محمد بن حارثة الأنصارى راويه عن أنس ذكـره ابـن أبـى حـاتم فـى «الجـرح والتعديل» (٨ / ٢١٦) وقال : روى عن أنس بن مالك مرسلاً .

قوله: «ينعش»، أي يقول ويذكر.

(١٩٣) - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرْبَعَةٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أُجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: رَجُلٌ مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْماً فَأَجْرُهُ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا عُمِلَ بِهِ، وَرَجُلٌ أَجْرَى صَدَقَةً فَأَجْرُهَا لَهُ مَا جَرَتْ، وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَداً صَالِحاً يَدْعُو لَهُ»[1]. رواه الإمام أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وهو صحيح مفرقاً من حديث غير ما واحد من الصحابة رضي الله عنهم.

فصل

(١٩٤) - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ لِيَسْتَحْمِلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُبْدِعَ بِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ائْتِ فُلَاناً» فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»، أَوْ قَالَ: «عَامِلِهِ»[2]. رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

قوله: «أُبْدِعَ بِي»، هو بضم الهمزة وكسر الدال: يعني ظلعت ركابي، يقال: أبدع به إذا كلت ركابه أو عطبت وبقي منقطعاً به.

(١٩٥) - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكَهُ، وَلَكِنِ ائْتِ فُلَاناً»، فَأَتَى الرَّجُلَ فَأَعْطَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»، أَوْ «عَامِلِهِ»[3]. رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه البزار مختصراً: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ». ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من حديث سهل بن سعد.

(١٩٦) - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ»[4]. رواه البزار من رواية زياد بن عبد اللّه النميري وقد وثق، وله شواهد.

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٥ / ٢٦٠ ، ٢٦١ و ٢٦٩) وفى سنده رجل لم يسم ، وابن لهيعة وهو ضعيف . ورواه الطبرانى فى« الكبير » (٨ / ٢٠٥) رقم (٧٨٣١) وفى سنده على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف .

(٢) رواه مسلم فى « الجهاد » (٤٨١٦ و ٤٨١٧) باب فضل إعانة الغازى فى سببيل الله . وأبو داود فى « الأدب » (٥١٣٩) باب فى الدال على الخير . والترمذى فى « العلم » (٢٦٧١) باب ما جاء : الدال على الخير كفاعله .

(٣) **صحيح** : رواه ابن حبان (٢٨٩ - إحسان) .

(٤) **ضعيف** : رواه البزار (٣٩٩/٢) رقم (١٩١٥- كشف الأستار) وأبو يعلى (٤٢٩٦) وفى سنده زياد بن عبد الله النميرى وهو ضعيف .

(١٩٧) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنِ اتَّبَعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً**» [١]. رواه مسلم وغيره، وتقدم هو وغيره في باب البداءة بالخير.

(١٩٨) – وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً**﴾ (التحريم: ٦) قَالَ: عَلِّمُوا أَهْلِيكُمُ الْخَيْرَ. رواه الحاكم موقوفاً وقال : صحيح على شرطهما.

الترهيب من كتم العلم

(١٩٩) – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ**» [٢]. رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي، ورواه الحاكم بنحوه وقال: صحيح على شرط الشيخين و لم يخرِّجاه.

وفي رواية لابن ماجه قال: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يَحْفَظُ عِلْماً فَيَكْتُمُهُ إِلاَّ أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْجُوماً بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ**».

(٢٠٠) – وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَتَمَ عِلْماً أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ**» [٣]. رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح لا غبار عليه.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٢ / ٢٦٣ و ٣٠٥ ٣٤٤ و ٣٥٣ و ٤٩٩ و ٥٠٨) والطيالسى (٢٥٣٤) وأبو داود فى « العلم » (٣٦٥٨) باب كراهية منع العلم . وابن أبى‌شيبة (٩/٥٥) والترمذى فى « العلم » (٢٦٤٩) باب ماجاء فى كتمان العلم . وابن ماجه فى « المقدمة » (٢٦١) باب من سئل عن علم فكتمه . والطبرانى فى « الصغير » (١ / ٦٠ و ١١٤ و ١٦٢) وابن حبان (٩٥ -إحسان) والبغوى فى « شرح السنة » (١٤٠) والحاكم (١ / ١٠١) والطبرانى فى «الأوسط » (٢٢٩٠ و ٣٣٢٢ و ٣٥٢٩) .

(٣) **حسن** : رواه ابن حبان (٩٦ - إحسان) والحاكم (١ / ١٠٢) والخطيب البغدادى فى «تاريخ بغداد » (٥ / ٣٨ و ٣٩) والطبرانى فى « الكبير » (٣٣ - قطعة من الجزء المفقود) وفى «الأوسط» (٥٠٢٧) ونعيم بن حماد فى « زوائد الزهد » (٣٩٩) .

(٢٠١) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَماً بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ، وَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ مَا يَعْلَمُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَماً بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»** (١). رواه أبو يعلى، ورواته ثقات محتج بهم في الصحيح، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط بسند جيد بالشطر الأول فقط.

(٢٠٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ كَتَمَ عِلْماً مِمَّا يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ النَّاسَ فِي أَمْرِ الدِّينِ أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»** (٢). رواه ابن ماجه.

قال الحافظ: وقد روي هذا الحديث دون قوله: **«ما ينفع الله به»** عن جماعة من الصحابة غير من ذكر منهم جابر بن عبد اللّه، وأنس بن مالك، وعبد اللّه بن عمرو، وعبد اللّه بن مسعود، وعمرو بن عبسة، وعلي بن طلق وغيرهم.

(٢٠٣) ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا فَمَنْ كَتَمَ حَدِيثاً فَقَدْ كَتَمَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ»**(٣). رواه ابن ماجه وفيه انقطاع، وا لله أعلم.

(٢٠٤) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ ثُمَّ لاَ يُحَدِّثُ بِهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَكْنِزُ الْكَنْزَ ثُمَّ لاَ يُنْفِقُ مِنْهُ»** (٤). رواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده ابن لهيعة.

(٢٠٥) ـ وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَثْنَى عَلَى طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْراً، ثُمَّ قَالَ: **«مَا بَالُ**

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٢٥٨٥) وفى سنده عبد الأعلى بن عامر الثعلبى وهو ضعيف .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٦٥) باب من سئل عن علم فكتمه ، وفى سنده محمد بن داب المدنى كذبه أبو زرعة كما فى « التقريب » (٢ / ١٥٩) .

(٣) **موضوع** : رواه ابن ماجه فى « المقدمة » (٢٦٣) باب من سئل عن علم فكتمه . وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة » (١ / ١١٧) : هذا إسناد فيه الحسين بن أبى السرى كذاب، وعبد الله بن السرى لم يدرك محمد بن المنكدر .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٦٨٩) وهو من رواية درَّاج عن أبى الهيثم ، ودراج ضعيف فى روايته عن أبى الهيثم .وقد قال الهيثمى فى « المجمع » (١ / ١٦٤) رواه الطبرانى فى «الأوسط» وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف . **قلت** : الراوى عن ابن لهيعة هو عبد الله بن وهب ورواية ابن وهب عن ابن لهيعة مستقيمة فانتفت علة تضعيف الحديث بابن لهيعة وتبقى العلة التى ذكرناها والله أعلم .

أَقْوَامٍ لاَ يُفَقِّهُونَ جِيرَانَهُم، وَلاَ يُعَلِّمُونَهُمْ، وَلاَ يَعِظُونَهُمْ، وَلاَ يَأْمُرُونَهُمْ وَلاَ يَنْهَوْنَهُمْ، وَمَا بَالُ أَقْوَامٍ لاَ يَتَعَلَّمُونَ مِنْ جِيرَانِهِمْ، وَلاَ يَتَفَقَّهُونَ، وَلاَ يَتَّعِظُونَ. وَاللَّهِ لَيُعَلِّمَنَّ قَوْمٌ جِيرَانَهُمْ، وَيُفَقِّهُونَهُمْ، وَيَعِظُونَهُم، وَيَأْمُرُونَهُمْ، وَيَنْهُونَهُمْ، وَلَيَتَعَلَّمَنَّ قَوْمٌ مِنْ جِيرَانِهِمْ، وَيَتَفَقَّهُونَ، وَيَتَّعِظُونَ أَوْ لأُعَاجِلَنَّهُمُ الْعُقُوبَةَ»، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ قَوْمٌ: مَنْ تَرَوْنَهُ عَنَى بِهؤُلاَءِ؟ قَالَ: الأَشْعَرِيِّينَ هُمْ قَوْمٌ فُقَهَاءُ، وَلَهُمْ جِيرَانٌ جُفَاةٌ مِنْ أَهْلِ الْمِيَاهِ وَالأَعْرَابِ فَبَلَغَ ذَلِكَ الأَشْعَرِيِّينَ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ قَوْماً بِخَيْرٍ، وَذَكَرْتَنَا بِشَرٍّ فَمَا بَالُنَا؟ فَقَالَ: «لَيُعَلِّمَنَّ قَوْمٌ جِيرَانَهُمْ، وَلَيَعِظُنَّهُمْ، وَلَيَأْمُرُنَّهُمْ، وَلَيَنْهَوْنَّهُمْ، وَلَيَتَعَلَّمَنَّ قَوْمٌ مِنْ جِيرَانِهِمْ، وَيَتَّعِظُونَ وَيَتَفَقَّهُونَ أَوْ لأُعَاجِلَنَّهُمُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنُفَطِّنُ غَيْرَنَا؟ فَأَعَادَ قَوْلَهُ عَلَيْهِمْ، فَأَعَادُوا قَوْلَهُمْ، أَنُفَطِّنُ غَيْرَنَا؟ فَقَالَ ذَلِكَ أَيْضاً، فَقَالُوا: أَمْهِلْنَا سَنَةً فَأَمْهَلَهُمْ سَنَةً لِيُفَقِّهُوهُمْ، وَيُعَلِّمُوهُمْ، وَيَعِظُوهُمْ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هذِهِ الآيَةَ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ (المائدة: ٧٨) الآية [١]. رواه الطبراني في الكبير عن بكير بن معروف عن علقمة.

(٢٠٦) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَنَاصَحُوا فِي الْعِلْمِ، فَإِنَّ خِيَانَةَ أَحَدِكُمْ فِي عِلْمِهِ أَشَدُّ مِنْ خِيَانَتِهِ فِي مَالِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسَائِلُكُمْ» [٢]. رواه الطبراني في الكبير أيضاً، ورواته ثقات إلاَّ أبا سعيد البقال، واسمه سعيد بن المرزبان فيه خلاف يأتي.

الترهيب من أن يعلم ولا يعمل بعلمه ويقول ولا يفعله

(٢٠٧) ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لاَ يُسْتَجَابُ لَهَا» [٣]. رواه مسلم والترمذي والنسائي، وهو قطعة من حديث.

---

(١) **ضعيف** : فى سنده بكير بن معروف وليس حديثه بالمنكر جداً . « الميزان » (١ / ١٣١١) وعلقمة بن سعيد بن عبد الرحمن لم أقف له على ترجمة. وسعيد بن عبد الرحمن بن أبزى لم يوثقه غير ابن حبان . وذكره ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٤ / ٣٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) **موضوع** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١١ / ٢١٥) رقم (١١٧٠١) والخطيب البغدادى فى « تاريخ بغداد » (٦ / ٣٥٦ ، ٣٥٧ و ٣٨٩) وابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (٣٦ / ٤١٧) ط . دار الفكر . وابن الجوزى فى « الموضوعات » (١ ٢٣١) وفى سنده أبى سعيد ، وهو عبد القدوس بن حبيب الكلاعى الوحاظى وهو : كذاب . وانظر « الضعيفة » (٧٨٣) .

(٣) رواه مسلم فى « الدعوات » (٦٧٧٥) باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعلم . وأحمد (٤ / ٣٧١) والنسائى فى « الاستعاذة » (٨ / ٢٦٠) باب الاستعاذة من الكسل ، و (٨/ ٢٨٥) باب الاستعاذة من دعاء لا يستجاب . والترمذى فى « الدعوات » (٣٥٧٢) باب فى انتظار الفرج وغير ذلك .

(٢٠٨) ـ وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فَيَدُورُهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَتَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلاَنُ مَا شَأْنُكَ، أَلَسْتَ كُنتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الشَّرِّ وَآتِيهِ**» [١]. قَالَ: وَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ ـ يعني النبيّ ﷺ ـ: «**مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي بِأَقْوَامٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ**». رواه البخاري ومسلم واللفظ له، ورواه ابن أبي الدنيا وابن حبان والبيهقي من حديث أنس، وزاد ابن أبي الدنيا والبيهقي في رواية لهما: «**وَيَقْرَؤُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَلاَ يَعْمَلُونَ بِهِ**».

قال الحافظ: وسيأتي أحاديث نحوه في باب من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله.

(٢٠٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الزَّبَانِيَةُ أَسْرَعُ إِلَى فَسَقَةِ الْقُرَّاءِ مِنْهُمْ إِلَى عَبَدَةِ الأَوْثَانِ، فَيَقُولُونَ يُبْدَأُ بِنَا قَبْلَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ؟ فَيُقَالُ لَهُمْ: لَيْسَ مَنْ يَعْلَمُ كَمَنْ لاَ يَعْلَمُ**» [٢]. رواه الطبراني وأبو نعيم، وقال: غريب من حديث أبي طوالة، تفرَّد به العمري عنه، يعني عبد الله بن عبد العزيز الزاهد.

قال الحافظ رحمه الله: ولهذا الحديث مع غرابته شواهد، وهو حديث أبي هريرة الصحيح: «**إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْعُو اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ قَارِئٌ**». وفي آخره: «**أُولَئِكَ الثَّلاَثَةُ: أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». وتقدم لفظ الحديث بتمامه في الرِّياء.

(٢١٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ**» [٣]. رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب ليس إسناده بالقوي.

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخارى فى « بدء الخلق » (٣٢٦٧) باب صفة النار وأنها مخلوقة . وفى «الفتن» (٧٠٩٨) باب الفتنة التى تموج كموج البحر . ومسلم فى « الزهد » (٧٣٣٩) باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله . وأما قوله : وإنى سمعته يقول : «**مررت ليلة أسرى بى**» إلى آخره لم أقف عليها عند الشيخين والله أعلم .

(٢) **ضعيف**: رواه أبو نعيم فى « الحلية » (٨ / ٢٨٦) وفى سنده عبد الله بن عبد العزيز العمرى وهو لم يوثقه غير ابن حبان ، وذكره ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٥ / ١٠٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وشيخه أبى طوالة الأنصارى لم أقف له على ترجمة والله أعلم .

(٣) **ضعيف**: رواه الترمذى فى « فضائل القرآن » (٢٩١٨) وفى سنده يزيد بن سنان أبى فروة وهو ضعيف كما فى « التقريب » (٢ / ٣٦٦) وشيخه أبى المبارك ، مجهول وروايته عن صهيب مرسلة كما فى « التقريب » (٢ / ٤٦٩) .

(٢١١) – وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ فِيهِ ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاَهُ؟ » (١). رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، ورواه البيهقي وغيره من حديث معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: «مَا تَزَالُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلاَهُ ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ؟» (٢).

(٢١٢) – وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَزُولُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلاَهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَمَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ؟» (٣). رواه الترمذي أيضاً والبيهقي، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ إلا من حديث حسين بن قيس.

قال الحافظ: حسين هذا هو حنش، وقد وثقه حصين بن نمير، وضعفه غيره، وهذا الحديث حسن في المتابعات إذا أضيف إلى ما قبله، والله أعلم.

(٢١٣) – وَرُوِيَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أُنَاساً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَنْطَلِقُونَ إِلَى أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُونَ بِمَ دَخَلْتُمُ النَّارَ؟ فَوَاللَّهِ مَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ إِلاَّ بِمَا تَعَلَّمْنَا مِنْكُمْ، فَيَقُولُونَ: إِنَّا كُنَّا نَقُولُ وَلاَ نَفْعَلُ» (٤). رواه الطبراني في الكبير.

---

(١) **صحيح** : رواه الترمذى فى « صفة القيامة » (٢٤١٧) باب فى القيامة . والدارمى (١/١٣٥) وأبو يعلى (٧٤٣٤) والخطيب البغدادى فى « اقتضاء العلم العمل » (١) وقال الترمذى : حسن صحيح .

(٢) **حسن بشواهده** : رواه البيهقى فى « الشعب » (١٧٨٥) والخطيب البغدادى فى « اقتضاء العلم العمل » (٢) وفى «التاريخ» (١١ / ٤٤١) وفى سنده صامت بن معاذ الجندى وعبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبى رواد وفيهما ضعف ، ولكن يشهد للحديث ما قبله وما بعده .

(٣) **حسن بشواهده** : رواه الترمذى فى « صفة القيامة » (٢٤١٦) باب فى القيامة ، وفى سنده حسين بن قيس الرحبى الملقب بحنش وهو متروك كما فى « التقريب » (١ / ١٧٨) والحديث يتقوى بشواهده ، والله أعلم .

(٤) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٢ / ١٥٠) رقم (٤٠٥) والخطيب البغدادى فى « اقتضاء العلم العمل » (٧٣) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١ / ١٨٥) فيه : أبو بكر ، عبد الله ابن حكيم الداهرى وهو ضعيف جداً . **قلت** : وفيه أيضاً زهير بن عباد وهو ضعيف .

(٢١٤) ـ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُبُ خُطْبَةً إِلاَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَائِلُهُ عَنْهَا**». أَظُنُّهُ قَالَ: «**مَا أَرَادَ بِهَا**». قَالَ جَعْفَرٌ: كَانَ مَالِكُ ابْنُ دِينَارٍ إِذَا حَدَّثَ بِهذَا الْحَدِيث بَكَى حَتَّى يَنْقَطِعَ، ثُمَّ يَقُولُ: تَحْسَبُونَ أَنَّ عَيْنِي تَقَرُّ بِكَلاَمِي عَلَيْكُمْ، وَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَائِلِي عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا أَرَدْتُ بِهِ؟[١]. رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي مرسلاً بإسناد جيد.

(٢١٥) ـ وَعَنْ لُقْمَانَ يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّمَا أَخْشَى مِنْ رَبِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَدْعُوَنِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلاَئِقِ فَيَقُولُ لِي: يَا عُوَيْمِرُ، فَأَقُولُ: لَبَّيْكَ رَبِّ، فَيَقُولُ: مَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ رواه البيهقي [٢].

(٢١٦) ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَعَرَّضْتُ أَوْ تَصَدَّيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ غُفْراً، سَلْ عَنِ الْخَيْرِ، وَلاَ تَسْأَلْ عَنِ الشَّرِّ شِرَارُ النَّاسِ، شِرَارُ الْعُلَمَاءِ فِي النَّاسِ**»[٣]. رواه البزار، وفيه الخليل بن مرّة، وهو حديث غريب.

(٢١٧) - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ، مَثَلُ الْفَتِيلَةِ تُضِيءُ عَلَى النَّاسِ وَتَحْرِقُ نَفْسَهَا**» [٤]. رواه البزار.

(٢١٨) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ، اقْرَأِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِنْ لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَؤُهُ**» [٥]. رواه الطبراني في الكبير وفيه شهر بن حوشب.

---

(١) **ضعيف** : رواه ابن أبي الدنيا فى « الصمت » (٥١٠) والبيهقى فى « الشعب » (١٧٨٧) بسند مرسل.

(٢) رواه البيهقى فى « الشعب » (١٨٥٢) .

(٣) **منكر** : رواه البزار (١٦٧ - كشف الأستار) وفى سنده الخليل بن مرة ، قال البخارى : منكر الحديث .

(٤) **حسن لغيره** : رواه الطبرانى فى « الكبير » كما فى « المجمع » (١ / ١٨٤) والخطيب البغدادى فى « اقتضاء العلم العمل » (٧١) وقال الهيثمى فى « المجمع » فيه محمد بن جابر السحيمى وهو ضعيف لسوء حفظه . **قلت** : ولكن يشهد له حديث جندب الأزدى الذى سيأتى.

(٥) **ضعيف** : فى سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف .

(٢١٩) ـ وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَزْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ السِّرَاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيَحْرِقُ نَفْسَهُ**»[١]. الحديث رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن إن شاء الله تعالى.

(٢٢٠) ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُّ بُنْيَانٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إلاَّ مَا كَانَ هكَذَا**» وَأَشَارَ بِكَفِّهِ «**وَكُلُّ عِلْمٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إلاَّ مَنْ عَمِلَ بِهِ**»[٢]. رواه الطبراني في الكبير أيضاً، وفيه هانئ بن المتوكل تكلم فيه ابن حبان.

(٢٢١) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ**»[٣]، رواه الطبراني في الصغير والبيهقي.

(٢٢٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَيٍّ مِنْ قَيْسٍ أُعَلِّمُهُمْ شَرَائِعَ الإِسْلاَمِ، فَإِذَا قَوْمٌ كَأَنَّهُمُ الإِبِلُ الْوَحْشِيَّةُ طَامِحَةً أَبْصَارُهُمْ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ إلاَّ شَاةٌ أَوْ بَعِيرٌ، فَانْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**يَا عَمَّارُ مَا عَمِلْتَ؟**» فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ قِصَّةَ الْقَوْمِ وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا فِيهِمْ مِنَ السَّهْوَةِ، فَقَالَ: «**يَا عَمَّارُ أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْهُمْ قَوْمٌ عَلِمُوا مَا جَهِلَ أُولَئِكَ، ثُمَّ سَهَوْا كَسَهْوِهِمْ**»[٤]. رواه البزار والطبراني في الكبير.

(٢٢٣) ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنِّي لاَ أَتخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي مُؤْمِناً وَلاَ مُشْرِكاً: فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَحْجزُهُ إِيمَانُهُ، وَأَمَّا الْمُشْرِكُ فَيَقْمَعُهُ كُفْرُهُ، وَلكِنْ أَتخَوَّفُ عَلَيْكُمْ مُنَافِقاً عَالِمَ اللِّسَانِ، يَقُولُ مَا تَعْرِفُونَ وَيَعْمَلُ مَا تُنْكِرُونَ**»[٥]. رواه الطبراني في الصغير والأوسط من رواية الحارث وهو الأعور وقد وثقه ابن حبان وغيره.

---

(١) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٦٨١ و ١٦٨٥) والخطيب البغدادى فى « اقتضاء العلم العمل » (٧٠) .

(٢) سيأتى تخريجه .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الصغير » (١ / ١٨٣) والبيهقى فى « الشعب » (١٧٧٨) وفى سنده عثمان بن مقسم البرى وهو متروك . انظر « ميزان الاعتدال » (٥٥٦٨/٣).

(٤) **ضعيف جداً** : رواه البزار (١٤٣١ - البحر الزخار) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١٨٥/١) فيه عباد بن أحمد العزرمى قال الدارقطنى : متروك . **قلت** : وفيه أيضاً محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العزرمى والد محمد وهو متروك أيضاً كما قال الدارقطنى . وقال أبو حاتم : ضعيف .

(٥) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٧٠٦٥)وفى « الصغير » (٢ / ٩٣) وفى سنده الحارث الأعور وهو ضعيف .

(٢٢٤) ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي كُلَّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ» [١]. رواه الطبراني في الكبير والبزار، ورواته محتج بهم في الصحيح، ورواه أحمد من حديث عمر بن الخطاب.

(٢٢٥) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَكُونُ مُؤْمِناً حَتَّى يَكُونَ قَلْبُهُ مَعَ لِسَانِهِ سَوَاءً، وَيَكُونُ لِسَانُهُ مَعَ قَلْبِهِ سَوَاءً، وَلاَ يُخَالِفُ قَوْلُهُ عَمَلَهُ، وَيَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ» [٢]. رواه الأصبهاني بإسناد فيه نظر.

(٢٢٦) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنِّي لأَحْسِبُ الرَّجُلَ يَنْسَى الْعِلْمَ كَمَا تَعَلَّمَهُ لِلْخَطِيئَةِ يَعْمَلُهَا[٣]. رواه الطبراني موقوفاً من رواية القاسم بن عبد الرحمن ابن عبد الله عن جده عبد الله ولم يسمع منه، ورواته ثقات.

(٢٢٧) ـ وَعَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَاذَانَ قَالَ: نُبِّئْتُ أَنَّ بَعْضَ مَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ تَتَأَذَّى أَهْلُ النَّارِ بِرِيحِهِ، فَيُقَالُ لَهُ: وَيْلَكَ مَا كُنْتَ تَعْمَلُ مَا يَكْفِينَا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ حَتَّى ابْتُلِينَا بِكَ، وَبِنَتْنِ رِيحِكَ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ عَالِماً فَلَمْ أَنْتَفِعْ بِعِلْمِي [٤]. رواه أحمد والبيهقي.

الترهيب من الدعوى في العلم والقرآن

(٢٢٨) ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَامَ مُوسَى ﷺ خَطِيباً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْداً مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتاً فِي مِكْتَلٍ فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمَّ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي اجْتِمَاعِهِ بِالْخَضِرِ إِلَى أَنْ قَالَ: «فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا فَعُرِفَ الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ فِي

---

(١) **صحيح** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٨ / ٢٣٧) رقم (٥٩٣) والبزار (١٧٠ - كشف الأستار) وابن حبان (٨٠ - إحسان) . ورواه أحمد (١ / ٢٢ و ٤٤) والبزار (١٦٨و١٦٩) عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وسنده صحيح .

(٢) **ضعيف** : رواه الأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (١ / ٩٠) رقم (٥٣) .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٩ / ١٨٩) رقم (٨٩٣٠) وفى سنده انقطاع بين القاسم وجده عبد الله بن مسعود .

(٤) رواه البيهقى فى « الشعب » (١٨٩٩) وأبو نعيم فى « الحلية » (٣ / ٥٩) .

الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّـهِ إلاَّ كَنَقْرَةِ هـذَا الْعُصْفُورِ فِي هذَا الْبَحْرِ». فذكر الحديث بطوله.

وفي رواية: «**بَيْنَمَا مُوسَى يَمْشِي فِي مَلأٍ مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ إذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَـهُ: هَـلْ تَعْلَـمُ أَحَداً أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لاَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إلَى مُوسَى بَلْ عَبْدُنَا الْخَضِـرُ، فَسَأَلَ مُوسَـى السَّبِيلَ إلَيْهِ**». الحديث [١]، رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٢٢٩) ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «**يَظْهَـرُ الإسْلاَمُ حَتَّى تَخْتَلِفَ التُّجَّارُ فِي الْبَحْرِ، وَحَتَّى تَخُوضَ الْخَيْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَـوْمٌ يَقْـرَؤُونَ الْقُرْآنَ يَقُولُونَ: مَنْ أَقْرَأُ مِنَّا؟ مَنْ أَعْلَمُ مِنَّا؟ مَنْ أَفْقَهُ مِنَّـا؟ ثُـمَّ قَـالَ لأَصْحَابِـهِ: هَـلْ فِي أُوْلَئِكَ مَنْ خَيْرٍ؟» وَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُـولُهُ أَعْلَـمُ. قَـالَ: «أُوْلَئِكَ مِنْكُـمْ مِـنْ هـذِهِ الأُمَّـةِ وَأُوْلَئِكَ هُـمْ وَقُـودُ النَّارِ**»[٢]. رواه الطبراني في الأوسط والبزار بإسـناد لا بـأس بـه، ورواه أبـو يعلى والـبزار والطبراني أيضاً من حديث العباس بن عبد المطلب [٣].

(٢٣٠) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَـامَ لَيْلَـةً بِمَكَّةَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ**» (ثلاث مرات) فَقَـامَ عُمَـرُ بْـنُ الْخَطَّـابِ، وَكَـانَ أَوَّاهاً، فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَحَرَّضْتَ وَجَهَدْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ: «**لَيَظْهَـرَنَّ الإيمَـانُ حَتَّـى يُـرَدَّ الْكُفْرُ إلَى مَوَاطِنِهِ، وَلَتَخَاضُنَّ الْبِحَارَ بِالإسْلاَمِ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّـاسِ زَمَـانٌ يَتَعَلَّمُونَ فِيـهِ الْقُرْآنَ**

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى مواضع من صحيحه فى « أحاديث الأنبياء » (٣٤٠٠ و ٣٤٠١) باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ، وفى « العلم » وفى « التفسير » وفى «بدء الخلـق» وفى «النذور » وفى « الأيمان » وفى « الإجارة » وفى « الشروط » وفى « التوحيد». ومسـلم فـى «الفضائل » (٦٠٤٦) بـاب مـن فضـائل الخضـر عليـه السـلام . وأحمـد (٥ / ١١٨ ، ١١٩) والترمذى في « التفسير » (٣١٤٩) تفسير سورة الكهف .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٦٢٤٢) وفى سنده خالد بن يزيد العمرى كذبـه أبو حاتم ، ويحيى . وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عــن الأثبـات « الميزان » (٢٤٧٦/١) . ورواه البزار (١٧٣ - كشف الأستار) وفى سنده عبد الله بن شبيب ، وهـو ذاهـب الحديث ، وقال ابن حبان فى « المجروحين » (٢ / ٤٧) يقلب الأخبـار ويسرقها ، لا يجوز الاحتجـاج بـه لكثرة ما خالف أقرانه فى الرواية عن الأثبات .

(٣) **ضعيف جـداً** : رواه أبـو يعلى (٦٦٩٨) والـبزار (١ / ٩٩) رقـم (١٧٤ - كـشـف) وابـن المبارك فى « الزهـد » (ص ١٥٢) رقـم (٤٠٥) وفـى سـنده موسـى بـن عبيـدة الربـذى وهـو ضعيف ، ويزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد لم يدرك العباس رضى الله عنه .

يَتَعَلَّمُونَهُ وَيَقْرَؤُونَهُ، ثُمَّ يَقُولُونَ: قَدْ قَرَأْنَا وَعَلِمْنَا، فَمَنْ ذَا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنَّا، فَهَلْ فِي أُولَئِكَ مِنْ خَيْرٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أُولَئِكَ؟ قَالَ: «أُولَئِكَ مِنْكُمْ، وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ» [١].
رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن إن شاء الله تعالى.

(٢٣١) ـ وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لاَ أَعْلَمُهُ إلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ إنِّي عَالِمٌ، فَهُوَ جَاهِلٌ» [٢]. رواه الطبراني عن ليث، هو ابن أبي سليم عنه وقال: لا يروى عن النَّبيِّ ﷺ إلا بهذا الإسناد.

قال الحافظ: وستأتي أحاديث تنتظم في سلك هذا الباب في الباب بعده إن شاء الله تعالى.

الترهيب من المراء والجدال والمخاصمة والمحاججة والقهر والغلبة والترغيب في تركه للمحق والمبطل

(٢٣٢) ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُبْطِلٌ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَهُ وَهُوَ مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ فِي وَسَطِهَا، وَمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ بُنِيَ لَهُ فِي أَعْلاَهَا» [٣]. رواه أبو داود والترمذي، واللفظ له، وابن ماجه والبيهقي، وقال

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٢ / ١٩٤) رقم (١٣٠١٩) وفى سنده هند بنت الحارث الخثعمية وهى مقبولة كما فى « التقريب » (٢ / ٦١٧٨) .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط (٦٨٤٦) وفى سنده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف.

(٣) **حسن لشواهده** : رواه أبو داود فى « الأدب » (٤٨٠٠) باب فى حسن الخلق . والطبرانى فى « الأوسط » (٤٦٩٣) وفى « الكبير » (٧٤٨٨) بلفظ « **أنا زعيم فى ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً ، وبيت فى وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً وبيت فى أعلى الجنة لمن حسن خلقه** » وفى سنده أبى كعب أيوب بن محمد السعدى . قال الحافظ فى « التهذيب » (١/ ٣٦١) روى عن سليمان بن حبيب المحاربى وعن الدراوردى وهو من أقرانه. وعنه أبو الجماهر وحده . قال : وكان ثقة ، وروى له أبو داود حديثاً واحداً فى ترك المراء ، ووقع فى روايته أيوب بن محمد . ورواه أبو زرعة الدمشقى ويزيد بن محمد بن عبد الصمد وهارون بن أبى جميل وأبو حاتم وغيرهم عن أبى الجماهر فقالوا : أيوب بن موسى . قال ابن عساكر وهو الصواب . قال الشيخ الألبانى فى « الصحيحة » (٤٩٢/١) وسكت عنه ابن أبى حاتم (١/ ١/ ٢٥٨) . وقال الحافظ فى «التقريب» : صدوق ولا يطمئن القلب لذلك لتفرد أبى الجماهر عنه ، بل هو بوصف الجهالة أولى كما تقتضيه القواعد الحديثية أن الراوى لا ترتفع عنه الجهالة برواية الواحد . لكن للحديث شواهد يرتقى بها إلى درجة الحسن على أقل الأحوال =

الترمذي: حديث حسن، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَهُوَ مَازِحٌ، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسُنَتْ سَرِيرَتُهُ» [1].

«رَبَضِ الْجَنَّةِ»، هو بفتح الراء والباء الموحدة وبالضاد المعجمة: وهو ما حولها.

(٢٣٣) ــ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي أُمَامَةَ وَ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، وَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ قَالُوا: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَوْماً وَنَحْنُ نَتَمَارَى فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ فَغَضِبَ غَضَباً شَدِيداً لَمْ يَغْضَبْ مِثْلَهُ، ثُمَّ انْتَهَرَنَا، فَقَالَ: «مَهْلاً يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهذَا، ذَرُوا الْمِرَاءَ لِقِلَّةِ خَيْرِهِ، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يُمَارِي، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُمَارِيَ قَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ، ذَرُوا الْمِرَاءَ، فَكَفَى إِثْماً أَنْ لاَ تَزَالَ مُمَارِياً، ذَرُوا الْمِرَاءَ، فَإِنَّ الْمُمَارِيَ لاَ أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ذَرُوا الْمِرَاءَ، فَأَنَا زَعِيمٌ بِثَلاَثَةِ أَبْيَاتٍ فِي الْجَنَّةِ فِي رِبَاضِهَا وَوَسَطِهَا وَأَعْلاَهَا لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ صَادِقٌ، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي بَعْدَ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ الْمِرَاءُ». الحديث، رواه الطبراني في الكبير[2].

(٢٣٤) ــ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَتَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحاً وَحَسَّنَ خُلُقَهُ» [3]. رواه البزار والطبراني في معاجيمه الثلاثة، وفيه سويد بن إبراهيم أبو حاتم.

=ثم ذكر الشيخ هذه الشواهد. **قلت** : وأما ما رواه الترمذى وابن ماجه فهو من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه بلفظ « **من ترك الكذب وهو باطل بنى له قصر فى ربض الجنة ، ومن ترك المراء وهو محق بنى له فى وسطها ، ومن حسن خلقه بنى له فى أعلاها** » وفى سنده سلمة بن مروان الليثى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٣١٩/١) .

(١) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٨٧٨) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١٥٧/١) فيه عقبة بن على وهو ضعيف . **قلت** : ويشهد له حديث أبى أمامة السابق . والله أعلم .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٥٢/٨ / ١٥٣) رقم (٧٦٥٩) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١٥٦/١) فيه كثير بن مروان وهو ضعيف جداً .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١١٠/٢٠) رقم (٢١٧) وفى «الأوسط» (٥٣٢٨) وفى « الصغير » (١٦/٢) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢٣/٨) فيه محمد بن الحصين ولم أعرفه . ولكن الحديث يتقوى بالشواهد السابقة. وأما ما ذكره المصنف أن فى إسناده سويد =

(٢٣٥) ـ وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَذَاكَرُ يَنْزِعُ هذَا بِآيَةٍ، وَيَنْزِعُ هذَا بِآيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ فَقَالَ: «**يَا هؤُلاَءِ بِهذَا بُعِثْتُمْ أَمْ بِهذَا أُمِرْتُمْ؟ لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**» [١]. رواه الطبراني في الكبير، وفيه سويد أيضاً.

(٢٣٦) ـ وَعَنْ أَبي أمامةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:« **مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إلاَّ أُوتُوا الجَدَلَ** » . ثُمَّ قَرَأَ: « ﴿ **مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إلاَّ جَدَلاً** ﴾ (الزخرف: ٥٨)» [٢].رواه الترمذي وابن ماجه وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وغيره، وقال الترمذي:حديث حسن صحيح

(٢٣٧) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إلَى اللهِ الأَلَدُّ الْخَصِمُ**» [٣]. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

«الأَلَدُّ» بتشديد الدال المهملة: هو الشديد الخصومة «الخصم» بكسر الصاد المهملة: هو الذي يَحِجُّ من يخاصمه.

(٢٣٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كَفَى بِكَ إِثْماً أَنْ لاَ تَزَالَ مُخَاصِماً**» [٤]. رواه الترمذي وقال: حديث غريب.

= ابن إبراهيم فسويد هذا جاء في حديث ابن عباس ، وقد رواه الطبراني في «الكبير» (١١٣/١١) رقم (١١٢٩٠) .

(١) **حسن لشواهده** : رواه البزار (١٧٩ - كشف الأستار) والطبراني في « الكبير » (٣٧/٦) رقم (٥٤٤٢) وفي « الأوسط » (٨٤٧٠) وفي سنده سويد بن إبراهيم وهو ضعيف ، ولكن للحديث شواهد تقويه ، والله أعلم .

(٢) **حسن** : رواه الترمذي في « التفسير » (٣٢٥٣) باب ومن سورة الزخرف . وأحمد (٢٥٢/٥ ، ٢٥٦) وابن ماجه في « المقدمة » (٤٨) باب اجتناب البدع والجدل . وابن أبي الدنيا في «الصمت » (١٣٥) والحاكم (٤٤٧/٢ ، ٤٤٨) .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخاري في « المظالم » (٢٤٥٧) باب قول الله تعالى : ﴿ **وهو ألد الخصام** ﴾ ومسلم في « العلم » (٦٦٥٥) باب في الألد الخصم. والترمذي في «التفسير » (٢٩٧٦) باب ومن سورة البقرة . والنسائي في « القضاة » في « الكبرى » (٤٨٣/٣) رقم (٥٩٨٧) .

(٤) **ضعيف** :رواه الترمذي في «البر والصلة» (١٩٩٤) باب ما جاء في المراء عن أبي بكر بن عياش عن ابن وهب ابن منبه عن أبيه .وابن وهب بن منبه هذا مجهول كما قال الحافظ في «التقريب» =

(٢٣٩) – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ**» [١].
رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه، ورواه الطبراني وغيره من حديث زيد بن ثابت.

(٢٤٠) – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ: أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ، وَأَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ غَيُّهُ فَاجْتَنِبْهُ، وَأَمْرٌ اخْتُلِفَ فِيهِ فَرُدَّهُ إِلَى عَالِمٍ**» [٢]. رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به.

* * * * *

=(٥٣١/٢) والحديث ضعفه الترمذى بقوله : حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه .وقال المناوى فى « فيض القدير » إسناده ضعيف .

(١) **حسن** : رواه أحمد (٢٨٦/٢ و ٤٢٤ و ٤٧٥ و ٥٠٣ و ٥٢٨) وأبو داود فى « السنة » (٤٦٠٣) باب النهى عن الجدال فى القرآن . وأبو نعيم فى « الحلية » (٢١٢/٨ ، ٢١٣) وفى «أخبار أصبهان » (١٢٣/٢) والحاكم (٢٢٣/٢) .

(٢) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٣١٨/١٠) رقم (١٠٧٧٤) وفى سنده أبى المقدام ولم أتبينه ، ولكن للحديث شواهد كثيرة فى معناه .

كتاب الطهارة

الترهيب من التخلي على طرق الناس أو ظلهم أو مواردهم والترغيب في الانحراف عن استقبال القبلة واستدبارها

(٢٤١) ـ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اتَّقُوا اللاَّعِنَيْنِ**». قَالُوا: وَمَا اللاَّعِنَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طُرُقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ**» [١]. رواه مسلم وأبو داود وغيرهما.

قوله: «اللاعنين»، يريد الأمرين الجالبين اللعن، وذلك أن من فعلهما لعن وشتم، فلما كانا سبباً لذلك أضيف الفعل إليهما فكانا كأنهما اللاّعنان.

(٢٤٢) ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اتَّقُوا الْمَلاَعِنَ الثَّلاَثَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ**» [٢]. رواه أبو داود وابن ماجه كلاهما عن أبي سعيد الحميري عن معاذ، وقال أبو داود: هو مرسل يعني أن أبا سعيد لم يدرك معاذاً.

«الملاعن»: مواضع اللعن. قال الخطابي: والمراد هنا بالظل هو الظل الذي اتخذه الناس مقيلاً ومنزلاً ينزلونه، وليس كل ظل يحرم قضاء الحاجة تحته، فقد قضى النبيّ ﷺ حاجته تحت حايش من النخل، وهو لا محالة له ظل انتهى.

(٢٤٣) ـ وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اتَّقُوا الْمَلاَعِنَ الثَّلاَثَ**»، قِيلَ: مَا الْمَلاَعِنُ الثَّلاَثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلٍّ يَسْتَظِلُّ بِهِ، أَوْ فِي طَرِيقٍ، أَوْ نَقْعِ مَاءٍ**» [٣]. رواه أحمد.

---

(١) رواه مسلم فى « الطهارة » (٦٠٧) باب النهى عن التخلى فى الطرق والظلال . وأبو داود فى «الطهارة » (٢٥) باب المواضع التى نهى النبى ﷺ عن البول فيها .

(٢) **حسن لشواهده** : رواه أبو داود فى «الطهارة » (٢٦) باب المواضع التى نهى النبى ﷺ عن البول فيها . وابن ماجه فى « الطهارة » (٣٢٨) باب النهى عن الخلاء على قارعة الطريق . والخطابى فى «غريب الحديث » (١/١٦/١) كما فى « الإرواء » (١/١٠٠) والحاكم (١/١٦٧) والبيهقى فى « السنن » (١/٩٧) وفى سنده انقطاع لأن أبا سعيد الحميرى لم يسمع من معاذ بن جبل ، ثم إن الحميرى هذا مجهول كما فى « التقريب » و « الميزان » ولكن للحديث شواهد تقويه منها حديث أبى هريرة السابق والأحاديث الآتية بعده .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (١/٢٩٩) والخطابى فى « غريب الحديث » كما فى «الإرواء» (١/ ١٠١) وفى سنده راو لم يسم . وللحديث شواهد يتقوى بها .

(٢٤٤) ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طُرُقِهِمْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ**» (١). رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

(٢٤٥) ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لأَبِي هُرَيْرَةَ أَفْتَيْتَنَا فِي كُلِّ شَيْءٍ يُوشِكُ أَنْ تُفْتِينَا فِي الخَرَاءِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ سَلَّ سَخِيمَتَهُ عَلَى طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»(٢). رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي وغيرهما، ورواته ثقات إلا محمد بن عمرو الأنصاري.

قوله: «**يوشك**» بكسر الشين المعجمة وفتحها لغية. معناه يكاد ويسرع، والخراء والسخيمة، الغائط.

(٢٤٦) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ، والصَّلاَةَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَّاتِ وَالسِّبَاعِ، وَقَضَاءَ الْحَاجَةِ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا الْمَلاَعِنُ**» (٣). رواه ابن ماجه، ورواته ثقات.

(٢٤٧) ـ وَعَنْ مَكْحُولٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَالَ بِأَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ (٤). رواه أبو داود في مراسيله.

(٢٤٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَمْ يَسْتَدْبِرْهَا فِي الْغَائِطِ كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمُحِيَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ**» (٥). رواه الطبراني ورواته رواة الصحيح.

---

(١) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٧٩/٣) رقم (٣٠٥٠) .

(٢) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٥٤٢٦) وفى « الصغير » (١٨/٢) والحاكم (١٨٦/١) والبيهقى فى « السنن » (٩٨/١) والعقيلى فى « الضعفاء » (١١١/٤) وابن عدى فى « الكامل » (ق ٣٠٥ /٢) كما فى « الإرواء » (١ / ١٠١) وفى سنده محمد ابن عمرو الأنصارى ضعفه ابن معين وغيره ، ولكن الشواهد السابقة تقويه . والله أعلم .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه ابن ماجه فى « الطهارة » (٢٣٩) باب النهى عن الخلاء على قارعة الطريق ، وفى سنده سالم بن عبد الله الخياط البصرى ضعفه ابن معين والنسائى وأبو حاتم وابن حبان والدارقطنى ، وقال الحافظ فى « التقريب » (٢٨٠/١) صدوق سيئ الحفظ . ومع ذلك فقد حسن الحديث فى « التلخيص » (١٠٥) .

(٤) **ضعيف** : رواه أبو داود فى « المراسيل » (٣) بسند مرسل .

(٥) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٣٢١) .

قال الحافظ: وقد جاء النهي عن استقبال القبلة واستدبارها في الخلاء في غير ما حديثٍ صحيح مشهور تغني شهرته عن ذكره لكونه نهياً مجرداً، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٢٤٩) ـ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ[١]. رواه مسلم وابن ماجه والنسائي.

(٢٥٠) ـ وَعَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الْجَارِي[٢]. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد.

(٢٥١) ـ وَعَنْ بَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لاَ يُنْقَعُ بَوْلٌ فِي طَسْتٍ فِي الْبَيْتِ فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ بَوْلٌ مُنْتَقَعٌ وَلاَ تَبُولَنَّ فِي مُغْتَسَلِكَ**»[٣]. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن، والحاكم، وقال صحيح الإسناد.

(٢٥٢) ـ وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلاً صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ أَوْ يَبُولَ فِي مُغْتَسَلِهِ[٤]. رواه أبو داود والنسائي في أول حديث.

(٢٥٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ، وَقَالَ: «**إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ**»[٥]. رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والترمذي واللفظ له، وقال: حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث بن عبد الله، ويقال له: أشعث الأعمى.

---

(١) رواه مسلم فى « الطهارة » (٦٤٢) باب النهى عن البول فى الماء الراكد . والنسائى فى «الطهارة » (٣٤/١) باب النهى عن البول فى الماء الراكد . وابن ماجه فى « الطهارة » (٣٤٣) باب النهى عن البول فى الماء الراكد .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٧٤٩) وفى سنده أبى الزبير المكى وهو مدلس وقد عنعنه . والمتوكل بن محمد بن سورة لم أقف على ترجمته .

(٣) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٢٠٧٧) .

(٤) **صحيح** : رواه أبو داود فى « الطهارة » (٢٨) باب البول فى المستحم .

(٥) **ضعيف بهذا التمام** : رواه أحمد (٥٦/٥) والنسائى فى « الطهارة » (٣٤/١) باب كراهية البول فى المستحم . والترمذى فى « الطهارة » (٢١) باب ما جاء فى كراهية البول فى المغتسل. وابن ماجه فى « الطهارة » (٣٠٤) باب كراهية البول فى المغاسل . وفى سنده الحسن البصرى وهو مدلس وقد عنعنه . ولكن الشطر الأول من الحديث صحيح كما سبق .

قال الحافظ: إسناده صحيح متصل، وأشعث بن عبد الله ثقة صدوق، وكذلك بقية رواته، والله أعلم.

(٢٥٤) - وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَالَ فِي الْجُحْرِ. قَالُوا لِقَتَادَةَ: مَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ: يُقَالُ: إِنَّهَا مَسَاكِنُ الْجِنِّ [1]. رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

الترهيب من الكلام على الخلاء

(٢٥٥) - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ عَلَى غَائِطِهِمَا يَنْظُرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَوْرَةِ صَاحِبِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَمْقُتُ عَلَى ذلِكَ**». رواه أبو داود وابن ماجه واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه كلفظ أبي داود قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يَخْرُجُ الرَّجُلاَنِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَاتِهِمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَمْقُتُ عَلَى ذلِكَ**» [2]. رووه كلهم من رواية هلال بن عياض، أو عياض بن هلال عن أبي سعيد، وعياض هذا روى له أصحاب السنن؛ ولا أعرفه بجرح ولا عدالة، وهو في عداد المجهولين.

قوله: «**يضربان الغائط**»: قال أبو عمرو صاحب ثعلب، يقال: ضربت الأرض إذا أتيت الخلاء، وضربت في الأرض إذا سافرت.

(٢٥٦) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ يَخْرُجُ اثْنَانِ مِنَ الْغَائِطِ فَيَجْلِسَانِ يَتَحَدَّثَانِ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَاتِهِمَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَمْقُتُ عَلَى ذلِكَ**» [3]. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لَيِّن.

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٨٢/٥) وأبو داود (٢٩) والنسائي (٣٤،٣٣/١) والحاكم (١٨٦/١) والبيهقي (٩٩/١) وفي سنده انقطاع بين قتادة وعبد الله بن سرجس رضي الله عنه.

(٢) **ضعيف** : رواه أبو داود في « الطهارة » (١٥) باب كراهية الكلام عند الحاجة .و ابن ماجه في « الطهارة » (٣٤٢) باب النهي عن الاجتماع في الخلاء والحديث عنده . وابن خزيمة (٧١) والحاكم (١٥٧/١، ١٥٨) وفيه علتان : الأولى : أنه من رواية عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ، ورواية عكرمة عن يحيى مضطربة وقد اضطرب عكرمة في هذا الحديث : فرواه مرة عن يحيى عن هلال بن عياض ، ومرة قال : عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة . والعلة الثانية : أن هلال بن عياض مجهول كما قال الذهبي وابن حجر .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الأوسط » (١٢٦٤) وهو من رواية عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ، وهي مضطربة كما سبق .

الترهيب من إصابة البول الثوب وغيره، وعدم الاستبراء منه

(٢٥٧) ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ. أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ**» [١]. رواه البخاري وهذا أحد ألفاظه، ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٢٥٨) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَابْنِ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ مَكَّةَ أَوِ الْمَدِينَةِ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ**»، ثُمَّ قَالَ: «**بَلَى كَانَ أَحَدُهُمَا لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**». الحديث [٢]، وبوَّب البخاري عليه باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله.

قال الخطابي: قوله: «**وما يعذبان في كبير**»: معناه أنهما لم يعذبا في أمر كان يكبر عليهما أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه، وهو التنزه من البول، وترك النميمة، ولم يرد أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين، وأن الذنب فيهما هيّن سهل.

قال الحافظ عبد العظيم: ولخوف توهم مثل هذا استدرك، فقال ﷺ: «**بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ**». والله أعلم.

(٢٥٩) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَامَّةُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ فَاسْتَنْزِهُوا مِنَ الْبَوْلِ**» [٣].رواه البزار والطبراني في الكبير والحاكم والدارقطني

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الوضوء » (٢١٨) باب ما جاء فى غسل البول . ومسلم فى «الطهارة» (٦٦٣) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه . وأبو داود فى «الطهارة » ، (٢٠) باب الاستبراء من البول . وابن ماجه فى « الطهارة » (٣٤٧) باب التشديد فى البول .

(٢) رواه البخارى فى « الوضوء » (٢١٦) باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله .وابن خزيمة فى «صحيحه » (٥٥) باب التحفظ من البول كى لا يصيب البدن والثياب والتغليظ فى ترك غسله إذا أصاب البدن أو الثياب.

(٣) **حسن لشواهده** : رواه البزار (٢٤٣ - زوائد البزار) والطبرانى فى « الكبير » (٦٩/١١،٧٠) رقم (١٢٠) والدارقطنى (١٢٨/١) والحاكم (١٨٣/١ ، ١٨٤) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢٠٧/١) فيه أبو يحيى القتات وثقه يحيى بن معين فى رواية وضعفه الباقون . وقال الدارقطنى : لا بأس به . والحديث رواه الطبرانى فى « الكبير » (٦٦/١١) رقم (١١١٠٤) من طريق آخر عن ابن عباس وفى سنده عبد الله بن خراش بن حوشب ، وهو ضعيف ، وأطلق عليه ابن عمار الكذاب، كما فى « التقريب » (٤١٢/١) وزيد بن الحريش ذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٥٦١/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ولكن ورد الحديث عن أنس وأبى هريرة كما سيأتى .

كلهم من رواية أبي يحيى القتات عن مجاهد عنه، وقال الدارقطني: إسناده لا بأس به، والقتات مختلف في توثيقه.

(٢٦٠) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَنَزَّهُوا مِنَ الْبَوْلِ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ**» [١]. رواه الدارقطني وقال: المحفوظ مرسل.

(٢٦١) ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ إِذْ أَتَى عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «**إِنَّ صَاحِبَيْ هذَيْنِ الْقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فَائْتِيَانِي بِجَرِيدَةٍ**». قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَاسْتَبَقْتُ أَنَا وَصَاحِبِي فَأَتَيْتُهُ بِجَرِيدَةٍ فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَوَضَعَ فِي هذَا الْقَبْرِ وَاحِدَةً، وَفِي ذَا الْقَبْرِ وَاحِدَةً، وَقَالَ: «**لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَتَا رَطْبَتَيْنِ، إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ بِغَيْرِ كَبِيرٍ، الْغِيبَةِ وَالْبَوْلِ**» [٢]. رواه أحمد والطبراني في الأوسط واللفظ له، وابن ماجه مختصراً من رواية بحر ابن مرار عن جده أبي بكرة ولم يدركه.

(٢٦٢) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ**» [٣]. رواه أحمد وابن ماجه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة.

قال الحافظ: وهو كما قال.

(٢٦٣) ـ وَعَنْ أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ نَحْوَ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ يَمْشُونَ خَلْفَهُ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ صَوْتَ النِّعَالِ وَقَرَ ذلِكَ فِي نَفْسِهِ فَجَلَسَ حَتَّى قَدَّمَهُمْ أَمَامَهُ، فَلَمَّا مَرَّ بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ إِذَا بِقَبْرَيْنِ قَدْ دَفَنُوا فِيهِمَا رَجُلَيْنِ. قَالَ: فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**مَنْ دَفَنْتُمْ هَاهُنَا الْيَوْمَ؟**». قَالُوا: فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ. قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: «**أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَتَنَزَّهُ مِنَ الْبَوْلِ وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**»، وَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطِبَةً فَشَقَّهَا، ثُمَّ جَعَلَهَا عَلَى الْقَبْرَيْنِ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ هذَا؟ قَالَ:

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه الدارقطنى (١٢٧/١) وفى سنده أبى جعفر الرازى وهو ضعيف لسوء حفظه ، ولكن يشهد له حديث أبى هريرة الآتى بعد حديث .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٣٦/٥) والطبرانى فى « الأوسط » (٣٧٤٧) وابن ماجه مختصراً (٣٤٩).

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (٣٢٦/٢ و ٣٨٨ و ٣٨٩) وابن أبى شيبة فى « المصنف » (٤٤/١/٢) وابن ماجه فى « الطهارة » (٣٤٨) باب التشديد فى البول . والدارقطنى (١٢٨/١) والآجرى فى « الشريعة » (ص ٣٦٢و ٣٦٣) والحاكم (١٨٣/١) وصححه ووافقه الذهبى .

«لِيُخَفِّفَنَّ عَنْهُمَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى مَتَى هُمَا يُعَذَّبَانِ قَالَ: «غَيْبٌ لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللَّهُ، وَلَوْلاَ تَمَرُّغُ قُلُوبِكُمْ وَتَزَيُّدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ لَسَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ» [١]. رواه أحمد واللفظ له وابن ماجه، كلاهما من طريق علي بن يزيد الألهاني عن القاسم عنه.

(٢٦٤) ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ حَسَنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ الدَّرَقَةُ فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَلَسَ فَبَالَ إِلَيْهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: انْظُرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «وَيْحَكَ مَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضُوهُ بِالْمَقَارِيضِ فَنَهَاهُمْ فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ» [٢]. رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

(٢٦٥) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَرْنَا عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَامَ فَقُمْنَا مَعَهُ فَجَعَلَ لَوْنُهُ يَتَغَيَّرُ حَتَّى رَعَدَ كُمُّ قَمِيصِهِ، فَقُلْنَا: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَسْمَعُونَ مَا أَسْمَعُ؟» فَقُلْنَا: وَمَا ذاكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «هذَانِ رَجُلاَنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا عَذَاباً شَدِيداً فِي ذَنْبٍ هَيِّنٍ»، قُلْنَا: فِيمَ ذلِكَ؟ قَالَ: «كَانَ أَحَدُهُمَا لاَ يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَكَانَ الآخَرُ يُؤْذِي النَّاسَ بِلِسَانِهِ وَيَمْشِي بَيْنَهُمْ بِالنَّمِيمَةِ»، فَدَعَا بِجَرِيدَتَيْنِ مِنْ جَرَائِدِ النَّخْلِ فَجَعَلَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قُلْنَا: وَهَلْ يَنْفَعُهُمْ ذلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَتَا رَطْبَتَيْنِ» [٣] . رواه ابن حبان في صحيحه.

قوله: «في ذنب هين»، يعني هيِّن عندهما وفي ظنهما، أو هيِّن عليهما اجتنابه، لا إنه هين في نفس الأمر لأن النميمة محرَّمة اتفاقاً.

(٢٦٦) ـ وَعَنْ شَفِيِّ بْنِ مَاتِعٍ الأَصْبَحِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ يُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَى مَا بِهِمْ مِنَ الأَذَى يَسْعَوْنَ بَيْنَ الْحَمِيمِ وَالْجَحِيمِ يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ يَقُولُ أَهْلُ النَّارِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا بَالُ هؤُلاَءِ قَدْ آذَوْنَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الأَذَى؟ - قَالَ: - فَرَجُلٌ مُغْلَقٌ عَلَيْهِ تَابُوتٌ مِنْ جَمْرٍ، وَرَجُلٌ يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ، وَرَجُلٌ يَسِيلُ فُوهُ قَيْحاً وَدَماً، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ لَحْمَهُ -

---

(١) ضعيف : رواه أحمد (٥/٢٦٦) وفى سنده على يزيد الألهانى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢/٤٦)

(٢) صحيح : رواه أحمد (٤/١٩٦) وابن أبى شيبة (١/١٢٢و ٣٧٦) والنسائى فى «الطهارة» (١/٢٦ - ٢٨) باب البول إلى الستر يستتر بها . وابن ماجه فى « الطهارة » (٢٢) باب الاستبراء من البول .والحميدى (٨٨٢) والحاكم (١/١٨٤) والبيهقى فى « السنن » (١/١٠٤) وفى «إثبات عذاب القبر » (١٣٠) والفسوى فى « المعرفة والتاريخ » (١/٢٨٤) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى.

(٣) حسن : رواه ابن حبان (٨٢٤ - إحسان) .

قَالَ: - فَيُقَالُ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ مَا بَالُ الأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الأَذَى، فَيَقُولُ: إِنَّ الأَبْعَدَ مَاتَ وَفِي عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ مَا يَجِدُ لَهَا قَضَاءً أَوْ وَفَاءً، ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ مَا بَالُ الأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الأَذَى فَيَقُولُ: إِنَّ الأَبْعَدَ كَانَ لاَ يُبَالِي أَيْنَ أَصَابَ الْبَوْلُ مِنْهُ لاَ يَغْسِلُهُ» (١). وذكر بقية الحديث. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت، وكتاب ذمّ الغيبة، والطبراني في الكبير بإسناد ليِّن ، وأبو نعيم وقال: شفّي بن ماتع مختلف فيه. فقيل له: صحبة، ويأتي الحديث بتمامه في الغيبة إن شاء الله تعالى.

(٢٦٧) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا الْبَوْلَ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ فِي الْقَبْرِ» (٢). رواه الطبراني في الكبير أيضاً بإسناد لا بأس به.

الترهيب من دخول الرجال الحمام بغير أزر ، ومن دخول النساء بأزر وغيرها إلا نفساء أو مريضة، وما جاء في النهي عن ذلك

(٢٦٨) ـ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إلاَّ بِمِئْزَرٍ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ»(٣). رواه النسائي والترمذي وحسنه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٢٦٩) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُ الْعَجَمِ، وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بُيُوتاً يُقَالُ لَهَا الْحَمَّامَاتُ فَلاَ يَدْخُلَنَّهَا الرِّجَالُ إلاَّ بِالأُزُرِ ،

---

(١) سيأتى تخريجه .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٣٣/٨) رقم (٧٦٠٥) وفى «مسند الشاميين» (٣٤٣٢) وفى سنده راو لم يسم .

(٣) **حسن بطرقه** : رواه أحمد (٣٣٩/٣) وأبو حنيفة فى « مسنده » (٤٦٥) والنسائى فى «الغسل والتيمم » (١٩٨/١) باب الرخصة فى دخول الحمام . والحاكم (١٦٢/١ و ٤/ ٢٨٨) والطبرانى فى « الأوسط » (٦٨٨ و ١٦٩٤ و ٢٥٧٠) وفى سنده أبى الزبير المكى وهو مدلس وقد عنعنه . ورواه الترمذى فى « الأدب » (٢٨٠١) باب ما جاء فى دخول الحمام . وأبو يعلى (١٩٢٥) وفى سنده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف ، والحديث حسن بمجموع طرقه . والله أعلم .

وَامْنَعُوهَا النِّسَاءَ إلاَّ مَرِيضَةً أَوْ نُفَسَاءَ» [١].رواه ابن ماجه وأبو داود، وفي إسناده عبد الرحمن ابن زياد ابن أنعم.

(٢٧٠) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ دُخُولِ الْحَمَّامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْمَآزِرِ [٢]. رواه أبو داود ولم يضعّفه واللفظ له والترمذي وابن ماجه، ولم يرخّص للنساء.

قال الحافظ رحمه الله: رووه كلهم من حديث أبي عذرة عن عائشة، وقد سئل أبو زرعة الرازي عن أبي عذرة هل يسمى؟ فقال: لا أعلم أحداً سماه، وقال أبو بكر بن حازم: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، وأبو عذرة غير مشهور، وقال الترمذي: إسناده ليس بذاك القائم.

(٢٧١) ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْحَمَّامُ حَرَامٌ عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي**» [٣]. رواه الحاكم، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

(٢٧٢) ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إلاَّ بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ مِنْ نِسَائِكُمْ فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ**» [٤]. قال :فنهيت بذلك إلى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في خلافته، فكتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن سل محمد ابن ثابت عن حديثه فإنه رَضِيٌّ فسأله، ثم كتب إلى عمر: فمنع النِّساء عن الحمَّام. رواه

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو داود فى كتاب « الحمام » (٤٠١١) وابن ماجه فى « الأدب » (٣٧٤٨) باب دخول الحمام ، وفى سنده عبد الرحمن بن رافع التنوخى وهو ضعيف كما فى «التقريب » (٤٧٩/١) وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقى ضعيف كما فى« التقريب » (٤٨٠/١) .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (١٧٩/٦) وأبو داود (٤٠٠٩) والترمذى (٢٨٠٢) وابن ماجه (٣٧٤٩) وفى سنده أبى عذرة وهو مجهول كما فى « التقريب » (٤٥٠/٢) .

(٣) **ضعيف** : رواه الحاكم (٢٨٩/٤ ، ٢٩٠) وفى سنده يحيى بن أبى أسيد ذكره ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (١٢٩/٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٤) **حسن لشواهده** : رواه ابن حبان (٥٥٩٧ - إحسان) والحاكم (٢٨٩/٤) والبيهقى فى «السنن » (٣٠٩/٧) والطبرانى فى « الكبير» (١٢٤/٤) رقم (٣٨٧٣) وفى سنده يعقوب بن إبراهيم الأنصارى المصرى وهو مجهول ومحمد بن ثابت بن شرحبيل مقبول كما فى « التقريب » (١٤٩/٢) ولكن للحديث شواهد يتقوى بها ومنها حديث جابر السابق .

ابن حبان في صحيحه واللفظ له والحاكم وقال: صحيح الإسناد ، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من رواية عبد الله بن صالح كاتب الليث، وليس عنده ذكر عمر بن عبد العزيز.

(٢٧٣) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**احْذَرُوا بَيْتاً يُقَالُ لَهُ الْحَمَّامُ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يُنْقِي الْوَسَخَ؟ قَالَ: «**فَاسْتَتِرُوا**» [(١)]. رواه البزار، وقال: رواه الناس عن طاوس مرسلاً.

قال الحافظ: ورواته كلهم محتج بهم في الصحيح، ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم ولفظه: «**اتَّقُوا بَيْتاً يُقَالُ لَهُ الْحَمَّامُ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّرَنَ، وَيَنْفَعُ الْمَرِيضَ قَالَ: «**فَمَنْ دَخَلَهُ فَلْيَسْتَتِرْ**» [(٢)]. ورواه الطبراني في الكبير بنحو الحاكم، وقال في أوله: « **شَرُّ الْبُيُوتِ الْحَمَّامُ تُرْفَعُ فِيهِ الأَصْوَاتُ وَتُكْشَفُ فِيهِ الْعَوْرَاتُ**»[(٣)]. (الدَّرَن) بفتح الدال والراء هو الوسخ.

(٢٧٤) ـ وَعَنْ قَاصِ الأَجْنَادِ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَقْعُدَنَّ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ**

---

(١) **صحيح** : رواه البزار (٣١٩ - كشف الأستار) .

(٢) **حسن** : رواه الحاكم (٢٨٨/٤) والطبراني فى « الكبير » (٢٣/١١) رقم (١٠٩٣٢) والضياء المقدسى فى « الأحاديث المختارة » (٢٨٣ / ٢) كما فى « الإرواء » (٢٠٦/٨) وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . ووافقه الذهبى، وتعقبهما الألبانى بقوله : الحرانى لم يخرج له مسلم أصلاً ، وهو صدوق ربما وهم وابن إسحاق إنما أخرج له استشهاداً ، ثم هو مدلس وقد عنعنه ، لكنه قد توبع فأخرجه يحيى بن صاعد فى « أحاديثه » (١/٩) وعنه المخلص فى «الفوائد المنتقاة » فى « الثانى من السادس منها » (ق ١٨٧ / ٢) وعنه الضياء فى « المختارة» قال ابن صاعد : نا يوسف بن موسى نا معلى بن سفيان عن ابن طاوس به . **قلت** : هذا إسناد ثقات رجاله رجال البخارى ، إلا أن يعلى بن عبيد مع ثقته وكونه من رجال الشيخين فإنه فيه ضعفاً فى روايته عن سفيان وهو الثورى - خاصة - قال الحافظ : « ثقة إلا فى حديثه عن الثورى ففيه لين » .

(٣) **حسن بطرقه** : رواه الطبرانى فى« الكبير » (٢١/١١) رقم (١٠٩٢٦) وأبو حفص الكنانى فى « جزء من حديثه » (ق ١٤٣ / ١) ويحيى بن منده فى « أحاديثه » (٨٩ / ١) كما فى «الإرواء » (٢٠٥/٨)وفى سنده يحيى بن عثمان التيمى وهوضعيف كما فى «التقريب» (٣٥٤/٢) ولكن الحديث يتقوى بالطريق السابق ، والله أعلم .

الْحَمَّامَ إلاَّ بِإزَارِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ»[1]. رواه أحمد. وقاص الأجناد لا أعرفه، وروي آخره أيضاً عن أبي هريرة، وفيه أبو خيرة لا أعرفه أيضاً.

«الحليلة»: بفتح الحاء المهملة: هي الزوجة.

(٢٧٥) – وعن أم الدرداء رضى الله عنها قالت : خَرَجْتُ مِنَ الحَمَّام فَلَقِيَنِى النَّبىُّ ﷺ فقال : «مِنْ أَيْنَ يَا أُمَّ الدَّرْدَاء ؟ » فَقُلْتُ : مِنَ الحَمَّام . فقال : «وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَنْزِعُ ثِيَابَها فِى غَيْرِ بَيْتِ أَحَدٍ مِنْ أَمَّهاتِهَا إلاَّ وَهِىَ هَاتِكَةٌ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَها وَبَيْنَ الرَّحْمَن عَزَّ وَجَلَّ»[2] . رواه أحمد والطبرانى فى الكبير بأسانيد رجالها رجال الصحيح .

(٢٧٦) ـ وَعَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمْصَ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الشَّأْمِ دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: أَنْتُنَّ اللاَّتِي تُدْخِلْنَ نِسَاءَكُنَّ الْحَمَّامَاتِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِن امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إلاَّ هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا» [3]. رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن، وأبو داود وابن ماجه والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

وَرَوى أَحْمَدُ وَأَبُو يعلَى والطَّبَرانِيّ والْحَاكِم أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمح عَنِ السَّائِبِ أَنَّ نِسَاءً دَخَلْنَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَأَلَتْهُنَّ مَنْ أَنْتُنَّ؟ قُلْنَ: مِنْ أَهْلِ حِمْصَ. قَالَتْ: مِنْ أَصْحَابِ الْحَمَّامَاتِ؟ قُلْنَ: وَبِهَا بَأْسٌ؟. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا خَرَقَ اللَّهُ عَنْهَا سِتْرَهُ» [4].

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (٢٠/١) والبيهقى فى « السنن » (٢٦٦/٧) وفى سنده قاص الأجناد وهو لا يعرف ، ولكن للحديث شواهد تقويه ومنها حديث جابر السابق ، والله أعلم.

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٣٦١/٦ ، ٣٦٢) والطبرانى فى « الكبير » (٢٥٢/٢٤) رقم (٦٤٥) وفى سنده ابن لهيعة وزبان بن فائد وهما ضعيفان وقد تابع ابن لهيعة رشدين بن سعد عند الطبرانى (٢٤ / ٢٥٣) رقم (٦٤٩) و (٧٣/٢٥ / ١٧٩) ورشدين ضعيف أيضاً كما فى «التقريب» (٢٥١/١) ورواه أحمد (٣٦٢/٦) والدولابى فى « الكنى » (٢٨٥/٢) وسنده حسن (٢٠٢/١) .

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (٤١/٦ و ١٧٣) والترمذى فى « الأدب » (٢٨٠٣) باب ما جاء فى دخول الحمام . وأبو داود فى كتاب « الحمام » (٤٠١٠) وابن ماجه فى « الأدب » (٣٧٥٠) باب دخول الحمام . والحاكم (٢٨٨/٤) والطيالسى (١٥١٨) .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (٣٠١/٦) وأبو يعلى (٧٠٣١) والطبرانى فى « الكبير » (٧١٠/٢٣و٩٦٢) والحاكم (٢٨٩) وقد ورد الحديث من طريقين فى أحدهما ابن لهيعة وهو ضعيف ، والثانى حسن الإسناد .

(٢٧٧) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلاَّ بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَسْعَ إِلَى الْجُمُعَةِ. وَمَنِ اسْتَغْنَى عَنْهَا بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَى اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ» (١). رواه الطبراني في الأوسط واللفظ له، والبزار دون ذكر الجمعة، وفيه علي بن يزيد الألهاني.

(٢٧٨) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَمَّامِ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي حَمَّامَاتٌ، وَلاَ خَيْرَ فِي الْحَمَّامَاتِ لِلنِّسَاءِ»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا تَدْخُلُهُ بِإِزَارٍ؟ فَقَالَ: «لاَ، وَإِنْ دَخَلَتْهُ بِإِزَارٍ وَدِرْعٍ وَخِمَارٍ، وَمَا مِنْ امْرَأَةٍ تَنْزِعُ خِمَارَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلاَّ كَشَفَتِ السِّتْرَ فِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا» (٢). رواه الطبراني في الأوسط من رواية عبد اللّه بن لهيعة.

(٢٧٩) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَشْرَبِ الْخَمْرَ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَخْلُوَنَّ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مَحْرَمٌ» (٣). رواه الطبراني في الكبير وفيه يحيى بن أبي سليمان المدني.

(٢٨٠) ـ وَرُوِيَ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يكربَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أُفُقاً فِيهَا بُيُوتٌ يُقَالُ لَهَا الْحَمَّامَاتُ حَرَامٌ عَلَى أُمَّتِي دُخُولُهَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا تُذْهِبُ الْوَصَبَ، وَتُنْقِي الدَّرَنَ؟ قَالَ: «فَإِنَّهَا حَلاَلٌ لِذُكُورِ أُمَّتِي فِي الأُزُرِ، حَرَامٌ عَلَى إِنَاثِ أُمَّتِي» (٤). رواه الطبراني.

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٧٣٢٠) وفى سنده على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف . ورواه البزار (٣١٨- كشف الأستار) وفى سنده على بن يزيد الصدائى ، قال أبو حاتم فى «الجرح والتعديل » (٢٠٩/٦) : ليس بقوى ، منكر الحديث عن الثقات .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٣٢٨٦) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف .

(٣) **حسن بشواهده** : رواه الطبرانى فى الكبير (١٥٣/١٠) رقم (١١٤٦٢) وفى سنده محمد بن زكريا الغلابى شيخ الطبرانى وهو ضعيف كما فى « الميزان » (٥٥٠/٣) ويحيى بن أبى سليمان، قال الهيثمى فى « المجمع » (٢٧٩/١) ضعفه البخارى وأبو حاتم ووثقه ابن حبان . **قلت** : لكن للحديث شواهد تقويه منها حديث جابر وحديث عمر بن الخطاب وقد سبقا .

(٤) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٨٤/٢٠) رقم (٦٧١) وفى «مسند الشاميين» (١٨٥٧) وفى سنده مسلمة بن على الخشنى وهو متروك كما فى « التقريب » (٢٤٩/٢) .

«الأُفق»، بضم الألف وسكون الفاء، وبضمها أيضاً: هي الناحية «والوصب» المرض.

الترهيب من تأخير الغسل لغير عذر

(٢٨١) ـ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«ثَلاَثَةٌ لاَ تَقْرَبُهُمُ الْمَلاَئِكَةُ: جِيفَةُ الْكَافِرِ، وَالْمُتَضَمِّخُ بِالْخَلُوقِ، وَالْجُنُبُ إلاَّ أَنْ يَتَوَضَّأَ»** [١]. رواه أبو داود عن الحسن بن أبي الحسن عن عمار ولم يسمع منه، ورواه هو وغيره عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار قال:

قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي لَيْلاً وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَايَ فَخَلَّقُونِي بِزَعْفَرَانٍ فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي، وَقَالَ: **«اذْهَبْ فَاغْسِلْ عَنْكَ هذَا»** فَغَسَلْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ وَرَحَّبَ بِي وَقَالَ: **«إنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ بِخَيْرٍ، وَلاَ الْمُتَضَمِّخَ بِزَعْفَرَانٍ، وَلاَ الْجُنُبَ»**. قَالَ: وَرُخِّصَ لِلْجُنُبِ إذَا نَامَ، أَوْ أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ أَنْ يَتَوَضَّأَ [٢].

قال الحافظ رحمه الله: المراد بالملائكة هنا هم الذين ينزلون بالرحمة والبركة دون الحفظة فإنهم لا يفارقونه على حال من الأحوال، ثم قيل: هذا في حق كل من أخر الغسل لغير عذر ولعذر إذا أمكنه الوضوء فلم يتوضأ، وقيل: هو الذي يؤخره تهاوناً وكسلاً ويتخذ ذلك عادة، والله أعلم.

(٢٨٢) ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ، وَلاَ كَلْبٌ وَلاَ جُنُبٌ»** [٣]. رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه.

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو داود فى «الترجل» (٤١٨٠) باب فى الخلوق للرجال . فى سنده انقطاع بين الحسن البصرى وعمار بن ياسر رضى الله عنه .

(٢) **ضعيف** : رواه أبو داود فى «الترجل» (٤١٧٦) باب فى الخلوق للرجال . وأحمد (٤/ ٣٢٠) والطيالسى (٦٤٦) والبيهقى (١/ ٢٠٣و ٥/ ٣٦) وفى سنده عطاء الخراسانى وهو ضعيف الحفظ وكان يدلس وقد عنعنه . وفيه أيضاً انقطاع بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر ، قال أبو داود: يحيى بن يعمر بينه وبين عمار رجل . وقال الدارقطنى : لم يلق عماراً .

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (١/ ٨٣ و١٠٤ و١٣٩ و١٥٠) وأبو داود (٢٢٧ و٤١٥٢) والنسائى (١/ ١٤١ و٧/ ١٨٥) وابن ماجه (٣٦٥٠) وابن حبان (١٢٠٥- إحسان) والحاكم (١/ ١٧١) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى . **قلت** : فى سنده نجى الحضرمى قال الذهبى نفسه فى «الميزان» لا يدرى من هو ، وقال ابن حبان فى «الثقات» لا يعجبنى الاحتجاج بخبره إذا انفرد .

(٢٨٣) ـ وَعَنْ الْبَزار بإسْنادٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ثَلاَثَةٌ لاَ تَقْرَبُهُمُ الْمَلاَئِكَةُ: الْجُنُبُ، وَالسَّكْرَانُ، وَالْمُتَضَمِّخُ بِالْخُلُوقِ [١].

الترغيب في الوضوء وإسباغه

(٢٨٤) ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبيِّ ﷺ فِي سُؤَالِ جِبْرَائِيلَ إِيَّاهُ عَنِ الإِسْلاَمِ فَقَالَ: «**الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنَّ لاَ إله إلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَحُجَّ، وَتَعْتَمِرَ، وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ، وَتَصُومَ رَمَضَانْ**». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قَالَ: صَدَقْتَ[٢]. رواه ابن خزيمة في صحيحه هكذا، وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه، بغير هذا السياق.

(٢٨٥) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**»[٣]. رواه البخاري ومسلم، وقد قيل: إن قوله « من استطاع » إلى آخره، إنما هو مدرج من كلام أبي هريرة موقوف عليه، ذكره غير واحد من الحفاظ، والله أعلم.

(٢٨٦) ـ وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلاَةِ، فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى يَبْلُغَ إِبْطَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هذَا الْوُضُوءَ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي فَرُّوخ أَنْتُمْ هَاهُنَا! لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هذَا الْوُضُوءُ، سَمِعْتُ خَلِيلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

(١) **حسن** : رواه البزار (٢٩٣٠ - زوائد ابن حجر) والبخارى فى « التاريخ الكبير » (٧٤/١/٣)
والخلوق : طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة ، وإنما نهى عنه لأنه من طيب النساء كما فى « النهاية » والجنب معروف وهو الذى يجب عليه الغسل بالجماع وبخروج الماء الدافق . وانظر تعليق الحافظ المنذرى على حديث عمار رضى الله عنه .

(٢) **صحيح** : رواه ابن خزيمة فى « صحيحه » رقم (١) وابن منده فى « الإيمان » (١٤) وابن حبان (١٧٣ - إحسان) والدارقطنى (٢٨٢/٢) .

(٣) رواه البخارى فى « الطهارة » (١٣٦) (٥٦٩) باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل فى الوضوء . والظاهر أن قوله « **من استطاع منكم** » إلى آخره مدرج من كلام أبى هريرة موقوف عليه. قال الحافظ فى « الفتح » (٢٨٥/١) : ولم أر هذه الجملة فى رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة ، ولا ممن رواه عن أبى هريرة غير رواية نعيم هذه والله أعلم .

يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ الْوُضُوءُ» [١]. ورواه ابن خزيمة في صحيحه بنحو هذا إلا أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحِلْيَةَ تَبْلُغُ مَوَاضِعَ الطُّهُورِ».

«الحلية»: ما يحلى به أهل الجنّة من الأساور ونحوها.

(٢٨٧) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ عَنْ قَرِيبٍ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا». قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ». قَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ» [٢]. رواه مسلم وغيره.

(٢٨٨) ـ وَعَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «غُرٌّ مُحَجَّلُونَ بُلْقٌ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ» [٣]. رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه، ورواه أحمد والطبراني بإسناد جيد نحوه من حديث أبي أمامة.

(٢٨٩) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤْذَنُ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَأَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيَّ فَأَعْرِفُ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ، وَمِنْ خَلْفِي مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ يَمِينِي مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِي مِثْلَ ذَلِكَ». فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ بَيْنَ الْأُمَمِ فِيمَا بَيْنَ نُوحٍ إِلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ لَيْسَ لِأَحَدٍ كَذَلِكَ غَيْرِهِمْ وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ تَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ» [٤]. رواه أحمد، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو حديث حسن في المتابعات.

---

(١) رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٧٥) باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء . والنسائى فى «الطهارة» (١/ ٩٣) باب حلية الوضوء .

(٢) رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٧٣) باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل فى الوضوء .

(٣) حسن : رواه أحمد (٤٠٣/١ و ٤٥١ و ٤٥٢) والطيالسى (٤٩/١) وابن أبى شيبة (٦/١) وابن ماجه فى « الطهارة » (٢٨٤) باب ثواب الطهور . وابن حبان (١٠٤٧ - إحسان) .

(٤) حسن : رواه أحمد (١٩٩/٥) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف . ولكن تابعه الليث بن سعد عند الحاكم (٤٧٨/٢) وفى إسناد الحاكم عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو حسن الحديث فى المتابعات ، والله أعلم .

(٢٩٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ قَـالَ: «إذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، أَوِ الْمُؤْمِنُ فغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نظَرَ إِلَيْهَا بعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَـدَاهُ مَـعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَـاءِ، أَوْ مَـعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» [١]. رواه مـالك ومسـلم والـترمذي، وليـس عنـد مـالك والترمذي غسل الرجلين.

(٢٩١) ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّـأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» [٢].

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هـذَا، ثُمَّ قَالَ:« مَنْ تَوَضَّأَ هكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً»[٣]. رواه مسلم، والنسائي مختصراً ، ولفظه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَا مِنْ امْـرِئٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْـنَ الصَّلَاةِ الأُخْرَى حَتَّى يُصَلِّيَهَا». وإسناده على شرط الشيخين ،ورواه ابن خزيمة في صحيحـه مختصراً بنحو رواية النسـائي ،ورواه ابـن ماجه أيضاً باختصار، وزاد في آخره: وَقَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «وَلاَ يَغْتَرُّ أَحَدٌ». وفي لفظ النسائي قَالَ: «مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ فَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ».

(٢٩٢) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَـالَ: مَـنْ تَوَضَّـأَ مِثْـلَ وُضُوئِي هذَا، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِـنْ ذَنْبِـهِ، قَـالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَغْتَرُّوا» [٤]. رواه البخاري وغيره.

(٢٩٣) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ ضَحِكَ فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: أَلاَ تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكَنِي؟ فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ ضَحِكَ فَقَالَ: «أَلاَ تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكَكَ؟» فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ

---

(١) رواه مالك فى « الموطأ » (١/٣٢/ ٣١) ومسلم فى « الطهارة » (٥٦٦) باب خـروج الخطايا مع ماء الوضوء . والترمذى فى « الطهارة » (٢) باب ما جاء فى فضل الطهور .

(٢) رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٦٦) باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء .

(٣) رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٦٣) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه .

(٤) رواه البخارى فى « الرقاق » (٦٤٣٣) باب قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس إن وعد الله حق ﴾ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا دَعَا بِوُضُوءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ خَطِيئَةٍ أَصَابَهَا بِوَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ، وَإِذَا طَهَّرَ قَدَمَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ» [١]. رواه أحمد بإسناد جيد، وأبو يعلى، ورواه البزار بإسناد صحيح، وزاد فيه: « فَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ كَانَ كَذَلِكَ » .

(٢٩٤) ـ وَعَنْ حُمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: دَعَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِوُضُوءٍ وَهُوَ يُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى الصَّلاَةِ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، فَقُلْتُ: حَسْبُكَ اللَّهُ وَاللَّيْلَةُ شَدِيدَةُ الْبَرْدِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يُسْبِغُ عَبْدٌ الْوُضُوءَ إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ» [٢]. رواه البزار بإسناد حسن.

(٢٩٥) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْخَصْلَةَ الصَّالِحَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ فَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا عَمَلَهُ كُلَّهُ، وَطُهُورُ الرَّجُلِ لِصَلاَتِهِ يُكَفِّرُ اللَّهُ بِطُهُورِهِ ذُنُوبَهُ، وَتَبْقَى صَلاَتُهُ لَهُ نَافِلَةً» [٣]. رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط من رواية بشار بن الحكم.

(٢٩٦) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ، فَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلاَتُهُ نَافِلَةً». رواه مالك والنسائي، وابن ماجه والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له، والصنابحيّ صحابي مشهور [٤].

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (١/٥٨) وعبد الله بن أحمد فى « زياداته على المسند » (١/٧٤) والبزار (٤٢٠ - البحر الزخار) .

(٢) **ضعيف** : رواه البزار (٤٢٢ - البحر الزخار) وفى سنده خالد بن مخلد القطوانى ، قال أحمد : له مناكير ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال ابن سعد : منكر الحديث .

(٣) **منكر** : رواه أبو يعلى (٣٢٩٧) والبزار (٢٥٣ - كشف الأستار) والطبرانى فى «الأوسط» (٢٠٠٦ و ٧١٠٢) وفى سنده بشار بن الحكم ، قال أبو زرعة : شيخ بصرى منكر الحديث . وقال ابن حبان فى « المجروحين » (١/١٩١) منكر الحديث جداً ، ينفرد عن ثابت بأشياء ليست من حديثه كأنه ثابت آخر ، لا يكتب حديثه إلا على جهة التعجب .

(٤) **صحيح لغيره** : رواه مالك فى « الموطأ » (١/٣١/٣٠) والنسائى فى « الطهارة » (١/٧٤، ٧٥) باب مسح الأذنين مع الرأس . وابن ماجه فى « الطهارة » (٢٨٢) باب ثواب الطهور. =

(٢٩٧) ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ فِي مَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَاراً فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَالْوُضُوءُ حَدِّثْنِي عَنْهُ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيُمَضْمِضُ، وَيَسْتَنْشِقُ فَيَسْتَنْثِرُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ فِيهِ وَخَيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلاَّ خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ، وَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلاَّ انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» (١). رواه مسلم.

(٢٩٨) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَامَ إِلَى وَضُوئِهِ يُرِيدُ الصَّلاَةَ، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ نَزَلَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مِنْ كَفَّيْهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا مَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ، نَزَلَتْ خَطِيئَتُهُ مِنْ لِسَانِهِ وَشَفَتَيْهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ نَزَلَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. قَالَ: فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ، وَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ سَالِماً» (٢). رواه أحمد وغيره من طريق عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب، وقد حسنها الترمذي لغير هذا المتن، وهو إسناد حسن في المتابعات لا بأس به.

(٢٩٩) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضاً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، غَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى صَلاَةٍ مَفْرُوضَةٍ،

=والحاكم (١٢٩/١ ، ١٣٠) وعبد الله الصنابحي مختلف في صحبته ، قال ابن عبد البر:أبو عبد الله الصنابحي من كبار التابعين ، واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ، لم يلق النبي ﷺ وعبد الله الصنابحي غير معروف في الصحابة . وقال ابن معين مرة في حديثه مرسل . وقال مرة أخرى: عبد الله الصنابحي الذي يروى عنه المدنيون يشبه أن تكون له صحبة . وقال الترمذي : الصنابحي الذي روى عن أبي بكر الصديق ، ليس له سماع من النبي ﷺ رحل إلى النبي ﷺ فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق « أسد الغابة » (١٧٦/٣) وقال الحاكم : عبد الله الصنابحي صحابي ويقال أبو عبد الله الصنابحي ، وتعقبه الذهبي بقوله : لا . قلت : لكن يشهد للحديث ما بعده والله أعلم.

(١) رواه مسلم في « الصلاة » (١٨٩٨) وأحمد (١١٣/٤ ، ١١٤) .

(٢) حسن لشواهده : رواه أحمد (٢٦٣/٥) وفي سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف ، ولكن يشهد له ما قبله .

غُفِرَ لَهُ فِي ذلِكَ الْيَوْمِ مَا مَشَتْ إِلَيْهِ رِجْلُهُ، وَقَبَضَتْ عَلَيْهِ يَدَاهُ، وَسَمِعَتْ إِلَيْهِ أُذُنَاهُ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ سُوءٍ». قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا لاَ أُحْصِيهِ [١].

(٣٠٠) ـ ورواه أيضاً بنحوه من طريق صحيح، وزاد فيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ يُكَفِّرُ مَا قَبْلَهُ ثُمَّ تَصِيرُ الصَّلاَةُ نَافِلَةً» [٢].

(٣٠١) ـ وَفِي أُخْرَى لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، وَيَدَيْهِ، وَرِجْلَيْهِ، فَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ مَغْفُوراً لَهُ» [٣]. وإسناد هذه حسن.

(٣٠٢) ـ وَفِي أُخْرَى لَهُ أَيْضاً: «إِذَا تَوَضَّأَ الْمُسْلِمُ فَغَسَلَ يَدَيْهِ كَفَّرَ عَنْهُ مَا عَمِلَتْ يَدَاهُ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَفَّرَ عَنْهُ مَا نَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ كَفَّرَ بِهِ مَا سَمِعَتْ أُذُنَاهُ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ كَفَّرَ عَنْهُ مَا مَشَتْ إِلَيْهِ قَدَمَاهُ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ فَهِيَ فَضِيلَةٌ». وإسناد هذه حسن أيضاً.

(٣٠٣) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلطَّبَرانِيِّ فِي الْكَبِير، قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ مَا حَدَّثْتُ بِهِ. قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ كَمَا أُمِرَ ذَهَبَ الإِثْمُ مِنْ سَمْعِهِ، وَبَصَرِهِ، وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ» [٤]، وإسناده حسن أيضاً.

(٣٠٤) ـ وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا أَدْرِي كَمْ حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجاً أَوْ أَفْرَاداً، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ فَيَغْسِلُ وَجْهَهُ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ عَلَى ذَقَنِهِ، ثُمَّ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ عَلَى مِرْفَقَيْهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ مِنْ كَعْبَيْهِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ» [٥]. رواه الطبراني في الكبير بإسناد ليِّن.

«الذقن»: بفتح الذال المعجمة والقاف أيضاً: وهو مجتمع اللَّحيين من أسفلهما.

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٢٦٣/٥) وفى سنده أبى مسلم التغلبى ، وقيل الثعلبى ، وهو مجهول .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٢٥١/٥) والطبرانى فى « الكبير » (١٢٥/٨) رقم (٧٥٧٠) وفى سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف .

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (٢٥٢/٥ و ٢٥٦) والطبرانى فى « الكبير » (١٢٣/٨) رقم (٧٥٦٠) وفى سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف .

(٤) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (١١٣/٤ و ٥ /٢٦٤) والطبرانى فى « الكبير » (٧٥٦٢و٧٥٦٣ و ٧٥٦٤ و٧٥٦٥ و ٧٥٦٦ و ٧٥٦٧) وفى سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف ، ولكن يشهد له حديث عمرو بن عبسة السابق ، والله أعلم .

(٥) **ضعيف** : فى سنده ثعلبة بن عباد العبدى ، وهو مجهول كما قال ابن حزم وابن القطان والعجلى .

(٣٠٥) ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآنِ، أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاَةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا**» [١]. رواه مسلم والترمذي وابن ماجه إلا أنه قال: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الإِيمَانِ**»، ورواه النسائي دون قوله: «**كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو**» إِلَى آخِرِهِ.

قال الحافظ عبد العظيم: وقد أفردت لهذا الحديث وطرقه وحكمه وفوائده جزءاً مفرداً.

(٣٠٦) ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلاَتِهِ فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ إِلاَّ انْفَتَلَ وَهُوَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**». الحديث [٢]. رواه مسلم وأبو داود والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد.

(٣٠٧) ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلاً**» [٣]. رواه أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٣٠٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟**». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ**» [٤]. رواه مالك ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه بمعناه،

---

(١) رواه مسلم فى «الطهارة» (٥٢٣) باب فضل الوضوء . والترمذى فى « الدعوات » (٣٥١٧).

(٢) **ضعيف بهذا اللفظ** : رواه الحاكم (٢/٣٩٨ ، ٣٩٩) وفى سنده انقطاع بين عبد الله بن عطاء وعقبة بن عامر رضى الله عنه ، وقد رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٤٢) باب الذكر المستحب عقب الوضوء . وأبو داود فى « الطهارة » (١٦٩) باب ما يقول الرجل إذا توضأ . والنسائى فى « الطهارة » (١/٩٥) باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين بلفظ : «**ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ، ثم يقوم فيصلى ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة**» .

(٣) **حسن** : رواه أبو يعلى (٤٤٨) والبزار (٤٤٧) والحاكم (١/١٣٢) .

(٤) رواه مالك فى « الموطأ » (١/ ١٦١) ومسلم فى « الطهارة » (٥٧٦) باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره . وأحمد (٢/٢٣٥ و ٢٧٧ و ٣٠١ و ٣٠٣ و ٤٣٨) والنسائى فى =

ورواه ابن ماجه أيضاً، وابن حبان في صحيحه من حديث أبـي سعيد الخدري إلا أنهما قالا فيه: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ، وَيُكَفِّرُ بِهِ الذُّنوبَ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللّهِ قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكْرُوهَاتِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ**» (١). رواه ابن حبان في صحيحه عن شرحبيل بن سعد عنه.

(٣٠٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ فِي الْبَرْدِ الشَّدِيدِ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ كِفْلاَنِ**» (٢). رواه الطبراني في الأوسط.

(٣١٠) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «**أَتَانِي اللَّيْلَةَ** [ربى فى أحسن صورة] ، **قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ فِي الْكَفَّارَاتِ، وَالدَّرَجَاتِ، وَنَقْلِ الأَقْدَامِ لِلْجَمَاعَاتِ، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»(٣). رواه الترمذي في حديث يأتي بتمامه إن شاء الله تعالى في صلاة الجماعة، وقال: حديث حسن.

«السبرات»: جمع سبرة، وهي شدة البرد.

(٣١١) ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَتِلْكَ وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ الَّتِي لاَ بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَيْنِ فَلَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلاَثاً**

= «الوضوء» (٨٩/١ ، ٩٠) باب الفضل فى ذلك . والترمذى فى « الطهارة » (٥١) باب ما جاء فى إسباغ الوضوء .

(١) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « الطهارة » (٤٢٧) باب ما جاء فى إسباغ الوضوء . وابن خزيمة (١٧٧ و ٣٥٧) وابن حبان (٤٠٢ - إحسان) والحاكم (١٩١/١ و ١٩٢) وصححه ووافقه الذهبى .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الأوسط» (٥٣٦٦) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢٣٧/١) فيه عمر بن حفص العبدى تركوه .

* قال الألبانى : سقطت من الأصل ، فاستدركتها من « الترمذى» وقد ذكرت فى المكان المشار إليه فى الكتاب وفى غيره . وكان الأصل : « **أتانى الليلة آت من ربى** » ولا أصل لها عند الترمذى ولا عند غيره ممن أخرج الحديث ، وهى مفسدة للمعنى كما ظاهر والعجب أن هذا الخطأ تكرر فى الكتاب كلما ذكره ... وهذا الإتيان كان فى المنام كما فى حديث معاذ الصحيح .

(٣) **حسن** : رواه الترمذى فى « التفسير » (٣٢٣٣و ٣٢٣٤) باب ومن سورة ص . وأحمد (٣٦٨/١) وانظر « ظلال الجنة فى تخريج السنة » للألبانى (١٧٠/١) .

فَذلِكَ وُضُوئِي وَوُضُوءُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي» [١] . رواه الإمام أحمد وابن ماجه، وفي إسنادهما زيد العميّ، وقد وُثق، وبقية رواة أحمد رواة الصحيح، ورواه ابن ماجه أطول منه من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف.

(٣١٢) ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ»** [٢] ، رواه النسائي وابن ماجه بإسناد صحيح.

(٣١٣) ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ»**. رواه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال: **«غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»** [٣].

الترغيب في المحافظة على الوضوء وتجديده

(٣١٤) ـ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمْ الصَّلاَةُ، وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْوُضُوءِ إلاَّ مُؤْمِنٌ»** [٤] . رواه ابن

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٢/٩٨) والدارقطني (١/٨١) وفي سنده زيد العمي وهو ضعيف كما في « التقريب » (١/٢٧٤) وأبي إسرائيل وهو الملائي إسماعيل بن خليفة وهو ضعيف أيضاً .

(٢) **صحيح** : رواه النسائي في « الوضوء » (١/٩١) باب ثواب من توضأ كما أمر .

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (٥/٤٢٣) والنسائي في « الطهارة » (١/٩٠،٩١) باب ثواب من توضأ كما أمر .وابن ماجه في « الإقامة» (١٣٩٦) باب ما جاء في أن الصلاة كفارة .والدارمي (١/١٨٣) وابن حبان (١٠٤٢ – إحسان)وفي سنده أبي الزبير المكي وهو مدلس وقد عنعنه. وسفيان بن عبد الرحمن ، أو ابن عبد الله بن عاصم بن سفيان بن عبد الله الثقفي المكي مقبول كما في « التقريب » (١/٣١١) .

(٤) **حسن لطرقه** : رواه أحمد (٥/٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٨٢) والطيالسي (٩٩٦) والدارمي (١/١٦٨) وابن ماجه في « الطهارة » (٢٧٧) باب المحافظة الوضوء . والطبراني في « الأوسط » (٧٠١٩) وفي «الصغير» (٢/٨٨) والحاكم (١/١٣٠) والبيهقي في « السنن » (١/٤٥٧) والخطيب البغدادي في «تاريخه » (١/٢٩٣) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي . **قلت** : في سنده انقطاع بين سالم بن أبي الجعد وثوبان رضي الله عنه ، لكن الحديث رواه أحمد (٥/٢٨٢) والدارمي (١/١٦٨) والطبراني في « الكبير » (١٤٤٤) وابن حبان (١٠٣٧) من طريق آخر متصل وسنده حسن .

ماجه بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما ولا علة له سوى وهم أبي بلال الأشعري، ورواه ابن حبان في صحيحه من غير طريق أبي بلال، وقال في أوّله: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ**». الحديث، ورواه ابن ماجه أيضاً من حديث ليث هو ابن أبي سليم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص [١] من حديث أبي حفص الدمشقي، وهو مجهول عن أبي أمامة يرفعه [٢].

(٣١٥) ـ وَعَنْ رَبِيعَةَ الْجُرَشِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اسْتَقِيمُوا، وَنِعِمَّا إِنِ اسْتَقَمْتُمْ، وَحَافِظُوا عَلَى الْوُضُوءِ، فَإِنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ، وَتَحَفَّظُوا مِنَ الأَرْضِ فَإِنَّهَا أُمُّكُمْ، وَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ عَامِلٌ عَلَيْهَا خَيْراً أَوْ شَرًّا إِلاَّ وَهِيَ مُخْبِرَةٌ بِهِ**» [٣]. رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن لهيعة.

قال المملي الحافظ عبد العظيم: وربيعة الجرشي مختلف في صحبته، وروى عن عائشة وسعد وغيرهما، قتل يوم مرج راهط.

(٣١٦) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ بِوُضُوءٍ، وَمَعَ كُلِّ وُضُوءٍ بِسِوَاكٍ**» [٤]. رواه أحمد بإسناد حسن.

(٣١٧) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً فَدَعَا بِلاَلاً، فَقَالَ: «**يَا بِلاَلُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي**»، فَقَالَ بِلاَلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَذَّنْتُ قَطُّ إِلاَّ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَلاَ أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلاَّ تَوَضَّأْتُ عِنْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِهَذَا**» [٥]. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه ابن ماجه (٢٧٨) وفى سنده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف ، ولكن يشهد له ما قبله .

(٢) **حسن لشواهده** : رواه ابن ماجه (٢٧٩) وفى سنده أبى حفص الدمشقى وهو مجهول ، ولكن يشهد للحديث ما سبق .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٦٥/٥) رقم (٤٥٩٦) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف ، وربيعة الجرشى مختلف فى صحبته ، قال ابن أبى حاتم : ربيعة بن عمرو الجرشى ، قال بعض الناس له صحبة ، وليست له صحبة « أسد الغابة » (٦٦/٢) .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (٢٥٨/٢ ، ٢٥٩) .

(٥) **صحيح** : رواه أحمد (٣٦٠/٥) والترمذى فى « المناقب » (٣٦٨٩) باب فى مناقب عمر بن الخطاب رضى الله عنه . والحاكم (٣١٣/١ و ٣/ ٢٨٥) وصححه ووافقه الذهبى .

(٣١٨) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ» (١). رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

قال الحافظ: وأما الحديث الذي يُروى عن النبيّ ﷺ أنه قال: «الْوُضُوءُ عَلَى الْوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ» (٢). فلا يحضرني له أصل من حديث النّبي ﷺ ولعله من كلام بعض السلف، والله أعلم.

الترهيب من ترك التسمية على الوضوء عامداً

(٣١٩) ـ قَالَ الإِمَامُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: ثَبَتَ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ اللَّهَ». كَذَا قَالَ (٣).

(٣٢٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ وُضُوءَ لَهُ، وَلاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» (٤). رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والطبراني والحاكم وقال صحيح الإسناد.

قال الحافظ عبد العظيم: وليس كما قال، فإنهم رووه عن يعقوب بن سلمة الليثي عن أبيه عن أبي هريرة، وقد قال البخاري وغيره: لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب سماع من أبيه انتهى، وأبو سلمة أيضاً لا يعرف ما روي عنه غير ابنه يعقوب، فأين شرط الصحة؟

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو داود فى « الطهارة » (٦٨) باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث . والترمذى فى « الطهارة » (٥٩) باب الوضوء لكل صلاة .وابن ماجه فى « الطهارة » (٥١٢) باب الوضوء على الطهارة . وفى سنده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقى ، وهو ضعيف ، وأبى غطيف الهذلى شيخ ابن أنعم مجهول كما فى « التقريب » (٤٦١/٢) .

(٢) **باطل** : ذكره الغزالى فى « الإحياء » (١٣٥/١) وقال الحافظ العراقى فى « تخريج الإحياء» لم أجد له أصلاً . وقال العجلونى فى « كشف الخفاء » (٤٦٥/٢) قال الحافظ ابن حجر : حديث ضعيف ، ورواه رزين فى « مسنده » .

(٣) قال الحافظ ابن حجر فى « الدراية » (١٤/١) : لم أجده بهذا اللفظ أ هـ . وانظر مابعده .

(٤) **حسن لغيره** : رواه أحمد (٤١٨/٢) وأبو داود (١٠١) وابن ماجه (٣٩٩) والدارقطنى (٧٩/١) والحاكم (١٤٦/١) والبيهقى (٤٣/١) وفى سنده يعقوب بن سلمة وأبيه سلمة وهما مجهولان . وقال البخارى وغيره : لا يعرف لسلمة سماع من أبى هريرة ولا ليعقوب سماع من أبيه اهـ . **قلت** : وقد ورد الحديث عن سعيد بن زيد ، وهو الآتى بعده، ومن حديث عائشة ، وأبى سعيد الخدرى، وسهل بن سعد الساعدى ، ومن حديث أبى سبرة ؛ ومن حديث أنس رضى الله عنهم ، وجميع هذه الأحاديث لا تخلو من مقال إلا أنها يقوى بعضها بعضاً . وانظر « نصب الراية» (٣/١) و«التلخيص الحبير » (٧٢/١) .

(٣٢١) ـ وَعَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ عَنْ جَدَّتِهِ عَنْ أَبِيهَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهَ عَلَيْهِ**»(١). رواه الترمذي واللفظ له، وابن ماجه والبيهقي، وقال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل يعني البخاري: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن عن جدته عن أبيها، قال الترمذي: وأبوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

قال الحافظ: وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال. وقد ذهب الحسن وإسحاق بن راهويه، وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء، حتى إنه إذا تعمد تركها أعاد

---

(١) **حسن** : رواه الترمذى فى « الطهارة » (٢٥و ٢٦) باب فى التسمية عند الوضوء . وابن ماجه فى « الطهارة » (٣٩٨) باب ما جاء فى التسمية فى الوضوء . وفى سنده أبى ثغال واسمه ثمامة ابن وائل بن حصن بن حمام وهو ضعيف . **قلت** : ولكن للحديث شواهد كثيرة تقويه وجدة رباح ابن عبد الرحمن اسمها أسماء بنت سعيد بن زيد ، قال الحافظ فى « التلخيص » قد ذكرت فى الصحابة، وإن لن يثبت لها صحبة فمثلها لا يسأل عن حالها . أ هـ . وقال الحافظ أيضاً فى «التلخيص » (٧٥/١) بعد أن ذكر طرق هذا الحديث - والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلاً ، وقال أبو بكر بن أبى شيبة : ثبت لنا أن النبى ﷺ قاله . وقال النووى فى « المجموع » (٣٨٤/١) وذكر البيهقى هذه الأحاديث ثم قال : أصح ما فى التسمية حديث أنس : أن النبى ﷺ وضع يده فى الإناء الذى فيه الماء ثم قال :« **توضؤوا بسم الله** » قال: فرأيت الماء ينبع من بين أصابعه والقوم يتوضؤون حتى توضؤوا من عند آخرهم وكانوا نحو سبعين رجلاً . وإسناده جيد .

حكم التسمية فى الوضوء قال النووى فى «المجموع » (٣٨٧/١) التسمية سنة وليست بواجبة ، فلو تركها عمداً صح وضوءه ، هذا مذهبنا - أى مذهب الشافعية -وبه قال مالك وأبو حنيفة وجمهور العلماء ، وهو أظهر الروايتين عن أحمد وعنه رواية أنها واجبة ،وحكى الترمذى وأصحابنا عن إسحاق بن راهويه أنها واجبة إن تركها عمداً بطلت طهارته وإن تركها سهواً أو معتقداً أنها غير واجبة لم تبطل طهارته ، وقال المحاملى وغيره : وقال أهل الظاهر : هى واجبة بكل حال ، وعن أبى حنيفة رواية أنها ليست بمستحبة ، وعن مالك رواية أنها بدعة ورواية أنها مباحة لا فضيلة فى فعلها ولا تركها . واحتج من أوجبها بحديث « **لا وضوء لمن لم يسم الله** » ولأنها عبادة يبطلها الحدث فوجب فى أولها نطق كالصلاة . واحتج أصحابنا عليهم بقوله تعالى ﴿**إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم**﴾ وقوله ﷺ : « **توضأ كما أمرك الله** » وأشباه ذلك من النصوص الواردة فى بيان الوضوء وليس فيها إيجاب للتسمية .

ثم أجاب النووى عن حديث : « **لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه** » بأن المراد لا وضوء كامل ، والله أعلم .

الوضوء، وهو رواية عن الإمام أحمد، ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها، وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال، فإنها تتعاضد بكثرة طرقها، وتكتسب قوة، والله أعلم.

الترغيب في السواك وما جاء في فضله

(٣٢٢) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ**» [1]. رواه البخاري واللفظ له، ومسلم إلا أنه قال: «**عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ**». والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، إلا أنه قال: «**مَعَ الْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ**» ورواه أحمد وابن خزيمة في صحيحه، وعندهما: «**لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ**».

(٣٢٣) ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ**» [2]. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

(٣٢٤) - وَعَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ كَمَا يَتَوَضَّؤُونَ**» [3]. رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه البزار والطبراني في الكبير من حديث العباس بن عبد المطلب ولفظه: «**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السِّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ**» [4].

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « كتاب الجمعة » (٨٨٧) باب السواك يوم الجمعة . ومسلم فى «الطهارة» (٥٧٨) باب السواك . وأبو داود فى « الطهارة » (٤٦) باب السواك . والنسائى فى « الطهارة » (٦٩٠) باب وقت صلاة العشاء .

(٢) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » برقم (١٢٣٨) .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٤٢٩/٦) .

(٤) **ضعيف** : رواه أحمد (٢١٤/١) والطبرانى فى « الكبير » (٦٤/٢) برقم (١٣٠١) والبزار (٤٩٨) من حديث تمام بن العباس بن عبد المطلب ، وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢٢١/١) فيه أبو على الصيقل وهو مجهول . **قلت** : وفى الحديث علة أخرى وهى الإرسال فإن تمام بن العباس ليست له صحبة ولا رواية ، ولذا ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين وقال حديثه عن النبى ﷺ مرسل .

ورواه أبو يعلى بنحوه وزاد فيه: وقالت عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَمَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ السِّوَاكَ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُنزَلَ فِيهِ قُرْآنٌ (١).

(٣٢٥) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»** (٢). رواه النسائي وابن خزيمة في صحيحيهما، ورواه البخاري معلقاً مجزوماً، وتعليقاته المجزومة صحيحة، ورواه الطبراني في الأوسط والكبير من حديث ابن عباس، وزاد فيه: **«وَمَجْلَاةٌ لِلْبَصَرِ»** (٣).

(٣٢٦) ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْخِتَانُ، وَالتَّعَطُّرُ، وَالسِّوَاكُ، وَالنِّكَاحُ»** (٤). رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب.

(٣٢٧) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»** (٥). رواه أحمد من رواية ابن لهيعة.

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٦٧١٠) والبخارى فى « التاريخ الكبير » (١٥٧/٢) والحاكم (١٤٦/١) وفى سنده أبى على الصيقل وهو مجهول . وقد ورد فى « المستدرك » عن منصور بن المعتمر عن جعفر بن تمام بدون ذكر أبى على بينهما فالظاهر أنه سقط من السند والله أعلم .

(٢) **حسن** : رواه البخارى تعليقاً فى « الصيام » (١٥٨/٤) والنسائى فى « الطهارة » (١٠/١) وابن خزيمة (١٣٥) وأحمد (٤٧/٦ و ٦٢ و ١٢٤ و ١٤٦ ٢٣٨) والشافعى فى «الأم» (٢٠/١) وفى « المسند » (٢٧/١) وابن أبى شيبة (١٦٩/١) والدارمى (١٧٤/١) وابن حبان (١٠٦٧- إحسان) والبيهقى فى « السنن » (٣٤/١ و ١٨٧) والطبرانى فى «الأوسط» (٢٧٦) وأبو نعيم فى « الحلية » (١٥٩/٧) والبغوى فى « شرح السنة » (١٩٩و ٢٠٠) وقال النووى فى «المجموع» : مطهرة بفتح الميم وكسرها لغتان ، ذكرهما ابن السكيت وآخرون ، والكسر أشهر وهو كل آلة يتطهر بها شبه السواك بها لأنه ينظف الفم ، والطهارة : النظافة ، وقال زين العرب فى « شرح المصابيح » : مطهرة ومرضاة بالفتح . كل منهما مصدر بمعنى الطهارة ، والمصدر يجيء بمعنى الفاعل ، أى : مطهر للفم ومرض للرب ، أو هما باقيان على مصدريتهما أى سبب للطهارة والرضا .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٧٤٩٦) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢٢٠/١) فيه بحر بن كنيز السقاء وقد أجمعوا على ضعفه .

(٤) **ضعيف** : رواه أحمد (٤٢١/٥) والترمذى فى « النكاح » (١٠٨٠) باب ما جاء فى فضل التزويج والحث عليه . وفى سنده أبى الشمال وهو مجهول كما فى « التقريب » (٤٣٤/٢) .

(٥) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (١٠٨/٢) والطبرانى فى « الأوسط » (٣١١٣) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف ، ولكن يشهد له حديث عائشة السابق .

(٣٢٨) – وَعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسِّوَاكِ [١]. رواه مسلم وغيره.

(٣٢٩) – وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ لِشَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يَسْتَاكَ [٢]. رواه الطبراني بإسناد لا بأس به.

(٣٣٠) – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ [٣]. رواه ابن ماجه والنسائي ورواته ثقات.

(٣٣١) – وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«تَسَوَّكُوا، فَإِنَّ السِّوَاكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ، مَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ إِلاَّ أَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَلَوْلاَ أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ عَلَيْهِمْ، وَإِنِّي لأَسْتَاكُ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مَقَادِمَ فَمِي»** [٤]. رواه ابن ماجه من طريق عليّ بن يزيد عن القاسم عنه.

(٣٣٢) – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيَّ فِيهِ قُرْآنٌ؛ أَوْ وَحْيٌ»** [٥]. رواه أبو يعلى وأحمد، ولفظه قال: **«لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ»**. ورواته ثقات.

(٣٣٣) – وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ»** [٦]. رواه أحمد والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم.

---

(١) رواه مسلم فى « الطهارة » (٩٥٧٩) باب السواك . وأبو داود فى « الطهارة » (٥١) باب فى الرجل يستاك بسواك غيره . والنسائى فى « الطهارة » (١٣/١) باب السواك فى كل حين . وابن ماجه فى « الطهارة » (٢٩٠) باب السواك .

(٢) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٥٤/٥) رقم (٥٢٦١) .

(٣) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « الطهارة » (٢٨٨) باب السواك . والنسائى فى « الصلاة » فى «الكبرى» (١٦٣/١) رقم (٤٠٥) وفى « قيام الليل وتطوع النهار » (٤٢٤/١) رقم (١٣٤٣) .

(٤) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « الطهارة » (٢٨٩) باب السواك . وفى سنده على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف .

(٥) **حسن** : رواه أبو يعلى (٢٣٣٠) وأحمد (٢٣٧/١ ، ٣٠٧ ، ٣٣٧) والبيهقى فى «السنن» (٣٥/١) .

(٦) **ضعيف** : رواه أحمد (٤٩٠/٣) والطبرانى فى « الكبير » (٧٦/٢٢) رقم (١٨٩ و ١٩٠) وفى سنده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف .

(٣٣٤) ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى أَضْرَاسِي»** (١). رواه الطبراني بإسناد لَيِّن.

(٣٣٥) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَزِمْتُ السِّوَاكَ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُدْرِدَ فِيَّ»** (٢). رواه الطبراني في الأوسط، ورواته رواة الصحيح، ورواه البزار من حديث أنس، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أَدْرَدَ»** (٣). «الدَّرَد»: سقوط الأسنان.

(٣٣٦) ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أُمِرَ بِالسِّوَاكِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَسَوَّكَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَامَ الْمَلَكُ خَلْفَهُ فَيَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِهِ فَيَدْنُو مِنْهُ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ حَتَّى يَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ، فَمَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلاَّ صَارَ فِي جَوْفِ الْمَلَكِ، فَطَهِّرُوا أَفْوَاهَكُمْ لِلْقُرْآنِ»** (٤). رواه البزار بإسناد جيد لا بأس به، وروى ابن ماجه بعضه موقوفاً، ولعله أشبه.

(٣٣٧) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«فَضْلُ الصَّلاَةِ بِالسِّوَاكِ عَلَى الصَّلاَةِ بِغَيْرِ سِوَاكٍ سَبْعُونَ ضِعْفاً»** (٥). رواه أحمد والبزار، وأبو يعلى،

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الكبير » (٢٣ / ٢٥١) رقم (٥١٠) وفي سنده محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف .

(٢) **حسن** : رواه الطبراني في « الأوسط » (٦٥٢٦) .

(٣) **حسن لشواهده** : قال الهيثمي في « المجمع » (٢/٩٩) فيه عمران بن خالد وهو ضعيف . **قلت:** لكن يشهد له حديث عائشة السابق .

(٤) **حسن** : رواه البزار (٦٠٣ - البحر الزخار) وله شاهد من حديث جابر بلفظ : « **إذا قام أحدكم من الليل يصلي فليستاك، فإنه إذا قام يصلي أتاه ملك فيضع فاه على فيه فلا يخرج شيء من فيه إلا وقع في في الملك** » قال الحافظ في « التلخيص » (١/٦٨) رواه أبو نعيم ورواته ثقات . قاله ابن دقيق العيد .

(٥) **ضعيف** : رواه أحمد (٦/١٤٦) والبزار (٥٠١ - كشف الأستار) وابن خزيمة(١٣٧) والحاكم (١/١٤٦) وفي سنده ابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه . وقال ابن خزيمة : أنا استثنيت صحة هذا الخبر لأني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع من محمد بن مسلم وإنما دلسه عنه. وقال الألباني في « الضعيفة » (٣/١٢،١٣) : ومن الجائز أن يكون ابن إسحاق تلقاه عن بعض الضعفاء ثم دلسه ، فقد أخرجه أبو يعلى (٣/١١٦٢) والبزار (١/٢٤٤ / ٥٠٢) من طريقين عن معاوية بن يحيى عن الزهري به ولفظه : « **ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك** » وقال البزار : لا نعلم رواه إلا معاوية قلت : وهو الصدفي ، قال الحافظ : ضعيف وقد =

وابن خزيمة في صحيحه، وقال: في الْقَلْبِ مِنْ هـذَا الْخَبَرِ شَيْءٌ، فإني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمعه من ابن شهاب، ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، كذا قال، ومحمد بن إسحاق إنما أخرج له مسلم في المتابعات.

(٣٣٨) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لأَنْ أُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ بِسِوَاكٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ»** (١). رواه أبو نعيم في كتاب السواك بإسناد جيد.

(٣٣٩) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رَكْعَتَانِ بِالسِّوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ»** (٢). رواه أبو نعيم أيضاً بإسناد حسن.

الترغيب في تخليل الأصابع، والترهيب من تركه

وترك الإسباغ إذا أخلّ بشيء من القدر الواجب

(٣٤٠) ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، يَعْنِي الأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«حَبَّذَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي»**. قَالَ: وَمَا الْمُتَخَلِّلُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«الْمُتَخَلِّلُونَ فِي الْوُضُوءِ، وَالْمُتَخَلِّلُونَ مِنَ الطَّعَامِ. أَمَّا تَخْلِيلُ الْوُضُوءِ: فَالْمَضْمَضَةُ، وَالإِسْتِنْشَاقُ، وَبَيْنَ الأَصَابِعِ، وَأَمَّا تَخْلِيلُ الطَّعَامِ فَمِنَ الطَّعَامِ، إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدُّ عَلَى الْمَلَكَيْنِ مِنْ أَنْ يَرَيَا بَيْنَ أَسْنَانِ صَاحِبِهِمَا طَعَاماً وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي»** (٣). رواه الطبراني في الكبير، ورواه أيضاً هو والإمام أحمد كلاهما مختصراً عن أبي أيوب وعطاء، قالا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **« حَبَّذَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ »** (٤). ورواه في الأوسط من حديث أنس. ومدارُ طرقه كلها على

=وجدت له طريقاً أخرى عن عروة فقال الحارث بن أبى أسامة فى « مسنده » (٢/١٨ - زوائده): حدثنا محمد بن عمر : ثنا عبد الله بن أبى يحيى عن أبى الأسود عن عروة به لكن محمد ابن عمر هذا - وهو الواقدى - كذاب فلا يفرح بروايته .

(١) **ضعيف** : ضعفه ابن معين والحافظ ابن حجر كما فى « التلخيص الحبير » (٦٨/١) .

(٢) **ضعيف** : ضعفه ابن معين والحافظ ابن حجر فى « التلخيص » (٦٨/١) .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير» (١٧٧/٤) رقم (٤٠٦١) وفى سنده واصل الرقاشى وأبى سورة وهما ضعيفان .

(٤) **ضعيف** : رواه أحمد (٤١٦/٥) والطبرانى فى « الكبير » (١٧٧/٤) رقم (٤٠٦٢) وفى سنده واصل الرقاشى وأبى سورة وهما ضعيفان .

واصل بن عبد الرحمن الرقاشي، وقد وثقه شعبة وغيره.

(٣٤١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَخَلَّلُوا، فَإِنَّهُ نَظَافَةٌ، وَالنَّظَافَةُ تَدْعُو إِلَى الإِيمَانِ، وَالإِيمَانُ مَعَ صَاحِبِهِ فِي الْجَنَّةِ**» [١]. رواه الطبراني في الأوسط هكذا مرفوعاً، ووقفه في الكبير على ابن مسعود بإسناد حسن، وهو الأشبه.

(٣٤٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ وَاثِلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يُخَلِّلْ أَصَابِعَهُ بِالْمَاءِ خَلَّلَهَا اللَّهُ بِالنَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» [٢]. رواه الطبراني في الكبير.

(٣٤٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَتَنْتَهِكُنَّ الأَصَابِعَ بِالطُّهُورِ، أَوْ لَتَنْتَهِكَنَّهَا النَّارُ**» [٣]. رواه الطبراني في الأوسط مرفوعاً ووقفه في الكبير على ابن مسعود بإسناد، والله أعلم.

(٣٤٤) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ فِي الْكَبِيرِ مَوْقُوفَةً قَالَ: خَلِّلُوا الأَصَابِعَ الْخَمْسَ لاَ يَحْشُوهَا اللَّهُ نَاراً.

قوله: «لتنتهكن»، أي لتبالغن في غسلها، أو لتبالغنّ النار في إحراقها، والنهك: المبالغة في كلّ شيء.

(٣٤٥) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً لَمْ يَغْسِلْ عَقِبَيْهِ فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» [٤].

(٣٤٦) ـ وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَى قَوْماً يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الطُّهْرَةِ فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»، أَوْ «**وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ**

---

(١) **موضوع** : رواه الطبرانى فى « الأوسط» (٧٣١١) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢٣٦/١) فيه إبراهيم ابن حبان ، قال ابن عدى : أحاديثه موضوعة .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٦٤/٢٢) رقم (١٥٦) وفى « مسند الشاميين » (٣٤٠٠) وفى سنده العلاء بن كثير الليثى وهو متروك ، ورماه ابن حبان بالوضع .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٢٦٧٤) وفى سنده أبى مسكين ، وهو حرّ بن مسكين ، وهو مختلف فيه ، وقال الحافظ فى « التقريب » (١٥٧/١) : مقبول . والصواب أن الحديث موقوف على ابن مسعود كما قال الهيثمى فى « المجمع » (٢٣٦/١) .

(٤) رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٦٢) باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما .

النَّارِ» [١]. رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه مختصراً.

(٣٤٧) ــ وَرَوَى التِّرْمذيّ مِنْهُ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» [٢]، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ وَبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ**».

قال الحافظ: وهذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي، رواه الطبراني في الكبير وابن خزيمة في صحيحه من حديث عبد اللّه بن الحارث بن جزء الزبيدي مرفوعاً، ورواه أحمد موقوفاً عليه.

(٣٤٨) ــ وَعَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ قَالَ: رَآنِي رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَتَوَضَّأُ فَقَالَ: «**بَطْنَ الْقَدَمِ يَا أَبَا الْهَيْثَمِ**» [٣]. رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة.

(٣٤٩) ــ وَعَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ رَأَى قَوْماً وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ**» [٤]. رواه مسلم وأبو داود واللفظ له، والنسائي وابن ماجه، ورواه البخاري بنحوه.

(٣٥٠) - وعن أبي روح الكلاعي قال : صلى بنا نبي الله ﷺ صلاة فقرأ فيها بسورة ﴿**الروم**﴾ فلبس عليه بعضها ، فقال « **إِنَّمَا لَبسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَان القِرَاءَةَ مِنْ أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتون الصلاةَ بغَيْرِ وُضُوءٍ ، فَإِذا أَتَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَأَحْسِنُوا الْوُضُوءَ** » .

(٣٥١) ــ وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَرَدَّدَ فِي آيَةٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**إِنَّهُ لُبِسَ عَلَيْنَا الْقُرْآنُ إِنَّ أَقْوَاماً مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لاَ يُحْسِنُونَ الْوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلاَةَ مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ**» [٥].

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الطهارة » (١٥٦) باب غسل الأعقاب . ومسلم فى «الطهارة» (٥٦٣) باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما . والنسائى فى « الطهارة » (٧٧/١) باب إيجاب غسل الرجلين .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (١٩٠/٤ ، ١٩١) والبيهقى فى « السنن» (٧٠/١) وابن عبد الحكم فى «فتوح مصر » (ص ٢٩٩) .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانىفى « الكبير» (٣٦٣/٢٢) رقم (٩١١) وفى سنده الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعنه . وابن لهيعة وهو ضعيف .

(٤) رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٥٩) باب غسل الرجلين بكمالهما . وأبو داود فى « الطهارة » (٩٧) باب فى إسباغ الوضوء . والنسائى فى « الطهارة » (٧٧/١ ، ٧٨) باب إيجاب غسل الرجلين . وابن ماجه فى « الطهارة » (٤٥٠) باب غسل العراقيب .

(٥) **حسن** : رواه أحمد (٤٧١/٣ ، ٤٧٢) .

رواه أحمد هكذا، ورجال الروايتين محتجّ بهم في الصحيح، ورواه النسائي عن أبي روح عن رجل.

(٣٥٢) ـ وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّهَا لاَ تَتِمُّ صَلاَةٌ لأَحَدٍ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ: يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ**» [(١)]. رواه ابن ماجه بإسناد جيد.

الترغيب في كلمات يقولهن بعد الوضوء

(٣٥٣) ـ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ، أَوْ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إله إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلاَّ فُتِّحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ**» [(٢)].

رواه مسلم، و أبو داود وابن ماجه، وقالا: فيحسن الوضوء. وزاد أبو داود: «**ثُمَّ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَقُولُ**»، فذكره، ورواه الترمذي كأبي داود وزاد: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ**» [(٣)]. الحديث، وتكلم فيه.

(٣٥٤) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مُقَامِهِ إِلَى مَكَّةَ، وَمَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِهَا، ثُمَّ خَرَجَ الدَّجَّالُ لَمْ يَضُرَّهُ، وَمَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ**

---

(١) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « الطهارة » (٤٦٠٠) باب ما جاء فى الوضوء على ما أمر الله تعالى .

(٢) رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٤٢) باب الذكر المستحب عقب الوضوء . وأبو داود فى «الطهارة » (١٦٩) باب ما يقول الرجل إذا توضأ . وفى « الصلاة » (٦٠٩) باب كراهية الوسوسة وحديث النفس فى الصلاة. والنسائى فى « الطهارة » (٩٥/١) باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه الترمذى فى « الطهارة » (٥٥) باب فيما يقال بعد الوضوء . وقال : هذا حديث فى إسناده اضطراب . **قلت** : ولكن يشهد له حديث ثوبان ؛ رواه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٣٢) وفى سنده أبى سعيد البقال الأعور وهو ضعيف .

وقال النورى فى «المجموع» (٤٨٢/١)ورويت الزيادة التى زادها الترمذى من رواية جماعة من الصحابة غيرعمر.

أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، كُتِبَ فِي رِقٍّ. ثُمَّ جُعِلَ فِي طَابَعٍ فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» [١]. رواه الطبراني في الأوسط، ورواته رواة الصحيح واللفظ له، ورواه النسائي، وقال في آخره: **«خُتِمَ عَلَيْهَا بِخَاتَمٍ فَوُضِعَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ فَلَمْ تُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»** [٢]. وصوّب وقفه على أبي سعيد.

(٣٥٥) – وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلاثاً، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثاً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاثاً، وَمَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَقُولَ: أَشْهَدُ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ»** [٣]. رواه أبو يعلى والدارقطني.

الترغيب في ركعتين بعد الوضوء

(٣٥٦) – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبِلاَلٍ: **«يَا بِلاَلُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلاَمِ، إِنِّي سَمِعْتُ دفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ؟»**. قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَى عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُوراً فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلاَّ صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّي [٤]. رواه البخاري ومسلم.

«الدف» بالضم: صوت النعل حال المشي.

(٣٥٧) – وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **« مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا ، إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ**

---

(١) **صحيح** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٤٥٥) والحاكم (٥٦٤/١) وصححه ووافقه الذهبى .

(٢) **صحيح** : رواه النسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٨١) وقد صح الحديث أيضاً موقوفا على أبى سعيد رضى الله عنه ويكون هذا الموقوف له حكم الرفع لأنه لا يقال من قبل الرأى والله أعلم .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه الدارقطنى فى « السنن » (٩٣/١) من حديث ابن عمر وفى سنده محمد ابن عبد الرحمن بن البيلمانى وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١٨٢/٢) واتهمه ابن عدى وابن حبان . وأبيه عبد الرحمن البيلمانى ضعيف كما فى « التقريب » (٤٧٤/١) .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « التهجد » (١١٤٩) باب فضل الطهور بالليل والنهار . ومسلم فى « الفضائل » (٦٢٠٧) باب من فضائل بلال رضى الله عنه . وأحمد (٣٣٣/٢ و ٤٣٩) .

الْجَنَّةُ » [١] . رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه في حديث.

(٣٥٨) – وعن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوَضُوءَ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يَسْهُو فِيهِمَا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ** » [٢] . رواه أبو داود.

(٣٥٩) – وَعَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثاً، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاَثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثاً، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوئِي هذَا، ثُمَّ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**» [٣]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٣٦٠) – وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعاً**» – يَشُكُّ سَهْلٌ – «**يُحْسِنُ الرُّكُوعَ وَالْخُشُوعَ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ، غُفِرَ لَهُ**» [٤]. رواه أحمد بإسناد حسن.

* * * * * *

---

(١) رواه مسلم فى « الطهارة » (٥٤٢) باب الذكر المستحب عقب الوضوء . وأبو داود فى «الطهارة» (١٦٩) باب ما يقول الرجل إذا توضأ . وفى « الصلاة » (٩٠٦) باب كراهية الوسوسة وحديث النفس فى الصلاة . والنسائى فى « الطهارة » (٩٥/١) باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين .

(٢) **حسن** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (٩٠٥) باب كراهية الوسوسة وحديث النفس فى الصلاة.

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الطهارة » (١٥٩) باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً . ومسلم فى «الإيمان» (٥٢٧) باب صفة الوضوء وكما له . وأبو داود فى « الطهارة » (١٠٦) باب صفة وضوء النبى ﷺ . والنسائى فى « الطهارة » (٦٤/١ ، ٦٥) باب المضمضة والاستنشاق .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (٤٥٠/٦) .

كتاب الصلاة

الترغيب في الأذان وما جاء في فضله

(٣٦١) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ، وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً»** (١). رواه البخاري ومسلم.

قوله: « **لاسْتَهَمُوا** » ، أي لاقترعوا، والتهجير: هو التبكير إلى الصلاة.

(٣٦٢) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّأْذِينِ لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ»** (٢). رواه أحمد، وفي إسناده ابن لهيعة.

(٣٦٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ لِلصَّلاَةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لاَ يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ شَيْءٌ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣). ورواه مالك والبخاري والنسائي وابن ماجه، وزاد: وَلاَ حَجَرٌ وَلاَ شَجَرٌ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ، وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«لاَ يَسْمَعُ صَوْتَهُ شَجَرٌ، وَلاَ مَدَرٌ، وَلاَ حَجَرٌ، وَلاَ جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ»**.

(٣٦٤) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُغْفَرُ لِلْمُؤَذِّنِ مُنْتَهَى أَذَانِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ»** (٤). رواه أحمد بإسناد صحيح، والطبراني في الكبير، والبزار، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ: **«وَيُجِيبُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ»**.

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الصلاة » (٦١٥) باب الاستهام فى الأذان . ومسلم فى «الصلاة» (٩٥٦) باب تسوية الصفوف . وأحمد (٢٧٨/٢ و ٣٠٣ و ٣٧٥ و ٥٣٣) والترمذى فى «الصلاة » (٢٢٥) باب ما جاء فى فضل الصف الأول . والنسائى فى « الصلاة » باب الرخصة فى أن يقال للعشاء : عتمة .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٢٩/٣) وفى سنده لهيعة وهو ضعيف ، ورواية دراج عن أبى الهيثم ضعيفة.

(٣) رواه البخارى فى « الأذان » (٦٠٩) باب رفع الصوت بالنداء .

(٤) **صحيح** : رواه أحمد (١٣٦/٢) والبزار (٣٥٥) والطبرانى فى « الكبير » (٣٠٤/١٢) رقم (١٣٤٦٩) .

(٣٦٥) - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ**». رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود، وابن خزيمة في صحيحه، وعندهما: «**وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ**». والنسائي، وزاد فيه: «**وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ**». وابن ماجه، وعنده: «**يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ تُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا**» (١).

قال الخطابي رحمه الله: مدى الشيء غايته، والمعنى أنه يستكمل مغفرة الله تعالى إذا استوفى وسعه في رفع الصوت فيبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت.

قال الحافظ رحمه الله: ويشهد لهذا القول رواية من قال: «**يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ**». بتشديد الدال: أي بقدر مدّة صوته.

قال الخطابي رحمه الله: وفيه وجه آخر وهو أنه كلام تمثيل وتشبيه، يريد أن الكلام الذي ينتهي إليه الصوت لو يقدّر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقامه الذي هو فيه ذنوب تملأ تلك المسافة غفرها الله، انتهى.

(٣٦٦) - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، وَالْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَصَدَّقَهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ أَجْرُ مَنْ صَلَّى مَعَهُ**» (٢). رواه أحمد والنسائي بإسناد حسن جيد، ورواه الطبراني عن أبي أمامة، ولفظه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«**الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدُّ صَوْتِهِ، وَأَجْرُهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ**» (٣).

(٣٦٧) - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَدُ الرَّحْمَنِ فَوْقَ رَأْسِ الْمُؤَذِّنِ، وَإِنَّهُ لَيُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ أَيْنَ بَلَغَ**» (٤). رواه الطبراني في الأوسط.

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٤١١/٢ و ٤٢٩) وأبو داود فى « الصلاة » (٥١٥) باب رفع الصوت بالأذان . والنسائى (١٣/٢) وابن ماجه فى « الأذان » (٧٢٤) باب فضل الأذان . وابن أبى شيبة (٢٢٦/١) .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٢٨٤/٤) والنسائى فى « الأذان » (١٣/٢) باب رفع الصوت بالأذان .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى « الكبير» (٢٤١/٨) رقم (٧٩٤٢) وفى سنده جعفر بن الزبير وهو ضعيف ، ولكن يشهد له الحديث السابق .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٩٨٧) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٣٢٦/١) فيه عمر بن حفص العبدى وقد أجمعوا على ضعفه .

(٣٦٨) – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ**» [1]. رواه أبو داود والترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، إلا أنهما قالا: «فَأَرْشَدَ اللَّهُ الأَئِمَّةَ، وَغَفَرَ لِلْمُؤَذِّنِينَ». ولابن خزيمة رواية كرواية أبي داود.

(٣٦٩) – وَفِي أُخْرَى لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ وَالأَئِمَّةُ ضُمَنَاءُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ، وَسَدِّدِ الأَئِمَّةَ**». ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. ورواه أحمد من حديث أبي أمامة بإسناد حسن.

(٣٧٠) – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، فَأَرْشَدَ اللَّهُ الأَئِمَّةَ، وَعَفَا عَنِ الْمُؤَذِّنِينَ**» [2]. رواه ابن حبان في صحيحه.

(٣٧١) – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا نُودِيَ بِالصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لاَ يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ الأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوِّبَ أَدْبَرَ،**

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٢٨٤/٢ و ٤٢٤ و ٤٦٤ و ٤٧٢) وأبو داود (٥١٧) والترمذى (٢٠٧) وابن خزيمة (١٥٢٨ و ١٥٢٩ و ١٥٣١) وابن حبان (١٦٧٢ – إحسان) وعبد الرزاق (١٨٣٨) والشافعى (١٢٨/١) والحميدى (٩٩٩) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (٥٢/٣) والطيالسى (٢٤٠٤) وأبو نعيم فى « الحلية » (١١٨/٧) والطبرانى فى « الصغير » (١٠٧/١ و ١٣/٢) والبزار (٣٥٧) والبيهقى فى « السنن » (٤٣٠/١ و ١٢٧/٣) .

وقوله ﷺ : « **الإمام ضامن** » قال البغوى فى « شرح السنة » (٢٨/٢) : قيل معناه أنه يحفظ الصلاة وعدد الركعات على القوم ، فالضمان فى اللغة : الرعاية ، والضامن :الراعى ، وقيل : معناه ضمان الدعاء ، أى : يعم القوم به ، ولا يخص به نفسه ، وتأوله بعضهم على أنه يحمل القراءة عن القوم فى بعض الأحوال ، وكذلك يتحمل القيام عمن أدركه راكعاً .

وقال على القارى فى « المرقاة » (٤٢٧/١) : قال القاضى : الإمام متكفل أمور صلاة الجمع ، فيتحمل القراءة عنهم إما مطلقاً عند من لا يوجب القراءة على المأموم ، أو إذا كانوا مسبوقين ، ويحفظ عليهم الأركان والسنن وأعداد الركعات ، ويتولى السفارة بينهم وبين ربهم فى الدعاء .

وقوله « **المؤذن مؤتمن** » أى : أمين على صلاة الناس وصيامهم وإفطارهم وسحورهم ، وعلى حُرَم الناس لإشرافه على دورهم .

وقوله : « **اللهم أرشد الأئمة** » أى : ارشد الأئمة للعلم بما تكفلوه ، والقيام به ، والخروج عن عهدته، واغفر للمؤذنين ما عسى يكون لهم تفريط فى الأمانة التى حملوها من جهة تقديم على الوقت أو تأخير عنه سهواً .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٦٥/٦) وابن خزيمة (١٥٣٢) وابن حبان (١٦٧١- إحسان) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (٥٣/٣) والبيهقى فى « السنن » (٤٢٥/١ و ٤٢٦و٤٣١).

فَإِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى» (١). رواه مالك والبخاري ومسلم، وأبو داود والنسائي.

قال الخطابي رحمه الله: التثويب هنا الإقامة، والعامة لا تعرف التثويب إلا قول المؤذن في صلاة الفجر: الصلاة خيرٌ من النوم، ومعنى التثويب الإعلام بالشيء والإنذار بوقوعه، وإنما سميت الإقامة تثويباً لأنه إعلام بإقامة الصلاة، والأذان إعلام بوقت الصلاة.

(٣٧٢) ــ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ». قَالَ الرَّاوِي: وَالرَّوْحَاءُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ مِيلاً. رواه مسلم (٢).

(٣٧٣) ــ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٣). رواه مسلم، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣٧٤) ــ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَقْسَمْتُ لَبَرَرْتُ، إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ لَرُعَاةُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ»- يَعْنِي الْمُؤَذِّنِينَ- «وَإِنَّهُمْ لَيُعْرَفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِطُولِ أَعْنَاقِهِمْ» (٤). رواه الطبراني في الأوسط.

(٣٧٥) ــ وَعَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ لِذِكْرِ اللَّهِ» (٥). رواه الطبراني واللفظ له والبزّار والحاكم وقال: صحيح الإسناد، ثم رواه موقوفاً، وقال: هذا لا يفسد الأول لأن ابن

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الصلاة » (١٢٣١) باب إذا لم يدر كم صلى ثلاثاً أو أربعاً سجد سجدتين . ومسلم فى « الصلاة » (١٢٤٤) باب السهو فى الصلاة والسجود له . والنسائى فى « الصلاة » (٣١/٣) باب التحرى .

(٢) رواه مسلم فى « الصلاة » (٨٣١) باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه .

(٣) رواه مسلم فى « الصلاة » (٨٢٩) باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه . وابن ماجه فى «الصلاة » (٧٢٥) باب فضل الأذان وثواب المؤذنين .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٤٨٠٨) وفى سنده جنادة بن مروان ، قال الذهبى فى « الميزان » (١٥٧٣/١) : اتهمه أبو حاتم .

(٥) **ضعيف** : رواه الحاكم (٥١/١) والبزار (٣٦٦) وفى سنده إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكى وهو مختلف فيه وقد تفرد بهذا الحديث . وقال البزار : الصحيح أنه موقوف على أبى الدرداء .

عيينة حافظ، وكذلك ابن المبارك انتهى. ورواه أبو حفص بن شاهين، وقال: تفرّد به ابن عيينة عن مسعر، وحدّث به غيره، وهو حديث غريب صحيح.

(٣٧٦) - وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ وَالْمُلَبِّينَ يَخْرُجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُ وَيُلَبِّي الْمُلَبِّي**» [١]. رواه الطبراني في الأوسط.

(٣٧٧) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ**». وَأُرَاهُ قَالَ: «**يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». زاد في روايةٍ: «**يَغْبِطُهُمُ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ: عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ**» [٢]. رواه أحمد والترمذي من رواية سفيان عن أبي اليقظان عن زاذان عنه، وقال: حديث حسن غريب.

قال الحافظ: وأبو اليقظان واهٍ، وقد روى عنه الثقات، واسمه عثمان بن قيس، قاله الترمذي، وقيل: عثمان بن عمير، وقيل: عثمان بن أبي حميد، وقيل غير ذلك.

(٣٧٨) ورواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد لا بأس به ، وَلَفْظُهُ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ثَلاَثَةٌ لاَ يَهُولُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ، وَلاَ يَنَالُهُمُ الْحِسَابُ، هُمْ عَلَى كُثُبٍ مِنْ مِسْكٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حِسَابِ الْخَلاَئِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَمَّ بِهِ قَوْماً وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَدَاعٍ يَدْعُو إِلَى الصَّلاَةِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَعَبْدٌ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَفِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوَالِيهِ**» [٣]. ورواه في الكبير. وَلَفْظُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ مَرَّةً وَمَرَّةً وَمَرَّةً، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمَا حَدَّثْتُ بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**ثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَ يَهُولُهُمُ الْفَزَعُ، وَلاَ يَفْزَعُونَ حِينَ يَفْزَعُ النَّاسُ، رَجُلٌ عَلِمَ الْقُرْآنَ فَقَامَ بِهِ يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَمَا عِنْدَهُ، وَرَجُلٌ نَادَى فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ يَطْلُبُ وَجْهَ اللَّهِ وَمَا عِنْدَهُ، وَمَمْلُوكٌ لَمْ يَمْنَعْهُ رِقُّ الدُّنْيَا مِنْ طَاعَةِ رَبِّهِ**» [٤] .

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٣٥٥٨) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٣٢٧/١) فيه مجاهيل لم أحد من ذكرهم .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٧٦/٢) والترمذى فى « البروالصلة » (١٩٨٦) باب ما جاء فى فضل المملوك الصالح . وفى « صفة الجنة » (٢٥٦٦) وفى سنده أبى اليقظان ، وهو عثمان بن عمير البجلى ، وهو ضعيف واختلط وكان يدلس كما فى « التقريب » (١٣/٢) .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٩٢٨٠) وفى « الصغير » (١٢٤/٢) وفى سنده أيضاً أبى اليقظان وهو ضعيف كما سبق .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٣٣١/١٢) رقم (١٣٥٨٤) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٣٢٧/١) فيه بحر بن كثير السقاء وهو ضعيف .

(٣٧٩) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً وَهُوَ فِي مَسِيرٍ لَهُ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ». فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ»، فَاسْتَبَقَ الْقَوْمُ إِلَى الرَّجُلِ. فَإِذَا رَاعِي غَنَمٍ حَضَرَتْهُ الصَّلاَةُ فَقَامَ يُؤَذِّنُ (١). رواه ابن خزيمة في صحيحه وهو في مسلم بنحوه.

(٣٨٠) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ بِلاَلٌ يُنَادِي. فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ هذَا يَقِيناً دَخَلَ الْجَنَّةَ» (٢). رواه النسائي وابن حبان في صحيحه.

(٣٨١) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَلِّمْنِي أَوْ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «كُنْ مُؤَذِّناً»، قَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ قَالَ: «كُنْ إِمَاماً»، قَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ، فَقَالَ: «فَقُمْ بِإِزَاءِ الإِمَامِ» (٣). رواه البخاريّ في تاريخه والطبراني في الأوسط.

(٣٨٢) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤَذِّنُ الْمُحْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ يَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ مَا يَشْتَهِي بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ»(٤). رواه الطبراني في الأوسط، ورواه في الكبير.

(٣٨٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤَذِّنُ الْمُحْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ، إِذَا مَاتَ لَمْ يُدَوَّدْ فِي قَبْرِهِ» (٥)، وفيهما إبراهيم بن رستم، وقد وُثِّقَ.

---

(١) **صحيح** : رواه ابن خزيمة في « صحيحه » (٢٠٨/١) رقم (٣٩٩) باب الأذان فى السفر وإن كان المرء وحده .

(٢) **صحيح** : رواه أحمد وابنه عبد الله فى « زوائده على المسند » (٣٥٢/٢) والنسائى فى «الأذان» (٢٤/٢) باب ثواب ذلك . وابن حبان (١٦٦٧ - إحسان) .

(٣) **منكر** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٧٧٣٧) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٣٢٧/١) فيه محمد بن إسماعيل الضبى وهو منكر الحديث .

(٤) **منكر** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٢٢١) وفى سنده إبراهيم بن رستم ، قال ابن عدى : منكر الحديث .

(٥) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٣٢٢/١٢) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٣/٢) فيه محمد بن الفضل القسطلانى و لم أجد من ذكره .

(٣٨٤) – وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أُذِّنَ فِي قَرْيَةٍ أَمَّنَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَذَابِهِ ذلِكَ الْيَوْمَ**» (١). رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة.

(٣٨٥) – وَرَوَاهُ فِي الْكَبِيرِ مِنْ حَدِيثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَلَفظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالأَذَانِ صَبَاحاً إِلاَّ كَانُوا فِي أَمَانِ اللَّهِ حَتَّى يُمْسُوا، وَأَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالأَذَانِ مَسَاءً إِلاَّ كَانُوا فِي أَمَانِ اللَّهِ حَتَّى يُصْبِحُوا**» (٢).

(٣٨٦) – وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ عَلَى رَأْسِ شَظِيَّةٍ لِلْجَبَلِ يُؤَذِّنُ بِالصَّلاَةِ وَيُصَلِّي. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هذَا، يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلاَةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ**» (٣). رواه أبو داود والنسائي.

«الشظية»: بفتح الشين وكسر الظاء معجمتين وبعدهما ياء مثناة تحت مشددة، وتاء تأنيث، هي: القطعة تنقطع من الجبل و لم تنفصل منه.

(٣٨٧) – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَذَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً وَبِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلاَثُونَ حَسَنَةً**» (٤). رواه ابن ماجه والدارقطني والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاريّ.

قال الحافظ: وهو كما قال، فإن عبد اللّه بن صالح كاتب الليث، وإن كان فيه كلام فقد روى عنه البخاريّ في الصحيح.

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني فى « الأوسط » (٣٦٧١) وفى « الكبير » (٢٥٧/١) رقم (٧٤٦) وفى « الصغير» (١٧٩/١) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٣٢٨/١) فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار ضعفه ابن معين .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبراني فى « الكبير » (٢١٥/٢٠) رقم (٤٩٨) وفى سنده أغلب بن تميم وابنه حبان وهما ضعيفان .

(٣) **صحيح** : رواه أبو داود فى « صلاة المسافر » (١٢٠٣) باب الأذان فى السفر . والنسائى فى «الأذان » (٢٠/٢) باب الأذان لمن يصلى وحده .

(٤) **صحيح لغيره** : رواه ابن ماجه فى « الأذان » (٧٢٧) باب فضل الأذان وثواب المؤذنين . والدارقطنى (٢٤٠/١) والحاكم (٢٠٥/١) والبيهقى (٤٣٣/١) وابن عدى فى «الكامل» (٢٠٧/٤) والبغوى فى « شرح السنة » (٤١٨) وفى سنده عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو ضعيف وابن جريج وهو مدلس وقد عنعن ، ولكن رواه الحاكم (٢٠٥/١) من طريق أخرى بسند صحيح . وانظر « الصحيحة » (٤٢) .

(٣٨٨) ــ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَذَّنَ مُحْتَسِباً سَبْعَ سِنِينَ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ**» [١]. ورواه ابن ماجه والترمذي وقال: حديث غريب.

(٣٨٩) ــ وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضِ قِيٍّ فَحَانَتِ الصَّلاةُ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتَيَمَّمْ، فَإِنْ أَقَامَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكَاهُ، وَإِنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لاَ يُرَى طَرَفَاهُ**» [٢]. رواه عبد الرزّاق في كتابه عن ابن التميمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي عنه.

«القيّ»: بكسر القاف وتشديد الياء: هي الأرض القفر.

الترغيب في إجابة المؤذن، وبماذا يجيبه؟ وما يقول بعد الأذان؟

(٣٩٠) ــ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْـهُ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ**» [٣]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣٩١) ــ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَـا أَنَّـهُ سَـمِعَ النَّبِـيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّـى عَلَـيَّ صَـلاَةً صَلَّـى اللَّهُ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَـا مَنْزِلَـةٌ فِي الْجَنَّـةِ لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْـدٍ مِـنْ عِبَـادِ اللَّـهِ،**

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه الترمذى فى « الصلاة » (٢٠٦) باب ما جاء فى فضل الأذان . وابن ماجه فى « الأذان » (٧٢٧) باب فضل الأذان وثواب المؤذنين . والطبرانى فى « الكبير » (١١ / ٦٥) رقم (١١٠٩٨) والخطيب البغدادى فى « تاريخه » (٢٤٧/١) وابن السماك فى «التاسع من الفوائد » (١/٣) وابن بشران فى « الأمالى الفوائد » (١٢٥/٢ / ١) كما فى «الضعيفة » وفى سنده حابر بن يزيد الجعفى وهو متروك .

(٢) **ضعيف مرفوع صحيح موقوف** : رواه عبد الرزاق فى « المصنف » (٥١٠/١) رقم (١٩٥٥) والطبرانى فى «الكبير » (٢٤٩/٦) رقم (٦١٢٠) مرفوعاً . ورواه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٢١٩/١) والبيهقى فى « السنن » (٤٠٥/١) موقوفاً على سلمان رضى الله عنه . وقال البيهقى : هذا هو الصحيح موقوف ، وقد روى مرفوعاً ولا يصح رفعه .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الصلاة » (٦١١) باب ما يقول إذا سمع المنادى . ومسلم فى «الصلاة» (٨٢٥) باب استحباب قول مثل قول المؤذن لمن سمعه . وأحمد(٦/٣، ٥٣، ٩٠) وأبو داود فى «الصلاة » (٥٢٢) باب ما يقول إذا أذن المؤذن . والترمذى فى « الصلاة » (٢٠٨) باب ما جاء ما يقول الرحل إذا أذن المؤذن . والنسائى فى « الصلاة » (٢٣/٢) باب القول مثل ما يقول المؤذن . وابن ماجه فى« الصلاة » (٧٢٠) باب ما يقال إذا أذن المؤذن .

وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» (١). رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٣٩٢) ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (٢). رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

(٣٩٣) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٣). رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، ورواه البيهقي في سننه الكبرى، وزاد في آخره: «إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ».

(٣٩٤) ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلاَمِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ» (٤). رواه

---

(١) رواه مسلم فى « الصلاة » (٨٢٦) باب استحباب القول مثل قول المؤذن وأبو داود فى «الصلاة» (٥٢٣) باب ما يقول إذا سمع المؤذن. والترمذى فى « المناقب » (٣٦١٤) باب سلوا الله لى الوسيلة . والنسائى فى «الصلاة» (٢/٢٥ ، ٢٦) باب الصلاة على النبى بعد الأذان .

(٢) رواه مسلم فى « الصلاة » (٨٢٧) باب استحباب القول مثل قول المؤذن . وأبو داود فى «الصلاة» (٥٢٧) باب ما يقول إذا سمع المؤذن . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٤٠).

(٣) رواه البخارى فى « الأذان » (٦٦٤) باب الدعاء عند النداء . وأبو داود فى « الصلاة » (٥٢٩) باب الدعاء عند الأذان . وأحمد (٣/٣٥٤) والترمذى فى « الصلاة » (٢١١) والنسائى فى «الصلاة » (٢/٢٧) باب الدعاء عند الأذان . وابن ماجه « الأذان » (٧٢٢) باب ما يقال إذا أذن المؤذن . والبيهقى (١/٤١٠) . وأما زيادة « **إنك لاتخلف الميعاد** » التى وردت عند البيهقى فهى زيادة شاذة ، وانظر « الإرواء » (١/٢٦١) .

(٤) رواه مسلم فى « الصلاة » (٨٢٨) باب استحباب القول مثل قول المؤذن . وأحمد (١/١٨١) وابن خزيمة (٤٢٢) وأبو داود فى « الصلاة » (٥٢٥) باب مايقول إذا سمع المؤذن . والترمذى فى « الصلاة » (٢١٠) باب ما جاء فيما يقول الرجل إذا أذن المؤذن من الدعاء . والنسائى فى «الصلاة » (٢/٢٦) باب ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن من الدعاء . وفى «عمل اليوم والليلة » (٧٣) وابن ماجه فى «الصلاة » (٧٢١) باب ما يقال إذا أذن المؤدن .

مسلم والترمذي واللفظ له، والنسائي وابن ماجه وأبو داود ولم يقل: ذُنُوبَهُ، وقال مسلم: «**غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ**».

(٣٩٥) ـ وَعَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ**» [١]. رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين، لكن متنه حسن، وشواهده كثيرة.

(٣٩٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ بَيْنَ صَفِّ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَمِعْتُمْ أَذَانَ هذَا الْحَبَشِيِّ وَإِقَامَتَهُ، فَقُلْنَ كَمَا يَقُولُ، فَإِنَّ لَكُنَّ بِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفَ أَلْفَ دَرَجَةٍ**». قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هذَا لِلنِّسَاءِ، فَمَا لِلرِّجَالِ؟ قَالَ: «**ضِعْفَانِ يَا عُمَرُ**» [٢]. رواه الطبراني في الكبير، وفيه نكارة.

(٣٩٧) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ بِلَالٌ يُنَادِي، فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ هذَا يَقِيناً دَخَلَ الْجَنَّةَ**» [٣]. رواه النسائي وابن ماجه في صحيحه والحاكم وقال: صحيح الإسناد ، ورواه أبو يعلى عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك. ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَّسَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، وَشَهِدَ مِثْلَ شَهَادَتِهِ فَلَهُ الْجَنَّةُ**»[٤].

«عرَّس المسافر»: بتشديد الراء: إذا نزل آخر الليل ليستريح.

(٣٩٨) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُنَادِي الْمُنَادِي: اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ النَّافِعَةِ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَارْضَ عَنِّي رِضًى لَا سَخَطَ بَعْدَهُ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دَعْوَتَهُ**» [٥]. رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وسيأتي في باب الدعاء بين الأذان والإقامة حديث أبي أمامة إن شاء الله تعالى.

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني فى « الكبير» (٣٤٦/١٩) رقم (٨٠٢) وقال الهيثمى فى «المجمع» من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهو ضعيف فيهم .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » بإسنادين فى أحدهما عبد الله الجزرى عن ميمونة ولم أعرفه وعباد بن كثير وفيه ضعف .. والإسناد الآخر فيه جماعة لم أعرفهم .

(٣) **حسن** : رواه النسائى فى « الأذان » (٢ / ٢٤) باب ثواب ذلك . والحاكم (١ / ٢٠٤)

(٤) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٤١٣٨) وفى سنده زيد العمى ويزيد الرقاشى وهما ضعيفان .

(٥) **ضعيف** : رواه أحمد (٣ / ٣٣٧) والطبرانى فى « الأوسط » (١٩٤) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف وأبى الزبير المكى وهو مدلس وقد عنعنه .

(٣٩٩) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يُفْضِلُونَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَهْ**»[1]. رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه.

(٤٠٠) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ: «**اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ الْقَائِمَةِ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَعْطِهِ سُؤْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، وَكَانَ يُسْمِعُهَا مَنْ حَوْلَهُ، وَيُحِبُّ أَنْ يَقُولُوا مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعُوا الْمُؤَذِّنَ، قَالَ: «**وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[2]. رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

ولفظه: كان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ الْقَائِمَةِ، صَلِّ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ هَذَا عِنْدَ النِّدَاءِ جَعَلَهُ اللَّهُ فِي شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». وفي إسنادهما صدقة بن عبد الله السمين.

(٤٠١) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[3]. رواه الطبراني في الأوسط من رواية الوليد بن عبد الملك الحراني عن موسى بن أعين، والوليد مستقيم الحديث فيما رواه عن الثقات، وابن أعين ثقة مشهور.

(٤٠٢) ـ وَرَوَاهُ فِي الْكَبِيرِ أَيْضاً، وَلَفْظُهُ قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَبَلِّغْهُ دَرَجَةَ الْوَسِيلَةِ عِنْدَكَ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ**»[4]. وفيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان، وهو لَيِّن الحديث.

(٤٠٣) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ: «**وَأَنَا وَأَنَا**»[5]. رواه أبو داود واللفظ له، وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) **حسن** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (٥٢٤) باب ما يقول إذا سمع المؤذن . والنسائى فى «عمل اليوم والليلة » (٤٤) وابن حبان (١٦٩٥ - إحسان) والبيهقى فى « السنن » (٤١٠/١) والبغوى فى « شرح السنة » (٤٢٧) .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٣٦٦٢) وفى سنده صدقة بن عبد الله السمين وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٣٦٦) .

(٣) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٦٣٣) .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٢ / ٦٦) رقم (١٢٥٥٤) وفى سنده إسحاق بن عبد الله بن كيسان لينه الحاكم وضعفه ابن حبان .

(٥) **صحيح** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (٥٢٦) باب ما يقول إذا سمع المؤذن . وابن حبان (١٦٨٣ - إحسان) والحاكم (١ / ٢٠٤) والبيهقى (١ / ٤٠٩) .

الترغيب في الإقامة

(٤٠٤) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلاَةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لاَ يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ الأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوِّبَ أَدْبَرَ» [١]، الحديث تقدم، والمراد بالتثويب هنا الإقامة.

(٤٠٥) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ» [٢]. رواه أحمد من رواية ابن لهيعة.

(٤٠٦) ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَاعَتَانِ لاَ تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ حِينَ تُقَامُ الصَّلاَةُ، وَفِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [٣]. رواه ابن حبان في صحيحه.

الترهيب من الخروج من المسجد بعد الأذان لغير عذر

(٤٠٧) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ بَعْدَمَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَالَ: أَمَّا هذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ فَلاَ يَخْرُجْ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ» [٤]. رواه أحمد واللفظ له، وإسناده صحيح، ورواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه دون قوله: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلخ.

(٤٠٨) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ فِي مَسْجِدِي هذَا، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلاَّ لِحَاجَةٍ، ثُمَّ لاَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ إِلاَّ مُنَافِقٌ» [٥]. رواه الطبراني في الأوسط، ورواته محتجّ بهم في الصحيح.

(٤٠٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ، وَهُوَ لاَ يُرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُنَافِقٌ» [٦]. رواه ابن ماجه.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٣٤٢/٣) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف وأبى الزبير المكى وهو مدلس وقد عنعنه .

(٣) **صحيح** : رواه ابن حبان (١٧٢٠ و ١٧٦٤ - إحسان) .

(٤) **ضعيف** : رواه أحمد (٢ / ٥٣٧) وفى سنده شريك النخعى وهو سيئ الحفظ وستأتى رواية مسلم فى باب الترهيب من ترك حضور الجماعة لغير عذر .

(٥) **حسن** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٣٨٤٢) ومن طريقه أبو نعيم فى « صفة النفاق» (٢٩/ ١) كما فى « الصحيحة » (٦ / ٥٦) .

(٦) **حسن لشواهده** : رواه ابن ماجه فى « الأذان » (٧٣٤) باب إذا أذن وأنت فى المسجد فلا تخرج . وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة » (١ / ٢٥٩) هذا إسناد فيه ابن أبى فروة واسمه إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة ضعيف ، وكذلك عبد الجبار بن عمر . أهـ . قلت : ولكن يشهد له الحديث الذى قبله .

(٤١٠) ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَحَدٌ بَعْدَ النِّدَاءِ إلاَّ مُنَافِقٌ إلاَّ لِعُذْرٍ، أَخْرَجَتْهُ حَاجَةٌ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّجُوعَ**» [١]. رواه أبو داود في مراسيله.

الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة

(٤١١) ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الدُّعَاءُ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإقَامَةِ لاَ يُرَدُّ**». رواه أبو داود والترمذي، واللفظ له، والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وزاد: «**فَادْعُوا**» [٢]، وزاد الترمذي في رواية:

قالوا: فَمَاذَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**» [٣].

(٤١٢) ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَاعَتَانِ تُفْتَحُ فِيهِمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّمَا تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ عِنْدَ حُضُورِ النِّدَاءِ، وَالصَّفُّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»[٤].

وفي لفظ قال: «**ثِنْتَانِ لاَ تُرَدَّانِ**»، أَوْ قَالَ «**مَا يُرَدَّانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحَمُ بَعْضٌ بَعْضاً**» [٥]. رواه أبو داود، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما إلا أنه قال: في هذه «**عِنْدَ حُضُورِ الصَّلاَةِ**».

---

(١) **مرسل** : رواه أبو داود فى « المراسيل » رقم (٢٥) .

(٢) **صحيح** : رواه أحمد (٣ / ١١٩ و ١٥٥ و ٢٢٥ و ٢٥٤) وعبد الرزاق (١٩٠٩) وابن أبى شيبة (١٠ و ٢٢٥ و ٢٢٦) وابن خزيمة (٤٢٥ و ٤٢٦ و ٤٢٧) وأبو داود فى «الصلاة» (٥٢١) باب ما جاء فى الدعاء بين الأذان والإقامة ،وفى « الدعوات » (٣٥٩٥) باب فى العفو والعافية . والنسائى فى «عمل اليوم والليلة » (٦٧ و ٦٨ و ٦٩) وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ٤٨) وابن حبان (١٦٩٦ - إحسان) والبيهقى فى « السنن » (١/٤١٠).

(٣) **ضعيف بهذه الزيادة** : رواه الترمذى فى « الدعوات » (٣٥٩٤) باب فى العفو والعافية . وقد تفرد بهذه الزيادة يحيى بن اليمان وهو ضعيف لسوء حفظه . وقال الترمذى : وقد زاد يحيى بن اليمان فى هذا الحديث هذا الحرف قالوا : فماذا نقول ؟ قال : « **سلوا الله العافية فى الدنيا والآخرة** » .

(٤) سبق تخريجه .

(٥) **حسن لشواهده** : رواه أبو داود فى « الجهاد » (٢٥٤٠) باب الدعاء عند اللقاء . وابن خزيمة (٤١٩) والدارمى (١ / ٢٧٢) والطبرانى فى « الكبير » (٥٧٥٦) وابن الجارود (١٠٦٥) والحاكم (١ / ١٩٨) والبيهقى (١ / ٤١٠) وفى سنده موسى بن يعقوب وهو سيئ الحفظ ولكن يتقوى الحديث بالطريق الآخر الذى رواه ابن حبان (١٧٢٠) .

(٤١٣) - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «سَاعَتَانِ لاَ تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ: حِينَ تُقَامُ الصَّلاَةُ، وَفِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». ورواه الحاكم وصححه، ورواه مالك موقوفاً [١].

قوله: «يلحم»، هو بالحاء المهملة: أي حين ينشب بعضهم ببعض في الحرب.

(٤١٤) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَادَى الْمُنَادِي فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، واسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ، فَمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ، أَوْ شِدَّةٌ فَلْيَتَحَيَّنِ الْمُنَادِيَ، فَإِذَا كَبَّرَ كَبَّرَ، وَإِذَا تَشَهَّدَ تَشَهَّدَ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ الصَّادِقَةِ الْمُسْتَجَابَةِ، الْمُسْتَجَابِ لَهَا دَعْوَةِ الْحَقِّ، وَكَلِمَةِ التَّقْوَى أَحْيِنَا عَلَيْهَا وَأَمِتْنَا عَلَيْهَا، وَابْعَثْنَا عَلَيْهَا، وَاجْعَلْنَا مِنْ خِيَارِ أَهْلِهَا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتاً، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَهُ» [٢].رواه الحاكم من رواية عفير بن معدان وهو واه، وقال صحيح الإسناد.

قوله:«فليتحين المنادي»: أي ينتظر بدعوته حين يؤذن المؤذن فيجيبه،ثم يسأل ا لله تعالى حاجته.

(٤١٥) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَهْ» [٣].
رواه أبو داود والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وقالا: تعط بغير هاء.

الترغيب في بناء المساجد في الأمكنة المحتاجة إليها

(٤١٦) ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ عَلَيَّ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ بَنَى مَسْجِداً يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ» [٤]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

---

(١) **صحيح موقوف** : رواه مالك فى « الموطأ » (١ / ٧٠) فى « الصلاة » باب ما جاء فى النداء للصلاة . والبخارى فى « الأدب المفرد » (٦٦١) وابن أبى شيبة (١٠ / ٢٢٤) والطبرانى فى «الكبير » (٥٧٧٤) وقال ابن عبد البر فيما نقله عنه الزرقانى (١ / ١٤٦) هذا الحديث موقوف عند جماعة رواه الموطأ ومثله لا يقال بالرأى ، وقد رواه أيوب بن سويد ، ومحمد بن مخلد، وإسماعيل بن عمرو عن مالك مرفوعاً . قلت : ورواية أيوب بن سويد رواها ابن حبان (١٧٦٤).

(٢) **ضعيف** : رواه الحاكم (١ / ٥٤٦ ، ٥٤٧) وصححه ، وتعقبه الذهبى بقوله : عفير واهٍ جداً.

(٣) سبق تخريجه .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الصلاة » (٤٥٠) باب من بنى مسجداً . ومسلم فى «الصلاة» (١١٦٩) باب فضل بناء المساجد والحث عليه .

(٤١٧) ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً قَدْرَ مَفْحَصِ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ» [١]. رواه البزار واللفظ له، والطبراني في الصغير، وابن حبان في صحيحه.

(٤١٨) ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً يُذْكَرُ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ» [٢]. رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

(٤١٩) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ بِئْرَ مَاءٍ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ كَبِدٌ حَرَّى مِنْ جِنٍّ، وَلاَ إِنْسٍ، وَلاَ طَائِرٍ إِلاَّ آجَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ» [٣]. رواه ابن خزيمة في صحيحه، وروى ابن ماجه منه ذكر المسجد فقط بإسناد صحيح [٤]، ورواه أحمد والبزار عن ابن عباس عن النبيّ ﷺ إلاَّ أَنَّهُمَا قَالاَ: « كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ لِبَيْضِهَا » .

«مفحص القطاة»: بفتح الميم والحاء المهملة: وهو مُجَثَّمُهَا.

(٤٢٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً صَغِيراً كَانَ أَوْ كَبِيراً، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»[٥]. رواه الترمذي.

(٤٢١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً أَوْسَعَ مِنْهُ» [٦]. رواه أحمد بإسناد لين.

---

(١) **صحيح** : رواه ابن أبى شيبة (١ / ٣٠٩ ، ٣١٠) والطيالسى (٤١٦) والطحاوى فى «مشكل الآثار» (١ / ٤٨٥) والبزار (٤٠١) والقضاعى فى « مسند الشهاب » (٤٧٩) والطبرانى فى « الصغير » (٢ / ١٢٠ ، ١٣٨) والبيهقى فى « السنن » (٢ / ٤٣٧) وابن حبان (١٦١٠ ، ١٦١١ - إحسان) وأبو نعيم فى « الحلية » (٤ / ٢١٧) .

(٢) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « المساجد » (٧٣٥) باب من بنى لله مسجداً . وأحمد (١/ ٢٠ ، ٥٣) وابن أبى شيبة (٣ / ٣١٠) وابن حبان (١٦٠٨ - إحسان) .

(٣) **صحيح** : رواه البخارى فى « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ٣٣٢) وابن خزيمة (١٢٩٢) .

(٤) رواه ابن ماجه فى « المساجد » (٧٣٨) باب من بنى لله مسجداً .

(٥) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « الصلاة » (٣١٩) باب ما جاء فى فضل بنيان المسجد ، وفى سنده عبد الرحمن مولى قيس وهو مجهول كما فى « التقريب » (١ / ٥٠٤) وزيادة بن عبد الله النميرى ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٢٦٩) .

(٦) **ضعيف** : رواه أحمد (٢ / ٢٢١) وفى سنده الحجاج بن أرطأة وهو كثير الخطأ والتدليس وقد عنعنه .

(٤٢٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ بِشْرِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: جَاءَ وَاثِلَةُ بْنُ الأَسْقَعِ، وَنَحْنُ نَبْنِي مَسْجِداً قَالَ: فَوَقَفَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِداً يُصَلَّى فِيهِ بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ» (١). رواه أحمد والطبراني.

(٤٢٣) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى بَيْتاً يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلاَلٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ» (٢). رواه الطبراني في الأوسط، والبزار دون قوله: «مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ».

(٤٢٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِداً لاَ يُرِيدُ بِهِ رِيَاءَ وَلاَ سُمْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ» (٣). رواه الطبراني في الأوسط.

(٤٢٥) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، عِلْماً عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، أَوْ وَلَداً صَالِحاً تَرَكَهُ، أَوْ مُصْحَفاً وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِداً بَنَاهُ، أَوْ بَيْتاً لاِبْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهَراً أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ تَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ» (٤). رواه ابن ماجه، واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، وإسناد ابن ماجه حسن، والله أعلم.

الترغيب في تنظيف المساجد وتطهيرها وما جاء في تجميرها

(٤٢٦) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهَا بَعْدَ أَيَّامٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ: «فَهَلاَّ آذَنْتُمُونِي»، فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا (٥). رواه البخاري ومسلم وابن ماجه بإسناد صحيح، واللفظ له وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال:

---

(١) رواه أحمد (٣ / ٤٩٠) والطبراني في « الكبير » وكذا ابنه عبد الله (٢٢ / ٨٩) رقم (٢١٣) وفي سنده الحسن بن يحيى الخشني وهو ضعيف ، وبشر بن حبان الخشني لم يوثقه غير ابن حبان ، وذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٣٥٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الأسط » (٩٠٥٩) وقال الهيثمي في « المجمع » (٢ / ٧) فيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الأوسط » وفي سنده المثنى بن الصباح وهو ضعيف .

(٤) سبق تخريجه .

(٥) **متفق عليه** : رواه البخاري في «الجنائز» (١٣٣٧) باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن . ومسلم في «الجنائز» (٢١٨٠) باب الصلاة على القبر . وأبو داود في « الجنائز » (٣٢٠٣) باب الصلاة على القبر . وابن ماجه في « الجنائز » (١٥٢٧) باب ما جاء في الصلاة على القبر .

«إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَلْقُطُ الْخِرَقَ، وَالْعِيدَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ».

(٤٢٧) ـ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه أَيْضاً وَابْنُ خُزَيْمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ سَوْدَاءُ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَتُوُفِّيَتْ لَيْلاً، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُخْبِرَ بِهَا فَقَالَ: «أَلاَ آذَنْتُمُونِي» فَخَرَجَ بِأَصْحَابِهِ فَوَقَفَ عَلَى قَبْرِهَا فَكَبَّرَ عَلَيْهَا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ وَدَعَا لَهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ (١).

(٤٢٨) ـ وَرَوَى الطَّبرانِيّ فِي الْكَبِيرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَلْقُطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ فَتُوُفِّيَتْ فَلَمْ يُؤْذَنِ النَّبِيُّ ﷺ بِدَفْنِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَاتَ لَكُمْ مَيِّتٌ فَآذِنُونِي»، وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُهَا فِي الْجَنَّةِ تَلْقُطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ» (٢).

(٤٢٩) ـ وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْزُوق قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَتْ فَلَمْ يَعْلَمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَمَرَّ عَلَى قَبْرِهَا فَقَالَ: «مَا هَذَا الْقَبْرُ؟» فَقَالُوا: قَبْرُ أُمِّ مِحْجَنٍ. قَالَ: «الَّتِي كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَفَّ النَّاسَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ الْعَمَلِ وَجَدْتِ أَفْضَلُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَسْمَعُ؟ قَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهَا»، فَذَكَرَ أَنَّهَا أَجَابَتْهُ: قَمُّ الْمَسْجِدِ، وَهَذَا مُرْسَلٌ (٣).

«قمّ المسجد»: بالقاف وتشديد الميم: هو كنسه.

(٤٣٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي قِرْصَافَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ابْنُوا الْمَسَاجِدَ، وَأَخْرِجُوا الْقُمَامَةَ مِنْهَا، فَمَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَذِهِ الْمَسَاجِدُ الَّتِي تُبْنَى فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِخْرَاجُ الْقُمَامَةِ مِنْهَا مُهُورُ الْحُورِ الْعِينِ». رواه الطبراني في الكبير (٤).

«القمامة»: بالضم: الكناسة، واسم أبي قرصافة بكسر القاف: جندرة بن خيشنة.

(٤٣١) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْباً أَعْظَمَ مِنْ

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه ابن ماجه فى « الجنائز » (١٥٣٣) باب ما جاء فى الصلاة على القبر وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف ، ولكن للحديث شواهد كثيرة يتقوى بها .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٨٢٢٠) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢ / ١٠) فيه عبد العزيز بن فائد وهو مجهول . وقيل فيه فائد بن عمرو وهو وهم .

(٣) **ضعيف لإرساله** .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٣ / ١٩) رقم (٢٥٢١) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢ / ٩) فى إسناده مجاهيل .

سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ آيَةً أُوتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا» [١]. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، كلهم من رواية المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أنس، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال: وذاكرت به محمد بن إسماعيل، يعني البخاري فلم يعرفه واستغربه، وقال محمد: لا أعرف للمطلب بن عبد الله سماعاً من أحد من أصحاب النبيّ ﷺ إلا قوله:حدثني من شهد خطبة النبيّ ﷺ، وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول:لا نعرف للمطلب سماعاً من أحد من أصحاب النبيّ ﷺ، قال عبد الله: وأنكر عليّ بن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس.

قال الحافظ عبد العظيم: قال أبو زرعة: المطلب ثقة أرجو أن يكون سمع من عائشة، ومع هذا ففي إسناده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وفي توثيقه خلاف يأتي في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

(٤٣٢) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ أَخْرَجَ أَذًى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»** [٢]. رواه ابن ماجه، وفي إسناده احتمال للتحسين.

(٤٣٣) ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَّخِذَ الْمَسَاجِدَ فِي دِيَارِنَا، وَأَمَرَنَا أَنْ نُنَظِّفَهَا [٣]. رواه أحمد والترمذي، وقال: حديث صحيح.

(٤٣٤) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُنَظَّفَ وَتُطَيَّبَ [٤].رواه أحمد والترمذي، وقال: حديث صحيح إليّ ، وأبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، ورواه الترمذي مسنداً ومرسلاً، وقال في المرسل: هذا أصح.

(٤٣٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«جَنِّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَاءَكُمْ وَبَيْعَكُمْ، وَخُصُومَاتِكُمْ، وَرَفْعَ أَصْوَاتِكُمْ، وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ، وَسَلَّ سُيُوفِكُمْ،**

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (٤٦١) باب كنس المسجد . والترمذى فى « فضائل القرآن » (٢٩١٦) وفى سنده المطلب بن عبد الله بن حنطب وهو كثير التدليس والإرسال كما فى « التقريب » (٢ / ٢٥٤) ثم هو لم يسمع من أنس بن مالك كما قال البخارى وابن المدينى وفى سنده أيضاً ابن جريج وهو مدلس وقد عنعنه .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى (المساجد » (٧٥٧) باب تطهير المساجد وتطييبها . وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة » (١ / ٢٦٧) : هذا إسناد ضعيف ، مسلم هو ابن يسار لم يسمع من أبى سعيد ومحمد فيه لين أهـ . **قلت** : محمد هذا هو ابن صالح المدنى الأزرق .

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (٥ / ١٧) وأبو داود فى « الصلاة » (٤٥٦) باب اتخاذ المساجد فى الدور .

(٤) **صحيح** : رواه أحمد (٦ / ٢٧٩) وأبو داود فى « الصلاة » (٤٥٥) باب اتخاذ المساجد فى الدور . والترمذى فى « الصلاة » (٥٩٤) باب ما ذكر فى تطييب المساجد . وابن ماجه فى «المساجد » (٧٥٨ ، ٧٥٩) باب تطهير المساجد وتطييبها .

وَاتَّخِذُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ، وَجَمِّرُوهَا فِي الْجُمَعِ»[1]. رواه ابن ماجه، ورواه الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة، ورواه في الكبير أيضاً بتقديم وتأخير من رواية مكحول عن معاذ، ولم يسمع منه.

«جمروها»: أي بخروها وزناً ومعنى.

الترهيب من البصاق في المسجد، وإلى القبلة، ومن إنشاد الضالة فيه، وغير ذلك مما يذكر هنا

(٤٣٦) ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْماً إِذْ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَتَغَيَّظَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَكَّهَا قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فَدَعَا بِزَعْفَرَانٍ فَلَطَّخَهُ بِهِ وَقَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى فَلاَ يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ»**[2]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود واللفظ له.

(٤٣٧) ـ وَرَوَى ابْنُ مَاجَه عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَهْرَانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: **«مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيُتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ إِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ لِيَتْفُلْ هكَذَا فِي ثَوْبِهِ»**، ثُمَّ أَرَانِي إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه ابن ماجه فى « المساجد » (٧٥٠) باب ما يكره فى المساجد . والطبرانى فى « الكبير » (٢٢ / ٥٧) رقم (١٣٦) وفى سنده أبى سعيد وهو محمد بن حسان بن قيس الشامى المصلوب وهو كذاب كان يضع الحديث كما فى « التقريب » (٢ / ١٦٤) والحارث ابن نبهان الجرحى متروك كما فى « التقريب » (١ / ١٤٤) ورواه الطبرانى فى «الكبير » (١٣٢/٨) رقم (٧٦٠١) والبيهقى فى « السنن » (١٠ / ١٠٣) عن أبى الدرداء وأبى أمامة وواثلة . وفى سنده العلاء بن كثير . قال البيهقى : العلاء بن كثير هذا شامى منكر الحديث . وقيل : عن مكحول عن يحيى بن العلاء عن معاذ مرفوعاً وليس بصحيح . أهـ . **قلت** : حديث معاذ ، رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٠ / ١٧٣) رقم (٣٦٩) وعبد الرزاق فى « المصنف » (١٧٢٦) وفى سنده انقطاع بين مكحول ومعاذ رضى الله عنه .

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الصلاة » (٤٠٦) باب حك المخاط بالحصى من المسجد . ومسلم فى « الصلاة » (١٢٠١) باب النهى عن البصاق فى المسجد فى الصلاة وغيرها . وأبو داود فى «الصلاة » (٤٧٩) باب فى كراهية البزاق فى المسجد . والنسائى فى « الصلاة » (٥١/٢) وابن ماجه فى « الصلاة » (٧٦٣) باب كراهية النخامة فى المسجد .

ابْنَ عُلَيَّةَ يَبْصُقُ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ يَدْلُكُهُ [١].

(٤٣٨) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَاجِينُ أَنْ يُمْسِكَهَا بِيَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا، فَرَأَى نُخَامَاتٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَتَّهُنَّ حَتَّى أَنْقَاهُنَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَباً فَقَالَ: **«أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقَ فِي وَجْهِهِ، إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ، وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلاَ يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ»** الحديث.رواه ابن خزيمة في صحيحه [٢].

(٤٣٩) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: **«فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِي صَلاَتِكُمْ، فَلاَ تُوَجِّهُوا شَيْئاً مِنَ الأَذَى بَيْنَ أَيْدِيكُمْ»**. الحديث [٣]، وبوّب عليه ابن خزيمة باب الزجر عن توجيه جميع ما يقع عليه اسم أذى تلقاء القبلة في الصلاة.

(٤٤٠) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونٌ، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا فَحَتَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ قَالَ: **«أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلاَ يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَتْفُلْ بِثَوْبِهِ هكَذَا»**، وَوَضَعَهُ عَلَى فِيهِ، ثُمَّ دَلَكَهُ. الحديث رواه أبو داود وغيره [٤].

---

(١) رواه مسلم فى « الصلاة » (١٢٠٦) باب النهى عن البصاق فى المسجد . وأحمد (٢/٥٠) والنسائى فى « الطهارة » (١ / ١٦٣) باب البزاق يصيب الثوب . وابن ماجه فى « الصلاة » (١٠٢٢) باب المصلى يتنخم . والمزى فى « تهذيب الكمال » (٢٣ / ٤٥٣) وأما قول المصنف : القاسم بن مهران مجهول . فهو وهم منه - رحمه الله - فإن القاسم بن مهران القيسى مولى بنى قيس بن ثعلبة من رجال مسلم . ولعل المصنف يقصد القاسم بن مهران الذى روى عن عمران بن حصين ، وروى عنه موسى بن عبيدة الربذى وهو من رجال ابن ماجه وهو مجهول كما قال الحافظ فى « التقريب » (٢ / ١٢١) .

(٢) **صحيح** : رواه ابن خزيمة فى « صحيحة » (٢ / ٤٦) رقم (٨٨٠) باب الرخصة فى بزق المصلى فى ثوبه ودلكه الثوب بعضه ببعض فى الصلاة .

(٣) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (٢/٦٣) رقم (٦٢٩) .

(٤) رواه مسلم فى « الزهد والرقائق » (٧٣٦٨) باب حديث جابر الطويل . وأبو داود فى «الصلاة» (٤٨٥) باب فى كراهية البزاق فى المسجد . والحديث لم يعزه المصنف إلى صحيح مسلم .

فائدة هامة : اعلم أن قوله فى هذا الحديث : « **فإن الله قبل وجهه** » . وفى الحديث الذى قبله « **فإن الله عز وجل بين أيديكم فى صلاتكم** » لا ينافى كونه تعالى على عرشه ، فوق مخلوقاته كلها كما تواترت فيه نصوص الكتاب والسنة . وآثار الصحابة والسلف الصالح رضى الله عنهم ، =

(٤٤١) ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَفَلَ تِجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَفْلَتُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ**» [١]. رواه أبو داود وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة، ولفظه قال: «**مَنْ بَصَقَ فِي قِبْلَةٍ وَلَمْ يُوَارِهَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْمَى مَا تَكُونُ حَتَّى تَقَعَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ**» [٢].

«تفل»: بالتاء المثناة فوق: أي بصق بوزنه ومعناه.

(٤٤٢) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُبْعَثُ صَاحِبُ النُّخَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ**» [٣]. رواه البزار وابن خزيمة في صحيحه، وهذا لفظه، وابن حبان في صحيحه.

(٤٤٣) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا**» [٤]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٤٤٤) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ سَيِّئَةٌ، وَدَفْنُهُ حَسَنَةٌ**» [٥]. رواه أحمد بإسناد لا بأس به.

= ورزقنا الاقتداء بهم ، فإنه تعالى مع ذلك واسع محيط بالعالم كله ، وقد أخبر أنه حيثما توجه العبد فإنه مستقبل وجه الله عز وجل ، بل هذا شأن مخلوقه المحيط بما دونه ، فإن كل خط يخرج من المركز إلى المحيط ، فإنه يستقبل وجه المحيط ويواجهه . وإذا كان عالى المخلوقات يستقبل سافلها المحاط بها بوجهه من جميع الجهات والجوانب ، فكيف بشأن من هو بكل شيء محيط ، وهو محيط ولا يحاط به ؟ وراجع بسط هذا فى كتب شيخ الإسلام ابن تيمية كالحموية والواسطية وشرحها للشيخ زيد بن عبد العزيز بن فياض (ص ٢٠٣-٢١٣) .

(١) **صحيح** : رواه أبو داود فى « الأطعمة » (٣٨٢٤) باب فى أكل الثوم ، ومن طريقه البيهقى فى «السنن » (٣ / ٧٦) وابن خزيمة (٩٢٥ ، ١٣١٤ ، ١٦٦٣) وابن حبان (١٦٣٩ - إحسان).

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٨ / ٢٤٥) رقم (٧٩٦٠) وقال الهيثمى فى «المجمع » (١٩/٢) فيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف جداً .

(٣) **صحيح** : رواه البزار وابن خزيمة (١٣١٢) وابن الجوزى فى « العلل المتناهية » (٧٠١) وفى سنده عاصم ابن عمر العمرى ، وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٣٨٥) ولكن رواه ابن خزيمة (١٣١٣) وابن أبى شيبة (٢ / ٣٦٥) وابن حبان (١٦٣٨ - إحسان) من طريق آخر صحيح ، وانظر « الصحيحة » (٢٢٣) وقال الألبانى : وفى هذا الحديث دلالة على تحريم البصاق إلى القبلة مطلقاً سواء كان ذلك فى المسجد أو فى غيره ، وعلى المصلى وغيره كما قال الصنعانى فى « سبل السلام » (١ / ٢٣٠) قال : « وقد جزم النووى بالمنع فى كل حالة داخل الصلاة وخارجها وفى المسجد أو غيره » .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (٤١٥) باب كفارة البزاق فى المسجد . ومسلم فى «الصلاة» (١٢٠٩) باب النهى عن البصاق فى المسجد . وأبو داود فى «الصلاة» (٤٧٥) باب فى كراهية البزاق فى المسجد . والنسائى فى «الصلاة» (٢/ ٥٠ ، ٥١) باب البصاق فى المسجد .

(٥) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ٢٦٠) .

(٤٤٥) ـ وَعَنْ أَبِي سَهْلَةَ السَّائِبِ بْنِ خَلاَّدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلاً أَمَّ قَوْماً فَبَصَقَ فِي الْقِبْلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنظرُ، فقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فرَغَ: «**لاَ يُصَلِّي لكُمْ هذَا**»، فَأَرَادَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّي لَهُمْ فَمنَعُوهُ وَأَخبَرُوهُ بقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**نعَمْ**»، وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «**إنَّكَ آذَيْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**»[1]. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه.

(٤٤٦) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي بالنَّاسِ الظُّهْرَ فتفلَ فِي الْقِبْلَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي لِلنَّاسِ، فَلَمَّا كَانَتْ صَلاَةُ الْعَصْرِ أَرْسَلَ إِلَى آخرَ، فَأَشْفَقَ الرَّجُلُ الأَوَّلُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبيِّ ﷺ فقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَأُنْزِلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: «**لاَ، وَلكِنَّكَ تفلْتَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَنْتَ قَائِمٌ تَؤُمُّ النَّاسَ، فَآذَيْتَ اللَّهَ وَالْمَلاَئِكَةَ**»[2]. رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد.

(٤٤٧) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**إنَّ الْعَبْدَ إذَا قَامَ فِي الصَّلاَةِ فُتِّحَتْ لَهُ الْجِنَانُ، وَكُشِفَتْ لَهُ الْحُجُبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ الْحُورُ الْعِينُ مَا لَمْ يَمْتَخِطْ، أَوْ يَتَنَخَّعْ**»[3]. رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده نظر.

(٤٤٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لاَ رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهذَا**»[4]. رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه وغيرهم.

(٤٤٩) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ، أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لاَ أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً، فَقُولُوا: لاَ رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ**»[5]. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي وابن خزيمة والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه ابن حبان في صحيحه بنحوه بالشطر الأول[6].

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٤ / ٥٦) وأبو داود فى «الصلاة» (٤٨١) وابن حبان (١٦٣٦- إحسان) .

(٢) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٠٤ - قطعة من الجزء المفقود) .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٨ / ٢٥٠) رقم (٧٩٨٠) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢ / ٢٠) فيه طريف بن الصلت عن الحجاج بن عبد الله بن هرم ولم أجد من ترجمهما .

(٤) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٢٣٨) باب النهى عن نشد الضالة فى المسجد . وابن ماجه فى «الصلاة» (٧٦٧) باب النهى عن إنشاد الضوال فى المسجد .

(٥) **صحيح** : رواه الترمذى فى «البيوع» (١٣٢١) باب النهى عن البيع فى المسجد . والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (١٧٦) وابن خزيمة (١٣٠٥) والدارمى (١/ ٣٢٦) وابن الجارود (٥٦٢) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (١٥٣) والحاكم (٢/ ٥٦) والبيهقى (٢/٤٤٧) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى، وقال الترمذى : حسن صحيح .

(٦) **صحيح** : رواه ابن حبان (١٦٥٠- إحسان) قال البغوى فى «شرح السنة» (٢/٣٧٣) : وقد كره قوم من أهل العلم البيع والشراء فى المسجد، وبه يقول أحمد وإسحاق ، ورخصَ فيه بعض =

(٤٥٠) - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الأَحْمَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ وَجَدْتَ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ»**[١]. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

(٤٥١) - وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: سَمِعَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَأَسْكَتَهُ وَانْتَهَرَهُ، وَقَالَ: قَدْ نُهِينَا عَنْ هذَا [٢]. رواه الطبراني في الكبير، وابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود، وتقدم حديث واثلة في الباب قبله:

«جَنِّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَاءَكُمْ وَبَيْعَكُمْ». الحديث [٣].

(٤٥٢) - وَعَنْ مَوْلًى لأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ مُحْتَبِياً[٤] مُشَبِّكاً أَصَابِعَهُ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَفْطُنِ الرَّجُلُ لإِشَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: **«إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلاَ يُشَبِّكَنَّ فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَزَالُ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ»** [٥]. رواه أحمد بإسناد حسن.

(٤٥٣) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلاَةِ حَتَّى يَرْجِعَ، فَلاَ يَقُلْ هكَذَا»**، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ [٦]. رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، وفيما قاله نظر.

=التابعين، وروى عن عطاء بن يسار أنه كان إذا مرّ عليه بعض من يبيع فى المسجد، قال : عليك بسوق الدنيا، فإنما هذا سوق الآخرة أخرجه مالك فى «الموطأ» (١٧٤/١) بلاغاً . وروى البخارى (٤٧٠) فى « المساجد » باب رفع الصوت فى المسجد من طريق يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد قال : كنت قائماً فى المسجد، فحصبنى رجل، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقال : اذهب فأتنى بهذين، فجئته بهما . قال : من أنتما - أو من أين أنتما؟ قالا : من أهل الطائف قال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ضرباً، ترفعان أصواتكما فى مسجد رسول الله ﷺ .

قال الخطابى : ويدخل فى هذا كل أمر لم يبن له المسجد من أمور معاملات الناس. واقتضاء حقوقهم، وقد كره بعض السلف المسألة فى المسجد وكان بعضهم لا يرى أن يتصدق على السائل المتعرض فى المسجد وانظر «فتح البارى» (٥٦١،٥٦٠/١) .

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٢٣٩) باب النهى عن نشد الضالة فى المسجد . والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (١٧٤، ١٧٥) وابن ماجه فى «الصلاة» (٧٦٥) باب النهى عن إنشاد الضوال فى المسجد .

(٢) **ضعيف** : للانقطاع بين ابن سيرين وابن مسعود رضى الله عنه .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) **الاحتباء** : ضم الرجلين إلى البطن بثوب أو يدين .

(٥) **ضعيف** : رواه أحمد (٤٣،٤٢/٣) وفى سنده مولى أبى سعيد وهو لا يعرف .

(٦) **صحيح** :رواه ابن خزيمة (٢٢٦/١) رقم (٤٣٩) والحاكم (٢٠٦/١) وصححه ووافقه الذهبى.

(٤٥٤) ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الصَّلاَةِ فَلاَ يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِنَّهُ فِي صَلاَةٍ**» [1]. رواه أحمد وأبو داود بإسناد جيد والترمذي، واللفظ له من رواية سعيد المقبري عن رجل عن كعب ابن عجرة، وابن ماجه من رواية سعيد المقبري أيضاً عن كعب، وأسقط الرجل المبهم.

(٤٥٥) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَدْ شَبَّكْتُ بَيْنَ أَصَابِعَ، فَقَالَ لِي: «**يَا كَعْبُ إِذَا كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَلاَ تُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، فَأَنْتَ فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرْتَ الصَّلاَةَ**». ورواه ابن حبان في صحيحه بنحو هذه[2].

(٤٥٦) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**خِصَالٌ لاَ يَنْبَغِينَ فِي الْمَسْجِدِ: لاَ يُتَّخَذُ طَرِيقاً، وَلاَ يُشْهَرُ فِيهِ سِلاَحٌ، وَلاَ يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ، وَلاَ يُنْثَرُ فِيهِ نَبْلٌ، وَلاَ يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نِيءٍ، وَلاَ يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ، وَلاَ يُقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلاَ يُتَّخَذُ سُوقاً**» [3]. رواه ابن ماجه، وروى منه الطبراني في الكبير: «**وَلاَ تَتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ طُرُقاً إِلاَّ لِذِكْرٍ، أَوْ صَلاَةٍ**»[4]. وإسناد الطبراني لا بأس به.

قوله: «**ولا ينبض فيه بقوس**»، يقال: أنبض القوس بالضاد المعجمة إذا حرّك وترها لترنّ.

«نيء»: بكسر النون، وهمزة بعد الياء ممدوداً: هو الذي لم يطبخ، وقيل: لم ينضج.

---

(١) **حسن** : رواه الترمذى فى «الصلاة» باب ما جاء فى كراهية التشبيك بين الأصابع فى الصلاة. وفى سنده رجل مبهم . وهذا الرجل المبهم اسمه أبو ثمامة الحناط . وقد ورد اسمه صريحاً عند أحمد (٢٤١/٤) وأبو داود فى «الصلاة» (٥٦٢) باب ما جاء فى الهدى فى المشى إلى الصلاة . وابن خزيمة (٤٤١) والطبرانى فى «الكبير» (٢٢٣/١٩، ٣٣٣) وابن حبان (٢٠٣٦- إحسان) والبغوى فى «شرح السنة» (٤٧٥) والبيهقى فى «السنن» (٢٣٠/٣) وأبو ثمامة هذا مجهول الحال كما فى «التقريب» (٤٠٤/٢) . والحديث رواه أحمد (٢٤٢/٤، ٢٤٣) وعبد الرزاق (٣٣٣٤) والدارمى (٣٢٧/١) والطبرانى فى «الكبير» (٣٣٤/١٩، ٣٣٥، ٣٣٦) من طرق عن سعيد المقبرى عن كعب بن عجرة رضى الله عنه .

(٢) **حسن** : رواه ابن حبان (٢١٥٠- إحسان) .

(٣) **ضعيف جداً بهذا التمام** : رواه ابن ماجه فى «الصلاة» (٧٤٨) باب ما يكره فى المساجد . وابن عدى فى «الكامل» (٢٠٢/٣) وفى سنده زيد بن جبيرة وهو متروك كما فى «التقريب» (٢٧٣/١) .

(٤) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٤٢/١٢) رقم (١٣٢١٩) وفى «الأوسط» (٣١) وابن أبى ثابت فى «حديثه» (١/١٢٦/١) وابن عساكر فى «تاريخ دمشق» (٢/٣٩/١٢) كما فى «الصحيحة» (١٠٠١) .

(٤٥٧) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَبُو بَدْرٍ أَرَاهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْحَصَاةَ تُنَاشِدُ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ» [١]. رواه أبو داود بإسناد جيد، وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث فذكر أنه روي موقوفاً على أبي هريرة، وقال: رفعه وهَم من أبي بدر، والله أعلم.

(٤٥٨) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ»[٢]. رواه ابن حبان في صحيحه.

الترغيب في المشي إلى المساجد

سيما في الظلم وما جاء في فضلها

(٤٥٩) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً وَذلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ لَمْ يَخطُ خَطْوَةً إِلاَّ رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلاَ يَزَالُ فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاَةَ». وَفِي رِوَايَةٍ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» [٣]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه باختصار. ومالك في الموطأ، ولفظه:

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٤٦٠) باب فى حصى المسجد . وفى سنده شجاع بن الوليد أبو بدر الكوفى، وهو صدوق له أوهام كما فى «التقريب» (٣٤٧/١) وقال الدارقطنى كما ذكر المصنف - إن أبا بدر وهم فى رفع الحديث إلى النبى ﷺ ، وفى السند أيضاً شريك بن عبدالله النخعى وهو صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة . كما فى «التقريب» (٣٥١/١) .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن حبان (٦٧٦١- إحسان) وفى سنده أبى التقى، واسمه عبد الحميد بن إبراهيم، قال الذهبى فى «الكاشف» ضُعِّف . ورواه الطبرانى فى «الكبير» (١٠٤٥٢) وابن عدى فى «الكامل» (٤٩٣/٢) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢٤/٢) فيه بزيع أبو الخليل ونسبت إلى الوضع .

(٣) **متفق عليه** :رواه البخارى فى «الصلاة» (٤٧٧) باب الصلاة فى مسجد السوق. ومسلم فى «الصلاة» (١٤٧٨) باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة . وأبو داود فى «الصلاة» (٥٥٩) باب ما جاء فى فضل المشى إلى الصلاة . وأحمد (٢٥٢/٢) .

«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِإِحْدَى خَطْوَتَيْهِ حَسَنَةٌ، وَيُمْحَى عَنْهُ بِالأُخْرَى سَيِّئَةٌ، فَإِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ الإِقَامَةَ فَلاَ يَسْعَ، فَإِنَّ أَعْظَمَكُمْ أَجْراً أَبْعَدُكُمْ دَاراً». قَالُوا: لِمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِ كَثْرَةِ الْخُطَا [١].

(٤٦٠) - وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِنْ حِينِ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِي فَرِجْلٌ تَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً، وَرِجْلٌ تَحُطُّ عَنْهُ سَيِّئَةً حَتَّى يَرْجِعَ» [٢]، ورواه النسائي والحاكم بنحو ابن حبان، وليس عندهما حتى يرجع، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وتقدم في الباب قبله حديث أبي هريرة قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ». الحديث [٣].

(٤٦١) ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرْعَى الصَّلَاةَ كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ أَوْ كَاتِبُهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَرْعَى الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ» [٤]. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وبعض طرقه صحيح، وابن خزيمة في صحيحه، ورواه ابن حبان في صحيحه مفرقاً في موضعين.

«القنوت»: يطلق بإزاء معان منها: السكوت، والدعاء، والطاعة، والتواضع، وإدامة الحج، وإدامة الغزو، والقيام في الصلاة، وهو المراد في هذا الحديث، والله أعلم.

(٤٦٢) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ فَخَطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً، وَخَطْوَةٌ تَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً ذَاهِباً وَرَاجِعاً» [٥]. رواه أحمد بإسناد حسن والطبراني وابن حبان في صحيحه.

---

(١) **صحيح** : رواه مالك فى «الموطأ» (١/١٦٠) وابن ماجه فى «الصلاة» (٧٨٦) باب فضل الصلاة فى جماعة باختصار .

(٢) **صحيح** : رواه ابن حبان (١٦٢٢- إحسان) والنسائى فى «المساجد» (٢/٤٢) باب الفضل فى إتيان المساجد. وأحمد (٢/٣١٩، ٤٧٨) والحاكم (١/٢١٧) والبيهقى فى «السنن» (٣/٦٢) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) **صحيح** : رواه أحمد (٤/١٥٧) وابن خزيمة (١٤٩٢) والطبرانى فى «الكبير» (١٧/٨٣١، ٨٤٢) والحاكم (١/١١٢) والبيهقى فى «السنن» (٣/٦٣) والبغوى فى «شرح السنة» (٤٧٤) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى .

(٥) **حسن** : رواه أحمد (٢/١٧٢) والطبرانى فى «الكبير» (٩٩ - قطعة من الجزء المفقود) وابن حبان (٢٠٣٩- إحسان) .

(٤٦٣) ــ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مِيسَمٍ مِنَ الإِنْسَانِ صَلاَةٌ كُلَّ يَوْمٍ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هذَا مِنْ أَشَدِّ مَا أُوتِينَا بِهِ. قَالَ: «أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَلاَةٌ، وَحِلْمُكَ عَلَى الضَّعِيفِ صَلاَةٌ، وَإِنْحَاؤُكَ الْقَذَرَ عَنِ الطَّرِيقِ صَلاَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَلاَةٌ» [1]. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

(٤٦٤) ــ وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلاَّهَا مَعَ الإِمَامِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» [2]. رواه ابن خزيمة أيضاً.

(٤٦٥) ــ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَضَرَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ الْمَوْتُ فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً مَا أُحَدِّثُكُمُوهُ إِلاَّ احْتِسَاباً؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ الْيُمْنَى إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَسَنَةً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ الْيُسْرَى إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ سَيِّئَةً، فَلْيُقَرِّبْ أَحَدُكُمْ أَوْ لِيُبْعِدْ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضاً وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ كَذلِكَ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَتَمَّ الصَّلاَةَ كَانَ كَذلِكَ» [3]. رواه أبو داود.

(٤٦٦) ــ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «قَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فِي الدَّرَجَاتِ وَالْكَفَّارَاتِ، وَنَقْلِ الأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَةِ، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» [4]. الحديث رواه الترمذي، وقال حديث حسن غريب، ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى.

(٤٦٧) ــ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ فَيُسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ إِلاَّ تَبَشْبَشَ اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِطَلْعَتِهِ» [5]. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

---

(١) **ضعيف** : رواه ابن خزيمة (١٤٩٧) وهو من رواية سماك بن حرب عن عكرمة . ورواية سماك عن عكرمة مضطربة كما فى «التقريب» (١/٣٧٣) .

(٢) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (١٤٨٩) .

(٣) **صحيح** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (١٥٦٣) باب ما جاء فى الهدى فى المشى إلى الصلاة .

(٤) **حسن** : رواه الترمذى فى «التفسير» (٣٢٣٤) باب ومن سورة (ص) .

(٥) **صحيح** : رواه أحمد (٢/٣٠٧، ٣٤٠) وابن خزيمة (١٤٩١) والحاكم (١/٢١٣) .

(٤٦٨) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَلَتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ فَأَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «**بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ؟**» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «**يَا بَنِي سَلِمٍ دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ**»، فَقَالُوا: مَا يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنَا [١]. رواه مسلم وغيره.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ بِمَعْنَاهُ، وَفِي آخِرِهِ: «**إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةً**» [٢].

(٤٦٩) ـ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتِ الأَنْصَارُ بَعِيدَةً مَنَازِلُهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ فَأَرَادُوا أَنْ يَتَقَرَّبُوا فَنَزَلَتْ: ﴿**وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ**﴾ (يس: ١٢) فَثَبَتُوا [٣]. رواه ابن ماجه بإسناد جيد.

(٤٧٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْراً**» [٤]. رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم، وقال: حديث صحيح مدنيّ الإسناد.

(٤٧١) ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الصَّلاَةَ، فَكَانَ يُقَارِبُ الْخُطَا، فَقَالَ: «**أَتَدْرُونَ لِمَ أُقَارِبُ الْخُطَا؟**» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَ فِي طَلَبِ الصَّلاَةِ**» [٥].

وَفِي رِوَايَةٍ: « **إِنَّمَا فَعَلْتُ لِتَكْثُرَ خُطَايَ فِي طَلَبِ الصَّلاَةِ** » . رواه الطبراني في الكبير مرفوعاً وموقوفاً على زيد، وهو الصحيح.

(٤٧٢) ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْراً فِي الصَّلاَةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشًى فَأَبْعَدُهُمْ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ الَّذِي يُصَلِّيهَا ثُمَّ يَنَامُ**» [٦]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٩١، ١٤٩٢) باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٩٠) باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد .

(٣) **حسن** : رواه ابن ماجه فى «المساجد» (٧٨٥) باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً ، وهو من رواية سماك بن حرب عن عكرمة، ورواية سماك عن عكرمة مضطربة . ولكن رواه الطبرانى كما فى « تفسير ابن كثير» (٥٨٤/٤) عن سماك عن سعيد بن جبير به .

(٤) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (٣٥١/٢، ٤٢٩) وأبو داود فى «الصلاة» (٥٥٦) باب ما جاء فى فضل المشى إلى الصلاة . وابن ماجه فى «المساجد» (٧٨٢) باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً . والحاكم (٢٠٨/١) وصححه ووافقه الذهبى. قلت : فى سنده عبد الرحمن بن مهران وهو مجهول كما فى «التقريب» (٥٠٠/١) ولكن يشهد له حديث أبى موسى الأشعرى الآتى .

(٥) **ضعيف مرفوع ، صحيح موقوف** . قال الهيثمى فى «المجمع» (٣٢/٢) عن المرفوع : فيه الضحاك ابن نبراس وهو ضعيف ، ورواه موقوفاً على زيد بن ثابت ورجاله رجال الصحيح .

(٦) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (٥٦١) باب فضل صلاة الفجر فى جماعة ، ومسلم فى «الصلاة» (١٤٨٥) باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد .

(٤٧٣) ـ وَعَنْ أُبَيٍّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِـنَ الأَنْصَـارِ لاَ أَعْلَـمُ أَحَداً أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ كَانَتْ لاَ تُخْطِئُهُ صَلاَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: لَوِ اشْتَرَيْتَ حِمَاراً تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ، فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنَّ مَنْزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِـي، فَقَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: **«قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ»** [1].

(٤٧٤) - وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَوَجَّعْتُ لَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلاَنُ لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَاراً يَقِيكَ الرَّمْضَاءَ وَهَوَامَّ الأَرْضِ؟ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ بَيْتِي مُطَنَّبٌ بِبَيْـتِ مُحَمَّـدٍ ﷺ قَـالَ: فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلاً حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرْجُو أَجْرَ الأَثَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَكَ مَا احْتَسَبْتَ»**[2].رواه مسلم وغيره، ورواه ابن ماجه بنحو الثانية.

«الرمضاء» ممدوداً: هي الأرض الشديدة الحرارة من وقع الشمس.

(٤٧٥) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«كُلُّ سُلاَمَى مِـنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْـنَ الاثْنَيْـنِ صَدَقَـةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُـلَ فِي دَابَّتِـهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْها، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَـةُ صَدَقَـةٌ، وَبِكُـلِّ خَطْـوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»** [3]. رواه البخاري ومسلم.

«السلامى»: بضم السين، وتخفيف اللام، والميم مقصور: هو واحد السلاميات وهي: مفاصل الأصابع. قال أبو عبيد: هو في الأصل عظم يكون في فرسن البعير، فكان المعنى على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة. **«تعدل بين الاثنين»**: أي تصلح بينهما بالعدل.

«تميط الأذى عن الطريق»: أي تنحيه وتبعده عنها.

(٤٧٦) ـ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَـا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟»** قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَـالَ: **«إِسْبَاغُ الْوُضُـوءِ**

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٨٦) باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد . وأبو داود فى «الصلاة» (٥٥٧) باب ما جاء فى فضل المشى إلى الصلاة . وابن ماجه فى «الصلاة» (٧٨٣) باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٨٨) باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلح» (٢٧٠٧) باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم . ومسلم فى «الزكاة» (٢٢٩٨) باب بيان أن اسم الصدقة تقع على كل نوع من المعروف.

عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ» (١). رواه مالك ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كَفَّارَاتُ الْخَطَايَا: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»** (٢).

(٤٧٧) ـ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه أَيْضاً مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ (٣).

(٤٧٨) ـ وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وَعِنْدَهُ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيُكَفِّرُ بِهِ الذُّنُوبَ؟**» (٤).

(٤٧٩) ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلاً**» (٥). رواه أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح.

(٤٨٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ**» (٦). رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٤٨١) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْغُدُوُّ وَالرَّوَاحُ إِلَى الْمَسْجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» (٧). رواه الطبراني في الكبير من طريق القاسم عن أبي أمامة.

---

(١) رواه مالك فى «الموطأ» (١/١٦١/٥٥) ومسلم فى «الطهارة» (٥٧٦) باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره . وأحمد (٢/٢٣٥، ٢٧٧، ٣٠١، ٣٠٣، ٤٣٨) والترمذى فى «الطهارة» (٥١) باب ما جاء فى إسباغ الوضوء .

(٢) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى «الطهارة» (٤٢٨) باب ما جاء فى إسباغ الوضوء .

(٣) **حسن** : رواه ابن ماجه فى «الطهارة» (٤٢٧) باب ما جاء فى إسباغ الوضوء . وابن أبى شيبة (١/٧) والدارمى (١/١٧٧، ١٧٨) .

(٤) **حسن** : رواه ابن حبان (١٣٠٩- إحسان) والبزار (٤٤٩، ٤٥٠) .

(٥) **حسن** : رواه أبو يعلى (٤٨٨) والبزار (٤٤٧) والحاكم (١/١٣٢) .

(٦) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (٦٢٢) باب فضل من غدا إلى المسجد أو راح . ومسلم فى «الصلاة» (١٤٩٦) باب المشى إلى الصلاة تمحى به الخطايا . وأحمد (٢/٥٠٩) .

(٧) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٨/١٧٧) رقم (٧٧٣٩) وفى «مسند الشاميين» (٨٧٩) وفى سنده الحسين بن أبى السرى العسقلانى وهو ضعيف .

(٤٨٢) ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [1]. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث غريب.

قال الحافظ عبد العظيم رحمه الله: ورجال إسناده ثقات، ورواه ابن ماجه بلفظ من حديث أنس.

(٤٨٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُضِيءُ لِلَّذِينَ يَتَخَلَّلُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ بِنُورٍ سَاطِعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [2]. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

(٤٨٤) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِنُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، وابن حبان في صحيحه.

ولفظه قال: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ آتَاهُ اللَّهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [3].

(٤٨٥) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَشِّرِ الْمُدْلِجِينَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ بِمَنَابِرَ مِنَ النُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَفْزَعُ النَّاسُ وَلاَ يَفْزَعُونَ» [4]. رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده نظر.

(٤٨٦) ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَبْشُرِ الْمَشَّاؤُونَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [5]. رواه ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين كذا قال.

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٥٦١) باب ما جاء فى المشى إلى الصلاة فى الظلم . والترمذى فى «الصلاة» (٢٢٣) باب ما جاء فى فضل العشاء والفجر فى الجماعة . وفى سنده إسماعيل بن سليمان الكحال الضبى، وهو ضعيف يعتبر به فى الشواهد والمتابعات، وليس له فى الكتب الستة سوى هذا الحديث. وعبد الله بن أوس الخزاعى مجهول كما قال ابن القطان . ولكن للحديث شواهد يتقوى بها وسيأتى بعضها .

(٢) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٨٤٣) .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه ابن حبان (٢٠٤٦) وفى سنده جنادة بن أبى خالد قال الذهبى : لا يعرف «الميزان» (١/٤٢٤) وللحديث شواهد يتقوى بها .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٨/٧٦٣٣، ٨١٢٥) وفى «مسند الشاميين» (١٠٣٣) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢/٣١) : فيه سلمة القيسى عن رجل من أهل بيته ولم أجد من ذكرهما .

(٥) **حسن** : رواه ابن ماجه فى «المساجد» (٧٨٠) باب المشى إلى الصلاة . وابن خزيمة (١٤٩٨) والحاكم (١/٢١٢) والبيهقى فى «السنن» (٣/٦٣) .

قال الحافظ: وقد روي هذا الحديث، عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي سعيد الخدريّ وزيد بن حارثة، وعائشة وغيرهم.

(٤٨٧) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمَشَّاؤُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ أُولَئِكَ الْخَوَّاضُونَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى**» [١]. رواه ابن ماجه، وفي إسناده إسماعيل بن رافع تكلم فيه الناس، وقال الترمذي: ضعفه بعض أهل العلم، وسمعت محمداً، يعني البخاري يقول: هو ثقة مقارب الحديث.

(٤٨٨) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّراً إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لاَ يَنْصِبُهُ إِلاَّ إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ لاَ لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ**» [٢]. رواه أبو داود من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة. تسبيح الضحى يريد صلاة الضحى، وكل صلاة يتطوع بها فهي تسبيح وسبحة.

قوله: « لا ينصبه»: أي لا يتعبه، ولابن عجة: إلاّ ذلِكَ.

«والنصب»: بفتح النون والصاد المهملة جميعاً: هو التعب.

(٤٨٩) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلاَثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ رُزِقَ وَكُفِيَ، وَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ: مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ**» [٣]. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه، ويأتي أحاديث من هذا النوع في الجهاد وغيره إن شاء الله تعالى.

(٤٩٠) ـ وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَهُوَ زَائِرُ اللَّهِ، وَحَقٌّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرِمَ الزَّائِرَ**» [٤]، رواه الطبراني

---

(١) **ضعيف**: رواه ابن ماجه في «المساجد والجماعات» (٧٧٩) باب المشي إلى الصلاة. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢٧٥/١) هذا إسناد ضعيف. أبو رافع أجمعوا على ضعفه، والوليد بن مسلم مدلس وقد عنعنه.

(٢) **حسن**: رواه أبو داود في «الصلاة» (٥٥٨) باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة.

(٣) **صحيح**: رواه أبو داود في «الجهاد» (٢٤٩٤) باب فضل الغزو في البحر. وابن حبان (٤٩٩- إحسان) والحاكم (٧٣/٢) ومن طريقه البيهقي في «السنن» (١٦٦/٩) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٤) **حسن**: رواه الطبراني في «الكبير» (٦١٣٩/٦، ٦١٤٥).

.في الكبير بإسنادين أحدهما جيد، وروى البيهقي نحوه موقوفاً على أصحاب رسول الله ﷺ بإسناد صحيح.

(٤٩١) – وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلاَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ هذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَراً، وَلاَ بَطَراً، وَلاَ رِيَاءً، وَلاَ سُمْعَةً، وَخَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ» [(١)]. رواه ابن ماجه.

قال المملي رضي الله عنه: ويأتي باب فيما يقوله إذا خرج إلى المسجد إن شاء الله تعالى.

قال الهروي: إذا قيل: فعل فلان ذلك أشراً وبطراً، فالمعنى: أنه لَجَّ في البطر.

وقال الجوهري: الأشر والبطر بمعنى واحد.

(٤٩٢) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلاَدِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلاَدِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا» [(٢)]. رواه مسلم.

(٤٩٣) – وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْبُلْدَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ، وَأَيُّ الْبُلْدَانِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «لاَ أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ»، فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ جِبْرِيلُ: أَنَّ أَحْسَنَ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدُ، وَأَبْغَضَ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الأَسْوَاقُ [(٣)]. رواه أحمد والبزار واللفظ له، وأبو يعلى والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٣/٢١) وابن ماجه (٧٧٨) والبغوى فى «حديث على بن الجعد» (٣/٩٣/٩) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (٨٥) وفى سنده فضيل بن مرزوق وهو مختلف فيه . وعطية العوفى وهو ضعيف، وكان يدلس تدليساً قبيحاً . قال ابن حبان فى «الضعفاء» (٢/١٧٦) ما نصه : سمع من أبى سعيد الخدرى أحاديث فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبى ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبى قال رسول الله بكذا فيحفظه وكناه أبا سعيد ويروى عنه فإذا قيل له : من حدثك بهذا؟ فيقول : حدثنى أبو سعيد فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدرى، وإنما أراد به الكلبى . فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب وقد اضطرب فيه أيضاً فتارة يرويه موقوفاً كما فى « المصنف » لابن أبى شيبة (١/١١٠/١٢) وقد رواه الإمام أحمد من طريق يزيد عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفى عن أبى سعيد مرفوعاً قال يزيد فقلت لفضيل رفعه ؟ قال أحسبه قد رفعه . وقد قال ابن أبى حاتم فى «العلل» (٢/١٨٤) موقوف أشبه وانظر «السلسلة الضعيفة» (٢٤) .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٥٠٠) باب فضل الجلوس فى مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد.

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٤/٨١) والبزار (٢/٨١) رقم (١٢٥٢) والطبرانى فى «الكبير» (٢/١٢٨) رقم (١٥٤٥) وأبو يعلى (٧٤٠٣) والحاكم (٢/٧) .

(٤٩٤) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ، وَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ قَالَ: «**لاَ أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ**»، فَسَأَلَ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: لاَ أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ مِيكَائِيلَ فَجَاءَهُ فَقَالَ: خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَشَرُّ الْبِقَاعِ الأَسْوَاقُ[1]. رواه الطبراني في الكبير، وابن حبان في صحيحه.

(٤٩٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجِبْرِيلَ: «**أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟**» قَالَ: لاَ أَدْرِي. قَالَ: «**فَاسْأَلْ عَنْ ذَلِكَ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ**». قَالَ: فَبَكَى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَلَنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، هُوَ الَّذِي يُخْبِرُنَا بِمَا يَشَاءُ فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: خَيْرُ الْبِقَاعِ بُيُوتُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ. قَالَ: «**فَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟**» فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: شَرُّ الْبِقَاعِ الأَسْوَاقِ[2]. رواه الطبراني في الأوسط.

الترغيب في لزوم المساجد والجلوس فيها

(٤٩٦) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالشَّابُّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِياً فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**»[3]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٤٩٧) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾**[4] (التوبة: ١٨)». رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه ابن حبان (١٥٩٩) وفى سنده عطاء بن السائب وكان قد اختلط، والراوى عنه هو جرير بن عبد الحميد، وقد روى عنه بعد الاختلاط، ولكن يشهد له حديث أبى هريرة وحديث حبير بن مطعم السابقين والله أعلم .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٧١٤٠) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٦/٢) فيه عبيد بن واقد القيسى وهو ضعيف .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الزكاة» (١٤٢٣) باب الصدقة باليمين . ومسلم فى «الزكاة» (٢٣٤٢) باب فضل إخفاء الصدقة . والترمذى فى «الزهد» (٣٩١) باب ما جاء فى الحب فى الله . والنسائى فى «الكبرى» (٤١٦/٣) رقم (٥٩٢١) .

(٤) **ضعيف** : رواه الترمذى (٢٦١٧، ٣٠٩٣) وأحمد (٦٨/٣، ٧٦) وابن ماجه (٨٠٢) والدارمى (٢٧٨/١) وابن خزيمة (١٥٠٢) وابن حبان (١٧٢١- إحسان) والحاكم (٣٣٢/٢) والبيهقى فى «السنن» (٦٦/٣) وفى سنده دراج أبو السمح، يرويه عن أبى الهيثم، ورواية دراج عن أبى الهيثم ضعيفة كما فى «التقريب» (٢٣٥/١) .

غريب، وابن ماجه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم، كلهم من طريق درّاج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

(٤٩٨) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلاةِ، وَالذِّكْرِ إِلاَّ تَبَشْبَشَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ» (١).

رواه ابن أبي شيبة وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ كَانَ تَوَطَّنَ الْمَسَاجِدَ فَشَغَلَهُ أَمْرٌ أَوْ عِلَّةٌ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَا كَانَ إِلاَّ يَتَبَشْبَشُ اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ».

(٤٩٩) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سِتُّ مَجَالِسَ الْمُؤْمِنُ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا: فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ وَعِنْدَ مَرِيضٍ، أَوْ فِي جَنَازَةٍ، أَوْ فِي بَيْتِهِ، أَوْ عِنْدَ إِمَامٍ مُقْسِطٍ يُعَزِّرُهُ وَيُوَقِّرُهُ، أَوْ فِي مَشْهَدِ جِهَادٍ» (٢). رواه الطبراني في الكبير والبزار، وليس إسناده بذاك، لكن روي من حديث معاذ بإسناد صحيح، ويأتي في الجهاد وغيره إن شاء الله تعالى.

(٥٠٠) - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عُمَّارَ بُيُوتِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (٣). رواه الطبراني في الأوسط.

(٥٠١) - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَلِفَ الْمَسْجِدَ أَلِفَهُ اللَّهُ» (٤). رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة.

(٥٠٢) - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذِئْبُ الإِنْسَانِ كَذِئْبِ الْغَنَمِ يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ فَإِيَّاكُمْ وَالشِّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ» (٥). رواه أحمد من رواية العلاء بن زياد عن معاذ ولم يسمع منه.

---

(١) **صحيح**: رواه الطيالسى (٢٣٣٤) وأحمد (٢/٣٢٨، ٥٥٣) وابن ماجه فى «المساجد» (٨٠٠) باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة. وابن حبان (١٦٠٧- إحسان) والبغوى فى «مسند ابن الجعد» (٢٩٣٩) والحاكم (١/٢١٣) وصححه ووافقه الذهبى.

(٢) **ضعيف**: رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٣/٣٢) رقم (٧١- قطعة من الجزء المفقود) والبزار (٢٧٩- زوائد البزار) للحافظ ابن حجر وعبد بن حميد فى «المنتخب من المسند» (٣٣٧) وفى سنده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (١/٤٨٠).

(٣) **ضعيف**: رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٦٣٨٣) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف لسوء حفظه.

(٤) **ضعيف**: رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٦٣٨٣) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف لسوء حفظه.

(٥) **ضعيف**: رواه أحمد (٥/٢٣٣) وفى سنده انقطاع بين العلاء بن زياد ومعاذ بن جبل. ورواه أحمد (٥/٢٤٣) وفى سنده مجهول.

(٥٠٣) ـ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَاداً، الْمَلاَئِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُوهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ » ثُمَّ قَالَ: « جَلِيسُ الْمَسْجِدِ عَلَى ثَلاَثِ خِصَالٍ: أَخٌ مُسْتَفَادٌ أَوْ كَلِمَةٌ حِكْمَةٍ، أَوْ رَحْمَةٌ مُنْتَظَرَةٌ» [١]. رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، ورواه الحاكم من حديث عبد اللّه بن سلام دون قوله: «جليس المسجد » إلى آخره، فإنه ليس في أصلي، وقال: صحيح على شرطهما.

(٥٠٤) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ، وَتَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ كَانَ الْمَسْجِدُ بَيْتَهُ بِالرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ وَالْجَوَازِ عَلَى الصِّرَاطِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ إِلَى الْجَنَّةِ» [٢]. رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار، وقال: إسناده حسن، وهو كما قال رحمه الله تعالى، وفي الباب أحاديث غير ما ذكرنا تأتي في انتظار الصلاة إن شاء الله تعالى.

الترهيب من إتيان المسجد لمن أكل بصلاً أو ثوماً أوكراثاً أو فجلاً ونحو ذلك مما له رائحة كريهة

(٥٠٥) ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ- يَعْنِي الثُّومَ - فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا». رواه البخاري ومسلم، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَلاَ يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ»، وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ الْمَسَاجِدَ» [٣].

(٥٠٦) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلاَ يَقْرَبْنَا وَلاَ يُصَلِّيَنَّ مَعَنَا» [٤]. رواه البخاري ومسلم ورواه الطبراني ولفظه قال: «إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْبَقْلَتَيْنِ الْمُنْتِنَتَيْنِ أَنْ تَأْكُلُوهُمَا وَتَدْخُلُوا مَسَاجِدَنَا، فَإِنْ كُنْتُمْ لاَ بُدَّ آكِلُوهُمَا اقْتُلُوهُمَا بِالنَّارِ قَتْلاً».

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٢/٤١٨) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف . ورواه عبد الرزاق فى «المصنف» (١١/٢٩٧) رقم (٢٠٥٨٥) بسند مرسل .

(٢) **حسن** : رواه البزار (٤٣٤- زوائد) وانظر «الصحيحة» (٧١٦) .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الأذان» (٨٥٣) باب ما جاء فى الثوم النيئ والبصل والكراث. ومسلم فى «الصلاة» (١٢٢٦، ١٢٢٧) باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها . وأبو داود فى «الأطعمة» (٣٨٢٥) باب فى أكل الثوم .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الأذان» (٨٥٦) باب ما جاء فى الثوم النيئ والبصل والكراث . ومسلم فى «الصلاة» (١٢٢٨) باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها .

(٥٠٧) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ بَصَلاً، أَوْ ثُوماً، فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسَاجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ**» [١]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٥٠٨) - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالْكُرَّاثَ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ**» [٢].

(٥٠٩) - وَفِي رِوَايَةٍ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ، فَغَلَبَتْنَا الْحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا، فَقَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ النَّاسُ**» [٣]. رواه الطبراني في الأوسط والصغير ولفظه قال:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هذِهِ الْخَضْرَاوَاتِ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ وَالْفُجْلِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ**» [٤]. ورواته ثقات إلا يحيى بن راشد البصري.

(٥١٠) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثُّومُ، وَالْبَصَلُ، وَالْكُرَّاثُ. وَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَشَدُّ ذلِكَ كُلِّهِ الثُّومُ أَفَتُحَرِّمُهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُوهُ، مَنْ أَكَلَهُ مِنْكُمْ فَلاَ يَقْرَبْ هذَا الْمَسْجِدَ حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهُ مِنْهُ**» [٥]. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

(٥١١) ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لاَ أَرَاهُمَا إِلاَّ خَبِيثَتَيْنِ؛ الْبَصَلَ وَالثُّومَ، لَقَدْ

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الأذان» (٨٥٥) باب ما جاء فى الثوم النيئ والبصل والكراث. ومسلم فى «الصلاة» (١٢٣١) باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها . وأبو داود فى «الأطعمة» (٣٨٢٢) باب فى أكل الثوم . والنسائى فى «الوليمة» فى «الكبرى» (١٥٨/٤) رقم (٦٦٧٩) .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٢٣٢) باب نهى من أكل ثوماً . والترمذى فى «الأطعمة» (١٨٠٦) باب ما جاء فى كراهية أكل الثوم والبصل . والنسائى فى «الوليمة» فى «الكبرى» (١٥٩/٤) رقم (٦٦٨٩) . والبيهقى فى «السنن الكبرى» (٧٦/٣) .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٢٣٠) باب نهى من أكل ثوماً .

(٤) **ضعيف بهذا التمام** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (١٩١) وفى «الصغير» (٢٢/١) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٧/٢) فيه يحيى بن راشد البراء البصرى وهو ضعيف .

(٥) **ضعيف** : رواه أبو داود فى «الأطعمة» (٣٨٢٣) وابن خزيمة (١٦٦٩) وفى سنده أبى النجيب العامرى، هو مجهول .

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخاً [(١)]. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

(٥١٢) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ الثُّومِ فَلاَ يُؤْذِيَنَّا بِهَا فِي مَسْجِدِنَا هذَا**» [(٢)]. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه واللفظ له.

(٥١٣) ـ وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ فَوَجَدُوا فِي جِنَانِهَا بَصَلاً وَثُوماً فَأَكَلُوا مِنْهُ وَهُمْ جِيَاعٌ، فَلَمَّا رَاحَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِذَا رِيحُ الْمَسْجِدِ بَصَلٌ وَثُومٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلاَ يَقْرَبْنَا**». فذكر الحديث بطوله [(٣)]. رواه الطبراني بإسناد حسن وهو في مسلم من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه ليس فيه ذكر البصل.

(٥١٤) ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَفَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا** » ثَلاَثاً [(٤)]. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

ترغيب النساء في الصلاة في بيوتهن ولزومها وترهيبهن من الخروج منها

(٥١٥) ـ عَنْ أُمِّ حُمَيْدٍ امْرَأَةِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ الصَّلاَةَ مَعَكَ، قَالَ: «**قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكِ تُحِبِّينَ الصَّلاَةَ مَعِي، وَصَلاَتُكِ فِي بَيْتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِكِ فِي حُجْرَتِكِ، وَصَلاَتُكِ فِي حُجْرَتِكِ خَيْرٌ مِنْ**

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٢٣٦) باب نهى من أكل ثوماً . والنسائى فى «الوليمة» فى «الكبرى» وابن خزيمة (١٦٦٦) وابن ماجه فى «الصلاة» (١٠١٤) باب من أكل الثوم فلا يقربن المسجد . وفى «الأطعمة» (٣٣٦٣) باب أكل الثوم والبصل والكراث .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٢٢٩) باب فهى من أكل ثوماً . وابن ماجه فى «الصلاة» (١٠١٥) باب من أكل الثوم فلا يقربن المسجد .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢١٥/٢٢) رقم (٥٧٤) وفى «مسند الشاميين» (١٦١٣) وفى سنده عقيل بن مدرك السلمى وهو مقبول كما فى «التقريب» (٢٩/٢) ولكن يشهد له حديث أبى سعيد الخدرى الذى رواه مسلم فى «الصلاة» (١٢٣٤) باب نهى من أكل ثوماً .

(٤) **صحيح** :رواه أبو داود فى «الأطعمة» (٣٨٢٤) باب فى أكل الثوم .وابن خزيمة (٨٣/٣) رقم (١٦٦٣) .

صَلاَتِكِ فِي دَارِكِ، وَصَلاَتُكِ فِي دَارِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِكِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكِ، وَصَلاَتُكِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِكِ فِي مَسْجِدِي». قَالَ: فَأَمَرَتْ فَبُنِيَ لَهَا مَسْجِدٌ فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهِ، وَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيَتِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ[١]. رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

وبوّب عليه ابن خزيمة: باب اخْتِيَارِ صَلاَةِ الْمَرْأَةِ فِي حُجْرَتِهَا عَلَى صَلاَتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلاَتِهَا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهَا عَلَى صَلاَتِهَا فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ كَانَتْ صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْدِلُ أَلْفَ صَلاَةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: **«صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ»** إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ صَلاَةَ الرِّجَالِ دُونَ صَلاَةِ النِّسَاءِ. هذَا كَلاَمُهُ[٢].

(٥١٦) ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ»**[٣]. رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسناده ابن لهيعة، ورواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم من طريق درّاج أبي السمح عن السائب مولى أم سلمة عنها، وقال ابن خزيمة: لا أعرف السائب مولى أم سلمة بعدالة ولا جرح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٦/٣٧١) وابن خزيمة (١٦٨٩) وابن حبان (٢٢١٧) وفى سنده عبد الله بن سويد الأنصارى وهو لم يوثقه غير ابن حبان . وذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٥/٦٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . ولكنه قد توبع فقد رواه ابن أبى شيبة (٢/٣٨٤، ٣٨٥) والطبرانى فى «الكبير» (٢٥/٣٥٦) والبيهقى فى «السنن» (٣/١٣٢،١٣٣) من طريقين عن عبد الحميد بن المنذر بن حميد الساعدى، عن أبيه، عن جدته أم حميد .

(٢) وقد علّق الشيخ الألبانى – رحمه الله – على كلام ابن خزيمة، فقال : بل هو يشمل النساء أيضاً، ولا ينافى أن صلاتهن فى بيوتهن أفضل، ومثله الرجل إذا صلى النافلة فى مسجده ﷺ له الفضل المذكور، لكن صلاته إياها فى البيت أفضل فتأمل «صحيح ابن خزيمة» (٣/٩٤) هامش .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (٦/٣٠١) والطبرانى فى «الكبير» (٢٣/٣١٣،٣١٤) رقم (٧٠٩) وأبو يعلى (٧٠٢٥) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف لسوء حفظه ، والسائب مولى أم سلمة ذكره ابن حبان فى «الثقات» . وترجمه البخارى فى «التاريخ الكبير» (٤/١٥٣) وابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٤/٢٤٣) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تابع ابن لهيعة عمرو بن الحارث عند أحمد (٦/٢٩٧) وابن خزيمة (٣/٩٢) رقم (١٦٨٣) والحاكم (١/٢٠٩) والقضاعى فى «مسند الشهاب» (٢/٢٣١) رقم (١٢٥٢) والبيهقى فى «السنن» (٣/١٣١) وتبقى علة الحديث محصورة فى السائب مولى أم سلمة . ولكن يشهد له حديث ابن عمر الآتى بعد حديث .

(٥١٧) ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلاَةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلاَتُهَا فِي حُجْرَتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلاَتُهَا فِي دَارِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِهَا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهَا**» [١]. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد.

(٥١٨) ـ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ**» [٢]. رواه أبو داود.

(٥١٩) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ وَإِنَّهَا إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ، وَإِنَّهَا لاَ تَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ مِنْهَا فِي قَعْرِ بَيْتِهَا**»[٣]. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٥٢٠) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهَا فِي حُجْرَتِهَا وَصَلاَتُهَا فِي مِخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهَا فِي بَيْتِهَا**» [٤]. رواه أبو داود وابن خزيمة في صحيحه، وتردَّد في سماع قتادة هذا الخبر من مورق.

«والمخدع»: بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الدال المهملة: هو الخزانة في البيت.

(٥٢١) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ**». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح غريب، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما بلفظه، وزاد: «**وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا**» [٥].

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٩١٠١) وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/٣٤) رجاله رجال الصحيح خلا زيد بن المهاجر فإن أبا حاتم لم يذكر عنه راو غير ابنه محمد بن زيد : اهـ . ولكن يشهد له . حديث أم حميد السابق .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٢/٧٦، ٧٧) وأبو داود في «الصلاة» (٥٦٧) باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد. وابن خزيمة (١٦٨٤) والحاكم (١/٢٠٩) وعنه البيهقي في «السنن» (٣/١٣١) .

(٣) **صحيح** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٨٩٠) .

(٤) **صحيح** : رواه أبو داود في «الصلاة» (٥٧٠) باب التشديد في ذلك . وابن خزيمة (١٦٩٠) والبيهقي (٣/١٣١) .

(٥) **صحيح** : رواه الترمذي في «الرضاع» (١١٧٣) باب رقم (١٨) والطبراني في «الكبير» (١٠/١٠٨) رقم (١٠١١٥) وفي «الأوسط» (٨٠٩٦) وابن عدي في «الكامل» (٣/٤٢٣) وابن خزيمة (١٦٨٧) وابن حبان (٥٥٩٩) .

(٥٢٢) - وعنه أيضاً - رضى الله عنه - قال : « **مَا صَلَّتِ امْـرَأَة مِـنْ صَـلاَةٍ أَحَـبّ إلى الله من أَشّد مكان فى بَيْتِها ظُلْمَةُ** » [١] رواه الطبرانى فى الكبير .

(٥٢٣) ـ وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ الهجري عَنْ أَبِي الأَحْـوَصِ عَنْـهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَحَبَّ صَلاَةِ الْمَرْأَةِ إِلَى اللَّهِ فِي أَشَدِّ مَكَان فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةً**» [٢].

(٥٢٤) ـ وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ قَالَ: «**النِّسَاءُ عَوْرَةٌ، وَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا وَمَا بِهَا بَأْسٌ فَيَسْتَشْرِفُهَا الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: إِنَّـكِ لاَ تَمُرِّيْـنَ بِـأَحَدٍ إِلاَّ أَعْجَبْتِـهِ وَإِنَّ الْمَـرْأَةَ لَتَلْبَـسُ ثِيَابَهَـا، فَيُقَالُ أَيْنَ تُرِيدِينَ؟ فَتَقُولُ: أَعُودُ مَرِيضاً، أَوْ أَشْهَدُ جَنَازَةً، أَوْ أُصَلِّي فِي مَسْـجِدٍ، وَمَـا عَبَـدَتِ امْـرَأَةٌ رَبَّهَا مِثْلَ أَنْ تَعْبُدَهُ فِي بَيْتِهَا**». وإسناد هذه حسن [٣].

قوله: «**فيستشرفها الشيطان**»، أي ينتصب، ويرفع بصـره إليهـا، ويهـمّ بهـا لأنهـا قـد تعاطت سبباً من أسباب تسلطه عليها، وهو خروجها من بيتها.

(٥٢٥) ـ وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّـهِ يُخْـرِجُ النِّسَـاءَ مِـنَ الْمَسْـجِدِ يَـوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَقُولُ: اخْرُجْنَ إِلَى بُيُوتِكُنَّ خَيْرٌ لَكُنَّ [٤]. رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به.

الترغيب في الصلوات الخمس والمحافظة عليها والإيمان

بوجوبها فيه حديث ابن عمر وغيره

(٥٢٦) ـ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:« **بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّـهُ، وَأَنَّ مُحَمَّـداً رَسُـولُ اللَّـهِ، وَإِقَـامِ الصَّـلاَةِ، وَإِيْتَـاءِ الزَّكَـاةِ، وَصَـوْمِ رَمَضَـانَ، وَحَـجِّ الْبَيْـتِ**» [٥]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن غير واحد من الصحابة.

---

(١) **صحيح موقوف**: رواه الطبرانى فى «الكبير» (٩/٢٩٣) رقم (٩٤٧٢) موقوفاً على ابن مسعود رضى الله عنه

(٢) **ضعيف** : رواه ابن خزيمة (٣/٩٥،٩٦) رقم (١٦٩١) وفى سنده إبراهيم بن مسلم الهجـرى وهـو لين الحديث كما فى «التقريب» (١/٤٣) .

(٣) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٩/٨٩١٤، ٩٤٨٠) موقوفاً على ابن مسعود رضى الله عنه.

(٤) **حسـن** : رواه الطـبرانى فـى «الكبـير» (٩/٢٩٤) رقـم (٩٤٧٥) وعبـد الـرزاق فـى «المصنـف» (٥٢٠١) والبيهقى فى «السنن» (٣/١٨٦) .

(٥) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الإيمان» (٨) باب دعاؤكم إيمانكم. ومسلم فى «الإيمان» (١١٤) وأحمد (٢/٢٦، ٩٣، ١٢٠) والترمذى فى «الإيمان» (٢٦٠٩) بـاب مـا جـاء بنى الإسـلام علـى خمس . والنسائى فى «الإيمان» (٨/١٠٧) باب على كم بنى الإسلام من حديث ابن عمـر رضـى الله عنه. والحديث لم يروه الشيخان عن غير ابن عمر كما يوهم كلام المصنف، وإنما ورد الحديث عن غير ابن عمر كجرير وابن عباس فى غير الصحيحين .

(٥٢٧) ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ(*)، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ**»(١). الحديث، رواه البخاري ومسلم، وهو مروي عن غير واحد من الصحابة في الصحاح وغيرها.

(٥٢٨) ـ وَعَنْ أَبِي هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نهراً بباب أَحَدِكُمْ يَغْتَسل فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيءٌ؟** » قَالُوا: لاَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ. قَالَ: « **فَذلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْس يَمحُو الله بِهِنَّ الْخَطَايَا** »(٢).

«الدرن» بفتح الدال المهملة والراء جميعاً : هو الوسخ .

(٥٢٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا لَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ**» (٣). رواه مسلم والترمذي وغيرهما.

(٥٣٠) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ: كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهَا**»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَعْتَمِلُ وَكَانَ بَيْنَ مَنْزِلِهِ وَبَيْنَ مُعْتَمَلِهِ خَمْسَةُ أَنْهَارٍ، فَإِذَا أَتَى مُعْتَمَلَهُ عَمِلَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَصَابَهُ الْوَسَخُ أَوِ الْعَرَقُ، فَكُلَّمَا مَرَّ بِنَهْرٍ اغْتَسَلَ، مَا كَانَ ذلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ، فَكَذلِكَ الصَّلاَةُ كُلَّمَا عَمِلَ خَطِيئَةً فَدَعَا وَاسْتَغْفَرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا**» (٤). رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير بإسناد لا بأس به، وشواهده كثيرة.

---

* أى فخذى النبى ﷺ كما فى ((سنن النسائى)) وغيره بسند صحيح .

(١) رواه مسلم فى ((الإيمان)) (٩٣) باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان . وأبو داود فى ((السنة)) (٤٦٩٥، ٤٦٩٦، ٤٦٩٧) باب فى القدر. والترمذى فى ((الإيمان)) (٢٦١٠) باب ما جاء فى وصف جبريل للنبى ﷺ الإيمان والإسلام . والنسائى فى ((الإيمان)) (٩٧/٨) باب نعت الإسلام . وابن ماجه فى ((المقدمة)) (٦٣) باب فى الإيمان. ورواه البخارى فى ((الإيمان)) (٥٠) باب سؤال جبريل النبى ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان من حديث أبى هريرة رضى الله عنه .

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى ((الصلاة)) (٥٢٨) باب الصلوات الخمس كفارة . ومسلم فى ((الصلاة)) (١٤٩٤) باب المشى إلى الصلاة . والترمذى فى ((الأمثال)) (٢٨٦٨) باب مثل الصلوات الخمس .

قال ابن العربى : وجه التمثيل أن المرء كلما يتدنس بالأقذار المحسوسة فى بدنه وثوبه ويطهره الماء الكثير فكذلك الصلوات تطهر تطهر العبد من أقذار الذنوب حتى لا تبقى له ذنباً إلا أسقطته وكفرته ، والله أعلم .

(٣) رواه مسلم فى ((الطهارة)) (٥٣٩) باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة. وأحمد (٤٠٠/٢) والترمذى فى ((الصلاة)) (٢١٤) باب ما جاء فى فضل الصلوت الخمس .

(٤) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى ((الكبير)) (٣٧/٦، ٣٨) رقم (٥٤٤٤) وفى ((الأوسط)) (١٩٨) والبزار (٣٤٤) وفى سنده عبد الله بن قريط، لم يوثقه غير ابن حبان. وذكره ابن أبى حاتم فى ((الجرح والتعديل)) (١٤٠/٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . ولكن للحديث شواهد تقويه . والله أعلم .

(٥٣١) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ**». رواه مسلم[1].

«والغمر»: بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم بعدهما راء: هو الكثير.

(٥٣٢) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ** [2]**، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الصُّبْحَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ غَسَلَتْهَا ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَنَامُونَ، فَلاَ يُكْتَبُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَسْتَيْقِظُوا**» [3]. رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وإسناده حسن، ورواه في الكبير موقوفاً عليه، وهو أشبه، ورواته محتجّ بهم في الصحيح.

(٥٣٣) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ لِلَّهِ مَلَكاً يُنَادِي عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ: يَا بَنِي آدَمَ قُومُوا إِلَى نِيرَانِكُمُ الَّتِي أَوْقَدْتُمُوهَا فَأَطْفِئُوهَا**» [4]. رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرّد به يحيى بن زهير القرشي.

قال المملي رضي الله عنه: ورجاله كلهم محتجّ بهم في الصحيح سواه.

(٥٣٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**يُبْعَثُ مُنَادٍ عِنْدَ حَضْرَةِ كُلِّ صَلاَةٍ، فَيَقُولُ يَا بَنِي آدَمَ: قُومُوا فَأَطْفِئُوا مَا أَوْقَدْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَيَقُومُونَ فَيَتَطَهَّرُونَ وَيُصَلُّونَ الظُّهْرَ فَيُغْفَرُ لَهُمْ مَا بَيْنَهُمَا فَإِذَا حَضَرَتِ الْعَصْرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الْمَغْرِبُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الْعَتَمَةُ فَمِثْلُ ذَلِكَ فَيَنَامُونَ فَمُدْلِجٌ فِي خَيْرٍ، وَمُدْلِجٌ فِي شَرٍّ**» [5]. رواه الطبراني في الكبير.

(٥٣٥) ـ وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَنْظُرَ مَا اجْتِهَادُهُ. قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَظُنُّ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٩٥) باب المشى إلى الصلاة تمحى به الخطايا .

(٢) أى تقعون فى الهلاك بسبب الذنوب الكثيرة .

(٣) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٢٢٢٤) وفى «الصغير» (٤٧/١) . ورواه فى «الكبير» (١٤٨/٩) رقم (٨٧٣٩) موقوفاً على ابن مسعود رضى الله عنه .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٩٤٥٢) وفى «الصغير» (١٣٠/٢) وفى سنده يحيى بن زهير القرشي وهو مجهول .

(٥) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٤١/١٠) رقم (١٠٢٥٣) وفى سنده أبان بن أبى عياش وهو متروك .

فَقَالَ سَلْمَانُ: حَافِظُوا عَلَى هذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهـذِهِ الْجِرَاحَاتِ مَا لَمْ تُصِبِ الْمَقْتَلَةَ [١]. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً هكذا بإسناد لا بأس به، ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى.

(٥٣٦) ـ وَعَنْ عَمْرَ بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَّيْتُ الزَّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ وَقُمْتُهُ فَمِمَّنْ أَنَا؟ قَالَ: «مِنَ الصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ» [٢]. رواه البزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما واللفظ لابن حبان.

(٥٣٧) ـ وَعَنْ أَبِي مُسْلِمٍ التَّغْلَبِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ إِنَّ رَجُلاً حَدَّثَنِي عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَوَجْهَهُ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ، وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى صَلاَةٍ مَفْرُوضَةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذلِكَ الْيَوْمِ مَا مَشَتْ إِلَيْهِ رِجْلاَهُ، وَقَبَضَتْ عَلَيْهِ يَدَاهُ، وَسَمِعَتْ إِلَيْهِ أُذُنَاهُ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ سُوءٍ». فَقَالَ: وَاللَّهِ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَمْراً [٣]. رواه أحمد، والغالب على سنده الحسن، وتقدم له شواهد في الوضوء، والله أعلم.

(٥٣٨) ـ وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ يُصَلِّي وَخَطَايَاهُ مَرْفُوعَةٌ عَلَى رَأْسِهِ كُلَّمَا سَجَدَ تَحَاتَّ عَنْهُ فَيَفْرُغُ مِنْ صَلاَتِهِ، وَقَدْ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ» [٤]. رواه الطبراني في الكبير والصغير، وفيه أشعث بن أشعث السعداني لم أقف على ترجمته.

(٥٣٩) ـ وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَأَخَذَ غُصْناً مِنْهَا يَابِساً فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عُثْمَانَ أَلاَ تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هـذَا. قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: هكَذَا فَعَلَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَأَخَذَ مِنْهَا غُصْناً يَابِساً فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ. فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ أَلاَ تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هذَا». قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتَّ هذَا الْوَرَقُ»، وَقَالَ: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

---

(١) قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٠٠) رجاله موثقون .

(٢) صحيح : رواه البزار (٢٥) وابن حبان (٣٤٣٨- إحسان) .

(٣) ضعيف : رواه أحمد (٥/ ٢٦٣) وفي سنده أبي مسلم التغلبي وهو مجهول .

(٤) ضعيف : رواه الطبراني في «الكبير» (٦/ ٢٥٠) رقم (٦١٢٥) وفي «الصغير» (٢/ ١٣٦، ١٣٧) وفي سنده أشعث بن أشعث السعداني وهو مجهول .

السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [١] (هود: ١١٤). رواه أحمد والنسائي والطبراني، ورواة أحمد محتج بهم في الصحيح إلا عليَّ بن زيد.

(٥٤٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالاَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ**» ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَكَبَّ فَأَكَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَبْكِي، لاَ نَدْرِي عَلَى مَاذَا حَلَفَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَفِي وَجْهِهِ الْبُشْرَى وَكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. قَالَ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ السَّبْعَ إِلاَّ فُتِّحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهَا لَتَصْطَفِقُ**»، ثُمَّ تَلاَ: ﴿**إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً**﴾ [٢] (النساء: ٣١). وقال الحاكم صحيح الإسناد.

(٥٤١) ـ وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ انْصِرَافِنَا مِنْ صَلاَتِنَا، أَرَاهُ قَالَ: الْعَصْرَ. فَقَالَ: «**مَا أَدْرِي أُحَدِّثُكُمْ أَوْ أَسْكُتُ؟**» قَالَ: فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ خَيْراً فَحَدِّثْنَا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيُتِمُّ الطَّهَارَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلاَّ كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا**» [٣].

(٥٤٢)- وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَاللَّهِ لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثاً لَوْلاَ آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلاَةَ إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلاَةِ الَّتِي تَلِيهَا**» [٤]. رواه البخاريّ ومسلم.

---

(١)**ضعيف** : رواه أحمد (٤٣٧/٥) والدارمي (١٩٧/١) رقم (٧١٩) وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

(٢)**ضعيف** : رواه النسائي في «الزكاة» (٨/٥) باب وجوب الزكاة . والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣١٦/٤) والطبري في « تفسيره » (٩١٨٥) وابن خزيمة (٣١٥) وابن حبان (١٧٤٨) والحاكم (٢٠٠/١ و ٢٤٠/٢) والبيهقي في «السنن» (١٨٧/١٠) وفي سنده صهيب مولى العتواريين وهو مقبول كما في «التقريب» (٣٧٠/١) والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو القائل في صهيب : لا يكاد يعرف .

(٣)رواه مسلم في «الطهارة» (٥٣٥) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه . والنسائي في «الطهارة» (٩١/١) باب ثواب من توضأ كما أمر . وابن ماجه في «الطهارة» (٤٥٩) باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى .

(٤) **متفق عليه** :رواه البخاري في «الطهارة» (١٦٠) باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً . ومسلم في «الطهارة» (٥٢٩) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه .

(٥٤٣) - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلاَةِ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلاَّهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ**» [١].

(٥٤٤) - وَفِي رِوَايَةٍ أَيْضاً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلاَةٌ مَكْتُوبَةٌ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلاَّ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ تُؤْتَ كَبِيرَةٌ، وَذَلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ**» [٢].

(٥٤٥) - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ كُلَّ صَلاَةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ**» [٣]. رواه أحمد بإسناد حسن.

(٥٤٦) - وَعَنْ الْحَارِثِ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: جَلَسَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْماً وَجَلَسْنَا مَعَهُ فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ أَظُنُّهُ يَكُونُ فِيهِ مُدٌّ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي صَلاَةَ الظُّهْرِ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الظُّهْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يَبِيتُ يَتَمَرَّغُ لَيْلَتَهُ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ، وَهُنَّ: الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ**». قَالُوا: هَذِهِ الْحَسَنَاتُ فَمَا الْبَاقِيَاتُ يَا عُثْمَانُ؟ قَالَ: هِيَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ [٤]. رواه أحمد بإسناد حسن، وأبو يعلى والبزار.

(٥٤٧) - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلاَ يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ ثُمَّ يَكُبُّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ**» [٥]. رواه مسلم واللفظ له وأبو داود والترمذي وغيرهم.
ويأتي في باب صلاة الصبح والعصر إن شاء الله تعالى.

---

(١) **متفق عليه** :رواه البخارى فى «الرقاق» (٦٤٣٣) باب قول الله تعالى : ﴿**يا أيها الناس إن وعد الله حق**﴾. ومسلم فى «الطهارة» (٥٣٨) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه . والنسائى فى «الصلاة» (١١١/٢) باب حد إدراك الجماعة .

(٢) رواه مسلم فى «الطهارة» (٥٣٢) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٤١٣/٥) والطبرانى فى «الكبير» (١٢٦/٤) رقم (٣٨٧٩) وفى «مسند الشاميين» (١٦٣٨) .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (٧١/١) والبزار (٤٠٥- البحر الزخار) .

(٥) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٦٥) باب فضل صلاة العشاء والصبح فى جماعة . وأحمد (٣١٣/٤).

(٥٤٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». رواه مالك والبخاري ومسلم والنسائي[١].

(٥٤٩) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ مِنْ دِينِهِمْ: الصَّلَاةُ، وَآخِرَ مَا يَبْقَى الصَّلَاةُ، وَأَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ: الصَّلَاةُ، وَيَقُولُ اللَّهُ: انْظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي، فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً يَقُولُ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ وُجِدَ لَهُ تَطَوُّعٌ تَمَّتِ الْفَرِيضَةُ مِنَ التَّطَوُّعِ، ثُمَّ قَالَ: انْظُرُوا هَلْ زَكَاتُهُ تَامَّةٌ؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً، قَالَ: انْظُرُوا هَلْ لَهُ صَدَقَةٌ؟ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ تَمَّتْ لَهُ زَكَاتُهُ». رواه أبو يعلى[٢].

(٥٥٠) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيْمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَواتِ الْخَمْسِ، عَلَى وُضُوئِهِنَّ، وَرُكُوعِهِنَّ، وَسُجُودِهِنَّ، وَمَوَاقِيتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِن اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً، وَآتَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَأَدَّى الأَمَانَةَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَدَاءُ الأَمَانَةِ؟ قَالَ: «الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمَنِ ابْنَ آدَمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ غَيْرَهَا» [٣]. رواه الطبراني بإسناد جيد.

(٥٥١) ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئاً اسْتِخْفَافاً بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» [٤]. رواه مالك وأبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه.

---

(١) **متفق عليه** : رواه مالك فى «الموطأ» (٨٢/١٧٠/١) والبخارى فى «الصلاة» (٥٥٥) باب فضل صلاة العصر. ومسلم فى «الصلاة» (١٤٠٥) باب فضل صلاتى الصبح والعصر والمحافظة عليهما. والنسائى فى «الصلاة» (٢٤١/١) باب فضل صلاة الجماعة .

(٢) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٤١٢٤) وفى سنده يزيد الرقاشى وهو ضعيف .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الصغير» (٥/٢) وفى سنده محمد بن عثمان النشيطى شيخ الطبرانى لم أقف على ترجمته، وخليد بن عبد الله العصرى لم يوثقه غير ابن حبان (٢١٠/٤) وذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٣٨٣/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٤) **صحيح** : رواه مالك فى «الموطأ» فى «الصلاة» (١٢٣/١) باب الأمر بالوتر ، ومن طريقه أبو داود فى «الصلاة» (١٤٢٠) باب فيمن لم يوتر . وأحمد (٣١٥/٥) والنسائى فى «الصلاة» (٢٣٠/١) باب المحافظة على الصلوات الخمس . وابن أبى شيبة (٢٩٦/٢) والدارمى (٣٧٠/١) والبغوى فى «شرح السنة» (٩٧٧) والبيهقى فى «السنن» (٨/٢، ٤٦٧و ٢١٧/١٠) .

(٥٥٢) - وَفِي رِوَايَةٍ لأبى دَاوُدَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ، مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ، وَصَلاَّهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ، وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ**»[1].

(٥٥٣) ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلاَنِ أَخَوَانِ فَهَلَكَ أَحَدُهُمَا قَبْلَ صَاحِبِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَذُكِرَتْ فَضِيلَةُ الأَوَّلِ مِنْهُمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَمْ يَكُنِ الآخَرُ مُسْلِماً؟**» قَالُوا: بَلَى وَكَانَ لاَ بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَمَا يُدْرِيكُمْ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلاَتُهُ إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلاَةِ كَمَثَلِ نَهْرٍ عَذْبٍ غَمْرٍ بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَقْتَحِمُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَا تَرَوْنَ فِي ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلاَتُهُ**»[2]. رواه مالك واللفظ له، وأحمد بإسناد حسن والنسائي وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال عن عامر بن سعد بن أبي وقاص: قَالَ:

سَمِعْتُ سَعْداً وَنَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلاَنِ أَخَوَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الآخَرِ، فَتُوُفِّيَ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا، ثُمَّ عُمِّرَ الآخَرُ بَعْدُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ تُوُفِّيَ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَانَ لاَ بَأْسَ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَمَاذَا يُدْرِيكُمْ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلاَتُهُ**». الحديث.

(٥٥٤) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلاَنِ مِنْ بُلَيٍّ حَيٍّ مِنْ قُضَاعَةَ أَسْلَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتُشْهِدَ أَحَدُهُمَا، وَأُخِّرَ الآخَرُ سَنَةً. قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا أُدْخِلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الشَّهِيدِ فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ فَأَصْبَحْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَوْ ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى سِتَّةَ آلاَفِ رَكْعَةٍ، وَكَذَا وَكَذَا رَكْعَةً صَلاَةَ سَنَةٍ**»[3]. رواه أحمد بإسناد حسن، ورواه ابن ماجه وابن

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٣١٧/٥) وأبو داود في «الصلاة» (٤٢٥) باب في المحافظة على وقت الصلوات . والبيهقي في «السنن» (٢١٥/٢) والبغوي في «شرح السنة» (٩٧٨) .

(٢) **حسن لغيره** : رواه مالك في «الموطأ» (٩١/١٧٤/١) بلاغاً . ورواه أحمد (١٧٧/١) وابن خزيمة (٣١٠) موصولاً من طريق عبد الله بن وهب عن مخرمة عن أبيه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . وفي سنده انقطاع بين مخرمة وأبيه بكير بن عبد الله، ولكن يشهد له ما بعده .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٣٣٣/٢) .

حبان في صحيحه والبيهقي، كلهم عن طلحة بنحوه أطول منه، وزاد ابن ماجه وابن حبان في آخره: «**فَما بَيْنَهُما أَبْعَدُ مِنَ السَّماء والأَرْضِ**» [1].

(٥٥٥) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلاَثٌ أَحْلِفُ عَلَيْهِنَّ لاَ يَجْعَلُ اللَّهُ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الإِسْلاَمِ كَمَنْ لاَ سَهْمَ لَهُ، وَأَسْهُمُ الإِسْلاَمِ ثَلاَثَةٌ: الصَّلاَةُ وَالصَّوْمُ وَالزَّكَاةُ، وَلاَ يَتَوَلَّى اللَّهُ عَبْداً فِي الدُّنْيَا فَيُوَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْماً إِلاَّ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعَهُمْ، وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لاَ إِثْمَ لاَ يَسْتُرُ اللَّهُ عَبْداً فِي الدُّنْيَا إِلاَّ سَتَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» [2]. رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود.

(٥٥٦) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلاَةُ**» [3]. رواه الدارميّ، وفي إسناده أبو يحيى القتات.

(٥٥٧) ـ وَعَنْ أنس [4] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلاَةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ**» [5]. رواه الطبراني في الأوسط، ولا بأس بإسناده إن شاء الله.

---

(١) **حسن بما قبله** : رواه أحمد (١٦٣/١) وابن ماجه في «تعبير الرؤيا» (٣٩٢٥) باب تعبير الرؤيا. وابن حبان (٢٩٨٢- إحسان) والبيهقي في «السنن» (٣٧٢،٣٧١/٣) وفي سنده انقطاع بين أبي سلمة بن عبد الرحمن وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنه .

(٢) **حسن لغيره** : رواه أحمد (١٤٥/٦، ١٦٠) وأبو يعلى (٤٥٦٦) والنسائي في «الكبرى» (٧٥/٤) رقم (٦٣٥٠) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٠/٢) والحاكم (١٩/١و ٣٨٤/٤) . والمزي في «تهذيب الكمال» (١٢/ ٦١٠ ، ٦١١) وفي سنده شيبة الخضري، قال الذهبي في «المغني» لا يعرف، ولكن رواه أبو يعلى (٤٥٦٧) عن ابن مسعود بمثله ولم يسق لفظه وإسناده صحيح.
ولحديث عائشة طريق آخر رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢٦٨/١) وفي سنده الحسن بن محمد بن الحسين الأصبهاني ويعرف بـ (ابن بوبة) وقد أورد الأصبهاني هذا الحديث في ترجمة الحسن هذا ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وبقية رجاله ثقات . وانظر «الصحيحة» (١٣٨٧) .

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (٣٤٠/٣) وفي سنده أبي يحيى القتات، وهو لين الحديث كما في «التقريب» (٤٨٩/٢) وسليمان بن قرم سيئ الحفظ كما في «التقريب» (٣٢٩/١) .

(٤) كان في الأصل والمخطوطة وغيرها، عن عبد الله بن قُرْط وهو وهم، فإنه لا دخل لعبد الله بن قرط في هذا الحديث، وإنما هو من حديث أنس كالذي بعده، كذلك هو في «زوائد المعجمين» (٢/١٣/١) و «المجمع» و«الجامع الصغير» وغيرهما . قاله الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٥٠/١) .

(٥) **حسن لغيره** : رواه الطبراني في «الأوسط» (١٨٥٩) ومن طريقه الضياء في «المختارة» (٢/٢٠٩) كما في «الصحيحة» (٣٤٤/٣) وفي سنده القاسم بن عثمان البصري وهو ضعيف، ولكن يشهد له ما بعده .

(٥٥٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ يُنْظَرُ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَإِنْ فَسَدَتْ خَابَ وَخَسِرَ**» [١]. رواه في الأوسط أيضاً.

(٥٥٩) ـ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ طُهُورَ لَهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ صَلاَةَ لَهُ، إِنَّمَا مَوْضِعُ الصَّلاَةِ مِنَ الدِّينِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ**». رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرّد به الحسين بن الحكم الحبري [٢].

(٥٦٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ مِنْ أُمَّتِهِ: «**اكْفُلُوا لِي بِسِتٍّ أَكْفُلْ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ**». قَالُوا: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الصَّلاَةُ،**

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٧٨٢) وقال : لم يرو هذا الحديث عن قتادة عن أنس إلا خليد بن دعلج . تفرد بن روح بن عبد الواحد. **قلت** : روح بن عبد الواحد القرشي، قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/٤٩٩) : ليس بالمتقن. وخليد بن دعلج ضعيف كما في «التقريب» (١/٢٢٧) وقد خالف خليد أبان بن يزيد العطار فقال : ثنا قتادة عن الحسن عن أنس مرفوعاً به إلا أنه قال : «**فقد أفلح وأنجح**» أخرجه ابن شاذان في «جزء من حديثه» (ق ١٦/١) كما في «الصحيحة» (٣/٣٤٤) عن عثمان بن السماك : ثنا أحمد بن محمد بن عيس البرقي : ثنا موسى بن إسماعيل نا أبان به ، ورجاله ثقات، إلا أن الحسن البصري مدلس وقد عنعنه وأخرجه ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (١/٢١١/١٨١) قال : حدثنا محمد بن يحيى، ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان، ثنا قتادة ، عن الحسن، عن أنس بن حكيم، عن أبي هريرة به . وقد استظهر الشيخ الألباني أن الحديث ليس من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ، وإنما هو حديث أنس ابن حكيم عن أبي هريرة .قلت : وأخرجه الترمذي في «الصلاة» (٤١٣) باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة . والنسائي في «الصلاة» (١/٢٣٢) باب المحاسبة على الصلاة. وابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (١/٢١٣١٨٥) من طريق همام بن يحيى،عن قتادة عن الحسن، عن حريث بن قبيصة عن أبي هريرة . وفي سنده الحسن البصري وقد عنعنه وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ « **أول ما يسأل العبد عنه ويحاسب به صلاته، فإن قبلت منه قبل سائر عمله، وإن ردت عليه ردّ عليه سائر عمله**» أخرجه السلفي في «الطيوريات» (ق ١/٨٦) كما في «الصحيحة» (٣/٣٤٦) وفي سنده عطية العوفي وهو ضعيف. وبالجملة فالحديث حسن بطرقه وشواهده والله أعلم .

(٢)**ضعيف** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٢) وفي «الصغير» (١/٦١) وفي سنده مندل بن علي الكوفي ضعفه أحمد، وقال أبو زرعة : لين . وقال أبو حاتم شيخ «الجرح والتعديل» (٨/٤٣٤) والحسين بن الحكم الحبري الكوفي لم أقف على ترجمته .

وَالزَّكَاةُ وَالأَمَانَةُ، وَالْفَرْجُ، وَالْبَطْنُ، وَاللِّسَانُ». رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لا يُروى عن النبيّ ﷺ إلاّ بهذا الإسناد [١].

قال الحافظ: ولا بأس بإسناده.

(٥٦١) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الصَّلاَةُ»**. قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: **«ثُمَّ الصَّلاَةُ»**. قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: **«ثُمَّ الصَّلاَةُ»** ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: **«الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**، فذكر الحديث. رواه أحمد وابن حبان في صحيحه واللفظ له [٢].

(٥٦٢) ـ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ، وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْوُضُوءِ إلاَّ مُؤْمِنٌ»**. رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له سوى وَهَمِ أبي بلال، ورواه ابن حبان في صحيحه من غير طريق أبي بلال بنحوه، وتقدم هو وغيره في المحافظة على الوضوء [٣]، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث سلمة بن الأكوع، وقال فيه:
«وَاعْلَمُوا أَنَّ أَفْضَلَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ» [٤].

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٢٥) وفي سنده عصمة بن زامل الطائي لم يوثقه غير ابن حبان ، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٠/٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وأبيه زامل الطائي مجهول كما في «الميزان» (٢٨٢٠/٢) ويحيى بن حماد الطائي، قال الهيثمي في «المجمع» (٣٠١/١٠) لم أعرفه وتعقبه صاحب كتاب «الفرائد على مجمع الزوائد» (ص ٣٧٢) فقال : قلت : اسمه محرف، وصوابه : جميل بن حماد الطائي، كما جاء الصواب عند الطبراني في موضع آخر من أوسطه ، وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥١٩/٢، ٥٢٠) وذكر له روايته عن عصمة بن زامل - شيخه في هذا الحديث - ورواية عبد الله بن عمر بن أبان عنه، وهو الراوي عنه حديثه هذا . وقال البرقاني في «سؤالاته» للدارقطني رقم (٧٢) : جميل بن حماد، عن عصمة بن زامل عن أبيه، عن أبي هريرة؟ فقال يعني الدارقطني : هذا إسناد بدوي يخرج اعتباراً وتناوله ابن حجر في «اللسان» (٣٤٢/٢) وأورد فيه قول الدارقطني فحسب.

(٢) **حسن** : رواه أحمد (١٧٢/٢) وابن حبان (١٧٢٢- إحسان) .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) **حسن لشواهده** : رواه الطبراني في «الكبير» (٢٥/٧،٢٦) رقم (٦٢٧٠) وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٠/٢) رواه الطبراني في الكبير عن محمد بن عبادة عن أبيه ولم أجد من ترجمه ، وتعقبه الشيخ حمدي السلفي محقق الطبراني فقال : وليس في إسناده محمد بن عبادة. **قلت** : في إسناده الواقدي وهو متروك، وموسى بن محمد مجهول أو منكر الحديث ولم أر ترجمة لعلي بن الحسن أو الحسين اللؤلؤي. ولكن ورد الحديث من حديث جماعة من الصحابة منهم ثوبان وأبو أمامة وعبد الله بن عمرو وغيرهم .

(٥٦٣) ـ وَعَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ: رُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ، وَمَوَاقِيتِهِنَّ، وَعَلِمَ أَنَّهُنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، أَوْ قَالَ: «وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، أَوْ قَالَ: «حَرُمَ عَلَى النَّارِ» (١). رواه أحمد بإسناد جيد، ورواته رواة الصحيح.

(٥٦٤) ـ وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلاَةَ حَقٌّ مَكْتُوبٌ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (٢). رواه أبو يعلى، وعبد الله ابن الإمام أحمد في زياداته على المسند، والحاكم، وصححه، وليس عنده ولا عند عبد الله لفظة «مكتوب».

قال الحافظ رضي الله تعالى عنه: وستأتي أحاديث أخر تنتظم في سلك هذا الباب في الزكاة والحج وغيرهما إن شاء الله تعالى.

الترغيب في الصلاة مطلقاً، وفضل الركوع والسجود والخشوع

(٥٦٥) ـ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآنِ، أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاَةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ، أَوْ عَلَيْكَ». رواه مسلم وغيره، وتقدم (٣).

(٥٦٦) ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي الشِّتَاءِ، وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ شَجَرَةٍ. قَالَ: فَجَعَلَ ذَلِكَ الْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لَيُصَلِّي الصَّلاَةَ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ فَتَهَافَتُ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا يَتَهَافَتُ هذَا الْوَرَقُ عَنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ». رواه أحمد بإسناد حسن (٤).

---

(١) **حسن لغيره** : رواه أحمد (٢٦٧/٤) وفي سنده انقطاع بين قتادة وحنظلة الكاتب الأسيدي رضي الله عنه، ولكن يشهد له حديث عبادة بن الصامت السابق برقم (٥٤٦، ٥٤٧) .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٦٠/١) والحاكم (٧٢/١) وفي سنده عبد الملك بن عبيد السدوسي وهو مجهول كما في «التقريب» (٥٢١/١) .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) **ضعيف** : رواه أحمد (١٧٩/٥) وفي سنده مزاحم بن معاوية، قال أبو حاتم : مجهول «الجرح والتعديل» (٤٠٥/٨) .

(٥٦٧) ـ وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَخبِرْنِي بعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، أَوْ قَالَ قُلْتُ: بِأَحَبِّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ، فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **«عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، فَإِنَّكَ لاَ تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلاَّ رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ بِهَا عَنْكَ خَطِيئَةً»** [(١)]. رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٥٦٨) ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَمَحَا عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً فَاسْتَكْثِرُوا مِنَ السُّجُودِ»** [(٢)]. رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.

(٥٦٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»**. رواه مسلم [(٣)].

(٥٧٠) ـ وَعَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَارِي، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ آوَيْتُ إِلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبِتُّ عِنْدَهُ فَلاَ أَزَالُ أَسْمَعُهُ يَقُولُ: **«سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ رَبِّي»** حَتَّى أَمَلَّ أَوْ تَغْلِبَنِي عَيْنِي فَأَنَامُ، فَقَالَ يَوْماً: **«يَا رَبِيعَةَ سَلْنِي فَأُعْطِيَكَ؟»** فَقُلْتُ: أَنْظِرْنِي حَتَّى أَنْظُرَ، وَتَذَكَّرْتُ أَنَّ الدُّنْيَا فَانِيَةٌ مُنْقَطِعَةٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْأَلُكَ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّيَنِي مِنَ النَّارِ، وَيُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: **«مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا؟»** قُلْتُ: مَا أَمَرَنِي بِهِ أَحَدٌ، وَلَكِنِّي عَلِمْتُ أَنَّ الدُّنْيَا مُنْقَطِعَةٌ فَانِيَةٌ، وَأَنْتَ مِنَ اللَّهِ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَنْتَ مِنْهُ فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ لِي، قَالَ: **«إِنِّي فَاعِلٌ فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»**. رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن إسحاق واللفظ له [(٤)].

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٠٧٤) باب فضل السجود والحث عليه . وأحمد (٥/٢٧٦) والترمذى فى «الصلاة» (٣٨٨، ٣٨٩) باب ما جاء فى كثرة الركوع والسجود وفضله . والنسائى فى «الصلاة» (٢/٢٢٨) باب ثواب من سجد لله عز وجل سجدة . وابن ماجه فى «الصلاة» (١٤٣٣) باب ما جاء فى كثرة السجود .

(٢) **حسن لشواهده** : رواه ابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٤٢٤) باب ما جاء فى كثرة السجود . وقال البوصيرى فى «مصباح الزجاجة» (١/٤٦٠) هذا إسناد ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم . اهـ . **قلت** : لكن يشهد له حديث ثوبان الذى أعلاه .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٠٦٤) باب ما يقال فى الركوع والسجود . وأحمد (٢/٤١٢) وأبو داود فى «الصلاة» (٨٧٥) باب فى الدعاء فى الركوع والسجود . والنسائى فى «الصلاة» (٢/٢٢٦) باب متى أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل ؟ .

(٤) **صحيح** : رواه أحمد (٤/٥٩) والطبرانى فى «الكبير» (٥/٥٧،٥٨) رقم (٤٥٧٦) وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند أحمد .

(٥٧١) -ورواه مسلم وأبو داود مختصراً، ولفظ مسلم قال:

كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَآتِيهِ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ لِي: «**سَلْنِي؟**». فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «**أَوْ**[1] **غَيْرَ ذلِكَ؟**» قُلْتُ: هُوَ ذاكَ قَالَ: «**فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ**» [2].

(٥٧٢) ـ وَعَنْ أَبِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ، وَأَعْمَلُهُ؟ قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ فَإِنَّكَ لاَ تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إلاَّ رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً**» [3]. رواه ابن ماجه بإسناد جيد، ورواه أحمد مختصراً.

(٥٧٣) -ولفظه قال: قَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**يَا أَبَا فَاطِمَةَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَانِي فَأَكْثِرِ السُّجُودَ**» [4].

(٥٧٤) ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ حَالَةٍ يَكُونُ الْعَبْدُ عَلَيْهَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِداً يُعَفِّرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ**» [5]. رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرّد به عثمان.

قال الحافظ: عثمان هذا هو ابن القاسم [6] ذكره ابن حبان في الثقات.

(٥٧٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الصَّلاَةُ خَيْرُ مَوْضُوعٍ فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْثِرَ فَلْيَسْتَكْثِرْ**». رواه الطبراني في الأوسط[7].

---

(١) بإسكان الواو ونصب «غير» أى سل غير ذلك، يعنى غير مرافقته فى الجنة «العجالة» (٥٩) .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٠٧٥) باب فضل السجود والحث عليه . وأحمد (٥٩/٤) وأبو داود فى «الصلاة» (١٣٢٠) باب وقت قيام النبى ﷺ من الليل والترمذى فى«الدعوات» (٣٤١٦) والنسائى فى «الصلاة» (٢٢٧/٢، ٢٢٢٨) باب فضل السجود . وابن ماجه فى «الدعاء» (٣٨٧٩) باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل .

(٣) **حسن** : رواه ابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٤٢٢) باب ما جاء فى كثرة السجود .

(٤) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (٤٢٨/٣) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف، لكن يشهد له ما أعلاه.

(٥) **ضعيف** :رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٦٠٧٥) وفى سنده عثمان بن الهيثم بن المؤذن العبدى، قال أبو حاتم : صدوق غير أنه كان بآخره يلقن، وقال الدارقطنى : كثير الخطأ «الميزان» (٥٥٧٥/٣) .

(٦) هذا خطأ والصواب أنه عثمان بن الهيثم، وقد تابع الهيثمى المصنف على هذا الوهم فقال فى تخريجه للحديث : رواه الطبرانى فى «الأوسط» من طريق عثمان بن القاسم عن أبيه ، وقال : تفرد به عثمان. **قلت** : وعثمان بن القاسم ذكره ابن حبان فى «الثقات» ولم يرفع فى نسبه وأبوه فلم أعرفه اهـ . **قلت** : والد عثمان هو : الهيثم بن جهم وقد ترجم له ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٨٣/٩) وقال : سألت أبى عنه فقال : لم أر فى حديثه مكروهاً .

(٧)**حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٢٤٣) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢٤٩/٢) فيه عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف اهـ .وقال ابن حبان فى «المجروحين» (١٥٨/٢): منكر الحديث=

(٥٧٦)- وعن أبى هريرة أيضاً رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ مر بقبر فقال : «**من صاحب هذا القبر؟» فقالوا: فلان، فقال : «ركعتان أحب إلى هذا من بقية دنياكم»** . رواه الطبرانى فى الأوسط بإسناد حسن [١] .

(٥٧٧) ـ وَعَنْ مُطَرِّفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَعَلَ يُصَلِّي، وَيَرْفَعُ وَيَسْجُدُ، وَلاَ يَقْعُدُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى هَذَا يَدْرِي يَنْصَرِفُ عَلَى شَفْعٍ، أَوْ عَلَى وِتْرٍ، فَقَالُوا: أَلاَ تَقُومُ إِلَيْهِ فَتَقُولُ لَهُ؟ قَالَ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَرَاكَ تَدْرِي تَنْصَرِفُ عَلَى شَفْعٍ، أَوْ عَلَى وِتْرٍ؟ قَالَ: وَلَكِنَّ اللَّهَ يَدْرِي، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً**»، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: جَزَاكُمُ اللَّهُ مِنْ جُلَسَاءِ شَرًّا أَمَرْتُمُونِي أَنْ أُعَلِّمَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَفِي رِوَايَةٍ: فَرَأَيْتُهُ يُطِيلُ الْقِيَامَ، وَيُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا آلَوْتُ أَنْ أُحْسِنَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ رَكَعَ رَكْعَةً، أَوْ سَجَدَ سَجْدَةً رَفَعَ اللَّهُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً**» [٢]. رواه أحمد والبزار بنحوه، وهو بمجموع طُرُقه حسن أو صحيح.

ما آلوت: أي قصرت.

= جداً، يأتى عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به بحال . ولكن للحديث شواهد يتقوى بها . منها ما رواه أحمد (١٧٨/٥، ١٧٩) والنسائى فى «الكبرى» (٤٦١/٤) رقم (٧٩٤٤) والبزار (٤٠٣٤- البحر الزخار) والطيالسى (ص٦٥) رقم (٤٧٨)من حديث أبى ذر رضى الله عنه، وفى سنده أبو عمر، ويقال : أبو عمرو الدمشقى ، وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٤٥٤/٢) وعبيد بن الخشخاش لين كما فى «التقريب» (٥٤٣/١) وأخرجه الحاكم (٥٩٧/٢) من طريق آخر عن أبى ذر وصححه، وتعقبه الذهبى بقوله : السعدى ليس بثقة. وأخرجه أحمد (٢٦٥/٥، ٢٦٦) والطبرانى فى «الكبير» (٧٨٧١) من حديث أبى أمامة الباهلى وفى سنده على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف . ومعان بن رفاعة السلامى لين الحديث كثير الإرسال كما فى «التقريب» (٢٥٨/٢) وأخرجه ابن حبان (٣٦١- إحسان) وأبو نعيم فى «الحلية» (١٦٦/١- ١٦٨) وفى سنده إبراهيم بن هشام بن يحيى بن الغسانى، وهو متروك، وكذبه أبو حاتم وأبو زرعة . وبالجملة فالحديث يتقوى بهذه الشواهد . والله أعلم .

(١)**حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٩٢٠) .

(٢)**صحيح** : رواه أحمد (١٤٧/٥، ١٤٨، ١٦٤) والدارمى (٤٠٥/١) رقم (١٤٦١) .

(٥٧٨) - وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلامٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا عَلِمْتَ إِلَى هذِهِ الْبَلْدَةِ، أَوْ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ : لاَ؛ إِلاَّ صِلَةُ مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَالِدِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ، فَقَالَ: بِئْسَ سَاعَةُ الْكَذِبِ هذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعاً - يَشُكُّ سَهْلٌ - يُحْسِنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالْخُشُوعَ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ غُفِرَ لَهُ». رواه أحمد بإسناد حسن [١].

(٥٧٩) ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يَسْهُو فِيهِمَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».رواه أبو داود [٢].

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَهُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ وَبِوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» [٣].

(٥٨٠) ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُدَّامَ أَنْفُسِنَا نَتَنَاوَبُ الرِّعَايَةَ رِعَايَةَ إِبِلِنَا، فَكَانَتْ عَلَيَّ رِعَايَةُ الإِبِلِ فَرَوَّحْتُهَا بِالْعَشِيِّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فَسَمِعْتُهُ يَوْماً يَقُولُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ»، فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ مَا أَجْوَدَ هذِهِ! [٤]. رواه مسلم وأبو داود واللفظ له، والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، وهو بعض حديث، ورواه الحاكم إلا أنه قال:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلاَتِهِ فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ إِلاَّ انْفَتَلَ، وَهُوَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». الحديث، وقال: صحيح الإسناد [٥].

---

(١)**حسن** : رواه أحمد (٦/٤٥٠) .

(٢)**حسن** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٩٠٥) باب كراهية الوسوسة وحديث النفس فى الصلاة.

(٣)**صحيح** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٩٠٦) باب كراهية الوسوسة وحديث النفس فى الصلاة، وهو من حديث عقبة بن عامر الجهني، وليس من حديث زيد بن خالد الجهنى كما يوهم كلام الحافظ المنذرى رحمه الله .

(٤) رواه مسلم فى «الطهارة» (٥٤٢) باب الذكر المستحب عقب الوضوء. وأبو داود فى «الطهارة» (١٦٩) باب ما يقول الرجل إذا توضأ . وفى «الصلاة» (٩٠٦) باب كراهية الوسوسة وحديث النفس فى الصلاة. والنسائى فى «الطهارة» (١/٩٥) باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين .

(٥) **حسن لشواهده** : رواه الحاكم (٢/٣٩٨، ٣٩٩) وصححه ووافقه الذهبى . **قلت** : فى سنده انقطاع بين عبد الله بن عطاء وعقبة بن عامر، ولكن يشهد له الأحاديث السابقة .

«أوجب»: أي أتى بما يوجب له الجنة.

(٥٨١) - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ السَّلَاسِلِ فَفَاتَهُمُ الْغَزْوُ فَرَابَطُوا ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَعِنْدَهُ أَبُو أَيُّوبَ، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَبَا أَيُّوبَ، فَاتَنَا الْغَزْوُ الْعَامَ، وَقَدْ أُخْبِرْنَا أَنَّهُ مَنْ صَلَّى فِي الْمَسَاجِدِ الأَرْبَعَةِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ**» كَذَلِكَ يَا عُقْبَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ [1]. رواه النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، وتقدم في الوضوء حديث عمرو بن عبسة، وفي آخره:

«**فَإِنْ هُوَ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلاَّ انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**» [2]. رواه مسلم، وتقدم في الباب قبله حديث عثمان، وفيه:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلاَةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا، وَخُشُوعَهَا، وَرُكُوعَهَا إِلاَّ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يُؤْتِ كَبِيرَةً، وَكَذَلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ**»[3]. رواه مسلم، وتقدم أيضاً حديث عبادة:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ، مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ وَصَلاَّهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ، وَسُجُودَهُنَّ، وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ**» [4].

ويأتي في الباب بعده حديث أنس إن شاء الله تعالى.

الترغيب في الصلاة في أول وقتها

(٥٨٢) ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «**الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا**»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**بِرُّ الْوَالِدَيْنِ**».

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٤٢٣/٥) والنسائى فى «الطهارة» (٩٠/١، ٩١) باب ثواب من توضأ كما أمر. وابن ماجه فى «الإقامة» (١٣٩٦) باب ما جاء فى أن الصلاة كفارة. والدارمى (١٨٢/١) وابن حبان (١٠٤٢- إحسان) والطبرانى فى «الكبير» (١٥٦/٤، ١٥٧) رقم (٣٩٩٤) وفى سنده أبى الزبير المكى وهو مدلس وقد عنعنه، وسفيان بن عبد الرحمن أو ابن عبد الله بن عاصم مقبول كما فى «التقريب» (٣١١/١) .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) سبق تخريجه .

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ، قَالَ: «**الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. رواه البخاريّ ومسلم والترمذي والنسائي [١].

(٥٨٣) ـ وَرُوِيَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُ عِيَاضٌ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ رَبِّكُمْ، وَصَلُّوا صَلاَتَكُمْ فِي أَوَّلِ وَقْتِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُضَاعِفُ لَكُمْ**». رواه الطبراني في الكبير[٢].

(٥٨٤) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْوَقْتُ الأَوَّلُ مِنَ الصَّلاَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، والآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ**» [٣]. رواه الترمذي والدارقطني.

(٥٨٥)- وروى الدارقطنى أيضاً من حديث إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبى محذورة عن أبية عن جده قال : قال رسول الله ﷺ « **أَوَّلُ الوَقْتِ رِضْوَانُ اللهِ وَوَسَطُ الْوَقْتِ رَحْمَةُ اللهِ ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللهِ عز وَجَلَّ** » [٤] .

(٥٨٦) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**فَضْلُ أَوَّلِ الْوَقْتِ عَلَى آخِرِهِ كَفَضْلِ الآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا**» [٥]، رواه أبو منصور الديلميّ في مسند الفردوس.

(٥٨٧) ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ شُعْبَةُ [أَوْ]: قَالَ: «**أَفْضَلُ الْعَمَلِ – قال – : الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ**». رواه أحمد، ورواته محتجّ بهم في الصحيح [٦].

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «مواقيت الصلاة» (٥٢٧) باب فضل الصلاة لوقتها . ومسلم فى «الإيمان» (٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨) باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال . والترمذى فى «الصلاة» (١٧٣) باب ما جاء فى الوقت الأول من الفضل ، وفى «البر والصلة» (١٨٩٨) . والنسائى فى «المواقيت» (١/٢٩٢) باب فضل الصلاة لمواقيتها .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٧/٣٦٩، ٣٧٠) رقم (١٠١٣) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١/٣٠٣) فيه النهاس بن قهم وهو ضعيف .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (١٧٢) باب ما جاء فى الوقت الأول من الفضل. والدارقطنى (١/٢٤٩) والبيهقى فى «السنن» (١/٤٥٣) وفى سنده يعقوب بن الوليد المدنى، كذبه أحمد وغيره كما فى «التقريب» (٢/٣٧٧) وقال البيهقى : هذا حديث يعرف بيعقوب بن الوليد المدنى، ويعقوب منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين وكذبه أحمد بن حنبل وسائر الحفاظ نسبوه إلى الوضع نعوذ بالله من الخذلان وقد روى بأسانيد أخر كلها ضعيفة .

(٤) **منكر** : رواه الدارقطنى فى «السنن» (١/٢٤٩، ٢٥٠) وفى سنده إبراهيم بن زكريا أبو إسحاق العجلى البصرى، قال أبو حاتم : حديثه منكر، وقال ابن عدى : حدث بالبواطيل .

(٥) **ضعيف** : رواه أبو الشيخ فى «الثواب» والديلمى، وقال الحافظ العراقى : سنده ضعيف . قاله المناوى فى «فيض القدير» (٤/٤٣٥) .

(٦) **صحيح** : رواه أحمد (٥/٣٦٨) .

(٥٨٨) ـ وَعَنْ أُمِّ فَرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**الصَّلاَةُ لأَوَّلِ وَقْتِهَا**» [١]. رواه أبو داود، والترمذيّ، وقال: لا يروى إلا من حديث عبد اللّه بن عمر العمري. وليس بالقويّ عند أهل الحديث. واضطربوا في هذا الحديث.

قال الحافظ رضي الله عنه: عبد اللّه هذا صدوق حسن الحديث فيه لين. قال أحمد: صالح الحديث لا بأس به، وقال ابن معين: يكتب حديثه، وقال ابن عدي:صدوق لا بأس به، وضعّفه أبو حاتم، وابن المديني. وأمّ فروة هذه هي أخت أبي بكر الصديق لأبيه، ومن قال فيها أم فروة الأنصارية فقد وَهِم.

(٥٨٩) ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ وَصَلاَّهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ**». رواه مالك وأبو داود والنسائي، وابن حبان في صحيحه [٢].

(٥٩٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ سَبْعَةُ نَفَرٍ؛ أَرْبَعَةٌ مِنْ مَوَالِينَا وَثَلاَثَةٌ مِنْ عُرُبِنَا مُسْنِدِي ظُهُورَنَا إِلَى مَسْجِدِهِ، فَقَالَ: «**مَا أَجْلَسَكُمْ؟**» قُلْنَا: جَلَسْنَا نَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، قَالَ: فَأَرَمَّ قَلِيلاً، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ؟**» قُلْنَا: لاَ، قَالَ: «**فَإِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا، وَحَافَظَ عَلَيْهَا، وَلَمْ يُضَيِّعْهَا اسْتِخْفَافاً بِحَقِّهَا، فَلَهُ عَلَيَّ عَهْدٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُصَلِّهَا لِوَقْتِهَا، وَلَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا، وَضَيَّعَهَا اسْتِخْفَافاً بِحَقِّهَا، فَلاَ عَهْدَ لَهُ عَلَيَّ، إِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ**» [٣]. رواه الطبرانيّ في الكبير والأوسط، وأحمد بنحوه.

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٤٢٦) باب المحافظة على وقت الصلوات. والترمذى فى «الصلاة» (١٧٠) باب ما جاء فى الوقت الأول من الفضل، وفى سنده عبد الله ابن عمر العمرى، وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٤٥٣/١) ولكنه قد توبع تابعه أخوه عبيدالله ابن عمر العمرى، والضحاك بن عثمان الأسدى الخزامى وتبقى العلة فى شيخه القاسم بن غنام، قال الحافظ فى «التقريب» (١١٩/٢) صدوق، مضطرب الحديث اهـ . وقد اضطرب القاسم فى هذا الحديث، فتارة يرويه عن أم فروة بدون واسطة، وتارة عن بعض أمهاته، وتارة عن أهل بيته، وفى بعضها عن عماته، وفى بعضها عن بعض أهله، كل هؤلاء عن أم فروة . فالحديث ضعيف لهذا الاضطراب، ولكن يشهد له الحديث السابق، والله أعلم .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٤٢/١٩) رقم (٣١١) وفى «الأوسط» (٤٧٦٤) وأحمد (٢٤٤/٤) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٣٠٢/١) فيه عيسى بن المسيب البجلى وهو ضعيف .

«أَرَمَّ»: هو بفتح الراء وتشديد الميم: أي سكت.

(٥٩١) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى أَصْحَابِهِ يَوْماً، فَقَالَ لَهُمْ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَهَا ثَلاَثاً، قَالَ: «وَعِزَّتِي وَجَلاَلِي لاَ يُصَلِّيهَا أَحَدٌ لِوَقْتِهَا، إلاَّ أَدْخَلْتَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَلاَّهَا بِغَيْرِ وَقْتِهَا، إنْ شِئْتُ رَحِمْتُهُ، وَإنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ» [١]. رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن إن شاء الله تعالى.

(٥٩٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ لِوَقْتِهَا، وَأَسْبَغَ لَهَا وُضُوءَهَا، وَأَتَمَّ لَهَا قِيَامَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ بَيْضَاءُ مُسْفِرَةٌ تَقُولُ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي، وَمَنْ صَلاَّهَا لِغَيْرِ وَقْتِهَا، وَلَمْ يُسْبِغْ لَهَا وُضُوءَهَا، وَلَمْ يُتِمَّ لَهَا خُشُوعَهَا، وَلاَ رُكُوعَهَا، وَلاَ سُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ، تَقُولُ: ضَيَّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي، حَتَّى إذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لُفَّتْ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلَقُ، ثُمَّ ضُرِبَ بِهَا وَجْهُهُ» [٢]. رواه الطبراني في الأوسط، وتقدم في باب الصلوات الخمس حديث أبي الدرداء وغيره.

الترغيب في صلاة الجماعة وما جاء فيمن خرج يريد الجماعة فوجد الناس قد صلوا

(٥٩٣) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَضْعُفُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خَمْساً وَعِشْرِينَ ضِعْفاً، وَذلِكَ أَنَّهُ إذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إلَى الْمَسْجِدِ لاَ يُخْرِجُهُ إلاَّ الصَّلاَةُ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إلاَّ رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلاَ يَزَالُ فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاَةَ». رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود والترمذيّ، وابن ماجه[٣].

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٠/٢٢٨) رقم (١٠٥٥٥) وفى سنده يزيد بن قتيبة وهو مجهول، ترجمه ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٩/٢٨٤) وقال : روى عن الفضل الأغر الكلابى، وروى عنه مسلم بن إبراهيم . اهـ .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٣٠٩٥) وفى سنده عباد بن كثير الثقفى البصرى، وهو متروك، وقال أحمد : روى أحاديث كذب «التقريب» (١/٣٩٣) .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (٤٧٧) باب الصلاة فى مسجد السوق . ومسلم فى «الصلاة» (١٤٧٨) باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة . وأحمد (٢/٢٥٢) وأبو داود فى «الصلاة» (٥٥٩) باب ما جاء فى فضل المشى إلى الصلاة . وابن ماجه فى «الصلاة» (٧٨٦) باب فضل الصلاة فى جماعة .

(٥٩٤) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**». رواه مالك والبخاري ومسلم، والترمذي، والنسائي [١].

(٥٩٥) ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَداً مُسْلِماً فَلْيُحَافِظْ عَلَى هؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا، وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَي بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ.

وَفِي رِوَايَةٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا، وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلاَةِ إِلاَّ مُنَافِقٌ قَدْ عُلِمَ نِفَاقُهُ أَوْ مَرِيضٌ، إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَمْشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلاَةَ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلاَةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ. رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه [٢].

قوله: «يهادي بين الرجلين»: يعني يرفد من جانبه ويؤخذ بعضده يمشى به إلى المسجد.

(٥٩٦) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَضْلُ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَتِهِ وَحْدَهُ بِضْعٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً**» [٣].

---

(١) **متفق عليه** : رواه مالك فى «الموطأ» (١/١٢٩/١) والبخارى فى «الصلاة» (٦٤٥) باب فضل صلاة الجماعة. ومسلم فى «الصلاة» (١٤٥٠) باب فضل صلاة الجماعة . والنسائى فى «الصلاة» (٢/١٠٣) باب فضل الجماعة .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٦٠، ١٤٦١) باب صلاة الجماعة من سنن الهدى . وأبو داود فى «الصلاة» (٥٥٠) باب فى التشديد فى ترك الجماعة . والنسائى فى «الصلاة» (٢/١٠٨) باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن . وابن ماجه فى «المساجد» (٧٧٧) باب المشى إلى الصلاة.

(٣) **صحيح لغيره** : رواه أحمد (١/٣٧٦) وأبو يعلى (٤٩٩٥، ٥٠٧٦) والبزار (١/٤٣٧) رقم (٤٥٨) وفى سنده عطاء بن السائب وكان قد اختلط، والراوى عنه هو محمد بن فضيل وهو متأخر السماع من عطاء . ولكن الحديث رواه أحمد (١/٤٣٧) وأبو يعلى (٥٠٠٠) والبزار (٤٥٧) وأبو نعيم فى «الحلية» (٣/٢٣٧) من طرق عن همام بن يحيى، عن قتادة عن مورق العجلى، عن أبى الأحوص به وسنده صحيح .

وَفِي رِوَايَةٍ: «**كُلُّهَا مِثْلُ صَلاَتِـهِ فِي بَيْتِـهِ**» [١]. رواه أحمد بإسناد حسن، وأبو يعلى والبزار والطبراني، وابن خزيمة في صحيحه بنحوه.

(٥٩٧) ـ وَعَنْ عبد الله بن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلاَةِ فِي الْجُمَعِ**». رواه أحمد بإسناد حسن، وكذلك رواه الطبراني من حديث ابن عمر بإسناد حسن [٣].

(٥٩٨) ـ وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلاَّهَا مَعَ الإِمَامِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ**» [٤]. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

(٥٩٩) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ. قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: لاَ أَعْلَمُ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ ـ أَوْ قَالَ ـ: فِي نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّموَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ، ـ أَوْ قَالَ ـ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فِي الدَّرَجَاتِ، وَالْكَفَّارَاتِ، وَنَقْلِ الأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ. وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّبْرَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلاَةِ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ. قَالَ: وَالدَّرَجَاتُ؛ إِفْشَاءُ السَّلاَمِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلاَةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ**». رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب [٥].

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (١/٣٧٦، ٤٣٧، ٤٥٢) .

(٢) فى الأصل عن عمر بن الخطاب ، وهو خطأ والصواب ما أثبتناه .

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (٢/٥٠) والخطيب البغدادى فى «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/٢) وفى سنده مرثد بن عامر الهنائى، قال أحمد بن حنبل : لا أعرفه «الجرح والتعديل» (٨/٣٠٠) وأبى عمرو الندبى هو بشر بن حرب الأزدى وهو مختلف فيه .

(٤) **صحيح** : رواه أحمد (١/٦٧، ٧١) .

(٥) **حسن** : رواه الترمذى فى «التفسير» (٣٢٣٣، ٣٢٣٤) باب ومن سورة ص . وأحمد (١/٣٦٨) وانظر «ظلال الجنة فى تخريج السنة» للألبانى (١/١٧٠) .

«الملأ الأعلى»: هم الملائكة المقربون.

«والسبرات»: بفتح السين المهملة، وسكون الباء الموحدة، جمع سبرة، وهي شدة البرد.

(٦٠٠) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُ هذَا الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الصَّلاَةِ فِي الْجَمَاعَةِ مَا لِهذَا الْمَاشِي إِلَيْهَا لأَتَاهَا وَلَوْ حَبْواً عَلَى يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ**» [١]. رواه الطبراني في حديث يأتي بتمامه في ترك الجماعة إن شاء الله تعالى.

(٦٠١) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الأُولَى كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ**» [٢]. رواه الترمذي، وقال: لا أعلم أحداً رفعه إلا ما روى سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو.

قال المُمْلي رضي الله عنه: وسلم وطعمة وبقية رواته ثقات، وقد تكلمنا على هذا الحديث في غير هذا الكتاب.

(٦٠٢) ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «**مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لاَ تَفُوتُهُ الرَّكْعَةُ الأُولَى مِنْ صَلاَةِ الْعِشَاءِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقاً مِنَ النَّارِ**» [٣]. رواه ابن ماجه واللفظ له، والترمذي وقال نحو حديث أنس: يعني المتقدم، ولم يذكر لفظه، وقال: هذا الحديث مرسل. يعني أن عمارة بن غزية الراوي عن أنس لم يدرك أنساً، وذكره رُزَين العبدري في جامعه، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها، والله أعلم.

(٦٠٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلاَّهَا وَحَضَرَهَا لاَ يَنْقُصُ**

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في «الكبير» (٨/٢٢٤) رقم (٧٨٨٦) وفي سنده علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف ، وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه .

(٢) **حسن** : رواه الترمذي في «الصلاة» (٢٤١) باب ما جاء في فضل التكبيرة الأولى . وابن عدي في «الكامل» (٢/٤٠٣، ٣/١٩) والبيهقي في «الشعب» (٣/٦١/٢٨٧٢) وأبو سعيد بن الأعرابي في «المعجم» (ق ٢/١١٦) وأبو القاسم الهمداني في «الفوائد» (ق ١/١٩٧) كما في «الصحيحة» (٦/٣١٤، ٣١٥) القسم الأول .

(٣) **ضعيف** : رواه ابن ماجه في «المساجد» (٧٩٨) باب صلاة العشاء والفجر في جماعة . والبيهقي في «الشعب» (٣/٦٢/٢٧٦) وفي سنده انقطاع بين عمارة بن غزية المدني وأنس بن مالك . وإسماعيل بن عياش ضعيف في غير الشاميين وهو راويه عن عمارة المدني .

ذٰلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً» [١]. رواه أبو داود والنسائي والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وتقدم في باب المشي إلى المساجد حديث سعيد بن المسيب عن رجل من الأنصار قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ:

«**فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ، وَقَدْ صَلَّوا بَعْضاً، وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ، وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ كَذٰلِكَ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَتَمَّ الصَّلاَةَ كَانَ كَذٰلِكَ**» [٢].

الترغيب في كثرة الجماعة

(٦٠٤) ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً الصُّبْحَ فَقَالَ: «**أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ؟**» قَالُوا: لاَ. قَالَ: «**أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ؟**» قَالُوا: لاَ. قَالَ: «**إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَيْتُمُوهَا وَلَوْ حَبْواً عَلَى الرُّكَبِ، وَإِنَّ الصَّفَّ الأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلاَئِكَةِ، وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضِيلَتُهُ لابْتَدَرْتُمُوهُ، وَإِنَّ صَلاَةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلاَتَهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَكُلُّ مَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**» [٣]. رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقد جزم يحيى بن معين والذهلي بصحة هذا الحديث.

(٦٠٥) ـ وَعَنْ قُبَاثِ بْنِ أَشْيَمِ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَلاَةُ الرَّجُلَيْنِ يَؤُمُّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلاَةِ أَرْبَعَةٍ تَتْرَى، وَصَلاَةُ أَرْبَعَةٍ أَزْكَى عِنْدَ**

---

(١) **صحيح**: رواه أبو داود فى «الصلاة» (٥٦٤) باب من خرج يريد الصلاة فسبق بها . والنسائى فى «الإمامة» (١١١/٢) باب حد إدراك الجماعة . والحاكم (٢٠٨/١) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبى . وقد سقط عند الحاكم صحابى الحديث «أبو هريرة» فرواه الحاكم عن عوف بن الحارث، وعوف هو الراوى عن أبى هريرة عند أبى داود والنسائى .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) **حسن لشواهده**: رواه أحمد وابنه عبد الله فى « المسند » (١٤٠/٥، ١٤١) وأبو داود فى «الصلاة» (٥٥٤) باب فى فضل صلاة الجماعة . والنسائى فى «الإمامة» (١٠٤/٢) باب الجماعة إذا كانوا اثنين. وعبد الرزاق (٢٠٠٤) والطيالسى (٥٥٤) والدارمى (٢٩١/١) وابن خزيمة (١٤٧٦، ١٤٧٧) وابن حبان (٢٠٥٦، ٢٠٥٧) والحاكم (٢٤٧/١ ، ٢٤٨) والبيهقى فى «السنن» (٦٧/٣، ٦٨ ، ١٠٢) وفى «الشعب» (٢٨٦١/٥٨/٣) وفى سنده أبى بصير العبدى الكوفى وهو مقبول كما فى «التقريب» (٣٩٥/٢) ولكن للحديث شواهد فى الصحيحين وغيرهما كما سيأتى ، والله أعلم .

.اللَّهِ مِنْ صَلاَةِ ثَمَانِيَةٍ تَتْرَى، وَصَلاَةُ ثَمَانِيَةٍ يَؤُمُّهُمْ أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلاَةِ مِائَةٍ تَتْرَى».
رواه البزار والطبراني بإسناد لا بأس به (١).

الترغيب في الصلاة في الفلاة

قال الحافظ رحمه الله: وقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيلها على الصلاة في الجماعة.

(٦٠٦) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الصَّلاَةُ فِي الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْساً وَعِشْرِينَ صَلاَةً، فَإِذَا صَلاَّهَا فِي فَلاَةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلاَةً»** (٢). رواه أبو داود، وقال: قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث:

صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي الْفَلاَةِ تُضَاعَفُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ. رواه الحاكم بلفظه وقال: صحيح على شرطهما، وصدر الحديث عند البخاريّ وغيره، ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةٍ، فَإِنْ صَلاَّهَا بِأَرْضٍ قِيٍّ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا تُكْتَبُ صَلاَتُهُ بِخَمْسِينَ دَرَجَةً»** (٣).

«القِيّ»: بكسر القاف وتشديد الياء: هو الفلاة كما هو مفسر في رواية أبي داود.

(٦٠٧) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ بُقْعَةٍ يُذْكَرُ اللَّهُ عَلَيْهَا بِصَلاَةٍ أَوْ بِذِكْرٍ إِلاَّ اسْتَشْرَفَتْ بِذَلِكَ إِلَى مُنْتَهَاهَا إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ، وَفَخَرَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْبِقَاعِ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ يُرِيدُ الصَّلاَةَ إِلاَّ تَزَخْرَفَتْ لَهُ الأَرْضُ»**. رواه أبو يعلى (٤).

(٦٠٨) ـ وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قِيٍّ فَحَانَتِ الصَّلاَةُ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتَيَمَّمْ، فَإِنْ أَقَامَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكَاهُ، وَإِنْ**

---

(١) **ضعيف** : رواه البزار (٤٦١- كشف) والطبرانى فى «الكبير» (٣٦/١٩) رقم (٧٣، ٧٤) وفى «مسند الشاميين» (٤٨٦، ٤٨٧، ٢٠٣٥) والبخارى فى «التاريخ الكبير» (١٩٢/١/٤ ، ١٩٣) وابن سعد فى «الطبقات» (٤١١/٧) وفى سنده عبد الرحمن بن زياد الليثى وهو مجهول :

(٢) **صحيح** : رواه أبو داواد فى «الصلاة» (٥٦٠) باب ما جاء فى فضل المشى إلى الصلاة . ومن طريقه البغوى فى «شرح السنة» (٧٨٨) والحاكم (٢٠٨/١) وصححه ووافقه الذهبى .

(٣) **صحيح** : رواه أبو داواد فى «الصلاة» (٥٦٠) باب ما جاء فى فضل المشى إلى الصلاة . ومن طريقه البغوى فى «شرح السنة» (٧٨٨) والحاكم (٢٠٨/١) وصححه ووافقه الذهبى .

(٤) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٤١١٠) وفى سنده موسى بن عبيدة الربذى، ويزيد الرقاشى وهما ضعيفان .

أَذَّنَ وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لاَ يُرَى طَرَفَاهُ». رواه عبد الرازق عن ابن التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهديّ عن سلمان [١].

وتقدم حديث عقبة بن عامر عن النبيِّ ﷺ: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ يُؤَذِّنُ بالصَّلاَةِ، وَيُصَلِّي فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هـذَا يُؤَذِّنُ، وَيُقِيمُ الصَّلاَةَ يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ». رواه أبو داود والنسائي، وتقدم في الأذان [٢].

الترغيب في صلاة العشاء والصبح خاصة في جماعة والترهيب من التأخر عنهما

(٦٠٩) ـ عَنْ عُثْمَانَ بْن عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» [٣]. رواه مالك ومسلم واللفظ له وأبو داود، ولفظه:

«مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ». ورواه الترمذي كرواية أبي داود، وقال: حديث حسن صحيح.

قال ابن خزيمة في صحيحه [٤]: باب فضل صلاة العشاء والفجر في جماعة وبيان:

أَنَّ صَلاَةَ الْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ فَضْلَهَا فِي الْجَمَاعَةِ ضِعْفَ فَضْلِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ. ثم ذكره بنحو لفظ مسلم، ولفظ أبي داود والترمذي يدافع ما ذهب إليه، والله أعلم.

(٦١٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَثْقَلَ صَلاَةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلاَةُ الْعِشَاء وَصَلاَةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا، وَلَوْ حَبْواً، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بالصَّلاَةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ». رواه البخاري ومسلم [٥].

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٦٤) باب فضل صلاة العشاء والصبح فى جماعة . وأبو داود فى «الصلاة» (٥٥٥) باب فضل صلاة الجماعة . والترمذى فى «الصلاة» (٢٢١) باب ما جاء فى فضل العشاء والفجر فى جماعة . وابن خزيمة (١٤٧٣) .

(٤) ابن خزيمة فى « صحيحه » (٣٦٥/٢) .

(٥) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الأذان» (٦٥٧) باب فضل العشاء فى جماعة . ومسلم فى «الصلاة» (١٤٥٥) باب فضل صلاة الجماعة . وابن ماجه فى «الصلاة» (٧٩٧) باب صلاة العشاء والفجر فى جماعة . واللفظ لمسلم .

(٦١١) – وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدَ نَاساً فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ: **«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَآمُرَ بِهِمْ فَيُحَرِّقُوا عَلَيْهِمْ بِحُزَمِ الْحَطَبِ بُيُوتَهُمْ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْماً سَمِيناً لَشَهِدَهَا»**، يَعْنِي صَلاَةَ الْعِشَاءِ [1]، وفي بعض روايات الإمام أحمد لهذا الحديث:

«لَوْلاَ مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ أَقَمْتُ صَلاَةَ الْعِشَاءِ، وَأَمَرْتُ فِتْيَانِي يُحَرِّقُونَ مَا فِي الْبُيُوتِ بِالنَّارِ» [2].

(٦١٢) – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ أَسَأْنَا بِهِ الظَّنَّ. رواه الطبراني وابن خزيمة في صحيحه [3].

(٦١٣) – وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ النَّخْعِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ وَاعْدُدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تُسْتَجَابُ، وَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَشْهَدَ الصَّلاَتَيْنِ الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ وَلَوْ حَبْواً فَلْيَفْعَلْ»** [4]. رواه الطبرانيّ في الكبير.

وَسَمَّى الرَّجُلَ الْمُبْهَمَ جَابِراً، وَلاَ يَحْضُرُنِي حَالُهُ.

(٦١٤) - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظِّهِ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ»**. رواه الطبراني في الكبير [5].

(٦١٥) – وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: **«مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لاَ تَفُوتُهُ الرَّكْعَةُ الأُولَى مِنْ صَلاَةِ الْعِشَاءِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقاً**

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٥٤) باب فضل صلاة الجماعة .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٣٦٧/٢) وفى سنده أبى معشر واسمه نجيح بن عبد الرحمن السندى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢٩٨/٢) .

(٣) **صحيح** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢١٠/١٢) رقم (١٣٠٨٥) وابن خزيمة (١٤٨٥) والحاكم (٢١١/١) وصححه ووافقه الذهبى .

(٤) **حسن لشواهده** : قال الهيثمى فى «المجمع» (٤٠/٢) رواه الطبرانى فى «الكبير» والرجل الذى من النخع لم أجد من ذكره وسماه جابر اهـ . قلت : لكن للحديث ما يشهد لفقراته .

(٥) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٧٩/٨) رقم (٧٧٤٥) وفى «مسند الشاميين» (٨٨٩) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٤٠/٢) فيه مسلمة بن على وهو ضعيف . اهـ . قلت : وكذا فيه بقية ابن الوليد وهو مدلس وقد عنعن .

مِنَ النَّارِ» [١]. رواه ابن ماجه من رواية إسماعيل عن عُمارة بن غَزِيَّة عن أنس بن مالك عن عمر، وأشار إليه الترمذي ولم يذكر لفظه، وقال: هو حديث مرسل، يعني أن عُمارة ابن غَزِيَّة، وهو المازني المدني لم يدرك أنساً.

(٦١٦) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْفَجْرَ كُتِبَتْ صَلاتُهُ يَوْمَئِذٍ فِي صَلاَةِ الأَبْرَارِ وَكُتِبَ فِي وَفْدِ الرَّحْمنِ»** [٢]. رواه الطبرانيّ عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة.

(٦١٧) ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً الصُّبْحَ فَقَالَ: **«أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ؟»** قَالُوا: لاَ. قَالَ: **«أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ؟»** قَالُوا: لاَ. قَالَ: **«إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَيْتُمُوهُمَا وَلَوْ حَبْواً عَلَى الرُّكَبِ»**. الحديث رواه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وتقدم بتمامه في كثرة الجماعة [٣].

(٦١٨) ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَى»**. رواه ابن ماجه، بإسناد صحيح [٤].

(٦١٩) ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَزَادَ فِيهِ: **«فَلاَ تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي عَهْدِهِ، فَمَنْ قَتَلَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَكُبَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ»** [٥]. ورواه مسلم من حديث جندب، وتقدم في الصلوات الخمس.

يقال: أخفرت الرجل بالخاء المعجمة: إذا نقضت عهده.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبراني في «الكبير» (٨/١٨٥) رقم (٧٧٦٦) وفي «مسند الشاميين» (٥٢٥، ١٢٢٩) وفي سنده القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي صاحب أبي أمامة، وهو مختلف فيه وإسماعيل ابن هود الواسطي، قال الدارقطني : ليس بالقوي «لسان الميزان» (١/٤٣٦، ٤٩٢) .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) **حسن لغيره** : رواه ابن ماجه في «الفتن» (٣٩٤٦) باب المسلمون في ذمة الله عز وجل. وفي سنده الحسن البصري وهو مدلس وقد عنعن . ولكن يشهد له حديث جندب الذي رواه مسلم وقد سبق كما يشهد له حديث أبي بكر الذي بعده .

(٥) **حسن لشواهده** : رواه ابن ماجه في «الفتن» (٣٩٤٥) باب المسلمون في ذمة الله عز وجل. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣/٢٢٦) هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، سعد بن إبراهيم لم يدرك حابس بن سعد. قاله في «التهذيب» ورواه الطبراني في «الكبير» بسند صحيح . قلت : يشهد له حديث جندب الذي رواه مسلم وقد سبق برقم (٥٤٢) .

(٦٢٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ غَدَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ غَدَا بِرَايَةِ الإِيمَانِ، وَمَنْ غَدَا إِلَى السُّوقِ غَدَا بِرَايَةِ الشَّيْطَانِ»**. رواه ابن ماجه [١].

(٦٢١) ـ وَرُوِيَ عَنْ مَيْثَمٍ، رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«بَلَغَنِي أَنَّ الْمَلَكَ يَغْدُو بِرَايَتِهِ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَزَالُ بِهَا مَعَهُ حَتَّى يَرْجِعَ فَيَدْخُلَ بِهَا مَنْزِلَهُ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْدُو بِرَايَتِهِ إِلَى السُّوقِ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو فَلَا يَزَالُ بِهَا مَعَهُ حَتَّى يَرْجِعَ فَيُدْخِلَهَا مَنْزِلَهُ»** [٢]. رواه ابن أبي عاصم، وأبو نعيم في معرفة الصحابة وغيرها.

(٦٢٢) ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدَ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَإِنَّ عُمَرَ غَدَا إِلَى السُّوقِ، وَمَسْكَنُ سُلَيْمَانَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَالسُّوقِ، فَمَرَّ عَلَى الشَّفَّاءِ أُمِّ سُلَيْمَانَ، فَقَالَ لَهَا: لَمْ أَرَ سُلَيْمَانَ فِي الصُّبْحِ؟ فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ بَاتَ يُصَلِّي فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ. قَالَ عُمَرُ لَهُ: لأن أَشْهَدَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُومَ لَيْلَةً. رواه مالك [٣].

(٦٢٣) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِنُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** [٤]. رواه الطبرانيّ في الكبير بإسناد حسن، ولابن حبان في صحيحه نحوه.

(٦٢٤) ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** [٥]. رواه ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وتقدم مع غيره.

الترهيب من ترك حضور الجماعة لغير عذر

(٦٢٥) ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **« مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنِ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ»**. قَالُوا: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: **«خَوْفٌ، أَوْ مَرَضٌ، لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى»** [٦]. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه وابن ماجه بنحوه.

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه ابن ماجه فى كتاب «التجارات» (٢٢٣٤) باب الأسواق ودخولها . وفى سنده عيسى ابن ميمون، قال البخارى وغيره : منكر الحديث، وقال ابن حبان : يروى عن الثقات الموضوعات توهماً .

(٢) **ضعيف** : لتصدير المصنف له بصيغة التمريض «روى» الدالة على ضعفه .

(٣) **صحيح** : رواه مالك فى «الموطأ» (١/١٣١/٧) .

(٤) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٤٦٩٧، ٦٦٤٤) .

(٥) سبق تخريجه .

(٦) **ضعيف** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٥٥١) باب فى التشديد فى ترك الجماعة . والدارقطنى (١/٤٢٠،٤٢١) والطبرانى فى «الكبير» (١٢٢٦٦) والحاكم (١/٢٤٥ ، ٢٤٦) وفى سنده أبى خباب واسمه يحيى بن أبى حية الكلبى، قال فى «التقريب» (٢/٣٤٦) : ضعفوه لكثرة تدليسه.

(٦٢٦) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ إلاَّ مِنْ عُذْرٍ»** (١). رواه القاسم بن أصبغ في كتابه، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

(٦٢٧) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا مِنْ ثَلاَثَةٍ فِي قَرْيَةٍ، وَلاَ بَدْوٍ لاَ تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاَةُ إلاَّ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ»** (٢). رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم، وزاد رُزين في جامعه:

«وَإِنَّ ذِئْبَ الإِنْسَانِ الشَّيْطَانُ إِذَا خَلاَ بِهِ أَكَلَهُ».

وتقدم حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وَفِيهِ: **«وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ»**، الحديث، رواه مسلم وأبو داود وغيرهما (٣).

(٦٢٨) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ: **«وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَكَفَرْتُمْ»**. وتقدم حديث أبي أمامة في المعنى مرفوعاً (٤).

(٦٢٩) ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ، وَالْكُفْرُ وَالنِّفَاقُ: مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللَّهِ يُنَادِي إِلَى الصَّلاَةِ فَلاَ يُجِيبُهُ»** (٥). رواه أحمد والطبرانيّ من رواية زبان بن فائد.

---

(١) **صحيح** : رواه قاسم بن أصبغ فى كتابه كما فى «المحلى» (١٩٠/٤) وابن ماجه فى «المساجد» (٧٩٣) باب التغليظ فى التخلف عن الجماعة . والدارقطنى (٤٢٠/١) والطبرانى فى «الكبير» (١٢٢٦٥) وابن حبان (٢٠٦٤) والبغوى فى «شرح السنة» (٧٩٤، ٧٩٥) والحاكم (٤٢٥/١) والبيهقى (٥٧/٣، ١٧٤) .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (١٩٦/٥و ٤٤٦/٦) وأبو داود فى «الصلاة» (٥٤٧) باب فى التشديد فى ترك الجماعة . والنسائى فى «الإمامة» (١٠٦/٢، ١٠٧) باب التشديد فى ترك الجماعة . والبغوى فى «شرح السنة» (٧٩٣) وابن خزيمة (١٤٧٦) وابن حبان (٢١٠١ - إحسان) والحاكم (٢١١/١) والبيهقى فى «السنن» (٥٤/٣) .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) سبق تخريجه .

(٥) **ضعيف** : رواه أحمد (٤٣٩/٣) والطبرانى فى «الكبير» (١٨٣/٢٠) رقم (٣٩٤) وفى سنده ابن لهيعة وزبان بن فائد وهما ضعيفان . وقد تابع ابن لهيعة رشدين بن سعد عند الطبرانى فى «الكبير» (١٨٣/٢٠) رقم (٣٩٥) ولكن رشدين ضعيف أيضاً .

(٦٣٠) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْطَّبَرانِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«بِحَسْبِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الشَّقَاءِ وَالْخَيْبَةِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنَ يُثَوِّبُ بِالصَّلاَةِ فَلاَ يُجِيبُهُ»** [١].

«التثويب»: هاهنا: اسم لإقامة الصلاة.

(٦٣١) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَتِي فَيَجْمَعُوا لِي حُزَماً مِنْ حَطَبٍ ثُمَّ آتِيَ قَوْماً يُصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِمْ لَيْسَتْ بِهِمْ عِلَّةٌ فَأُحَرِّقَهَا عَلَيْهِمْ»**، فَقِيلَ لِيَزِيدَ: هُوَ ابْنُ الأَصَمِّ، الْجُمُعَةَ عَنَى أَوْ غَيْرَهَا. قَالَ: صُمَّتْ أُذُنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَأْثِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ جُمُعَةً وَلاَ غَيْرَهَا[٢]. رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه والترمذي مختصراً.

(٦٣٢) ـ وَعَنْ عَمْرِو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنَا ضَرِيرٌ شَاسِعُ الدَّارِ، وَلِي قَائِدٌ لاَ يُلاَيِمُنِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي رُخْصَةً أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: **«أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟»** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً»** [٣]. رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه والحاكم.

(٦٣٣) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ عَنْهُ أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رِقَّةً فَقَالَ: **«إِنِّي لأَهُمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَاماً، ثُمَّ أَخْرُجَ فَلاَ أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلاَةِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ»**، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلاً وَشَجَراً، وَلاَ أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ كُلَّ سَاعَةٍ أَيَسَعُنِي أَنْ أُصَلِّي فِي بَيْتِي. قَالَ: **«أَتَسْمَعُ الإِقَامَةَ؟»** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **«فَأْتِهَا»**. وإسناد هذه جيد [٤].

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في «الكبير» (١٨٣/٢٠) رقم (٣٩٦) وفي سنده رشدين بن سعد وزبان ابن فائد وهما ضعيفان .

(٢) رواه مسلم في «الصلاة» (١٤٥٦) باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها. وأبو داود في «الصلاة» (٥٤٩) باب في التشديد في ترك الجماعة واللفظ له . ورواه الترمذي في «الصلاة» (٢١٧) باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجب .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٤٢٣/٣) وأبو داود في «الصلاة» (٥٥٢) باب في التشديد في ترك الجماعة. وابن ماجه في «المساجد» (٧٩٢) با التغليظ في التخلف عن الجماعة . وابن خزيمة (١٤٨٠) والحاكم (٢٤٧) .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (٤٢٣/٣) وقوله : «الإقامة» منكر، لأنه يتعذر على من كان بعيداً عن المسجد أن يسمع الإقامة عادة، والمحفوظ هو قوله : «أتسمع النداء» .

قوله : «شاسع الدار»: هو بالشين المعجمة أولاً والسين والعين المهملتين بعد الألف: أي بعيد الدار، ولا يلائمني: أي لا يوافقني، وفي نسخ أبي داود، لا يلاومني بالواو، وليس بصواب، قاله الخطابي وغيره.

قال الحافظ أبو بكر بن المنذر: روينا عن غير واحد من أصحاب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أنهم قالوا: مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ ثُمَّ لَمْ يُجِبْ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ، منهم ابن مسعود، وأبو موسى الأشعري. وَقَدْ رُوِيَ ذلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١).

وَمَنْ كَانَ يَرَى أَنَّ حُضُورَ الْجَمَاعَاتِ فَرْضٌ: عطاء وأحمد بن حنبل، وأبو ثور، وقال الشافعيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لاَ أُرَخِّصُ لِمَنْ قَدَرَ عَلَى صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ فِي تَرْكِ إِتْيَانِهَا إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ، انتهى.

وقال الخطابي بعد ذكر حديث ابن أم مكتوم: وفي هذا دليل على أن حضور الجماعة واجب، ولو كان ذلك ندباً لكان أولى من يسعه التخلف عنها أهل الضرورة والضعف، ومن كان في مثل حال ابن أمِّ مكتوم، وكان عطاء بن أبي رباح يقول: ليس لأحد من خلق الله في الحضر وبالقرية رخصة إذا سمع النداء في أن يدع الصلاة.

وقال الأوزاعي: لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات، انتهى.

(٦٣٤) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأَجِبْ». رواه مسلم والنسائي وغيرهما (٢).

(٦٣٥) - وَعَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا قُعُوداً فِي الْمَسْجِدِ فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ (٣). رواه مسلم وغيره، وتقدم.

---

(١) انظر حديث ابن عباس .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٥٩) باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء . والنسائى فى «الصلاة» (١٠٨/٢) باب المحافظة على الصلوات حيث يُنادى بهن .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٦٢) باب النهى عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن. وأحمد (٤١٠/٢، ٤١٦، ٥٠٦، ٥٣٧) وأبو داود فى «الصلاة» (٥٣٦) باب الخروج من المسجد بعد الأذان. والترمذى فى «الصلاة» (٢٠٤) باب ما جاء فى كراهية الخروج من المسجد بعد الأذان . والنسائى فى «الصلاة» (٢٩/٢) باب التشديد فى الخروج من المسجد بعد الأذان . وابن ماجه فى «الصلاة» (٧٣٣) باب إذا أذن وأنت فى المسجد فلا تخرج .

(٦٣٦) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ أَعْمَى وَهُوَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ: ﴿**عَبَسَ وَتَوَلَّى . أَنْ جَاءَهُ الأَعْمَى**﴾ (عبس: ١، ٢) وَكَانَ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي أَنَا كَمَا تَرَانِي قَدْ دَبَرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَذَهَبَ بَصَرِي، وَلِي قَائِدٌ لاَ يُلاَيِمُنِي قِيَادُهُ إِيَّايَ، فَهَلْ تَجِدَ لِي رُخْصَةً أُصَلِّي فِي بَيْتِي الصَّلَوَاتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلْ تَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ فِي الْبَيْتِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ؟**» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً، وَلَوْ يَعْلَمُ هَذَا الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الصَّلاَةِ فِي الْجَمَاعَةِ مَا لِهَذَا الْمَاشِي إِلَيْهَا لأَتَاهَا وَلَوْ حَبْواً عَلَى يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ**» [١]. رواه الطبراني في الكبير من طريق عليّ بن يزيد الالهاني عن القاسم عن أبي أمامة.

(٦٣٧) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مَنْزِلِي شَاسِعٌ، وَأَنَا مَكْفُوفُ الْبَصَرِ، وَأَنَا أَسْمَعُ الأَذَانَ، قَالَ: «**فَإِنْ سَمِعْتَ الأَذَانَ فَأَجِبْ وَلَوْ حَبْواً أَوْ زَحْفاً**» [٢]. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، و لم يقل: أَوْ زَحْفاً.

(٦٣٨) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَلاَ يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ، وَلاَ الْجُمُعَةَ، فَقَالَ: هَذَا فِي النَّارِ [٣]. رواه الترمذي موقوفاً.

(٦٣٩) ـ وَعَنْهُ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ سَمِعَ حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ تَرَكَ سُنَّةَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن [٤].

(٦٤٠) ـ وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ أَوْ لأُحَرِّقَنَّ بُيُوتَهُمْ**» [٥]. رواه ابن ماجه من رواية الزبرقان بن عمرو الضمري عن أسامة و لم يسمع منه.

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٢٤/٨) رقم (٧٨٨٦) وفى سنده على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف . وعثمان بن أبى العاتكة مختلف فيه .

(٢) **منكر** : رواه أحمد (٣٦٧/٣) وأبو يعلى (١٨٠٣) وابن حبان (٢٠٦٣- إحسان) وفى سنده عيسى بن حارية، قال ابن معين : ليس بذاك عنده مناكير، وقال أبو داود : منكر الحديث، وذكره الساجى والعقيلى فى «الضعفاء» وقال ابن عدى : أحاديثه غير محفوظة .

(٣) **ضعيف** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٢١٨) باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب . وفى سنده ليث بن أبى سليم، قال فى «التقريب» (١٣٨/٢) : صدوق، اختلط أخيراً، و لم يتميز حديثه فترك .

(٤) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٧٩٩٠) .

(٥) **حسن لغيره** : رواه ابن ماجه فى «المساجد» (٧٩٥) باب التغليظ فى التخلف عن الجماعة . وفى سنده الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعن . والزبرقان بن عمرو الضمرى لم يسمع من أسامة ابن زيد . ولكن الحديث فى الصحيحين وغيرهما عن أبى هريرة رضى الله عنه .

(٦٤١) ـ وَعَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَارِغاً صَحِيحاً فَلَمْ يُجِبْ فَلاَ صَلاَةَ لَهُ»** [١]. رواه الحاكم من رواية أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن ابن بريدة، وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ رضي الله عنه: الصحيح وقفه.

الترغيب في صلاة النافلة في البيوت

(٦٤٢) ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«اجْعَلُوا مِنْ صَلاَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً»**. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي [٢].

(٦٤٣) ـ وَعَنْ جَابِرٍ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلاَةَ فِي مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاَتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلاَتِهِ خَيْراً»** [٣]. رواه مسلم وغيره، ورواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي سعيد [٤].

(٦٤٤) ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتُ الَّذِي لاَ يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»**. رواه البخاري ومسلم [٥].

(٦٤٥) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سعد [٦] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّمَا أَفْضَلُ؛ الصَّلاَةُ فِي بَيْتِي، أَوْ الصَّلاَةُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: **«أَلاَ تَرَى إِلَى بَيْتِي مَا أَقْرَبَهُ مِنَ**

---

(١) **صحيح لغيره** : رواه الحاكم (٢٤٦/١) والبيهقى فى «الشعب» (١٧٤/٣) وفى سنده أبى بكر ابن عياش الكوفى الحناط وهو فيه ضعف من قبل حفظه، لكن تابعه مسعر عند أبى نعيم فى «أخبار أصبهان» (٣٤٢/٢) وقيس بن الربيع عند البزار كما فى «التلخيص» وله شاهد من حديث جابر أخرجه البخارى فى «التاريخ» (١١١/١/١) وانظر «الإرواء» (٣٣٨/٢) .

(٢) **متفق عليه** :رواه البخارى فى «الصلاة» (٤٣٢) باب كراهية الصلاة فى المقابر . ومسلم فى «الصلاة» (١٧٨٩) باب استحباب صلاة النافلة فى بيته وجوازها فى المسجد . وأبو داود فى «الصلاة» (١٠٤٣) باب صلاة الرجل التطوع فى بيته و(١٤٤٨) باب فى فضل التطوع فى البيت . وابن ماجه فى «الصلاة» (١٣٧٧) باب ما جاء فى التطوع فى البيت .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٧٩١) باب استحباب صلاة النافلة فى بيته .

(٤) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (٢١٢/٢) رقم (١٢٠٦) .

(٥) **متفق عليه** :رواه البخارى فى «الدعوات» (٦٤٠٧) باب فضل ذكر الله عز وجل . ومسلم فى «الصلاة» (١٧٩٢) باب استحباب صلاة النافلة فى بيته .

(٦) فى الأصل «ابن مسعود» وهو خطأ والصواب «ابن سعد» وهو الأنصارى .

الْمَسْجِدِ، فَلأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ صَلاَةً مَكْتُوبَةً». رواه أحمد وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه (١).

(٦٤٦) - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى عُمَرَ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَيْهِ سَأَلُوهُ عَنْ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَمَّا صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ فَنُورٌ فَنَوِّرُوا بُيُوتَكُمْ». رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢).

(٦٤٧) - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلاَةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ الصَّلاَةَ الْمَكْتُوبَةَ». رواه النسائي بإسناد جيد، وابن خزيمة في صحيحه (٣).

(٦٤٨) - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَاهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «فَضْلُ صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلاَتِهِ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى التَّطَوُّعِ». رواه البيهقي، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى (٤).

(٦٤٩) - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْرِمُوا بُيُوتَكُمْ بِبَعْضِ صَلاَتِكُمْ». رواه ابن خزيمة في صحيحه (٥).

الترغيب في انتظار الصلاة بعد الصلاة

(٦٥٠) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ لاَ يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ الصَّلاَةُ » .رواه البخاري في أثناء حديث،ومسلم (٦).

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٣٤٢/٤) وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٣٧٨) باب ما جاء فى التطوع فى البيت . وابن خزيمة (١٢٠٢) .

(٢) **صحيح** : رواه أحمد (١٤/١) وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٣٧٥) باب ما جاء فى التطوع فى البيت .

(٣) رواه البخارى فى «الأذان» (٧٣١) باب صلاة الليل . وابن خزيمة (١٢٠٤) والحديث لم يعزه المصنف للبخارى .

(٤) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٤٦/٨) رقم (٧٣٢٢) من حديث صهيب بن النعمان رضى الله عنه . وانظر «صحيح الجامع» (٤٠٩٣) .

(٥) **ضعيف** : رواه ابن خزيمة (١٢٠٧) والحاكم (١٣١/١) وابن عدى فى «الكامل» (٢٠٠/٤) وفى سنده عبد الله بن فروخ، قال ابن عدى فى « الكامل » (٢٠١/٤) أحاديثه غير محفوظة .

(٦) **متفق عليه** :رواه البخارى فى «الصلاة » (٦٥٩) باب من جلس فى المسجد ينتظر الصلاة، وفضل المساجد. ومسلم فى «الصلاة» (١٤٨٢) باب فضل صلاة الجماعة. ومالك فى «الموطأ» -

(٦٥١) ـ وَلِلْبُخَارِيِّ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا دَامَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلاَئِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ مُصَلاَّهُ أَوْ يُحْدِثْ» (١).

(٦٥٢) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَأَبُو دَاوُدَ: قَالَ «لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلاَّهُ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، وَالْمَلاَئِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ». قِيلَ: وَمَا يُحْدِثُ؟ قَالَ: «يَفْسُو، أَوْ يَضْرُطُ» (٢). ورواه مالك موقوفاً عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة يقول:

إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ لَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِنْ قَامَ مِنْ مُصَلاَّهُ فَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ لَمْ يَزَلْ فِي صَلاَةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ (٣).

(٦٥٣) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةً صَلاَةَ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ بَعْدَمَا صَلَّى، فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا، وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلاَةٍ مُنْذُ انْتَظَرْتُمُوهَا». رواه البخاريّ (٤).

(٦٥٤) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هذِهِ الآيَةَ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ (السجدة: ١٦)، نَزَلَتْ فِي انْتِظَارِ الصَّلاَةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح غريب (٥).

(٦٥٥) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بن العاص(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ، وَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعاً قَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ قَدْ حَسَرَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، قَالَ: «أَبْشِرُوا، هذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلاَئِكَةَ يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي قَدْ قَضَوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى» (٧).

= (٥٢/١٦٠/١) وأبو داود فى «الصلاة» (٤٧٠) باب فى فضل القعود فى المسجد .

(١) رواه البخارى فى «الصلاة» (٤٤٥) باب الحدث فى المسجد .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٨١) باب فضل صلاة الجماعة . وأبو داود فى «الصلاة» (٤٧١) باب فى فضل القعود فى المسجد .

(٣) **صحيح** : رواه مالك فى «الموطأ» (٥٤/١٦١/١) .

(٤) رواه البخارى فى «الأذان» (٦٦١) باب من جلس فى المسجد ينتظر الصلاة .

(٥) **صحيح** : رواه الترمذى فى «التفسير» (٣١٩٦) باب ومن سورة السجدة .والعتمة : هى صلاة العشاء .

(٦) فى الأصل «ابن عمر» والصواب (ابن عمرو) .

(٧) **صحيح** : رواه أحمد (١٨٦/٢) وابن ماجه فى «المساجد» (٨٠١) باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة .

رواه ابن ماجه عن أبي أيوب عنه، ورواته ثقات، وأبو أيوب هو المراغيّ العتكي ثقة، ما أراه سمع عبد اللّه، واللّه أعلم (١).

«حفزه النفس»: هو بفتح الحاء المهملة والفاء وبعدهما زاي: أي ساقه وتعبه من شدة سعيه.

«وحسر»: هو بفتح الحاء والسين المهملتين: أي كشف عن ركبتيه.

(٦٥٦) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَصَلاَةٌ فِي إِثْرِ صَلاَةٍ لاَ لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ». رواه أبو داود، وتقدم بتمامه (٢).

(٦٥٧)- وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيُكَفِّرُ بِهِ الذُّنُوبَ» ؟ قالوا : « بَلَى يَارَسُولَ اللهِ ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكْرُوهاتِ وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ » (٣). رواه ابن حبان فى صحيحه ، ورواه مالك ومسلم والترمذى والنسائى من حديث أبى هريرة ، وتقدم .

(٦٥٨) ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:«إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلاً».رواه أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح،والحاكم وقال:صحيح على شرط مسلم (٤).

(٦٥٩) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ بَعْدَ الصَّلاَةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ، وَصَلاَتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَإِنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ صَلَّتْ عَلَيْهِ، وَصَلاَتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ».رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب (٥).

---

(١) لعل المصنف لم يثبت السماع لأبى أيوب ظناً منه أن الحديث من رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب، ولكن أبا أيوب وهو الأزدى المراغى سمع من عبد الله بن عمرو بن العاص كما فى ترجمته من «تهذيب الكمال» (٣٣/٦٠) .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) **صحيح لغيره** : رواه ابن حبان (١٠٣٩ - إحسان) والبزار (٤٤٩- كشف) .

(٤) **حسن** : رواه أبو يعلى (٤٨٨) والبزار (٤٤٧ - كشف) والحاكم (١٣٢/١) .

(٥) **ضعيف** : رواه أحمد (١٤٤/١) وفى سنده عطاء بن السائب، وكان قد اختلط بآخره ، والراوى عنه إسرائيل بن يونس قد روى عنه متأخراً أى بعد اختلاطه .

(٦٦٠) – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مُنْتَظِرُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، كَفَارِسٍ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ**[١]**، وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الأَكْبَرِ**». رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناد أحمد صالح[٢].

(٦٦١) – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي** – [٣] وفي روايةٍ– : **رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ– فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: لاَ أَعْلَمُ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ– أَوْ قَالَ: فِي نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ**[٤]**– أَوْ قَالَ: – مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فِي الدَّرَجَاتِ، وَالْكَفَّارَاتِ وَنَقْلِ الأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّبْرَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**». الحديث رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، وتقدم بتمامه[٥].

(٦٦٢) – وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ أَوْ الطُّهُورُ فِي الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَالصَّلاَةُ بَعْدَ الصَّلاَةِ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا، حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي فِيهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مَعَ الإِمَامِ، ثُمَّ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ الَّتِي بَعْدَهَا، إِلاَّ قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ**». الحديث رواه ابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والدارميُّ في مسنده[٦].

(٦٦٣) – وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**ثَلاَثٌ كَفَّارَاتٌ، وَثَلاَثٌ دَرَجَاتٌ، وَثَلاَثٌ مُنْجِيَاتٌ، وَثَلاَثٌ مُهْلِكَاتٌ. فَأَمَّا الْكَفَّارَاتُ فَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبْرَاتِ، وَانْتِظَارُ**

---

(١) **الكاشح** : العدو الذى يضمر عداوته، ويطوى عليها كشحه، أى : باطنه .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٣٥٢/٢) والطبرانى فى «الأوسط» (٨١٤٤) وفى سند الأوسط : ابن لهيعة وهو ضعيف ، ولكن تابعه سعيد بن أبى أيوب عند أحمد .

(٣) هذه اللفظة مقحمة فى الحديث وهى ليست منه كما سبق بيانه .

(٤) أى : من عجائب آيات ربه الكبرى .

(٥) سبق تخريجه .

(٦) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى «الطهارة» (٤٢٧) باب ما جاء فى إسباغ الوضوء . وأحمد (٣/٣) وابن خزيمة (١١٧، ١٧٧، ٣٥٧) والدارمى (١٧٧/١، ١٧٨) وابن حبان (٤٠٢ – إحسان) والحاكم (١٩١/١، ١٩٢) والبيهقى فى «السنن» (١٦/٢) .

الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، وَنَقْلُ الأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ. وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ فَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلامِ، وَالصَّلاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ. وَأَمَّا الْمُنْجِيَاتُ فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَخَشْيَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلانِيَةِ. وَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ فَشُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ». رواه البزار واللفظ له، والبيهقي وغيرهما، وهو مرويّ عن جماعة من الصحابة، وأسانيده وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال، فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى [(١)].

«السبرات»: جمع سبرة، وهي شدة البرد.

(٦٦٤) - وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَلَمَةَ: يَا ابْنَ أَخِي تَدْرِي فِي أَيِّ شَيْءٍ نَزَلَتْ: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾؟ (آل عمران: ٢٠٠) قُلْتُ: لاَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوٌ يُرَابَطُ فِيهِ، وَلَكِنِ انْتِظَارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد [(٢)].

(٦٦٥) - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْقَاعِدُ عَلَى الصَّلاةِ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ» [(٣)]. رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه أحمد وغيره أطول منه، إلا أنه قال: «وَالْقَاعِدُ يَرْعَى الصَّلاةَ كَالْقَانِتِ». وتقدم بتمامه في المشي إلى المساجد.

قوله: «القاعد على الصلاة كالقانت»، أي أجره كأجر المصلي قائماً ما دام قاعداً ينتظر الصلاة، لأن المراد بالقنوت هنا القيام في الصلاة.

(٦٦٦) - وَعَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايِعَاتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَاماً فَأَكَلَ، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءاً فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ

---

(١) **حسن لطرقه وشواهده** : رواه البزار رقم (٨٠) وابن شاهين في «الترغيب والترهيب» (٢/٢٦٤) والهروى كما في «الصحيحة» (٤/٤١٤) وفي سنده زائدة بن أبي الرقاد وزياد النميرى وكلاهما ضعيف .ولكن الحديث له طرق أخرى عن أنس، وله شواهد عن عدة من الصحابة فقد روى الحديث عن عبد الله بن عباس، وأبي هريرة وعبد الله بن أبي أوفى، وعبد الله بن عمر وجميع هذه الطرق والشواهد لا تخلو من ضعف إلا أن الحديث بمجموعها يرتقى إلى درجة الحسن، والله أعلم . وانظر «الصحيحة» (١٨٠٢) .

(٢) **ضعيف** : رواه الحاكم (٢/٣١٠) وفي سنده مصعب بن ثابت، قال الذهبي في «الكاشف» (١٤٧/٣) : لين لغلطه .

(٣) **صحيح** : رواه ابن حبان (٢٠٣٨- إحسان) .

عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمُكَفِّرَاتِ الْخَطَايَا؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ» [١]. رواه أحمد، وفيه رجل لم يسمّ، وبقية إسناده محتج بهم في الصحيح.

الترغيب في المحافظة على الصبح والعصر

(٦٦٧) ـ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه البخاري ومسلم [٢].

«البردان»: هما الصبح والعصر.

(٦٦٨) ـ وَعَنْ أَبِي زُهَيْرَةَ عِمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا»، يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. رواه مسلم [٣].

(٦٦٩) ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» [٤]. رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورواته رواة الصحيح إلا الهيثم بن يمان، وتكلم فيه، فللحديث شواهد.

«أبو مالك»: هو سعد بن طارق.

(٦٧٠) ـ وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلاَ يَطْلُبَنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبُّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ». رواه مسلم وغيره [٥].

(٦٧١) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فَأُصِيبَتْ ذِمَّتُهُ، فَقَدِ اسْتُبِيحَ حِمَى اللَّهِ وَأُخْفِرَتْ ذِمَّتُهُ وَأَنَا طَالِبٌ بِذِمَّتِهِ». رواه أبو يعلى [٦].

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (٥/٢٧٠) وفى سنده راوٍ لم يسم، ولكن للحديث شواهد تقويه.

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (٥٧٤) باب فضل صلاة الفجر . ومسلم فى «الصلاة» (١٤١١) باب فضل صلاتى الصبح والعصر . وأحمد (٤/٨٠) .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٠٩) باب فضل صلاتى الصبح والعصر .

(٤) **حسن لشواهده** : قال الهيثمى فى «المجمع» (١/٢٩٧) : فيه الهيثم بن يمان ضعفه الأزدى . **قلت**: للحديث شواهد تقويه ومنها حديث جندب الآتى .

(٥) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٦٥، ١٤٦٦) باب فضل صلاة العشاء والصبح فى جماعة .وأحمد (٤/٣١٣) .

(٦) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٤١٢٠) وفى سنده يزيد الرقاشى وهو ضعيف .

(٦٧٢) ـ وَعَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمُخَمَّصِ، وَقَالَ: «**إِنَّ هذِهِ الصَّلاَةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ**»، الحديث. رواه مسلم والنسائي (١).

«المخمص»: بضم الميم، وفتح الخاء المعجمة والميم جميعاً، وقيل: بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الميم بعدها، وفي آخره صاد مهملة: اسم طريق.

(٦٧٣) ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَمَنْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ لِوَجْهِهِ**» (٢). رواه ابن ماجه والطبرانيّ في الكبير واللفظ له، ورجال إسناده رجال الصحيح.

(٦٧٤) ـ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلاَ تُخْفِرُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذِمَّتِهِ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَتَّى يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ**» (٣). رواه أحمد والبزار، ورواه الطبرانيّ في الكبير والأوسط بنحوه.

وفي أول قصة: وَهُوَ: أَنَّ الْحَجَّاجَ أَمَرَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بِقَتْلِ رَجُلٍ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: أَصَلَّيْتَ الصُّبْحَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ: انْطَلِقْ، فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: مَا مَنَعَكَ مِنْ قَتْلِهِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ كَانَ فِي جِوَارِ اللَّهِ يَوْمَهُ**»، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَ رَجُلاً أَجَارَهُ اللَّهُ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ لابْنِ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَعَمْ (٤).

قال الحافظ: وفي الأولى: ابن لهيعة، وفي الثانية: يحيى بن عبد الحميد الحماني.

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٨٩٦) باب الأوقات التى نهى الصلاة فيها . والنسائى فى «الصلاة» (٢٥٩/١) باب تأخير المغرب .

(٢) **حسن لشواهده** : رواه ابن ماجه فى «الفتن» (٣٩٤٥) باب المسلمون فى ذمة الله عز وجل. وفى سنده انقطاع، قال البوصيرى فى «مصباح الزجاجة» (٣٢٦/٣) هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، سعد بن إبراهيم لم يدرك حابس بن سعد اهـ . **قلت** : لكن للحديث شواهد منها حديث جندب بن عبد الله السابق الذى رواه مسلم .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (١١١/٢) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف لسوء حفظه، ولكن للحديث شواهد تقويه .

(٤) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٤٠/١٢) رقم (١٣٢/١) وفى سنده يحيى بن عبد الحميد الحمانى وهو ضعيف ، ولكن للحديث شواهد يتقوى بها والله أعلم .

(٦٧٥) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ، وَصَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ ـ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» [١]. رواه البخاريّ ومسلم والنسائي وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه في إحدى رواياته قال: «تَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ فَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ فَتَصْعَدُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ، وَتَثْبُتُ مَلاَئِكَةُ النَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ الْعَصْرِ، فَتَصْعَدُ مَلاَئِكَةُ النَّهَارِ، وَتَبِيتُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَاغْفِرْ لَهُمْ يَوْمَ الدِّينِ».

الترغيب في جلوس المرء في مصلاه بعد صلاة الصبح وصلاة العصر

(٦٧٦) ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ». رواه الترمذي، وقال:حديث حسن غريب [٢].

(٦٧٧) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ أَقْعُدَ أُصَلِّي مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلاَةِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً» [٣]. رواه أبو داود وأبو يعلى. قال في الموضعين: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ

---

(١) **متفق عليه** : رواه مالك فى «الموطأ» (١/١٧٠/٨٢) والبخارى فى «الصلاة» (٥٥٥) باب فضل صلاة العصر. ومسلم فى «الصلاة» (١٤٠٥) باب فضل صلاتى الصبح والعصر والمحافظة عليهما. والنسائى فى «الصلاة» (١/٢٤١) باب فضل صلاة الجماعة .

(٢) **حسن لشواهده** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٥٨٦) باب ذكر ما يستحب من الجلوس فى المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس . والحافظ ابن حجر فى «نتائج الأفكار» (٢/٣٠١) وفى سنده أبى ظلال واسمه هلال بن أبى هلال البصرى، وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢/٣٢٥) ولكن للحديث شاهد عن أبى أمامة سيأتى بعد خمسة أحاديث .

(٣) **حسن** : رواه أبو داود فى «العلم» (٣٦٦٧) باب فى القميص . والطبرانى فى «الدعاء» (٣/١٦٣٨/١٨٧٨) والبيهقى فى «شعب الإيمان» (١/٤٠٩/٥٦١، ٥٦٢) وله شاهد من حديث أبى هريرة : رواه الطبرانى فى «الدعاء» (٣/١٦٣٩/ ١٨٨١) وفى سنده ضعف يسير .

أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، دِيَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً» [١]. رواه ابن أبي الدنيا بالشطر الأول إلا أنه قال: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

(٦٧٨) ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلاَّهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتَي الضُّحَى لاَ يَقُولُ إِلاَّ خَيْراً غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ». رواه أحمد وأبو داود [٢]، وأبو يعلى، وأظنه قال:

«مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الْفَجْرِ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

قال الحافظ : رواه الثلاثة من طريق زبان بن فائد عن سهل، وقد حسنت، وصححها بعضهم.

(٦٧٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرفعه قَالَ: « مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَمْ تَمَسَّ جِلْدَهُ النَّارُ » [٣] رواه ابن أبى الدنيا .

(٦٨٠) -وروى عن الحسن بن على رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «مَنْ صَلَّى الغَدَاةَ ثُمَّ ذَكَرَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَات لَمْ تَمسَّ جِلْدَهُ النَّارُ » . وَأَخذَه الحسَنُ بجلْدِهِ فَمَدَّهُ . رواه البيهقى [٤] .

(٦٨١) ـ وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لأَنْ أَقْعُدَ أَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى، وَأُكَبِّرُهُ، وَأَحْمِدُهُ، وَأُسَبِّحُهُ وَأُهَلِّلُهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ رَقَبَتَيْنِ أو أكثر مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَمِنْ بَعْدِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَ رَقَاب مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». رواه أحمد بإسناد حسن [٥].

---

(١) **زيادة منكرة** : رواه أبو يعلى مطولاً بهذه الزيادة . وابن عدى فى «الكامل» (٤٦٦/٦) وفى سنده محتسب، وهو ابن عبد الرحمن البصرى أبو عائذ، ضعيف، وقال : ابن عدى : يروى عن ثابت أحاديث ليست محفوظة . وقال الذهبى فى «المغنى» : له مناكير .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٤٣٩/٣) وأبو داود فى «الصلاة» (١٢٨٧) باب صلاة الضحى. والبيهقى فى «السنن» (٤٩/٣) وفى سنده زبان بن فائد وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢٥٧/١) وسهل بن معاذ قال الحافظ : لا بأس به إلا فى روايات زبان عنه «التقريب» (٣٣٧/١) .

(٣) **ضعيف** : وتصدير المصنف للحديث بصيغة التمريض «روى» تضعيف منه للحديث كما ذكر فى مقدمته .

(٤) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه البيهقى فى «شعب الإيمان» (٣٩٥٧/٤٢٠/٣) وفى سنده عبيدة بن حسان، قال أبو حاتم : منكر الحديث، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الثقات . وقال الدارقطنى : ضعيف «الميزان» (٢٦/٣) .

(٥) **حسن لغيره** : رواه أحمد(٢٥٥/٥) والطبرانى فى « الكبير » (٢٦٥/٨) رقم (٨٠٢٨) وفى «الدعاء» (١٨٨٢/١٦٣٩/٣) وفى سنده على بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف ، ولكن يشهد له حديث أنس بن مالك السابق .

(٦٨٢) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الْغَدَاةِ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ انْقَلَبَ بِأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ**». رواه الطبرانيّ وإسناده جيد [١].

(٦٨٣) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ لَمْ يَقُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى تَمْكِنَهُ الصَّلاَةُ، وَقَالَ: «**مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تُمْكِنَهُ الصَّلاَةُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ عُمْرَةٍ، وَحَجَّةٍ مُتَقَبَّلَتَيْنِ**» [٢]. رواه الطبرانيّ في الأوسط، ورواته ثقات إلا الفضل بن الموفق ففيه كلام.

(٦٨٤) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَابِرٍ أَنَّ أُمَامَةَ وَعُتْبَةَ بْنَ عَبْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ ثَبَتَ حَتَّى يُسَبِّحَ لِلَّهِ سُبْحَةَ الضُّحَى كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ وَمُعْتَمِرٍ تَامًّا لَهُ حَجَّةُ وَعُمْرَتُهُ**» [٣]. رواه الطبراني وبعض رواته مختلف فيه، وللحديث شواهد كثيرة.

(٦٨٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَعْنِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ - أَوْ قَالَ -: الْغَدَاةَ فَقَعَدَ فِي مَقْعَدِهِ فَلَمْ يَلْغُ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَيَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى يُصَلِّيَ الضُّحَى أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ لاَ ذَنْبَ لَهُ**» [٤]. رواه أبو يعلى واللفظ له والطبراني.

(٦٨٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْثاً قِبَلَ نَجْدٍ [٥] فَغَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرَةً وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا لَمْ يَخْرُجْ: مَا رَأَيْنَا بَعْثاً

---

(١) **حسن** : رواه الطبراني في « الكبير » (١٧٨/٨) رقم (٧٧٤١) وفي «مسندالشاميين» رقم (٨٨٥) .

(٢) **حسن لطرقه وشواهده** : رواه الطبراني في « الأوسط» (٥٦٠٢) وفي سنده الفضل بن الموفق، قال في « التقريب» (١١٢/٢) : فيه ضعف، ولكن رواه الحافظ ابن حجر في « نتائج الأفكار » (٣٠٣/٢) من طريق آخر عن ابن عمر ، وقال : رجال هذا السند ثقات . لكن في سماع خالد ابن معدان من ابن عمر نظر . قلت : ويشهد للحديث أيضاً حديث أبي أمامة السابق.

(٣) **حسن لشواهده** : رواه الطبراني في « الكبير» (١٤٨/٨) رقم (٧٦٤٩) وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٤/١٠،١٠٥) : فيه الأحوص بن حكيم وثقه العجلي وغيره وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف لا يضر . اهـ .وللحديث وشواهد تقويه وقد سبقت .

(٤) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٤٣٦٥) والطبراني في « الأوسط » (٥٩٤٠) وفي سنده الطيب بن سليمان ، قال الدارقطني : بصري ضعيف « الميزان» (٤٠٣٢/٢).

(٥) في « النهاية » : النجد : ما ارتفع من الأرض، وهو اسم خاص لما دون الحجاز مما يلي العراق. قلت : وقد يراد به العراق نفسها كما في حديث : « **هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان** » قاله الألباني في تعليقه على «المشكاة» (٣٠٩/١) .

أَسْرَعَ رَجْعَةً وَلاَ أَفْضَلَ غَنِيمَةً مِنْ هذَا الْبَعْثِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى قَوْمٍ أَفْضَلَ غَنِيمَةً وَأَسْرَعَ رَجْعَةً؟؛ قَوْمٌ شَهِدُوا صَلاَةَ الصُّبْحِ ثُمَّ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، أُوْلئِكَ أَسْرَعُ رَجْعَةً وَأَفْضَلُ غَنِيمَةً**». رواه الترمذي في الدعوات من جامعه [١]، وروواه البزار وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة بنحوه، وذكر البزار فيه أن القائل ما رأينا هو أبو بكر رضي الله عنه، وقال في آخره: فقال النبيّ ﷺ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَسْرَعُ إِيَاباً وَأَفْضَلُ مَغْنَماً؟ مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ**» [٢].

(٦٨٧) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَناً. رواه مسلم وأبو داود، والترمذي والنسائي [٣] والطبراني، ولفظه: كَانَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ [٤]. وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال: عَنْ سِمَاكٍ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ؟ قَالَ: كَانَ يَقْعُدُ فِي مُصَلاَّهُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

الترغيب في أذكار يقولها بعد الصبح والعصر والمغرب

(٦٨٨) ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَهُوَ ثَانٍ رِجْلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذلِكَ كُلَّهُ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرِسَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي ذلِكَ الْيَوْمِ إِلاَّ الشِّرْكَ بِاللَّهِ تَعَالَى**». رواه الترمذيّ واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب صحيح، والنسائي، وزاد فيه: «**بِيَدِهِ الْخَيْرُ**»، وزاد فيه أيضاً:

---

(١) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « الدعوات » (٣٥٦١) وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وحمَّاد بن أبى حميد ، هو محمد بن أبى حميد المدينى وهو ضعيف فى الحديث .

(٢) سيأتى تخريجه فى صلاة الضحى .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٩٨و ١٤٩٩) باب فضل الجلوس فى مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد . وأحمد (١٠٧/٥) وأبو داود فى «الأدب» (٤٨٥٠) باب فى الرجل يجلس متربعاً. والترمذى فى «الصلاة» (٥٨٥) باب ذكر ما يستحب من الجلوس فى المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس . والنسائى فى «الصلاة» (٨٠/٣) باب قعود الإمام فى مصلاه بعد التسليم . وحسناً : أى طلوعاً حسناً ، أى مرتفعة.

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الصغير» (١١٨٩) « الروض الدانى» وفى سنده أبى عثمان السمسار الحمصى شيخ الطبرانى و لم أجد له ترجمة وقوله فى متن الحديث «جلس يذكر الله» منكر .

« وَكَانَ لَهُ بكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ». ورواه النسائي أيضاً من حديث معاذ، وزاد فيه: «مَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذلِكَ فِي لَيْلَتِهِ».[١]

(٦٨٩) ـ وَعَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمٍ التَّمِيمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ، فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مُتَّ مِنْ يَوْمِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جِوَاراً مِنَ النَّارِ، وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ، فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جِوَاراً مِنَ النَّارِ»[٢]. رواه النسائي وهذا لفظه، وأبو داود عن الحارث بن مسلم عن أبيه مسلم بن الحارث.

قال الحافظ: وهو الصواب لأن الحرث بن مسلم تابعي، قاله أبو زرعة وأبو حاتم الرازي .

(٦٩٠) ـ وَعَنْ عِمَارَةَ بْنَ شَبِيبٍ السَّبَائِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثْرِ الْمَغْرِبِ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَسْلَحَةً يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُوبِقَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ بِعَدْلِ عَشْرِ رَقَاب مُؤْمِنَاتٍ». رواه النسائيّ والترمذيّ، وقال: حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد ولا نعرف لعمارة سماعاً من النَّبِيِّ ﷺ[٣].

---

(١)**حسن لشواهده** : رواه الترمذى فى « الدعوات» (٣٤٧٤) باب (٦٣) . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة» (١٢٧) والحافظ ابن حجر فى «نتائج الأفكار» (٣٠٤/٢) وفى سنده شهر بن حوشب وهو صدوق كثير الإرسال والأوهام كما فى «التقريب» (٣٥٥/١) وقد اضطرب شهر فى هذا الحديث فتارة يرويه عن أبى ذر كما فى هذا الحديث، وتارة أخرى رواه عن معاذ، وتارة جعله عن عبد الرحمن بن غنم مرسلاً. ولكن للحديث شواهد منها حديث أبى هريرة رواه الحسن ابن عرفة فى «جزئه» (١/٥) ومن طريق ابن عرفة رواه الخطيب فى «تاريخه» (١٢/ ٣٨٩، ٤٧٢) كما فى «الصحيحة» (١٧٩/١) وصححه الألبانى وللحديث شواهد أخرى سيذكرها المصنف بعد حديثين.

(٢)**ضعيف** : رواه أحمد (٢٣٤/٤) ، وأبو داود فى «الأدب» (٥٠٨٠) باب ما يقول إذا أصبح والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (١١١) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (١٣٩) وابن حبان (٢٠٢٢- إحسان) والحافظ ابن حجر فى «نتائج الأفكار» (٢ / ٣٠٩ ، ٣١٠) والبخارى فى«التاريخ الكبير» (٢٥٣/٧) ومحمد ابن سليمان الربعى فى «جزء من حديثه» (٢١٤/١، ٢) وابن عساكر (١٦٥/٤/١، ١٦/٢٣٤/٢) كما فى «الضعيفة» (١٢٩/٤) وفى سنده الحارث بن مسلم أو مسلم بن الحارث وهو مجهول كما قال الدارقطنى .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه الترمذى فى «الدعوات» (٣٥٣٤) والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٥٧٧) وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد، ولا نعرف لعمارة سماعاً عن النبى ﷺ. اهـ .وقال الحافظ فى «التقريب» (٥٠/٢) :يقال له صحبة وقال ابن حبان فى ثقاته:من زعم أن له صحبة فقد وهم .ولكن للحديث شواهد تقويه .ومنها حديث أم سلمة رضى الله عنها .رواه أحمد (٢٩٨/٦) والطبرانى فى «الكبير» (٣٣٩/٢٣) رقم (٧٨٧) وحسنه الهيثمى فى «المجمع» (١٠٨/١٠) .

(٦٩١) ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا بِهِنَّ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ عِدْلَ عَتَاقَةِ أَرْبَعِ رِقَابٍ، وَكُنَّ لَهُ حَرَساً حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ إِذَا صَلَّى الْمَغْرِبَ دُبُرَ صَلاَتِهِ فَمِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ**» [(١)]. رواه أحمد والنسائي وابن حبان في صحيحه، وهذا لفظه.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**وَكُنَّ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ**».

(٦٩٢) ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الْغَدَاةِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ أُعْطِيَ بِهِنَّ سَبْعاً: كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ نَسَمَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ حِفْظاً مِنَ الشَّيْطَانِ، وَحِرْزاً مِنَ الْمَكْرُوهِ، وَلَمْ يَلْحَقْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ذَنْبٌ إِلاَّ الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذَلِكَ لَيْلَتَهُ**». رواه ابن أبي الدنيا والطبراني بإسناد حسن واللفظ له [(٢)].

«العدل»: بالكسر وفتحه لغة، هو المثل؛ وقال بعضهم: العدل بالكسر ما عادل الشيء من جنسه، وبالفتح ما عادله من غير جنسه.

(٦٩٣) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ دُبُرَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ أَنْ يَثْنِيَ رِجْلَيْهِ كَانَ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ الأَرْضِ عَمَلاً إِلاَّ**

---

(١) **حسن لشواهده** : رواه أحمد (٥/٤١٥، ٤٢٠) وابن حبان (٢٠٢٣- إحسان) وفى سنده عبد الله ابن يعيش ، قال الحسينى مجهول كما فى «تعجيل المنفعة » (ص ٢٤٣) ولكن للحديث شواهد تقويه .

(٢) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٠/٦٥) رقم (١١٩) وفى «الدعاء» (٢/١١٢٤/٧٠٦) والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (١٢٦) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (١٣٩) والحافظ ابن حجر فى «نتائج الأفكار» (٢/٣٠٦) وقال النسائى : حصين بن عاصم مجهول . وشهر بن حوشب ضعيف. وقال ابن حجر : وقع فى رواية النسائى : حصين بن عاصم بن منصور، وفى رواية المعمرى حصين بن منصور، وهو المحفوظ، وذكر عاصم فيه وَهْمٌ. قلت : قال الذهبى فى «المغنى فى الضعفاء» (١/٢٧٢) : حصين بن منصور الأسدى، عن بعض التابعين، مجهول . والحديث يتقوى بشواهده والله أعلم .

مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَى مَا قَالَ»[١]. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد، ورواه فيه، وفي الكبير أيضاً من حديث أبي الدرداء، ولفظه:

«مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثَانٍ رِجْلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ حِرْزاً مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحَرَساً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ عِتْقُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، ثَمَنُ كُلِّ رَقَبَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً، وَلَمْ يَلْحَقْهُ يَوْمَئِذٍ ذَنْبٌ إِلاَّ الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ»[٢].

(٦٩٤) ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ غُنْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، وَيَثْنِيَ رِجْلَيْهِ مِنْ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَمْ يَحِلَّ لِلذَّنْبِ أَنْ يُدْرِكَهُ إِلاَّ الشِّرْكُ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلاً إِلاَّ رَجُلاً يَفْضُلُهُ يَقُولُ أَفْضَلَ مِمَّا قَالَ»[٣]. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وعبد الرحمن بن غنم مختلف في صحبته، وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

(٦٩٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ». رواه ابن السنيّ في كتابه[٤].

---

(١) **حسن** : ابن حجر فى «نتائج الافكار» (٢/٣٠٨) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (١٤٢).

(٢) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى « الأوسط» (٤٦٤٣) وفى سنده موسى بن محمد بن عطاء البلقاوى كذّبه أبو زرعة ، وأبو حاتم . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال الدارقطنى وغيره متروك وقال ابن حبان : لا تحل الرواية عنه ، كان يضع الحديث ، وقال ابن عدى : كان يسرق الحديث «الميزان» (٤/٨٩١٥) ولكن الحديث يتقوى بالشواهد السابقة . وقد حسّنه الحافظ ابن حجر فى «نتائج الأفكار» (٢/٣٠٨) فلعله يقصد أنه حسن بالشواهد . والله أعلم .

(٣) **حسن لشواهده** : رواه عبد الرزاق فى « المصنف » (٢/٢٣٥/٣١٩٢) وأحمد (٤/٢٢٧) وعبدالرحمن بن غنم مختلف فى صحبته . وقال الحافظ ابن حجر فى « نتائج الأفكار » (٢/٣٠٧) عبد الرحمن لا تثبت صحبته أهـ . وفى السند أيضاً شهر بن حوشب وهو ضعيف . **قلت** : ولكن للحديث شواهد كما سبق .

(٤) **ضعيف** : رواه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (١٢٦) وفى سنده عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف .

قال الحافظ: وأما ما يقوله دبر الصلوات، إذا أصبح، وإذا أمسى فلكـل منهمـا بـاب يأتي إن شاء الله تعالى، وتقدم في باب الرحلة في طلب العلم حديث قبيصة، وفيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا قَبِيصَةُ إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ ثَلاَثاً: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ تُعَافَى مِنَ الْعَمَى، وَالْجُذَامِ، وَالْفَلَجِ». رواه أحمد (١).

الترهيب من فوات العصر بغير عذر

(٦٩٦) ـ عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلاَةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ». رواه البخاري والنسائي وابن ماجه، ولفظه قال:

«بَكِّرُوا بِالصَّلاَةِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ فَإِنَّهُ مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ» (٢).

(٦٩٧) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلاَةَ الْعَصْرِ مُتَعَمِّداً فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ». رواه أحمد بإسناد صحيح (٣).

(٦٩٨) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ» (٤). رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائيّ وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه، وزاد في آخره قال مالك: تفسيره ذهاب الوقت .

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) رواه البخارى فى «مواقيت الصلاة» (٥٥٣) باب من ترك العصر . وفى باب التبكير بالصلاة فى يوم غيم، رقم (٥٩٤) والنسائى فى «الصلاة» (٢٣٦/١) باب من ترك صلاة العصر . وأما لفظ ابن ماجه فقد رواه فى «الصلاة» (٦٩٤) باب ميقات الصلاة فى الغيم . وأحمد (٣٦١/٥) وابن أبى شيبة (٣٤٢/١) والبيهقى فى « السنن » (١ / ٤٤٤) . وقوله «بكروا بالصلاة فى اليوم الغيم» إنما هو من قول بريدة وليس من قول النبى ﷺ .

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (٤٤٢/٦) وتمامه «**من ترك صلاة العصر متعمداً حتى تفوته فقد أحبط عمله**». وقوله ﷺ «**حبط عمله**» أى بطل عمله ، وحمله الدُّميرى على المستحل ، أو من تعود الترك ، أو على حبوط الأجر ، ذكره المناوى ، والأخير هو الظاهر . وقال السندى : قيل : أريد به تعظيم المعصية وحقيقة اللفظ، ويكون من مجاز التشبيه . قلت : وهذا مبنى على أن العمل لا يحبط إلا بالكفر ، لكن ظاهر قوله تعالى : ﴿**لا ترفعوا أصواتكم**﴾ [الحجرات : ٢] الآية يفيد أنه قد يحبط ببعض المعاصى أيضاً. فيمكن أن يكون ترك العصر عمداً من جملة تلك المعاصى . والله أعلم .

(٤) **متفق عليه** : رواه مالك فى «الموطأ» (١١/١، ٢١/١٢) والبخارى فى « الصلاة » (٥٥٢) باب إثم من فاتته العصر . ومسلم فى « الصلاة » (١٣٩١) باب التغليظ فى تفويت صلاة العصر . وأبو داود فى «الصلاة» (٤١٤) باب فى وقت صلاة العصر.والنسائى فى «الصلاة» (٢٥٤/١)=

(٦٩٩) ـ وَعَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ**» [١].

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ نَوْفَلٌ: صَلاَةٌ مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هِيَ الْعَصْرُ**». رواه النسائي [٢].

الترغيب في الإمامة مع الإتمام والإحسان والترهيب منها عند عدمها

(٧٠٠) ـ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمِصْرِيِّ قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَضَرَتْنَا الصَّلاَةُ فَأَرَدْنَا أَنْ يَتَقَدَّمَنَا. فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَمَّ قَوْماً، فَإِنْ أَتَمَّ فَلَهُ التَّمَامُ وَلَهُمُ التَّمَامُ، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّ فَلَهُمُ التَّمَامُ وَعَلَيْهِ الإِثْمُ**» [٣]. رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، ولفظهما:

«**مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ، وَأَتَمَّ الصَّلاَةَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئاً فَعَلَيْهِ وَلاَ عَلَيْهِمْ**».

قال الحافظ: هو عندهم من رواية عبد الرحمن بن حرملة عن أبي عليّ المصريّ، وعبد الرحمن يأتي الكلام عليه.

=باب التشديد فى تأخير صلاة العصر . وابن ماجه فى « الصلاة » (٦٨٥) باب المحافظة على صلاة العصر . ومعنى قوله «**وتر أهله وماله**» قال النووى : معناه انتزع منه أهله وماله ، وهذا تفسير مالك بن أنس ، فليحذر من تفويتها كحذره من ذهاب أهله وماله . وقال أبو عمر بن عبد البر: معناه عند أهل اللغة والفقه أنه كالذى يصاب بأهله وماله إصابة يطلب بها وتراً ،والوتر الجناية التى يطلب ثأرها ، فيجتمع عليه غمان : غم المصيبة وغم مقاساة طلب الثأر . وقال الداودى من المالكية: معناه يتوجه عليه من الاسترجاع ما يتوجه على من فقد أهله وماله ، فيتوجه عليه الندم والأسف لتفويته الصلاة ، وقيل : معناه فاته من الثواب ما يلحقه من الأسف عليه كما يلحق من ذهب أهله وماله .

(١)**صحيح** : رواه النسائى فى « الصلاة » (٢٣٨،٢٣٧/١) باب صلاة العصرفى السفر .

(٢)**صحيح** : رواه النسائى فى « الصلاة » (٢٣٩،٢٣٨/١) باب صلاة العصر فى السفر .

(٣)**حسن** : رواه أحمد (١٤٥/٤و٢٠١) وأبو داود فى « الصلاة » (٥٨٠) باب فى جماع الإمامة وفضلها . وابن ماجه فى «الإقامة» (٩٨٣) باب ما يجب على الإمام . وابن خزيمة (١٥١٣) والطحاوى فى «شرح مشكل الآثار» (٥٤/٣) وابن حبان (٢٢٢١- إحسان) والطبرانى فى «الكبير» (٣٢٩/١٧) رقم (٩٠٩و٩١٠) والحاكم (٢١٠/١) والبيهقى فى «السنن» (١٢٧/٣).

(٧٠١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَمَّ قَوْماً فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ ضَامِنٌ مَسْؤُولٌ لِمَا ضَمِنَ، وَإِنْ أَحْسَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَهُوَ عَلَيْهِ». رواه الطبراني في الأوسط من رواية معارك بن عباد [١].

(٧٠٢) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ» [٢]. رواه البخاريّ وغيره، وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

«سَيَأْتِي أَوْ سَيَكُونُ أَقْوَامٌ يُصَلُّونَ الصَّلاَةَ، فَإِنْ أَتَمُّوا فَلَكُمْ، وَإِنْ انْتَقَصُوا فَعَلَيْهِمْ وَلَكُمْ» [٣].

(٧٠٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ ـ أَرَاهُ قَالَ ـ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ». رواه أحمد والترمذي وقال: حديث حسن [٤]، ورواه الطبراني في الصغير والأوسط بإسناد لا بأس به، ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَهُولُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ، وَلاَ يَنَالُهُمُ الْحِسَابُ، وَهُمْ عَلَى كَثِيبٍ مِنْ مِسْكٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حِسَابِ الْخَلاَئِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَمَّ بِهِ قَوْماً وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ» الحديث [٥]، وفي الباب أحاديث: «الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ» وغيرها، وتقدم في الأذان.

---

(١) **منكر:** رواه الطبراني فى «الأوسط» (٧٧٥٥) وفى سنده معارك بن عباد، قال البخارى: منكر الحديث. وقال الدارقطنى وغيره: ضعيف «ميزان الاعتدال» (٨٦١٧/٤).

(٢) رواه البخارى فى «الأذان» (٦٩٤) باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه. وأحمد (٣٥٥/٢و٥٣٦و٥٣٧) والبغوى فى «شرح السنة» (٨٣٩) والبيهقى (١٢٧/٣) قال الحافظ ابن حجر: قوله «يصلون» أى الأئمة واللام فى قوله «لكم» للتعليل. قوله «**فإن أصابوا فلكم**» أى ثواب صلاتكم، زاد أحمد عن الحسن بن موسى بهذا السند «ولهم» أى ثواب صلاتهم... وقد أخرج ابن حبان حديث أبى هريرة من وجه آخر أصرح فى مقصود الترجمة ولفظه «**يكون أقوام يصلون الصلاة فإن أتموا فلكم ولهم**» «الفتح» (٢٢٠/٢).

(٣) **حسن:** رواه ابن حبان (٢٢٢٨-إحسان).

(٤) **ضعيف:** رواه أحمد (٢٦/٢) والترمذى فى «البر والصلة» (١٩٨٦) باب ما جاء فى فضل المملوك الصالح، وفى صفة الجنة (٢٥٦٦) وفى سنده أبى اليقظان، واسمه عثمان بن عمير البجلى، قال الحافظ فى «التقريب» (١٣/٢): ضعيف، واختلط وكان يدلس.

(٥) **ضعيف:** رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٩٢٨٠) وفى «الصغير» (١٢٤/٢) وفى سنده أبى اليقظان وهو ضعيف كما سبق.

الترهيب من إمامة الرجل القوم وهم له كارهون

(٧٠٤) ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **«ثَلاَثَةٌ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلاَةً: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ وَرَجُلٌ يَأْتِي الصَّلاَةَ دِبَاراً – وَالدِّبَارُ أَنْ يَأْتِيَهَا بَعْدَ أَنْ تَفُوتَهُ– وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّراً»** [١]رواه أبو داود وابن ماجه كلاهما من رواية عبد الرحمن بن زياد الإفريقي.

(٧٠٥) ـ وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى بِقَوْمٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي نَسِيتُ أَنْ أَسْتَأْمِرَكُمْ قَبْلَ أَنْ أَتَقَدَّمَ، أَرَضِيتُمْ بِصَلاَتِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَمَنْ يَكْرَهُ ذَلِكَ يَا حَوَارِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ تُجَاوِزْ صَلاَتُهُ أُذُنَيْهِ»** [٢]. رواه الطبراني في الكبير من رواية سليمان ابن أيوب، وهو الطلحي الكوفي، قيل فيه: له مناكير.

(٧٠٦) ـ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ الْهُذَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [٣] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«ثَلاَثَةٌ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلاَةً، وَلاَ تَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلاَ تُجَاوِزُ رُؤُوسَهُمْ: رَجُلٌ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يُؤْمَرْ، وَامْرَأَةٌ دَعَاهَا زَوْجُهَا مِنَ اللَّيْلِ فَأَبَتْ عَلَيْهِ»** [٤]. رواه ابن خزيمة في صحيحه هكذا مرسلاً، وروي له سند آخر إلى أنس يرفعه.

(٧٠٧) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«ثَلاَثَةٌ لاَ تُرْتَفَعُ صَلاَتُهُمْ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ شِبْراً: رَجُلٌ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ»** [٥]. رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

---

(١)**ضعيف** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (٥٩٣) باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون . وابن ماجه فى «الإقامة» (٧٩٠) باب من أمَّ قوماً وهم له كارهون . وفى سنده عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم الأفريقى وهوضعيف كما فى «التقريب» (٨٣/٢) وأما الجملة الأولى من الحديث وهو قوله **«ثلاثة لا تقبل لهم صلاة : الرجل يؤم القوم وهم له كارهون»** فقد وردت من طرق أخرى صحيحة.

(٢) **حسن لشواهده** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١١٥/١) رقم (٢٠١) وفى سنده سليمان بن أيوب الطلحى ، قال الذهبى : صاحب مناكير « الميزان » (٣٤٢٨/٢) وذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (١٠١/٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وللحديث شواهد تقويه.

(٣) عطاء هذا تابعى صغير ، فالترضى عنه خلاف المصطلح عليه عند العلماء .

(٤)**حسن لغيره** : رواه ابن خزيمة (١١/٣) رقم (١٥١٨) وسنده مرسل، ثم رواه عن أنس بن مالك رضى الله عنه يرفعه (١٥١٩) وسنده حسن .

(٥)**حسن** : رواه ابن ماجه فى « الإقامة» (٩٧١) باب من أمَّ قوماً وهم له كارهون . والطبرانى فى «الكبير» (١٢٢٧٥) وابن حبان (١٧٥٧-إحسان) .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلاَةً: إِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا غَضْبَانُ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ».

(٧٠٨) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ تُجَاوِزُ صَلاَتُهُمْ آذَانَهُمْ: الْعَبْدُ الآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب [١].

الترغيب في الصف الأول وما جاء في تسوية الصفوف والتراص فيها وفضل ميامنها ومن صلى في الصف المؤخر مخافة إيذاء غيره لو تقدم

(٧٠٩) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا». رواه البخاري ومسلم [٢].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ لَكَانَتْ قُرْعَةٌ» [٣].

(٧١٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا» [٤]. رواه مسلم وأبو داود والترمذيّ والنسائي وابن ماجه. وروي عن جماعة من الصحابة منهم: ابن عباس، وعمر بن الخطاب، وأنس بن مالك، وأبو سعيد، وأبو أمامة، وجابر بن عبد اللّه وغيرهم.

---

(١) **حسن** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٣٦٠) باب ما جاء فيمن أمَّ قوماً وهم له كارهون . وابن أبى شيبة (٤١٨/١) .

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (٦١٥) باب الاستهام فى الأذان . ومسلم فى «الصلاة» (٩٥٦) باب تسوية الصفوف . وأحمد (٢٧٨/٢و ٣٠٣و ٣٧٥و ٥٣٣) والترمذى فى «الصلاة» (٢٢٥) باب ما جاء فى فضل الصف الأول . والنسائى فى «الصلاة» (٢٣/٢) باب الاستهام على التأذين.

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (٩٥٩) باب تسوية الصفوف . وابن ماجه فى «الصلاة» (٩٩٨) باب فضل الصف المقدم.

(٤) رواه مسلم فى «الصلاة» (٩٦٠) باب تسوية الصفوف . وأبو داود فى «الصلاة» (٦٧٨) باب صف النساء وكراهية التأخير عن الصف الأول . والترمذى فى «الصلاة» (٢٢٤) باب ما جاء فى فضل الصف الأول . وابن ماجه فى «الصلاة» (١٠٠٠) باب صفوف النساء.

(٧١١) ـ وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلاَثاً، وَلِلثَّانِي مَرَّةً [١]. رواه ابن ماجه والنسائي وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرّجا للعرباض، وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلاَثاً، وَعَلَى الثَّانِي وَاحِدَةً. ولفظ النسائي كابن حبان إلا أنه قال: كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ مَرَّتَيْنِ.

(٧١٢) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ»**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى الثَّانِي. قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ»**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى الثَّانِي؟ قَالَ: **«وَعَلَى الثَّانِي»**. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، وَحَاذُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيمَا بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَذَفِ»**، يَعْنِي أَوْلاَدَ الضَّأْنِ الصِّغَارَ [٢]. رواه أحمد بإسناد لا بأس به والطبراني وغيره.

«الحذف»: بالحاء المهملة والذال المعجمة مفتوحتين وبعدهما فاء.

(٧١٣) ـ وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ أَوِ الصُّفُوفِ الأُوَلِ»** [٣]. رواه أحمد بإسناد جيد.

(٧١٤) ـ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي نَاحِيَةَ الصَّفِّ، وَيُسَوِّي بَيْنَ صُدُورِ الْقَوْمِ وَمَنَاكِبِهِمْ، وَيَقُولُ: **«لاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الأُوَلِ»** [٤]. رواه ابن خزيمة في صحيحه.

---

(١)**صحيح** : رواه النسائى فى «الإمامة» (٢/٩٢،٩٣) باب فضل الصف الأول على الثانى . وابن ماجه فى «الإقامة» (٩٩٦) باب فضل الصف المقدم . وأحمد (٤/١٢٦و ١٢٧و ١٢٨) وابن أبى شيبة (١/٣٧٩) والدارمى (١/٢٩٠) والطيالسى (١١٦٣) والطبرانى فى «الكبير» (١٨/٦٣٧، ٦٣٩و ٦٤٠) وابن خزيمة (١٥٥٨) والبغوى فى «شرح السنة» (٨١٦) وابن حبان (٢١٥٨- إحسان) والحاكم (١/٢١٤و ٢١٧) والبيهقى فى « السنن » (٣/١٠٢، ١٠٣) .

(٢)**حسن لغيره** : رواه أحمد (٥/٢٦٢) والطبرانى فى « الكبير » (٨/١٧٤) رقم (٧٧٢٧) وفى «مسند الشاميين» (١٥٨٧) وفى سنده فرج بن فضالة وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢/١٠٨) ولكن للحديث شواهد تقويه . **والحذف** : غنم سود صغار بلا أذناب ولا آذان .

(٣)**حسن** : رواه أحمد (٤/٢٦٩) .

(٤)**صحيح** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٦٦٤) باب تسوية الصفوف . والنسائى فى «الإمامة» (٢/٨٩،٩٠) باب كيف يقوم الإمام الصفوف . وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (٩٩٧) باب فضل الصف المقدم . وابن خزيمة (١٥٥٢و ١٥٥٧) والطبرانى فى «الأوسط» (٧٣٩) .

(٧١٥) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ**» (١). رواه البخاري ومسلم وابن ماجه وغيرهم.

(٧١٦) – وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلاَةِ**».ورواه أبو داود ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَاذُوا بِالأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ**» (٢). رواه النسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما نحو رواية أبي داود.

«الخلل»: بفتح الخاء المعجمة واللام أيضاً: هو ما يكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراصّ.

(٧١٧) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْتَوُوا تَسْتَوِ قُلُوبُكُمْ، وَتَمَاسُّوا تَرَاحَمُوا**». قَالَ سريج: تَمَاسُّوا، يَعْنِي ازدحموا فى الصَّلاَةَ. وقال غيره: تَمَاسُّوا تَوَاصَلُوا (٣). رواه الطبراني في الأوسط.

(٧١٨) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلاَ تَذَرُوا فُرُجَاتِ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ**» (٤). رواه أحمد وأبو داود، وعند النسائي وابن خزيمة آخره.

«الفرجات»: جمع فرجة، وهي المكان الخالي بين الاثنين.

(٧١٩) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَلاَ تُصَفُّونَ كَمَا تُصَفُّ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا**»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُصَفُّ

---

(١) **متفق عليه** :رواه البخارى فى «الصلاة» (٧٢٣) باب إقامة الصف من إقامة الصلاة . ومسلم فى «الصلاة» (٩٥٠) باب تسوية الصفوف . وأحمد (١٧٧/٣) وأبو داود فى «الصلاة» (٦٦٨) باب تسوية الصفوف . وابن ماجه فى «الصلاة» (٩٩٣) باب إقامة الصفوف .

(٢)**صحيح** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٦٦٧) باب تسوية الصفوف . وأحمد (٢٦٠/٣و٢٨٣) والنسائى فى «الإمامة» (٩٢/٢) باب حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها . وابن خزيمة (١٥٤٥) والبغوى فى «شرح السنة» (٨١٣) وابن حبان (٢١٦٦- إحسان) والبيهقى فى «السنن» (١٠٠/٣) .

(٣) **ضعيف** . رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٥١٢١) وفى سنده الحارث الأعور وهو ضعيف .

(٤) **صحيح** : رواه أحمد (٩٧/٢، ٩٨) وأبو داود فى «الصلاة» (٦٦٦) باب تسوية الصفوف .

الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الأُوَلَ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ» [١]. رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٧٢٠) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلاَةِ» [٢]. رواه أبو داود.

(٧٢١) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» [٣]. رواه البخاري، ومسلم بنحوه.

(٧٢٢) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: فَكَانَ أَحَدُنَا يَلْزَقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ [٤].

(٧٢٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَحْسِنُوا إِقَامَةَ الصُّفُوفِ فِي الصَّلاَةِ». رواه أحمد، ورواته رواة الصحيح [٥].

(٧٢٤) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ». رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن [٦].

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (٩٤٣) باب الأمر بالسكون فى الصلاة . وأبو داود فى «الصلاة» (٦٦٢) باب النظر فى الصلاة . وأعاده فى «الصلاة» أيضاً (١٠٠) باب السلام . والنسائى فى «الإمامة» (٩٢/٢) باب حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها.

(٢) **صحيح** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٦٧٢) باب تسوية الصفوف .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الأذان» (٧١٩) باب إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصفوف. ومسلم فى «الصلاة» (٩٥١) باب تسوية الصفوف .

(٤) رواه البخارى فى «الأذان» (٧٢٥) باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم فى الصف.

(٥) **صحيح** : رواه أحمد (٤٨٥/٢) وابن ماجه فى «الإقامة» (١٠٠٠) باب صفوف النساء . وابن خزيمة (١٥٦١) وابن حبان (٢١٧٩) .

(٦) **منكر** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٦٧٦) باب تسوية الصفوف . والبغوى فى «شرح السنة» (٨١٩) وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٠٠٥) باب فضل ميمنة الصف . وابن حبان (٢١٦٠) والبيهقى فى «السنن» (١٠٣/٣) وفى سنده أسامة بن زيد الليثى، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه روى عن نافع أحاديث مناكير ، قال : فقلت له : أُرَاهُ حسن الحديث ، فقال: إن تدّبرت حديثه فستعرف فيه النكرة اهـ، وكان يحيى بن سعيد يضعفه . وقال البرقى : هو ممن يضعف ، وقال : قال لى يحيى : أنكروا عليه أحاديث . وقال الحافظ فى «التقريب» (٥٣/١) : صدوق يهم. قلت : واللفظ المحفوظ هو «**إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف**» وسيأتى قريباً .

(٧٢٥) - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ**». رواه مسلم [(١)].

(٧٢٦) - وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَداً أَضْعَفَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الصَّفِّ الأَوَّلِ**». رواه الطبراني في الأوسط [(٢)].

الترغيب في وصل الصفوف وسَدِّ الفرج

(٧٢٧) - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ**» [(٣)]. رواه أحمد، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، زاد ابن ماجه: «**وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً**».

(٧٢٨) - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ فَيَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا، أَوْ صُدُورَنَا وَيَقُولُ: «**لاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ**». قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ الأُوَلَ**». رواه ابن خزيمة في صحيحه [(٤)].

(٧٢٩) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ**» [(٥)]. رواه النسائيّ وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه أحمد وأبو داود في آخر حديث تقدم قريباً.

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٦١٣) باب استحباب يمين الإمام . وأبو داود فى «الصلاة» (٦١٥) باب الإمام ينحرف بعد التسليم . والنسائى فى «الصلاة» (٩٤/٢) باب المكان الذى يُستحب من الصف . وابن ماجه فى «الصلاة» (١٠٠٦) باب فضل ميمنة الصف .

(٢) **موضوع** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٥٣٧) وفى سنده نوح بن أبى مريم، وهو كذاب كان يضع الحديث كما فى «التقريب» (٣٠٩/٢) .

(٣) **حسن** : رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (٩٩٥) باب إقامة الصفوف . وابن خزيمة (١٥٥٠) وابن حبان (٢١٦٣و ٢١٦٤- إحسان) والحاكم (٢١٤/١) والبيهقى فى «السنن» (١٠١/١) .

(٤) سبق تخريجه .

(٥) **صحيح** : رواه النسائى فى «الإمامة» (٩٣/٢) باب من وصل صفاً . وابن خزيمة (١٥٤٩) والحاكم (٢١٣/١) .

(٧٣٠) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلَاةِ، وَمَا مِنْ خَطْوَةٍ أَعْظَمَ أَجْراً مِنْ خُطْوَةٍ مَشَاهَا رَجُلٌ إِلَى فُرْجَةٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهَا» (١). رواه البزار بإسناد حسن، وابن حبان في صحيحه كلاهما بالشطر الأول، ورواه بتمامه الطبراني في الأوسط.

(٧٣١) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:« مَنْ سَدَّ فُرْجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَبَنَى لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ» (٢). رواه الطبراني في الأوسط من رواية مسلم بن خالد الزنجي، وتقدم عند ابن ماجه في أول الباب دون قوله:

«وَبَنَى لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ». ورواه الأصبهاني بالزيادة أيضاً من حديث أبي هريرة(٣)، وفي إسناده عصمة بن محمد. قال أبو حاتم: ليس بقويّ، وقال غيره: متروك.

---

(١)**حسن لغيره** :رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٢١٧و ٥٢٤٠) ورواه في «الكبير» (٣٠٩/١٢) رقم (١٣٤٩٤) بسطره الأول فقط، وفي سنده ليث بن حماد ، ضعفه الدارقطني كما قال الهيثمي في «المجمع» (٩٠/٢) وليث بن أبي سليم ،وكان قد اختلط ولكن للحديث شواهد تقويه بشطريه، فقد أخرج شطره الأول الطبراني في «الأوسط» (٥٢٩١) والبزار (٥١٢) عن ابن عمر رضي الله عنه، وفي سند الطبراني عاصم بن هلال البارقي ، وفيه لين كما في«التقريب» (٣٨٦/١) وفي سند البزار ليث بن أبي سليم وهو سيئ الحفظ . وأخرج شطره الأول أيضاً أبو داود في «الصلاة» (٦٧٢) باب تسوية الصفوف . وابن خزيمة (١٥٦٦) وابن حبان (١٧٥٦- إحسان) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي سنده جعفر بن يحيى بن ثوبان وهو مقبول كما في «التقريب» (١٣٣/١) وعمه عمارة بن ثوبان مستور كما في «التقريب» (٤٩/٢) . وأما الشطر الثاني من الحديث فستأتي شواهده من حديث البراء ومعاذ وغيرهما .ومعنى قوله ﷺ: «خياركم ألينكم مناكب» فقد قال الخطابي في « معالم السنن» (١٨٤/١) : معنى لين المنكِب لزوم السكينة في الصلاة والطمأنينة فيها لا يلتفت ولا يُحاكّ بمنكبه منكب صاحبه ، وقد يكون فيه وجه آخر وهو أن لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف ليسد الخلل أو لضيق المكان ، بل يُمَكِّنهُ من ذلك ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف وتتكاتف الجموع.

(٢)**صحيح لغيره** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٩٧) وفي سنده مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف ولكن يعتبر به في المتابعات والشواهد. وأحمد بن محمد القوّاس ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٠/٨) وقال : ربما خالف، والحديث رواه المحاملي في «الأمالي» (ق ٢/٣٦) من طريق آخر كما في «الصحيحة» (٥١٥/٤) وقال الألباني : هذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبد العزيز الجروي ، فهو من شيوخ البخاري .

(٣)**حسن لغيره** : رواه الأصبهاني في « الترغيب والترهيب » ، (٣٠/٣) رقم (٢٠٠٩) وفي سنده عصمة بن محمد ، قال أبو حاتم : ليس بقوى . وقال يحيى: كذاب يضع الحديث، وقال العقيلي : حدَّث بالبواطيل عن الثقات . وقال الدارقطني وغيره : متروك «ميزان الاعتدال» (٥٦٣١/٣) والحديث يشهد له ما سبقه .

(٧٣٢) ـ وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةً فِي الصَّفِّ غُفِرَ لَهُ» [١]. رواه البزار بإسناد حسن، واسم أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي.

(٧٣٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَلاَ يَصِلُ عَبْدٌ صَفًّا إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَذَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ مِنَ الْبِرِّ». رواه الطبراني في الأوسط، ولا بأس بإسناده[٢].

(٧٣٤) ـ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ الأُوَلَ، وَمَا مِنْ خَطْوَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا الْعَبْدُ يَصِلُ بِهَا صَفًّا» [٣]. رواه أبو داود في حديث، وابن خزيمة بدون ذكر الخطوة، وتقدم.

(٧٣٥) ـ وَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَطْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَحَبُّ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ، والأُخْرَى أَبْغَضُ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ؛ فَأَمَّا الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَرَجُلٌ نَظَرَ إِلَى خَلَلٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهُ، وَأَمَّا الَّتِي يُبْغِضُهَا اللَّهُ؛ فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مَدَّ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَأَثْبَتَ الْيُسْرَى ثُمَّ قَامَ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم [٤].

(٧٣٦) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ مَيْسَرَةَ الْمَسْجِدِ قَدْ تَعَطَّلَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ عَمَّرَ مَيْسَرَةَ الْمَسْجِدِ كُتِبَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ». رواه ابن خزيمة وغيره [٥].

---

(١) **ضعيف** : رواه البزار (٥١١- كشف الأستار) وفى سنده يحيى بن السكن وهو ضعيف . انظر «تاريخ بغداد» (١٤٦/١٤) وصدقة بن أبى سهل ، قال الهيثمى فى «المجمع» (٣٠١/١) لم أجد من ذكره . وقال فى (٣٨/٣) : لم أعرفه .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٣٧٧١) وفى سنده غانم بن الأحوص، قال الدارقطنى: ليس بالقوى وإسماعيل بن عبد الله بن خالد ، قال أبو حاتم : أرى فى حديثه ضعف وهو مجهول «الجرح والتعديل» (١٧٩/٢) وأبوه عبد الله بن خالد ، قال الأزدى : لا يكتب حديثه . وقال الذهبى : وهو مجهول مع ضعفه .

(٣) **ضعيف بهذا التمام** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٥٤٣) باب فى الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعوداً وفى سنده مجهول . ولكن الشطر الأول من الحديث صحيح كما سبق .

(٤) **ضعيف** : رواه الحاكم (٢٧٢/١) وفى سنده أحمد بن الفرج وهو ضعيف وكذا فى سنده انقطاع بين خالد بن معدان ومعاذ بن جبل . والحديث صححه الحاكم على شرط مسلم ، وتعقبه الذهبى بقوله : لا؛ فإن خالداً عن معاذ منقطع .

(٥) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٠٠٧) باب فضل ميمنة الصف.. وقال البوصيرى فى «مصباح الزجاجة» (٣٤٠/١) : هذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبى سليم .

(٧٣٧) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمَّرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الأَيْسَرِ لِقِلَّةِ أَهْلِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ» (١). رواه الطبراني في الكبير من رواية بقية بن الوليد.

الترهيب من تأخر الرجال إلى أواخر صفوفهم وتقدم النساء إلى أوائل صفوفهن ومن اعوجاج الصفوف

(٧٣٨) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا**». رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، وتقدم (٢).

(٧٣٩) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فَقَالَ لَهُمْ: «**تَقَدَّمُوا فَائْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ**». رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه (٣).

(٧٤٠) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الأَوَّلِ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ**». رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه وابن حبان إلا أنهما قالا: «**حَتَّى يُخَلِّفَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ**» (٤).

(٧٤١) ـ وَعَنِ أبى مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلاَةِ وَيَقُولُ: «**اسْتَوُوا وَلاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلاَمِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**». رواه مسلم وغيره (٥).

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١١/١٥٢) رقم (١١٤٥٩) وفى سنده بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه. وكذا ابن جريج مدلس وقد عنعنه .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (٩٥٧) باب تسوية الصفوف . وأبو داود فى «الصلاة» (٦٨٠) باب صف النساء وكراهية التأخر عن الصف الأول . والنسائى فى «الصلاة» (٢/٨٣) باب الائتمام بمن يأتم بالإمام . وابن ماجه فى «الصلاة» (٩٧٨) باب من يستحب أن يلى الإمام .

(٤) **حسن** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٦٧٩) باب مقام الصبيان من الصف . وعبد الرزاق فى «المصنف» (٢٤٥٣) وابن خزيمة (١٥٥٩) وابن حبان (٢١٥٦- إحسان) والبيهقى فى «السنن» (٣/١٠٣) .

(٥) رواه مسلم فى «الصلاة» (٩٤٧) باب تسوية الصفوف . وأحمد (٤/١٢٢) وأبو داود فى «الصلاة» (٦٧٤) باب من يستحب أن يلى الإمام فى الصف وكراهية التأخر. والنسائى فى «الصلاة» (٢/٨٧) باب من يلى الإمام ثم الذى يليه. وابن ماجه فى «الصلاة» (٩٧٦) باب من يستحب أن يلى الإمام .

(٧٤٢)- وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « **لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ** » . رواه مالك والبخارى ومسلم، وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه [١] .

وفى رواية لهم خلا البخارى : إِنَّ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ كَانَ يُسَوِّى صُفُوفَنَا حَتى كَأَنَّمَا يُسَوِّى بهَا الْقِدَاحَ حَتَّى رَآنَا أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْه ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْماً فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ فَرَأَى رَجُلاً بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ ، فَقَالَ : « **عِبَادَ اللهِ لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ** » [٢].

(٧٤٣) - وفى رواية لأبى داود وابن حبان فى صحيحه : أقبل رسول الله ﷺ على الناس بوجهه فقال :« **أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ قُلُوبكُمْ** » قَالَ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَلْزَقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ ، وَرُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ صَاحِبِهِ ، وَكَعْبَهُ بِكَعْبِهِ [٣].

« القداح»: بكسر القاف، جمع قدح، وهو خشب السهم إذا برى قبل أن يجعل فيه النصل والريش.

(٧٤٤) ـ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ يَمْسَحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِبَنَا وَيَقُولُ: «**لاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ**»، وَكَانَ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الأُوَلِ**» [٤]. رواه أبو داود والنسائيّ وابن خزيمة وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

---

(١) **متفق عليه** :رواه البخارى فى «الصلاة» (٧١٧) باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها. ومسلم فى «الصلاة» (٩٥٣) باب تسوية الصفوف .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (٩٥٤) باب تسوية الصفوف. وأحمد (٢٧٢/٤، ٢٧٦، ٢٧٧) وأبو داود فى «الصلاة» (٦٦٣، ٦٦٥) باب تسوية الصفوف . والترمذى فى «الصلاة» (٢٢٧) باب ما حاء فى إقامة الصفوف. والنسائى فى «الصلاة» (٨٩/٢) باب كيف يقوم الإمام الصفوف. وابن ماحه فى «الصلاة» (٩٩٤) باب إقامة الصفوف .

(٣)**حسن** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٦٦٢) باب تسوية الصفوف. ومن طريقه البيهقى فى «السنن» (١٠٠/٣،١٠١) وابن حبان (٢١٧٦- إحسان) والدارقطنى (٢٨٢/١،٢٨٣) والدولابى فى «الكنى» (٨٦/٢). وعلّقه البخارى فى «الأذان» باب الزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم فى الصف. ووصله الحافظ ابن حجر فى «تغليق التعليق» (٣٠٢/٢) من طريق الدارقطني، وعزاه لأبى داود وابن خزيمة وَحسَّن إسناده .

(٤) سبق تخريجه .

كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَأْتِينَا فَيَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا وَصُدُورَنَا وَيَقُولُ: «لاَ تَخْتَلِفْ صُفُوفُكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إنَّ اللّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ: «لاَ تَخْتَلِفُ صُدُورُكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ».

(٧٤٥) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُسَوُّنَّ الصُّفُوفَ، أَوْ لَتُطْمَسَنَّ الْوُجُوهُ، أَوْ لَتَغْمِضُنَّ أَبْصَارَكُمْ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُكُمْ» [(١)]. رواه أحمد والطبراني من طريق عبيد اللّه بن زحر عن عليّ بن زيد وقد مشاه بعضهم.

الترغيب في التأمين خلف الإمام وفي الدعاء

وما يقوله في الاعتدال والاستفتاح

(٧٤٦) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ (الفاتحة: ٧) فَقُولُوا: آمِين. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه مالك والبخاري، واللفظ له، ومسلم وأبو داود والنسائيّ وابن ماجه [(٢)].

(٧٤٧) ـ وَفِي رِوَايَةٍ الْبُخَارِيِّ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [(٣)].

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ مَاجَه وَالنَّسائِيِّ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمِّنُوا»، الحديث [(٤)].

وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِين. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ كَلاَمُهُ كَلاَمَ الْمَلاَئِكَةِ غُفِرَ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ» [(٥)].

---

(١) **ضعيف**: رواه أحمد (٥/٢٥٨) والطبراني في «الكبير» (٨/٢١٣) رقم (٧٨٥٩) سنده علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف.

(٢) **متفق عليه**: رواه البخاري في «الأذان» (٧٨٢) باب جهر المأموم بالتأمين. ومسلم في «الصلاة» (٨٩٥) باب التسميع والتحميد والتأمين. وأحمد (٢/٤٥٩) والنسائي في «الصلاة» (٢/١٤٤) باب الأمر بالتأمين خلف الإمام.

(٣) رواه البخاري في «الأذان» (٧٨١) باب فضل التأمين. والنسائي في «الصلاة» (٢/١٤٤، ١٤٥) باب فضل التأمين.

(٤) **صحيح**: رواه النسائي في «الصلاة» (٢/١٤٤) باب جهر الإمام بآمين.

(٥) **صحيح**: رواه النسائي في «الصلاة» (٢/١٤٤) باب جهر الإمام بآمين.

«آمين»: تمد وتقصر، وتشديد الممدود لُغية، وقيل: هو اسم من أسماء الله تعالى، وقيل: معناها اللهمَّ استجب، أو كذلك فافعل، أو كذلك فليكن.

(٧٤٨) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ» [١]. رواه ابن ماجه بإسناد صحيح وابن خزيمة في صحيحه، وأحمد، ولفظه:

إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: ذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْيَهُودُ فَقَالَ: « إِنَّهُمْ لَمْ يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا حَسَدُونَا عَلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا، وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الإِمَامِ: آمِين» [٢]. رواه الطبرانيّ في الأوسط بإسناد حسن، ولفظه قال:

«إنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَئِمُوا دِينَهُمْ، وَهُمْ قَوْمٌ حُسَّدٌ، وَلَمْ يَحْسُدُوا الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَفْضَلَ مِنْ ثَلَاثٍ: رَدِّ السَّلَامِ وَإِقَامَةِ الصُّفُوفِ، وَقَوْلِهِمْ خَلْفَ إِمَامِهِمْ فِي الْمَكْتُوبَةِ آمِينَ» [٣].

(٧٤٩) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوساً فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَانِي خِصَالاً ثَلَاثَةً: أَعْطَانِي صَلَاةً فِي الصُّفُوفِ، وَأَعْطَانِي التَّحِيَّةَ إِنَّهَا لَتَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَعْطَانِي التَّأْمِينَ وَلَمْ يُعْطِهِ أَحَداً مِنَ النَّبِيِّينَ قَبْلِي إِلاَّ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ أَعْطَاهُ هَارُونَ يَدْعُو مُوسَى، وَيُؤَمِّنُ هَارُونُ». رواه ابن خزيمة في صحيحه من رواية زربيّ مولى آل المهلب؛ وتردّد في ثبوته [٤].

(٧٥٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ الَّذِينَ خَلْفَهُ: آمِينَ. الْتَقَتْ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَأَهْلِ الأَرْضِ آمِينَ غَفَرَ اللَّهُ لِلْعَبْدِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ قَالَ: وَمَثَلُ الَّذِي لَا يَقُولُ آمِينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ غَزَا مَعَ

---

(١)**صحيح** : رواه ابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (٨٥٦) باب الجهر بآمين . وابن خزيمة (١٥٨٥) مطولاً .

(٢)**حسن** : رواه أحمد (١٣٤/٦، ١٣٥) والبخارى فى «التاريخ الكبير» (٢٢/١/١) والبيهقى فى «السنن» (٥٦/٢) .

(٣)**حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٤٩١٠) من حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه .

(٤)**ضعيف جداً** : رواه ابن خزيمة (٣٩/٣) رقم (١٥٨٦) وابن عدى فى «الكامل» (٢٤٠/٣) والحارث بن أبى أسامة (١٩/١-٢ زوائده) كما فى «الضعيفة» (١٥١٦) وفى سنده زربى مولى آل مهلب . قال ابن عدى : أحاديث زربى وبعض متون أحاديثه منكرة . وقال ابن حبان : منكر الحديث على قلته ،ويروى عن أنس مالا أصل له فلا يحتج به . وضعفه البخارى جداً، فقال : فيه نظر .

قَوْمٍ فَاقْتَرَعُوا فَخَرَجَ سِهَامُهُمْ، وَلَمْ يَخْرُجْ سَهْمُهُ، فَقَالَ: مَا لِسَهْمِي لَمْ يَخْرُجْ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَقُلْ آمِينَ». رواه أبو يعلى من رواية ليث بن أبي سليم [١].

(٧٥١) ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبْكُمُ اللَّهُ». رواه الطبرانيّ في الكبير [٢]، ورواه مسلم وأبو داود والنسائي في حديث طويل عن أبي موسى الأشعري قال فيه:

«إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبْكُمْ» [٣].

(٧٥٢) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى آمِينَ، فَأَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ آمِينَ». رواه ابن ماجه [٤].

(٧٥٣) ـ وَعَنْ أَبِي مُصْبِحٍ الْمُقْرَائِيِّ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَبِي زُهَيْرٍ النُّمَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ يُحَدِّثُ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ، فَإِذَا دَعَا الرَّجُلُ مِنَّا بِدُعَاءٍ قَالَ: اخْتِمْهُ بِآمِينَ، فَإِنَّ آمِينَ مِثْلُ الطَّابَعِ عَلَى الصَّحِيفَةِ. قَالَ أَبُو زُهَيْرٍ النُّمَيْرِيُّ: أُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ نَمْشِي فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَلَحَّ فِي الْمَسْأَلَةِ فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَمِعُ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بِأَيِّ شَيْءٍ يَخْتِمُ؟ فَقَالَ: «بِآمِينَ، فَإِنَّهُ إِنْ خَتَمَ بِآمِينَ فَقَدْ أَوْجَبَ»، فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَى الرَّجُلَ فَقَالَ: اخْتِمْ يَا فُلاَنُ بِآمِينَ وَأَبْشِرْ. رواه أبو داود [٥].

---

(١) **ضعيف بهذا التمام** : رواه أبو يعلى (٢٩٦/١١، ٢٩٧) رقم (٦٤١١) وفى سنده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف . وقال البوصيرى فى «إتحاف الخيرة» (٣٨٨/٤) : ليث هو ابن أبى سليم ضعيف ، وهو فى الصحيحين وغيرهما دون قوله : «**مثل الذى لا يقول**» إلى آخره .

(٢) **حسن لغيره**: رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢١٤/٧) رقم (٦٨٩١) وفى سنده سعيد بن بشير الأزدى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢٩٢/١) الحسن البصرى مدلس وقد عنعنه. ولكن يشهد له حديث أبى موسى الآتى بعده .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (٨٧٩) باب التشهد فى الصلاة . وأبو داود فى «الصلاة» (٩٧٢، ٩٧٣) باب التشهد . والنسائى فى «الصلاة» (١٩٦/١، ١٩٧) باب نوع آخر فى التشهد. وابن ماجه فى «الصلاة» (٨٤٧) باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا ، و(٩٠١) باب ما جاء فى التشهد .

(٤) **ضعيف جداً** : رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (٨٥٧) باب الجهر بآمين، وفى سنده طلحة بن عمرو المكى وهو متروك كما فى «التقريب» (٣٧٩/١) .

(٥) **ضعيف** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (٩٣٨) باب التأمين وراء الإمام، وفى سنده صبيح بن محرز المَقْرّائى وهو مجهول والله أعلم .

«مصبح»: بضم الميم وكسر الباء الموحدة بعدها حاء مهملة.

«والمقرائيّ»: بضم الميم، وقيل: بفتحها، والضم أشهر، وبسكون القاف وبعدها راء ممدودة: نسبة إلى قرية بدمشق.

(٧٥٤) ـ وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ مسلَمَةَ الْفِهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،وكَانَ مُجابَ الدَّعْوَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:«**لاَ يَجْتَمِعُ مَلأٌ فَيَدْعُو بَعْضُهُمْ وَيُؤَمِّنُ بَعْضُهُمْ إلاَّ أَجَابَهُمُ اللَّهُ**».رواه الحاكم [١].

(٧٥٥) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نصَلِّي مَعَ رَسُول اللَّهِ ﷺ إذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبيراً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟**». فقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فقَالَ: «**عَجِبْتُ لَهَا! فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ**». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذلِكَ. رواه مسلم [٢].

(٧٥٦) ـ وَعَنْ رفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «**سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**». قَالَ رَجُلٌ مِنْ وَرائِهِ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**مَنِ الْمُتَكَلِّمُ؟**» قَالَ: أَنَا. قَالَ: «**رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلاَثِينَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ؟**». رواه مالك والبخاري، وأبو داود والنسائي [٣].

(٧٥٧) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إذَا قَالَ الإمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي [٤].

---

(١) **ضعيف** : رواه الحاكم (٣/٣٤٧) وفى سنده انقطاع بين أبى هبيرة، وهو عبد الله بن هبيرة بن أسعد بن كهلان، وبين حبيب بن مسلمة، فإنه لا يعرف لأبى هبيرة رواية عن حبيب بن مسلمة، والله أعلم .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٣٣٣) باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة . والترمذى فى «الدعوات» (٣٥٩٢) باب دعاء يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك . والنسائى فى «الصلاة» (٢/١٢٥) باب القول الذى يفتتح به الصلاة .

(٣) رواه مالك فى «الموطأ» (١/٢٢/٢٥) والبخارى فى «الأذان» (٧٩٩) باب (١٢٦) بعد باب فضل اللهم ربنا لك الحمد . وأبو داود فى «الصلاة» (٧٧٠) باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء. والنسائى فى «الصلاة» (٢/١٤٥) باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الأذان» (٧٩٦) باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع. ومسلم فى «الصلاة» (٨٨٨) باب التسميع والتحميد والتأمين. وأحمد (٢/٤٥٩) وأبو داود فى «الصلاة» (٨٤٨) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع . والترمذى فى «الصلاة» (٢٦٧) باب ما يقول الرجل إذا رفع رأسه من الركوع . والنسائى فى «الصلاة» (٢/١٩٦) باب قول ربنا ولك الحمد .

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: فَقُولُوا: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، بالواو [١].

الترهيب من رفع المأموم رأسه قبل الإمام في الركوع والسجود

(٧٥٨) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ»** [٢]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد، ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ»** [٣]. ورواه في الكبير موقوفاً على عبد الله بن مسعود بأسانيد أحدها جيد، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبيّ ﷺ، ولفظه: **«أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ»** [٤].

قال الخطابي: اختلف الناس فيمن فعل ذلك، فروي عن ابن عمر أنه قال:

---

(١) رواه البخارى فى «الأذان» (٧٣٢) باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه، ورواه فى (٧٣٥) باب رفع اليدين فى التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواءً من حديث ابن عمر رضى الله عنه .

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الأذان» (٦٩١) باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام . ومسلم فى «الصلاة» (٩٣٨، ٩٣٩) باب تحريم سبق الإمام . وأبو داود فى «الصلاة» (٦٢٣) باب التشديد فيمن يرفع قبل الإمام أو يضع قبله. وأحمد (٢/٢٦٠، ٤٥٦، ٤٦٩، ٤٢٧، ٥٠٤) والطيالسى (٢٤٩٠) والدارمى (١/٣٠٢) وابن خزيمة (١٦٠٠) والترمذى فى «الصلاة» (٥٨٢) باب ما جاء فى الشديد فى الذى يرفع رأسه قبل الإمام. والنسائى فى «الصلاة» (٢/٩٦) باب مبادرة الإمام . وابن ماجه فى «الصلاة» (٩٦١) باب النهى أن يسبق الإمام بالركوع .

(٣) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٤٢٣٩) .

(٤) **صحيح** : رواه ابن حبان (٢٢٨٣- إحسان) واختلف فى معنى الوعيد المذكور، فقيل : يحتمل أن يرجع ذلك إلى أمر معنوى، فإن الحمار موصوف بالبلادة، فاستعير هذا المعنى للجاهل بما يجب عليه من فرض الصلاة ومتابعة الإمام، ويرجح هذا المجاز أن التحويل لم يقع مع كثرة الفاعلين، لكن الحديث ليس فيه ما يدل على أن ذلك يقع ولابد، وإنما يدل على كون فاعله متعرضاً لذلك، وكون فعله ممكناً لأن يقع فيه ذلك الوعيد، ولا يلزم من التعرض للشيء وقوع ذلك الشيء . قاله ابن دقيق العيد كما فى «فتح البارى» (٢/٢١٥) ط . الريان .

لا صَلاَةَ لِمَنْ فَعَلَ ذلِكَ، وَأَمَّا عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا: قَدْ أَسَاءَ وَصَلاَتُهُ تجْزِئُهُ غَيْرَ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَأْمُرُونَه بِأَنْ يَعُودَ إِلَى السُّجُودِ، وقال بعضهم : يَمْكُثُ فِي سُجُودِهِ بَعْدَ أَنْ يَرْفَعَ الإِمَامُ رَأْسَهُ بِقَدْرِ مَا كَانَ تَرَكَ. انتهى.

(٧٥٩) ـ وَعَنْهُ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الَّذِي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الإِمَامِ إِنَّمَا نَاصِيَتُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ**».رواه البزار والطبراني بإسناد حسن، ورواه مالك في الموطأ فوقفه عليه و لم يرفعه [١].

الترهيب من عدم إتمام الركوع والسجود وإقامة الصلب بينهما وما جاء في الخشوع

(٧٦٠) ـ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تُجْزِئُ صَلاَةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**».

رواه أحمد وأبو داود، واللفظ له، والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، ورواه الطبراني والبيهقي، وقالا: إسناده صحيح ثابت، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح [٢].

---

(١)**ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٧٦٩٢) والبزار (٤٧٥- كشف الأستار) وفى سنده أبى سعد الأشهلى و لم أقف على ترجمته. ومليح بن عبد الله الخطمى ذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٣٦٧/٨) و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . ورواه مالك فى «الموطأ» (٥٧/٩٢/١) موقوفاً على أبى هريرة ، وقال الحافظ فى «الفتح» (١٤٦/٢) : وهو المحفوظ .

(٢)**صحيح** : رواه أحمد (٤ / ١١٩و ١٢٢) وأبو داود فى « الصلاة » (٨٥٥) باب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود . والترمذى فى « الصلاة » (٢٦٥) باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود . وعبد الرزاق (٢٨٥٦) والنسائى فى «الافتتاح» (٢ / ١٨٣) باب إقامة الصلب فى الركوع ، و (٢/ ١٨٤) باب إقامة الصلب فى السجود . وابن ماجه فى «الإقامة» (٧٨٠) باب الركوع فى الصلاة . وابن خزيمة (٥٩١و٥٩٢و٦٦٦) والطيالسى (٦١٣) والدارقطنى (١ /٣٤٨) والدارمى (١/ ٣٠٤) والحميدى (٤٥٤) والطحاوى فى «مشكل الآثار» (٢٠٥ و ٢٠٦) وابن الجارود (١٩٥) وابن حبان (١٨٩٢و١٨٩٣- إحسان) والطبرانى فى «الكبير» (١٧، ٥٧٨و٥٨٠و٥٨١و٥٨٢و٥٨٣و٥٨٤و٥٨٥) والبغوى فى « شرح السنة » (٦١٧) والبيهقى فى « السنن » (٢/ ٨٨) .

(٧٦١) ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ شِبْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّبُعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ. رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما [١].

(٧٦٢) ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً، الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلاَتِهِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْرِقُ مِنَ الصَّلاَةِ؟ قَالَ: «**لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهَا، وَلاَ سُجُودَهَا**»، أَوْ قَالَ: «**لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**». رواه أحمد والطبراني وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد [٢].

(٧٦٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَسْرَقُ النَّاسِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلاَتَهُ**». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْرِقُ صَلاَتَهُ؟ قَالَ: «**لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهَا**

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٣/٤٢٨ و٤٤٤) وأبو داود فى «الصلاة» (٨٦٢) باب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود . والنسائى فى « التطبيق » (٢/ ٢١٤ ، ٢١٥) باب النهى عن نقرة الغراب . وابن ماجه فى « إقامة الصلاة » (١٤٢٩) باب ما جاء فى توطين المكان فى المسجد يصلى فيه . والدارمى (١ / ٣٠٣) وابن أبى شيبة (٢ / ٩١) وابن خزيمة (١٣١٩) وابن حبان (٢٢٧٧ - إحسان) والحاكم (١ / ٢٢٩) وابن عدى فى « الكامل » (٢/٥١٥) والعقيلى فى « الضعفاء » (١/١٧٠) والبيهقى فى « السنن » (٢ / ١١٨ و ٣ / ٢٣٨، ٢٣٩) والبغوى فى « شرح السنة » (٦٦٦) وفى سنده تميم بن محمود، قال البخارى : فيه نظر، وقال الحافظ فى « التقريب » (١/١١٣): فيه لين . وورواه أحمد (٥/٤٤٦،٤٤٧) عن أبى سلمة الأنصارى ، وفى سنده عبد الحميد بن سلمة الأنصارى وهو مجهول كما فى «التقريب» (١ / ٤٦٨)، وأبيه أيضاً لا يعرف كما قال الدارقطنى .

والمراد **بنقرة الغراب** : تخفيف السجود ، وأنه لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله. **وافتراش السبع** : أن يمد ذراعيه على الأرض فلا يرفعها . **وإيطان البعير** : هو أن يألف الرجل مكاناً معلوماً من المسجد لا يصلى إلا فيه ، كالبعير لا يأوى من عطنه إلا إلى مبرك دمِثٍ قد أوطنه، وحكمته فيما قاله ابن حجر : أن ذلك يؤدى إلى الشهرة والرياء والسمعة والتقيد بالعادات والحظوظ و الشهوات وكل هذه آفات ، أى آفات ، فتعين البعد عنها بما أدى إليها ما أمكن .

(٢) **حسن لغيره** : رواه أحمد (٥ / ٣١٠) والطبرانى «الكبير» (٣ / ٢٤٢) رقم (٣٢٨٣) وفى «الأوسط» (٨١٧٩) وفى سنده الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعن . ولكن الحديث رواه ابن حبان (١٨٨٨) والحاكم (١ / ٢٢٩) والبيهقى (٢ / ٣٨٦) عن أبى هريرة بنصه وسنده حسن .

وَلاَ سُجُودَهَا، وَأَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلاَمِ». رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة بإسناد جيد[١].

(٧٦٤) ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ رَجُلاً لاَ يُقِيمُ صَلاَتَهُ، يَعْنِي صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَتَهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ: لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ». رواه أحمد وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما [٢].

(٧٦٥) ـ وَعَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلاَةِ عَبْدٍ لاَ يُقِيمُ فِيهَا صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا». رواه الطبرانيّ في الكبير، ورواته ثقات [٣].

(٧٦٦) ـ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهُ، وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَى حَالِهِ هذِهِ مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهُ، وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ مَثَلُ الْجَائِعِ يَأْكُلُ التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ لاَ تُغْنِيَانِ عَنْهُ شَيْئاً». قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ حَدَّثَ بِهذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَشُرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ سَمِعُوهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه [٤].

---

(١) **حسن لغيره** : رواه الطبرانى فى «الصغير» (١ / ١٢١) وفى سنده زيد بن الحرشى الأهوازى، ذكره ابن حبان فى «الثقات» وقال : ربما أخطأ . وقال ابن القطان : مجهول الحال «لسان الميزان» (٢ / ٦٢٠) وجعفر بن معدان الأهوازى شيخ الطبرانى لم أقف له على ترجمة . ولكن الحديث يتقوى بما قبله . والله أعلم .

(٢) **صحيح** : رواه أحمد (٤ / ٢٣) وابن ماجه فى «الإقامة» (٨٧١) باب الركوع فى الصلاة. وابن خزيمة (٥٩٣و ٦٦٧) وابن حبان (١٨٩١- إحسان) ويعقوب بن سفيان الفسوى فى «المعرفة والتاريخ» (١ / ٢٧٥،٢٧٦) والبيهقى فى «السنن» (٣ /١٠٥) .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٤ / ٢٢) والطبرانى فى «الكبير» (٨ / ٣٣٨) رقم (٨٢٦١) والحديث لم يعزه المصنف لأحمد .

(٤) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٤/ ١١٥ ، ١١٦) رقم (٣٨٤٠) وأبو يعلى (١٣/١٤٠) رقم (٧١٨٤) وابن خزيمة (١ / ٣٣٢) رقم (٦٦٥) .

(٧٦٧) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي سِتِّينَ سَنَةً، وَمَا تُقْبَلُ لَهُ صَلاَةٌ لَعَلَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَلاَ يُتِمُّ السُّجُودَ، وَيُتِمُّ السُّجُودَ وَلاَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ**». رواه أبو القاسم الأصبهاني، وينظر سنده [1].

(٧٦٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً لأَصْحَابِهِ، وَأَنَا حَاضِرٌ: «**لَوْ كَانَ لأَحَدِكُمْ هذِهِ السَّارِيَةُ لَكَرِهَ أَنْ تُجْدَعَ كَيْفَ يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْدَعُ صَلاَتَهُ الَّتِي هِيَ لِلَّهِ، فَأَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ تَامًّا**». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن [2].

«الجدع»: قطع بعض الشيء.

(٧٦٩) - وَعَنْ بِلاَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَبْصَرَ رَجُلاً لاَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَلاَ السُّجُودَ فَقَالَ: لَوْ مَاتَ هذَا لَمَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. رواه الطبراني، ورواته ثقات [3].

(٧٧٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ لِلصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ عِنْدَ اللَّهِ وَزْناً مَنِ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئاً حُوسِبَ بِهِ فِيهَا عَلَى مَا انْتَقَصَ**». رواه الأصبهاني [4].

(٧٧١) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ**». رواه أحمد بإسناد جيد [5].

(٧٧٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَقَالَ: «**يَا عَلِيُّ مَثَلُ الَّذِي لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي صَلاَتِهِ كَمَثَلِ حُبْلَى حَمَلَتْ فَلَمَّا دَنَا نِفَاسُهَا أَسْقَطَتْ، فَلاَ هِيَ ذَاتُ حَمْلٍ، وَلاَ هِيَ ذَاتُ وَلَدٍ**» [6]. رواه أبو يعلى والأصبهاني، وزاد:

---

(١) **حسن** :رواه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٢/ ٤٢٦)رقم (١٩٢٢) وانظر «الصحيحة» (٢٥٣٥) .

(٢) **موضوع** : رواه الطبرانى فى « الأوسط» (٦٢٩٦) وفى سنده خالد بن يزيد العمرىُّ وهو كذاب. وبلال بن يحيى بن طلحة ذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٢ /٣٩٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال الحافظ فى « التقريب » (١ / ١١٠) : لَينّ .

(٣) **صحيح موقوف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١ / ٣٥٦) رقم (١٠٨٥) وفى « الأوسط» (٢٦٩١) وابن شيبة (١ /٢٩٠) وهو بلفظ : أنه رأى رجلاً يسيء الصلاة لا يتم ركوعها ولا سجودها فقال : لو مت الآن لمت على غير ملة عيسى عليه السلام .

(٤) **ضعيف جداً** : رواه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٢ / ٤٢٥) رقم (١٩١٩) .

(٥) **حسن** : رواه أحمد (٢/ ٥٢٥) وانظر حديث أبى مسعود البدرى السابق .

(٦) **ضعيف بهذا التمام** : رواه أبو يعلى (١ / ٢٦٧) رقم (٣١٥) والبيهقى فى « السنن » (٢ / ٣٨٧) والأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٢ / ٤٢٢،٤٢٣) رقم (١٩١٣) وفى سنده موسى ابن عبيدة الربذى وهو ضعيف ، وأما الشطر الأول من الحديث وهو قوله : نهانى رسول الله ﷺ أن أقرأ وأنا راكع .فهو فى صحيح مسلم فى « الصلاة » (١٠٥٨و١٠٥٩و١٠٦) باب النهى عن قراءة القرآن فى الركوع والسجود . ورواه مسلم أيضاً (١٠٥٦) من حديث ابن عباس رضى الله عنه .

«مَثَلُ الْمُصَلِّي كَمَثَلِ التَّاجِرِ لاَ يَخْلُصُ لَهُ رِبْحُهُ حَتَّى يَخْلُصَ لَهُ رَأْسُ مَالِهِ، كَذلِكَ الْمُصَلِّي لاَ تُقْبَلُ نَافِلَتُهُ حَتَّى يُؤَدِّي الْفَرِيضَةَ».

(٧٧٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلاَتَهُ»**. قَالَ: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلاَتَهُ؟ قَالَ: **«لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلاَ سُجُودَهَا»**. رواه الطبراني في الأوسط وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه [١].

(٧٧٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ مُصَلٍّ إلاَّ وَمَلَكٌ عَنْ يَمِينِهِ، وَمَلَكٌ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِنْ أَتَمَّهَا عَرَجَا بِهَا، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّهَا ضَرَبَا بِهَا عَلَى وَجْهِهِ»**. رواه الأصبهاني [٢].

(٧٧٥) ـ وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُرَّةَ [٣] رحمه الله أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ، وَالزَّانِي، وَالسَّارِقِ؟»** وَذلِكَ قَبْلَ أَنْ تنزلَ فِيهِمُ الْحُدُودُ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **«هُنَّ فَوَاحِشُ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلاَتَهُ»**. قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلاَتَهُ؟ قَالَ: **«لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلاَ سُجُودَهَا»** [٤]. رواه مالك، وتقدم في باب الصلاة على وقتها حديث أنس عن النبيِّ ﷺ وفيه:

«وَمَنْ صَلاَّهَا لِغَيْرِ وَقْتِهَا، وَلَمْ يُسْبِغْ لَهَا وُضُوءَهَا، وَلَمْ يُتِمَّ لَهَا خُشُوعَهَا، وَلاَ رُكُوعَهَا، وَلاَ سُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ تَقُولُ: ضَيَّعَكَ اللهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي حَتَّى إذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لُفَّتْ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلِقُ، ثُمَّ ضُرِبَ بِهَا وَجْهُهُ». رواه الطبراني [٥].

---

(١) **حسن** : رواه ابن حبان (١٨٨٨ - إحسان) والحاكم (١ / ٢٢٩) والبيهقى فى « السنن» (٢/ ٣٨٦) .

(٢) **منكر** : رواه الأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (٢ / ٤٢٣) رقم (١٩١٤) وفى سنده عبد الله بن عبد العزيز الليثى قال أبو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف الحديث « الجرح والتعديل » (٥ / ١٠٣) .

(٣) النعمان بن مرة هو الأنصارى الزرقى وهو تابعى كبير وقال الحافظ فى « التقريب » (٢ / ٣٠٤): ووهم من عده فى الصحابة، وكان المصنف قد ترضى عنه فوضعت بدل الترضى كلمة (رحمه الله) لئلا يتوهم أنه صحابى .

(٤) **حسن لغيره** : رواه مالك فى « الموطأ » (١ / ١٦٧ / ٧٢) وسنده مرسل ، ولكن يشهد له حديث أبى هريره وأبى قتادة السابقين . وقال ابن عبد البر: لم يختلف عن مالك فى إرسال هذا الحديث عن النعمان بن مرة وهو حديث صحيح ، مسند من جوه ، من حديث أبى هريرة وأبى سعيد.

(٥) سبق تخريجه .

(٧٧٦) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ: أَوْ فِي الَّتِي تَلِيهَا عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِي قَائِماً ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاَتِكَ كُلِّهَا».

وَفِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِي قَائِماً»، يَعْنِي مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ. رواه البخاري ومسلم [1]، وقال في حديثه:

فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أُحْسِنُ غَيْرَ هذَا فَعَلِّمْنِي، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَ سَجْدَةٍ وَاحِدَةٍ. رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وَفِي رِوَايَةٍ لأبى دَاوُدَ: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذلِكَ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلاَتُكَ، وَإِنِ انْتَقَصْتَ مِنْ هذَا فَإِنَّمَا انْتَقَصْتَهُ مِنْ صَلاَتِكَ».

(٧٧٧) ـ وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فِيهِ: فَقَالَ الرَّجُلُ: لاَ أَدْرِي مَا عِبْتَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لاَ تَتِمُّ صَلاَةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، وَيَغْسِلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ اللَّهَ، وَيَحْمَدُهُ وَيُمَجِّدُهُ وَيَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَذِنَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ وَتَيَسَّرَ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَرْكَعُ، فَيَضَعُ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِيَ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَيَسْتَوِي قَائِماً حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخَذَهُ، وَيُقِيمُ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ، وَيُمَكِّنُ جَبْهَتَهُ مِنَ الأَرْضِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِيَ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَسْتَوِي قَاعِداً عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَيُقِيمَ صُلْبَهُ». فَوَصَفَ الصَّلاَةَ

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الأذان » (٧٥٧) باب وجوب القراءة للإمام والمأموم، وفى (٧٩٣) باب أمر النبى ﷺ الذى لا يتم ركوعه بالإعادة، وفى « الاستئذان » (٦٢٥١) باب من ردَّ فقال عليك السلام . ومسلم فى «الصلاة» (٨٦٠) باب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة . وأبو داود فى « الصلاة » (٨٥٦) باب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود . والترمذى فى« الصلاة » (٢/١٢٤، ١٢٥) باب فرض التكبيرة الأولى .

هكذا حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ قَالَ: «**لاَ تَتِمُّ صَلاَةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذلِكَ**» [١]. رواه النسائي، وهذا لفظه، والترمذي وقال: حديث حسن، وقال في آخره:

«**فَإِذَا فَعَلْتَ ذلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلاَتُكَ، وَإِن انْتَقَصْتَ مِنْهَا شَيْئاً انْتَقَصْتَ مِنْ صَلاَتِكَ**». قال أبو عمر بن عبد البر النمري: هذا حديث ثابت.

(٧٧٨) ـ وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنصَرِفُ، وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلاَّ عُشْرُ صَلاَتِهِ تُسْعُهَا ثُمُنُهَا سُبُعُهَا سُدُسُهَا خُمُسُهَا رُبُعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا**» [٢]. رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه بنحوه.

(٧٧٩) ـ وَعَنْ أَبِي الْيَسرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلاَةَ كَامِلَةً، وَمِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ، وَالثُّلُثَ، وَالرُّبُعَ، وَالْخُمُسَ**». حَتَّى بَلَغَ الْعُشْرَ. رواه النسائي بإسناد حسن [٣]، واسم أبي اليسر بالياء المثناة تحت والسين المهملة مفتوحتين؛ كعب بن عمر السلمي، شهد بدراً.

(٧٨٠) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الصَّلاَةُ ثَلاَثَةُ أَثْلاَثٍ: الطُّهُورُ ثُلُثٌ، وَالرُّكُوعُ ثُلُثٌ، وَالسُّجُودُ ثُلُثٌ. فَمَنْ أَدَّاهَا بِحَقِّهَا قُبِلَتْ مِنْهُ، وَقُبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَمَنْ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلاَتُهُ رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ**». رواه البزار [٤]، وقال: لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث المغيرة بن مسلم.

قال الحافظ: وإسناده حسن.

---

(١)**صحيح** : رواه النسائى فى « الصلاة » (٢/٢٢٥ ، ٢٢٦) باب الرخصة فى ترك الذكر فى السجود . والترمذى فى « الصلاة » (٣٠٢) باب ما جاء فى وصف الصلاة . وأحمد (٤/٣٤٠) والشافعى فى « الأم » (١/٨٨) وأبو داود فى الصلاة (٨٥٨) باب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود . والدارمى (١/٣٠٥ ، ٣٠٦) وابن الجارود (ص ٢٠٣ ، ٢٠٤) وابن حزم فى « المحلى » (٣/٢٥٦ ، ٢٥٧) والحاكم (١/٢٤١ ، ٢٤٢) والبيهقى فى «السنن» (٢/١٠٢ و ١٣٣ ، ١٣٤ و ٣٤٥ و ٣٧٢ - ٣٧٤ و ٣٨٠) .

(٢)**حسن** : رواه أحمد (٤/٣٢١) وأبو داود فى «الصلاة » (٧٩٦) باب ما جاء فى نقصان الصلاة. والنسائى فى « الصلاة » فى « الكبرى » (١/٢١١) رقم (٦١١ و ٦٢١) . ورواه بنحوه أبو يعلى (١١/٥٠٢) رقم (٦٦٢٤) وابن حبان (١٨٨٩ - إحسان) .

(٣)**حسن** : رواه النسائى فى « الصلاة » فى « الكبرى » (١ /٢١٢) رقم (٦١٣) باب فى نقصان الصلاة .

(٤)**حسن** : رواه رواه البزار (٣٤٩- كشف الأستار) .

(٧٨١) - وَعَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيساً صَالِحاً. قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيساً صَالِحاً فَحَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنفَعَنِي بِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، وَإِن انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ يَكْمُلُ بِهِ مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ**». رواه الترمذي وغيره، وقال: حديث حسن غريب [1].

(٧٨٢) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «**يَا فُلَانُ، أَلاَ تُحْسِنُ صَلَاتَكَ، أَلاَ يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي، فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي لأُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ**» [2]. رواه مسلم والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال:

صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَى رَجُلاً كَانَ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ، فَقَالَ: «**يَا فُلَانُ؛ أَلاَ تَتَّقِي اللَّهَ. أَلاَ تَنْظُرُ كَيْفَ تُصَلِّي؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي إِنَّمَا يَقُومُ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يُنَاجِيهِ، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي لاَ أَرَاكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لأَرَى مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ**» [3].

(٧٨٣) ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي دَهْرَش رحمه الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ عَبْدٍ عَمَلاً حَتَّى يُشْهِدَ قَلْبَهُ مَعَ بَدَنِهِ**». رواه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة هكذا مرسلاً [4]، ووصله أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بأبيٍّ بن كعب، والمرسل أصحّ.

(٧٨٤) ـ وَعَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَخْشَعُ وَتَضَرَّعُ، وَتَمَسْكَنُ وَتُقْنِعُ يَدَيْكَ** [5] **تَقُولُ: تَرْفَعُهُمَا**

---

(١) **حسن لغيره** : رواه الترمذى فى « الصلاة » (٤١٣) باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة . والنسائى فى « الصلاة » (٢٠٣٢/١) وفى سنده الحسن البصرى وهو مدلس وقد عنعنه . ولكن للحديث شواهد تقويه . وانظر « الصحيحة » (٣٤٥/٣) .

(٢) رواه مسلم فى « الصلاة » (٩٣٢) باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها . والنسائى فى « الصلاة » (١١٩،١١٨/٢) باب الركوع دون الصف .

(٣) **صحيح** : رواه الحاكم (٢٣٦،٢٣٥/١) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبى .

(٤) **ضعيف لإرساله** .

(٥) **تقنع يديك** : أى ترفعهما .

إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلاً بِبُطُونِهِمَا وَجْهَكَ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا؟»[١]. رواه الترمذيّ والنسائي وابن خزيمة في صحيحه، وتردد في ثبوته، رووه كلهم عن ليث بن سعد حدَّثنا عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد اللّٰه بن نافع ابن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل، وقال الترمذي: قال غير ابن المبارك في هذا الحديث: من لم يفعل ذلك فهي خداج، وقال: سمعت محمد بن إسماعيل يعني البخاري يقول: روى شعبة هذا الحديث عن عبد ربه، فأخطأ في مواضع، قال: وحديث ليث بن سعد أصح من حديث شعبة.

قال الحافظ: وعبد اللّٰه بن نافع بن العمياء؛ لم يرو عنه غير عمران بن أبي أنس، وعمران ثقة، ورواه أبو داود وابن ماجه من طريق شعبة، عن عبد ربه، عن ابن أبي أنس، عن عبد اللّٰه بن نافع بن العمياء، عن عبد اللّٰه بن الحارث، عن المطلب بن أبي وداعة. ولفظ ابن ماجه قال رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ:

«الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى، وَتَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَأَّسُ، وَتَمَسْكَنُ، وَتَقْنِعُ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ» [٢].

قال الخطابي: أصحاب الحديث يغلِّطون شعبة في هذا الحديث، ثم حكى قول البخاري المتقدم، وقال: قال يعقوب بن سفيان في هذا الحديث مثل قول البخاري، وخطأ شعبة، وصوّب ليث بن سعد، وكذلك قال محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: وقوله تبأس معناه إظهار البؤس والفاقة، وتمسكن من المسكنة، وقيل معناه: السكون والوقار، والميم مزيدة فيها، وإقناع اليدين: رفعهما في الدعاء والمسألة، والخداج: معناه هاهنا: الناقص في الأجر والفضيلة. انتهى [٣].

---

(١) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « الصلاة » (٣٨٥) باب ما جاء فى التخشع فى الصلاة . والنسائى فى « الصلاة » فى « الكبرى » (٢١٢/١) رقم (٦١٥) كتاب « السهو » ، وفى سنده عبد الله ابن نافع بن العمياء وهو مجهول كما فى « التقريب » (٤٥٦/١) .

(٢) **ضعيف** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (١٢٩٦) باب فى صلاة النهار . وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٣٢٥) باب ما جاء فى صلاة الليل والنهار مثنى مثنى . والنسائى فى « الصلاة » فى « الكبرى » (٢١٣/١) رقم (٦١٦) كتاب «السهو» ، وفى «الوتر» (٤١/١) رقم (١٤٤٠) باب كيف الرفع . وفى سنده عبد الله بن نافع بن العمياء وهو مجهول كما سبق .

(٣) أى كلام الخطابى وهو فى « معالم السنن » (٨٧/١، ٨٨) .

(٧٨٥) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا أَتَقَبَّلُ الصَّلَاةَ مِمَّنْ تَوَاضَعَ بِهَا لِعَظَمَتِي، وَلَمْ يَسْتَطِلْ عَلَى خَلْقِي، وَلَمْ يَبِتْ مُصِرًّا عَلَى مَعْصِيَتِي، وَقَطَعَ النَّهَارَ فِي ذِكْرِي، وَرَحِمَ الْمِسْكِينَ، وَابْنَ السَّبِيلِ، وَالأَرْمَلَةَ، وَرَحِمَ الْمُصَابَ ذَلِكَ نُورُهُ كَنُورِ الشَّمْسِ أَكْلَؤُهُ بِعِزَّتِي، وَأَسْتَحْفِظُهُ مَلَائِكَتِي، أَجْعَلُ لَهُ فِي الظُّلْمَةِ نُوراً، وَفِي الْجَهَالَةِ حِلْماً، وَمَثَلُهُ فِي خَلْقِي كَمَثَلِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْجَنَّةِ**». رواه البزار من رواية عبد اللّه بن واقد الحرّاني، وبقية رواته ثقات [١].

(٧٨٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فَلَمْ يُتِمَّ صَلَاتَهُ خُشُوعَهَا، وَلَا رُكُوعَهَا وَأَكْثَرَ الالْتِفَاتَ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى اللَّهِ كَرِيماً**». رواه الطبراني [٢].

(٧٨٧) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ: الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَرَى فِيهَا خَاشِعاً**». رواه الطبراني بإسناد حسن [٣]، ورواه ابن حبان في صحيحه في آخر حديث موقوفاً على شداد بن أوس، ورفعه الطبراني أيضاً، والموقوف أشبه.

(٧٨٨) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعاً قَالَ: «**مَثَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَمَثَلِ الْمِيزَانِ مَنْ أَوْفَى اسْتَوْفَى**» [٤]. رواه البيهقي هكذا، ورواه غيره عن الحسن مرسلاً وهو الصواب.

(٧٨٩) ـ وَعَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الرَّحَى مِنَ الْبُكَاءِ. رواه أبو داود والنسائي، ولفظه:

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ، يَعْنِي يَبْكِي [٥]. ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما نحو رواية النسائي إلا أن ابن خزيمة قال: وَلِصَدْرِهِ أَزِيزٌ

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه البزار (٤٠١- زوائد الحافظ ابن حجر) وفى سنده عبد الله بن واقد الحرانى. وهو متروك كما فى « التقريب » (٤٥٩/١) .

(٢)**ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١١/١٠) رقم (٩٧٧٨) وفى سنده على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف.

(٣)**حسن** : قال الهيثمى فى « المجمع » (١٣٦/٢) : رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن .

(٤)**ضعيف** : قال العراقى فى « تخريج الإحياء » (١ / ١٤٧) : أخرجه ابن المبارك فى «الزهد» من حديث الحسن مرسلاً ، وأسنده البيهقى فى « الشعب » من حديث ابن عباس بإسناد فيه جهالة.

(٥)**صحيح** : رواه أحمد (٤ /٢٥و٢٦) وأبو داود فى « الصلاة » (٩٠٤) باب البكاء فى الصلاة. والنسائى فى « السهو » (٣ / ١٣) باب البكاء فى الصلاة . والترمذى فى « الشمائل» (٣١٥) وابن خزيمة (٩٠٠) وابن حبان (٦٦٥و٧٥٣) والبغوى فى « شرح السنة » (٧٢٩) والحاكم (١ / ٢٦٤) والبيهقى فى « السنن » (٢ / ٢٥١) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى .

كَأَزِيزِ الرَّحَى. بزايين: هو صوتها، والمرجل: بكسر الميم، وفتح الجيم: هو القدر، يعني أن لجوفه حنيناً كصوت غليان القدر.

(٧٩٠) ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا كَانَ فِينَا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ الْمِقْدَادِ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا وَمَا فِينَا إِلاَّ نَائِمٌ إِلاَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ يُصَلِّي وَيَبْكِي حَتَّى أَصْبَحَ. رواه ابن خزيمة في صحيحه (١).

(٧٩١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ، فَطَارَ دُبْسِيٌّ فَطَفِقَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجاً فَلاَ يَجِدُ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلاَتِهِ، فَإِذَا هُوَ لاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَنِي فِي مَالِي هذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي صَلاَتِهِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ صَدَقَةٌ فَضَعْهُ حَيْثُ شِئْتَ (٢). رواه مالك، وعبد اللّه بن أبي بكر لم يدرك القصة، ورواه من طريق آخر فلم يذكر فيه أبا طلحة ولا رسول الله ﷺ، ولفظه:

أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ بِالْقُفِّ، وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِ الثَّمَرِ، وَالنَّخْلُ قَدْ ذُلِّلَتْ وَهِيَ مُطَوَّقَةٌ بِثَمَرِهَا فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَأَعْجَبَتْهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلاَتِهِ، فَإِذَا هُوَ لاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَنِي فِي مَالِي هذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ، فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، وَقَالَ هُوَ صَدَقَةٌ فَاجْعَلْهُ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ، فَبَاعَهُ بِخَمْسِينَ أَلْفاً فَسَمَّى ذَلِكَ الْمَالَ الْخَمْسِينَ (٣).

«الحائط»: هو البستان.

«والدبسيّ»: بضم الدال المهملة، وسكون الباء الموحدة، وكسر السين المهملة بعدها ياء مشددة: هو طائر صغير، قيل: هو ذكر اليمام.

---

(١) **صحيح**: رواه ابن خزيمة (٢ / ٥٣٠٥٢) رقم (٨٩٩) وأحمد (١ / ١٢٥) باللفظ الذى ساقه المصنف. ورواه أحمد (١ / ٢٣٨) والنسائى فى « الصلاة » فى « الكبرى » (١ / ٢٧٠) رقم (٨٢٣) باب الصلاة إلى الشجرة بلفظ « كان يصلى إلى شجرة » ، ولا منافاة بين اللفظين ومقتضى الجمع بينهما ، أنه ﷺ قد صلى تحت الشجرة وإليها متخذاً إياها سترة. والله أعلم .

(٢) **ضعيف**: رواه مالك فى « الموطأ» (٦٩/٩٨/١) وقال ابن عبد البر: هذا الحديث لا أعلمه يروى من غير هذا الوجه ، وهو منقطع .

(٣) **ضعيف**: رواه مالك فى « الموطأ» (٧٠،٩٩/١) وهو منقطع أيضاً .

(٧٩٢) ـ وَعَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، إِذَا صَلَّى كَأَنَّهُ ثَوْبٌ مُلْقًى. رواه الطبراني في الكبير، والأعمش لم يدرك ابن مسعود [١].

(٧٩٣) ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ إِلاَّ انْفَتَلَ وَهُوَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»**[٢]. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وهو في مسلم وغيره بنحوه، وتقدم.

الترهيب من رفع البصر إلى السماء في الصلاة

(٧٩٤) ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ»** فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: **«لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»**. رواه البخاري وأبو داود والنسائيّ وابن ماجه [٣].

(٧٩٥) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلْتَمِعَ»** يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ. رواه ابن ماجه والطبراني في الكبير، ورواتهما رواة الصحيح، وابن حبان في صحيحه [٤].

(٧٩٦) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»**. رواه مسلم والنسائي [٥].

---

(١) **ضعيف** : فى سنده انقطاع بين الأعمش وابن مسعود رضى الله عنه .

(٢) **حسن لغيره** : رواه الحاكم (٣٩٩/٢) وفى سنده عبد الله بن عطاء وهو لم يسمع من عقبة بن عامر كما فى « الميزان » (٤٦١/٢) ولكن يشهد له ما رواه مسلم عنه بلفظ« **ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ، ويصلى ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة** » وقد سبق تخريجه .

(٣) رواه البخارى فى « الأذان » (٧٥٠) باب رفع البصر إلى السماء فى الصلاة . وأبو داود فى «الصلاة» (٩١٣) باب النظر فى الصلاة . والنسائى فى «السهو» (٧/٣) باب النهى عن رفع البصر إلى السماء فى الصلاة . وابن ماجه فى « إقامة الصلاة » (١٠٤٤) باب الخشوع فى الصلاة .

(٤) **صحيح** : رواه ابن ماجه فى « إقامة الصلاة» (١٠٤٢) باب الخشوع . والطبرانى فى «الكبير» (١٣١٣٩) وابن حبان (٢٢٨١- إحسان).
وقوله «تلتمع» أى : تختلس ، يقال : التمعنا القوم ، أى : ذهبنا بهم ، ومن هذا قيل : التمع لونه: إذن ذهب .

(٥) رواه مسلم فى « الصلاة » (٩٤٢) باب النهى عن رفع البصر إلى السماء فى الصلاة . والنسائى فى « الصلاة» (٣٩/٣) باب النهى عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء فى الصلاة .

(٧٩٧) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلاَ يَرْفَعْ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ لاَ يلْتَمِعُ» [١]. رواه الطبراني في الأوسط، من رواية ابن لهيعة، ورواه النسائي عن عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبة:

أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ وَلَمْ يُسَمِّهِ.

«يلتمع بصره»: بضم الياء المثناة تحت: أي يُذْهَبُ به.

(٧٩٨) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلاَةِ، أَوْ لاَ تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ» [٢]. رواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه ولأبي داود:

دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِيهِ نَاساً يُصَلُّونَ رَافِعِيْ أَيْدِيهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ يَشْخَصُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي الصَّلاَةِ، أَوْ لاَ تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبْصَارُهُمْ».

الترهيب من الالتفات في الصلاة وغيره مما يذكر

(٧٩٩) ـ عَنِ الْحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا. قَالَ عِيسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا. فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ آمُرَهُمْ، فَقَالَ يَحْيَى: أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي، أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَامْتَلأَ وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ. أُولاَهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْداً مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي، فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ فَكَانَ يَعْمَلُ، وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلاَةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلاَ تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلاَتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ

---

(١) **صحيح لغيره** : رواه الطبراني في «الكبير» (٣٥/٦) رقم (٥٤٣٦) وفي «الأوسط» (٣١٩) وفي سنده ابن لهيعة وهو ضعيف . ولكن رواه النسائي في «السهو» (٧/٣) باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة . وأحمد (٤٤١/٣) عن رجل من الصحابة وسنده صحيح .

(٢) رواه مسلم في «الصلاة» (٩٤١) باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة . وابن ماجه في «الصلاة» (١٠٤٥) باب الخشوع في الصلاة . وأبو داود في «الصلاة» (٩١٢) باب النظر في الصلاة .

أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَأَمَرَكُمْ بالصَّدَقَةِ، فَإنَّ مَثَلَ ذلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إلَى عُنُقِهِ، وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِي نَفْسِي مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، فَفَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ، فَإنَّ مَثَلَ ذلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي إثْرِهِ سِرَاعاً حَتَّى إذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ كَذَلِكَ لْعَبْدُ لاَ يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إلاَّ بِذِكْرِ اللَّهِ»، قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ: اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعُ، وَالطَّاعَةُ، وَالجِهَادُ، وَالهِجْرَةُ وَالجَمَاعَةُ، فَإنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإسْلاَمِ مِنْ عُنُقِهِ إلاَّ أَنْ يُرَاجِعَ، وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ، فَإنَّهُ مِنْ جُثَاءِ جَهَنَّمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإنْ صَلَّى وَصَامَ؟ فَقَالَ: «وَإنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا اللَّهَ الَّذِي سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ». رواه الترمذي، وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ببعضه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم (١).

قال الحافظ: وليس للحارث في الكتب الستة سوى هذا.

«والربقة»: بكسر الراء وفتحها وسكون الباء الموحدة، واحدة الربق: وهي عرى في حبل تشدّ به البهم، وتستعار لغيره.

وقوله: «من جثاء جهنم»، بضم الجيم بعدها ثاء مثلثة: أي من جماعات جهنم.

(٨٠٠) - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الالتفات فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: «اخْتِلاَسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلاَةِ الْعَبْدِ». رواه البخاريّ والنسائيّ وأبو داود وابن خزيمة (٢).

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٤/١٣٠و٢٠٢) والطيالسى (١١٦٢و١٦١٢) باب ما جاء فى مثل الصلاة والصيام والصدقة . وأبو يعلى (١٥٧١) وابن خزيمة (٩٣٠ و١٨٩٥) والطبرانى فى «الكبير» (٣٤٢٧و ٣٤٢٨و ٣٤٣٠) والحاكم (١/١١٧، ١١٨) . والآجرى فى «الشريعة» (ص٨) وابن حبان (٦٢٣٣- إحسان) وابن الأثير فى « أسد الغابة» (١/٣٨٣) والمزى فى «تهذيب الكمال » (٥/٢١٧ -٢١٩) .

(٢) رواه البخارى فى « الأذان » (٧٥١) باب الالتفات فى الصلاة . وأبو داود فى « الصلاة» (٩١٠) باب الالتفات فى الصلاة . والنسائى «السهو» (٣/٨) باب التشديد فى الالتفات فى الصلاة . وابن خزيمة (٢/٦٥/٩٣١) .

(٨٠١) ـ وَعَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: **«لاَ يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلاً عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلاَتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ»**. رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه [(١)].

قال المملي الحافظ عبد العظيم رضي الله عنه: وأبو الأحوص هـذا لا يعرف اسمه لم يرو عنه غير الزهري، وقد صحح له الترمذي وابن حبان وغيرهما.

(٨٠٢) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاَثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلاَثٍ: نَهَانِي عَنْ نَقْرَةٍ كَنَقْرَةِ الدِّيكِ، وَإِقْعَاءٍ كَإِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَالْتِفَاتٍ كَالْتِفَاتِ الثَّعْلَبِ [(٢)]. رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناد أحمد حسن، ورواه ابن أبي شيبة وقال: كَإِقْعَاءِ الْقِرْدِ: مَكَانَ الْكَلْبِ.

«الإقعاء»: بكسر الهمزة. قال أبو عبيد: هو أن يلزق الرجل إليتيه بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه بالأرض كما يقعي الكلب. قال: وفسره الفقهاء بأن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين. قال: والقول هو الأول.

(٨٠٣) ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاَةِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَإِذَا الْتَفَتَ، قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ؟ إِلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَكَ**

---

(١) **حسن لغيره** : رواه أحمد (١٧٢/٥) وأبو داود فى « الصلاة » (٩٠٩) باب الالتفات فى الصلاة. والنسائى فى « السهو» (٨/٣) باب التشديد فى الالتفات فى الصلاة .وابن خزيمة (٤٨٢/٢٤٤/١) والحاكم (٢٣٦/١) والمزى فى « تهذيب الكمال » (١٩/٣٣) وفى سنده أبى الأحوص مولى بنى ليث أو غفار ، وهو مجهول ، ولكن يشهد له حديث الحارث الأشعرى السابق قبل حديث ، مع ملاحظة أن هذا من كلام يحيى عليه السلام ، ولكنه بوحى من الله ، فهو من هذه الحيثية يشهد للحديث . والله أعلم، قاله الألبانى فى «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٦١/١).

(٢) **حسن إن شاء الله** : رواه أحمد (٣١١/٢) وفى سنده يزيد بن أبى زياد الهاشمى، وهو ضعيف كبر فتغير، وصار يتلقن كما فى « التقريب » (٣٦٥/٢) ورواه أبو يعلى (٣٠/٥) رقم (٢٦١٩) وفى سنده محمد بن عبيد الله بن أبى سليمان العزرمى وهو متروك . ورواه أحمد (٢ / ٢٦٥) وفى سنده يزيد بن أبى زياد الهاشمى وهو ضعيف وتابعى الحديث مجهول ، ووقع فى رواية أحمد هذه «وإقعاء كإقعاء القرد» .ورواه الطبرانى فى «الأوسط» (٥٢٧٥) والبيهقى فى «السنن» (١٢٠/٢) وابن أبى شيبة (٢٦٥/٢) وفى سنده ليث بن أبى سليم وكان قد اختلط فالحديث بطرقه حسن والله أعلم .

مِنِّي، أَقْبِلْ إِلَيَّ، فَإِذَا الْتَفَتَ الثَّانِيَةَ قَالَ مِثْلَ ذلِكَ، فَإِذَا الْتَفَتَ الثَّالِثَةَ صَرَفَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَجْهَهُ عَنْهُ». رواه البزار (١).

(٨٠٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ ـ أَحْسَبُهُ قَالَ ـ: فَإِنَّمَا هُوَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِذَا الْتَفَتَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ؟ إِلَى خَيْرٍ مِنِّي، أَقْبِلْ يَا ابْنَ آدَمَ إِلَيَّ فَأَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ». رواه البزار أيضاً (٢).

(٨٠٥) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَالالْتِفَاتَ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ الالْتِفَاتَ فِي الصَّلاَةِ هَلَكَةٌ». الحديث (٣). رواه الترمذي من رواية عليّ بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أنس، وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ صحيح.

قال المملي: وعليّ بن زيد بن جدعان يأتي الكلام عليه، ورواية سعيد عن أنس غير مشهورة.

(٨٠٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَدَعَا رَبَّهُ إِلاَّ كَانَتْ دَعْوَتُهُ مُسْتَجَابَةً مُعَجَّلَةً، أَوْ مُؤَخَّرَةً. إِيَّاكُمْ وَالالْتِفَاتَ فِي الصَّلاَةِ فَإِنَّهُ لاَ صَلاَةَ لِمُلْتَفِتٍ، فَإِنْ غُلِبْتُمْ فِي التَّطَوُّعِ فَلاَ تُغْلَبُوا فِي الْفَرِيضَةِ». رواه الطبراني في الكبير.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضاً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ فِي الصَّلاَةِ فَالْتَفَتَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلاَتَهُ» (٤).

(٨٠٧) ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لاَ يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلاً عَلَى الْعَبْدِ بِوَجْهِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ أَوْ يُحْدِثْ. رواه الطبرانيّ في الكبير موقوفاً عن أبي قلابة عن ابن مسعود و لم يسمع منه (٥).

---

(١) **منكر** : رواه البزار (٣٤٠- زوائد الحافظ ابن حجر) وفى سنده الفضل بن عيسى الرقاشى وهو منكر الحديث كما فى «التقريب» (١١١/٢) .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه البزار (٣٤١- زوائد الحافظ ابن حجر) وفى سنده إبراهيم بن يزيد، قال البزار: وإبراهيم بن يزيد هو الخوزى. ضعيف جداً.

(٣) **ضعيف** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٥٨٩) باب ما ذكر فى الالتفات فى الصلاة . وفى سنده على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

(٤) **ضعيف** : قال الهيثمى فى « المجمع » (٨٠/٢) رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عطاء بن عجلان وهو ضعيف . والرواية الثانية ، قال الهيثمى (٨١/٢) رواه الطبرانى فى الكبير وفيه يوسف بن عطية وهو ضعيف .

(٥) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٦٩/٩) رقم (٩٣٤٥) وفى سنده انقطاع بين أبى قلابة وابن مسعود رضى الله عنه .

(٨٠٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:« **إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَلْيُقْبِلْ عَلَيْهَا حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا ، وَإِيَّاكُمْ وَالاِلْتِفَاتَ فِي الصَّلاَةِ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ مَا دَامَ فِي الصَّلاَةِ**». رواه الطبرانيّ في الأوسط [١].

(٨٠٩) ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ الْمُصَلِّي يُصَلِّي لَمْ يَعْدُ بَصَرُ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ، فَلما تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي لَمْ يَعْدُ بَصَرُ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ جَبِينِهِ، فَتُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي لَمْ يَعْدُ بَصَرُ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ الْقِبْلَةِ ثُمَّ تُوُفِّيَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتِ الْفِتْنَةُ، فَتَلَفَّتَ النَّاسُ يَمِيناً وَشِمالاً [٢]. رواه ابن ماجه بإسناد حسن إلا أن موسى بن عبد اللّه بن أبي أمية المخزومي لم يخرّج له من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجه، ولا يحضرني فيه جرح ولا تعديل، والله أعلم.

الترهيب من مسح الحصى وغيره في موضع السجود والنفخ فيه لغير ضرورة

(٨١٠) ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلاَ يَمْسَحِ الْحَصَى، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ**». رواه الترمذي وحسنه والنسائيّ، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، ولفظ ابن خزيمة:

«**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ فَلاَ تُحَرِّكُوا الْحَصَى**». رووه كلهم من رواية أبي الأحوص عنه [٣].

---

(١)**ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الأوسط» (٣٩٣٥) وفى سنده محمدبن عمر الواقدى صاحب المغازى وهو متروك.

(٢)**ضعيف** : رواه ابن ماجه فى «الجنائز» (١٦٣٤) وفى سنده موسى بن عبد الله بن أبى أمية المخزومى وهو مجهول كما فى « التقريب» (٢/٢٨٥) .

(٣)**ضعيف** : رواه أحمد (٥/١٥٠و ١٦٣و ١٧٩) وابن أبى شيبة (٢/٤١٠،٤١١) والحميدى (١٢٨) والترمذى فى «الصلاة» (٣٧٩) باب ما جاء فى كراهية مسح الحصى فى الصلاة . وأبو داود فى « الصلاة» (٩٤٥) باب فى مسح الحصى فى الصلاة . والنسائى فى «السهو» (٣/٦) باب النهى عن مسح الحصى فى الصلاة . وابن ماجه فى « إقامة الصلاة » (١٠٢٧) باب مسح الحصى فى الصلاة . وابن الجارود فى «المنتقى» (٢١٩) وابن خزيمة (٩١٣) وابن حبان (٣ /٢٢٧ / و٢٢٧٤- إحسان) والطيالسى (٤٧٦) والبغوى فى «شرح السنة» (٦٦٢و ٦٦٣) والبيهقى فى «السنن» (٢/٢٨٤) وفى سنده أبى الأحوص مولى بنى ليث أو غفار وهو مجهول، وقال ابن معين : ليس بشىء.

(٨١١) ـ وَعَنْ مُعَيْقِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَمْسَحِ الْحَصَى وَأَنْتَ تُصَلِّي، فَإِنْ كُنْتَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَوَاحِدَةً تَسْوِيَةُ الْحَصَى**». رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، وأبو داود، وابن ماجه [١].

(٨١٢) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: «**وَاحِدَةً وَلأَنْ تُمْسِكَ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودُ الْحَدَقِ**». رواه ابن خزيمة في صحيحه [٢].

(٨١٣) ـ وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَى ذُو قَرَابَتِهَا شَابٌّ ذُو جُمَّةٍ فَقَامَ يُصَلِّي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ نَفَخَ، فَقَالَتْ: لاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِغُلاَمٍ لَنَا أَسْوَدَ: «**يَا رَبَاحُ تَرِّبْ وَجْهَكَ**». رواه ابن حبان في صحيحه [٣].

(٨١٤) - ورواه الترمذي من رواية ميمون أبي حمزة، عن أبي صالح، عن أم سلمة قالت: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ غُلاَماً لَنَا يُقَالُ لَهُ أَفْلَحُ إِذَا سَجَدَ نَفَخَ، فَقَالَ: «**يَا أَفْلَحُ تَرِّبْ وَجْهَكَ**»[٤]. وَتَقَدَّمَ فِي التَّرْغِيبِ فِي الصَّلاَةِ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «العمل فى الصلاة» (١٢٠٧) باب مسح الحصى فى الصلاة . ومسلم فى «المساجد» (١١٩٩) باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب فى الصلاة . وأبو داود فى الصلاة (٩٤٦) باب فى مسح الحصى فى الصلاة . والترمذى فى «الصلاة» (٣٨٠) باب ما جاء فى كراهية مسح الحصى فى الصلاة . والنسائى فى «السهو» (٧/٣) باب النهى عن مسح الحصى فى الصلاة . وابن ماجه فى «الصلاة» (١٠٢٦) باب مسح الحصى فى الصلاة . وابن خزيمة (٨٩٥) ومعنى قوله ﷺ «**فإن كنت لابد فاعلاً فواحدة تسوية الحصى**» أى لاجل تسوية الحصى .

(٢)**ضعيف** : رواه ابن خزيمة (٥٢/٢) رقم (٨٩٧) وفى سنده شرحبيل بن سعد وكان قد اختلط بآخره كما فى «التقريب» (٣٤٨/١) .

(٣)**ضعيف** : رواه ابن حبان (١٩١٣- إحسان) وفى سنده أبى صالح مولى آل طلحة ، وهو مقبول كما فى «التقريب» (٤٣٦/٢) .

(٤)**ضعيف** : رواه أحمد (٣٢٣/٦) والترمذى فى «الصلاة» (٣٨١و٣٨٢) باب كراهية النفخ فى الصلاة . والطبرانى فى «الكبير» (٢٣/ (٧٤٢و ٧٤٣و ٧٤٤و ٧٤٥) والحاكم (٢٧١/١) والبيهقى فى «السنن» (٢٥٢/٢) وفى سنده أبى صالح مولى أبى طلحة وهو مقبول كما فى «التقريب» (٢ / ٤٣٦) وأبى حمزة هو ميمون الأعور الراعى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢٩٢/٢) وقال الترمذى : حديث أم سلمة ليس بذاك ، وميمون أبو حمزة قد ضعفه بعض أهل العلم .

«مَا مِنْ حَالَةٍ يَكُونُ الْعَبْدُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِداً يُعَفِّرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ». رواه الطبرانيّ.

الترهيب من وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

(٨١٥) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نُهِيَ عَنِ الْخَصْرِ فِي الصَّلاَةِ. رواه البخاريّ ومسلم والترمذي، ولفظهما:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِراً. والنسائيّ نحوه، وأبو داود، وقال يعني: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ (١).

(٨١٦) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الاخْتِصَارُ فِي الصَّلاَةِ رَاحَةُ أَهْلِ النَّارِ». رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحه (٢).

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «العمل فى الصلاة» (١٢١٩ و ١٢٢٠) باب الخصر فى الصلاة ومسلم فى « الصلاة » (١١٩٨) باب كراهة الاختصار فى الصلاة . وأبو داود فى « الصلاة » . (٩٤٧) باب الرجل يصلى مختصراً . والنسائى فى « الصلاة » (١٢٧/٢) باب النهى عن الخصر فى الصلاة . والترمذى فى « الصلاة» (٣٨٣) باب ما جاء فى النهى عن الاختصار فى الصلاة .

قلت : والعلة من هذا النهى أنه من فعل اليهود كما قالت عائشة فيما رواه عنها البخارى . والاختصار: اختلف العلماء فى معناه ، قال النووى : الصحيح الذى عليه المحققون والأكثرون من أهل اللغة والغريب والمحدثين ، وبه قال أصحابنا فى كتب المذهب [أى الشافعى] أن المختصر هو الذى يصلى ويده على خاصرته. **قلت** : وهكذا فسره ابن سيرين كما فى «مصنف» ابن أبى شيبة، وله شاهد من حديث ابن عمر ، يرويه زياد بن صبيح الحنفى قال : صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدى على خاصرتى ، فضرب بيدى ، فلما صلى قال : هذا الصلب فى الصلاة ، وكان رسول الله ﷺ ينهى عنه قال الألبانى فى «الإرواء » (٩٤/٢) : أخرجه أبو داود (٩٠٣) والنسائى (١٤١/١) وابن أبى شيبة (١٨٣/١) والبيهقى (٢٨٨/٢) وأحمد (١٠٦/٢) بإسناد جيد وصححه الحافظ العراقى فى «تخريج الإحياء » (١٣٩/١).

(٢) **منكر** : رواه ابن خزيمة (٩٠٩) ومن طريقه ابن حبان (٢٢٨٦- إحسان) والبيهقى فى «السنن» (٢٨٧/٢، ٢٨٨) عن على بن عبد الرحمن بن المغيرة . عن أبى صالح الحرانى ، عن عيسى بن يونس، عن هشام القردوسى ، عن محمد ، عن أبى هريرة . وعلى بن عبد الرحمن صدوق ، وباقى رجال السند ثقات ، وهذا السند ظاهره الصحة ولكن فيه علة قادحة ، وهى سقوط راو من إسناده بين عيسى بن يونس وهشام . وهذا الراوى هو عبد الله بن الأزور ، فقد أخرجه الطبرانى فى « الأوسط» (١/٤٥/١) من طريق محمد بن سلام المنبجى ، عن عيسى بن يونس ، عن عبد الله بن الأزور ، عن هشام القردوسى – وهو ابن حسان – به وقال : لم يروه عن هشام إلا ابن الأزور ، تفرد به عيسى . وقال الذهبى فى « الميزان »(٣٩١/٢) : عبد الله بن الأزور عن هشام بن حسان بخبر منكر . قال الأزدى : ضعيف جداً ، له عن هشام عن محمد عن أبى هريرة مرفوعاً «الاختصار فى الصلاة استراحة أهل النار» والمنبجى ذكره ابن حبان فى «الثقات» وقال: ربما أغرب ، وقال ابن منده : له غرائب .

الترهيب من المرور بين يدي المصلي

(٨١٧) ـ عَنْ أَبِي الْجَهْمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ**». قَالَ أَبو النَّضْرِ: لاَ أَدْرِي. قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْماً، أَوْ شَهْراً، أَوْ سَنَةً. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذيّ والنسائيّ وابن ماجه (١). وورواه البزار، ولفظه:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ لأَنْ يَقُومَ أَرْبَعِينَ خَرِيفاً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ**» (٢)، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ. قَالَ الترمذيّ: وقد روي عن أنس (٣)أنه قال:

لأَنْ يَقِفَ أَحَدُكُمْ مِائَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ وَهُوَ يُصَلِّي (٤).

(٨١٨)- وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ يقول : « **لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فى أَنْ يُمْشِيَ بَيْنَ يَدَىْ أَخِيه مُعْتَرِضاً وَهُوَ يُنَاجِي رَبَّهَ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ فِى ذَلِكَ الْمقَامِ مَائَةَ عَامٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَطْوَةِ التِى خَطَاهَا** » . رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة ، وابن حبان فى صحيحيهما ، واللفظ لابن حبان (٥) .

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الصلاة » (٥١٠) باب إثم المار بين يدى المصلى . ومسلم فى «الصلاة» (١١١٢) باب منع المار بين يدى المصلى . وأبو داود فى «الصلاة» (٧٠١) باب مانيهى عن المرور بين يدى المصلى . والترمذى فى «الصلاة» (٣٣٦) باب ما جاء فى كراهية المرور بين يدى المصلى . والنسائى فى الصلاة « الصلاة » (٩٤٥) باب المرور بين يدى المصلى. وقوله ﷺ « بين يديه» أى أمامه بالقرب منه ، وحدّه ما بينه وبين موضع سجوده ، وعبّر باليدين لكون أكثر الشغل يقع بهما . والله أعلم.

(٢)**شاذ** : قال الألبانى فى « تمام المنة» (ص ٣٠٢، ٣٠٣) : هذه الزيادة « خريفاً » خطأ من ابن عيينة فإنه رواه عن أبى النضر عن بسر بن سعيد وخالفه مالك وسفيان الثورى فقالا : قال أبو النضر :لا أدرى أقال : أربعين يوماً ، أو شهراً ، أو سنة؟ وهو رواية الجماعة ، وهو رواية أحمد عن ابن عيينة أيضاً ، فهى تقوى خطأ رواية البزار عنه . قال الحافظ فى «الفتح» : فيبعد أن يكون الجزم . يعنى قوله : «خريفاً» والشك وقعاً معاً فى راوٍ واحد فى حال واحداة .

(٣)كذا فى الأصل ، والذى عند الترمذى (٢/١٦٠) : وقد روى عن النبى ﷺ .

(٤)**ضعيف** : وانظر ما بعده .

(٥)**ضعيف** : رواه أحمد (٢/٣٧١) وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (٩٤٦) باب المرور بين يدى المصلى. وابن خزيمة (٨١٤) وابن حبان (٣٣٦٥- إحسان) وابن عبد البر فى «التمهيد» (١٤٧/٢١) والطحاوى فى « مشكل الآثار »(٨٧) وفى سنده عبيد الله بن عبد الرحمن وهو ليس بالقوى ، وعمه عبيد الله، قال أحمد والشافعي : لا يعرف . وقال ابن القطان الفاسى : مجهول الحال.

(٨١٩) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّـهُ عَنْـهُ قَـالَ: سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَـدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْـنَ يَدَيْـهِ فَلْيَدْفَـعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «إِذَا كَـانَ أَحَدُكُـمْ يُصَلِّي فَـلاَ يَـدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَـا هُـوَ شَـيْطَانٌ»[1]. رواه البخـاري ومسلم، واللفظ له وأبو داود نحوه.

قوله: «وليدرأه»: بدال مهملة: أي فليدفعه بوزنه ومعناه.

(٨٢٠) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَـا أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ قَـالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْـهُ، فَـإِنَّ مَعَـهُ الْقَرِيـنَ». رواه ابـن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة في صحيحه[2].

(٨٢١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لأَنْ يَكُونَ الرَّجُـلُ رَمَـاداً يُذْرَى بِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلٍ مُتَعَمِّـداً وَهُـوَ يُصَلِّي. رواه ابـن عبـد الـبر في التمهيد موقوفاً[3].

الترهيب من ترك الصلاة تعمداً

وإخراجها عن وقتها تهاوناً

(٨٢٢) ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ». رواه أحمد ومسلم وقال:
«بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ»[4]. وأبو داود والنسائي ولفظه:

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخارى فى «الصلاة» (٥٠٩) باب ما يرد المصلى من مَرَّ بين يديه. ومسـلم فى «الصلاة» (١١٠٩) باب منع المار بين يدى المصلى. ورواه أبو داود فـى «الصـلاة» (٧٠٠) باب ما يؤمر المصلى أن يدرأ عن الممر بين يديه.

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١١١٠) باب منع المـار بـين يـدى المصلى. وابـن ماجـه فـى «إقامة الصلاة» (٩٥٥) باب ادرأ ما استطعت. وأحمد (٨٦/٢) وابن خزيمة (٨٠٠).

(٣) **صحيح**: رواه ابن عبد البر فى «التمهيد» (١٤٩/٢١).

(٤) رواه مسلم فى «الإيمان» (٢٤٢) باب بيان إطلاقـه اسـم الكفـر علـى مـن تـرك الصـلاة وأحمـد (٣٨٩،٣٧٠/٣). والنسائى فى «الصلاة» (٢٣٢/١) [مستدرك على حاشية الصفحـة]، بـاب الحكم فى تارك الصلاة. والترمذى فى «الإيمان» (٢٦١٨) باب ما جاء فى تـرك الصـلاة. وابـن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٠٧٨) باب ما جاء فيمن ترك الصلاة.

«لَيس بَيْنَ الْعَبْدِ، وَبَيْنَ الْكُفرِ إلاَّ تَرْكُ الصَّلاَةِ». والترمذي، ولفظه قَالَ:

«بَيْنَ الْكُفْرِ وَالإِيمَانِ تَرْكُ الصَّلاَةِ». وابن ماجه ولفظه قَالَ:«بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ».

(٨٢٣) ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاَةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ». رواه أحمد وأبو داود والنسائيّ والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح، ولا نعرف له علة [1].

(٨٢٤) ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ بِسَبْعِ خِصَالٍ فَقَالَ:«لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً، وَإِنْ قُطِّعْتُمْ أَوْ حُرِّقْتُمْ، أَوْ صُلِّبْتُمْ، وَلاَ تَتْرُكُوا الصَّلاَةَ مُتَعَمِّدِينَ، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّداً فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْمِلَّـةِ، وَلاَ تَرْكَبُوا الْمَعْصِيَةَ، فَإِنَّهَا سَخَطُ اللَّهِ، وَلاَ تَشْرَبُوا الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا رَأْسُ الْخَطَايَا كُلِّهَا» [2] .الحديث ورواه الطبراني،ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة بإسنادين لا بأس بهما.

(٨٢٥) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لاَ يَرَوْنَ شَيْئاً مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلاَةِ. رواه الترمذي [3].

(٨٢٦) ـ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ وَالإِيمَانِ الصَّلاَةُ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ». رواه هبة اللّه الطبري بإسناد صحيح [4].

(٨٢٧) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: «لاَ سَهْمَ فِي الإِسْلاَمِ لِمَنْ لاَ صَلاَةَ لَهُ، وَلاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ وُضُوءَ لَهُ». رواه البزار [5].

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٣٤٦/٥) والترمذى فى «الإيمان» (٢٦٢١) باب ما جاء فى ترك الصلاة. والنسائى فى «الصلاة» (٢٣١/١، ٢٣٢) باب الحكم فى تارك الصلاة . وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٠٧٩) باب ما جاء فيمن ترك الصلاة والحاكم (٦/١، ٧) .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن نصر فى «تعظيم قدر الصلاة» (٨٨٩/٢) رقم (٩٢٠) واللالكائى فى «أصول الاعتقاد» (٨٢٢/٤) رقم (١٥٢٢) وفى سنده سلمة بن شريح ، قال الذهبى فى «الميزان» (٣٤٠٢/٢) :لا يعرف . ويزيد بن قودر المصرى ذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل » (٢٨٤/٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٣) **صحيح** :رواه الترمذى فى «الإيمان» (٢٦٢٢) باب ما جاء فى ترك الصلاة . قلت : وهذا الحكم محمول على المعاند المستكبر الممتنع من أدائها ولو أنذر بالقتل كما قال ابن تيمية وابن القيم .

(٤) **صحيح** : رواه اللالكائى فى « شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة » (٤ / ٨٢٢) رقم (١٥٢١) وقال : إسناد صحيح على شرط مسلم .

(٥) **ضعيف جداً** : رواه البزار (١٨٣ - زوائد الحافظ ابن حجر) وفى سنده عبد الله بن سعيد بن أبى سعيد المقبرى وهو متروك كما فى « التقريب » (١ / ٤١٩) .

(٨٢٨) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ طُهُورَ لَهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ صَلاَةَ لَهُ، إِنَّمَا مَوْضِعُ الصَّلاَةِ مِنَ الدِّينِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ»** (١). رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرّد به الحسين ابن الحكم الحِبْرِي.

(٨٢٩) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ أَنْ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئاً، وَإِنْ قُطِّعْتَ، وَإِنْ حُرِّقْتَ، وَلاَ تَتْرُكْ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّداً، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّداً فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَلاَ تَشْرَبِ الْخَمْرَ، فَإِنَّهُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ (٢). رواه ابن ماجه والبيهقي عن شَهْر عن أمّ الدرداء عنه.

(٨٣٠) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَامَ بَصَرِي، قِيلَ: نُدَاوِيكَ وَتَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّاماً قَالَ: لاَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ»**. رواه البزار والطبراني في الكبير، وإسناده حسن (٣).

«قامت العين»: إذا ذهب بصرها والحدقة صحيحة.

(٨٣١) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ مُتَعَمِّداً، فَقَدْ كَفَرَ جِهَاراً»** (٤). رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به، ورواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة، ولفظه:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْكُفْرِ أَوِ الشِّرْكِ تَرْكُ الصَّلاَةِ، فَإِذَا تَرَكَ الصَّلاَةَ فَقَدْ كَفَرَ»**. ورواه ابن ماجه عن يزيد الرَّقاشي عنه:

---

(١) **ضعيف** : وقد سبق تخريجه .

(٢) **حسن لغيره** : رواه ابن ماجه فى «الفتن» (٤٠٣٤) والبخارى فى «الأدب المفرد» (١٨) واللالكائى فى « أصول الاعتقاد» (١٥٢٤) وابن نصر المروزى فى « تعظيم قدر الصلاة » (٨٨٤/٢) رقم (٩١١) والبيهقى فى «الشعب» (١١/٥) رقم (٥٥٨٩) وفى سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف ، ولكن للحديث شواهد تقويه منها حديث معاذ بن جبل الآتى برقم (٨٣٣) وحديث أم أيمن رضى الله عنها وسيأتى برقم (٨٤٠) .

(٣) **ضعيف** : رواه البزار (٢٢٣– زوائد) والطبرانى فى «الكبير» (٢٣٤/١١) رقم (١١٧٨٢) وفى سنده سهل بن محمود وهو مجهول الحال . وقال البزار : لانعلمه يروى مرفوعاً إلا بهذا الإسناد وقد وقفه بعضهم .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط» (٣٣٤٨) وفى سنده أبى جعفر الرازى وهو سيئ الحفظ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالشِّرْكِ إِلاَّ تَرْكُ الصَّلاَةِ، فَإِذَا تَرَكَهَا، فَقَدْ أَشْرَكَ» [١].

(٨٣٢) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَدْ رَفَعهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرَى الإِسْلاَمِ، وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلاَثَةٌ عَلَيْهِنَّ أُسِّسَ الإِسْلاَمُ، مَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ، حَلاَلُ الدَّمِ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَالصَّلاَةُ الْمَكْتُوبَةُ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ» [٢]. رواه أبو يعلى بإسناد حسن، ورواه سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد عن عمرو بن مالك النُّكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس مرفوعاً وقال فيه:

«مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ بِاللَّهِ كَافِرٌ، وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلاَ عَدْلٌ، وَقَدْ حَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ».

(٨٣٣) ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي عَمَلاً إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئاً، وَإِنْ عُذِّبْتَ وَحُرِّقْتَ، أَطِعْ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَخْرَجَاكَ مِنْ مَالِكَ، وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ هُوَ لَكَ، لاَ تَتْرُكِ الصَّلاَةَ مُتَعَمِّداً، فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ مُتَعَمِّداً، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ» [٣]. الحديث، رواه الطبراني في الأوسط، ولا بأس بإسناده في المتابعات.

(٨٣٤) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ، قَالَ: «لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئاً، وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ، وَلاَ تَعْصِ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلاَ تَتْرُكَنَّ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّداً، فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّداً، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَلاَ تَشْرَبَنَّ خَمْراً، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللَّهِ، وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ، وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ، وَإِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتٌ فَاثْبُتْ، وَأَنْفِقْ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ

---

(١) **حسن لغيره** : رواه ابن ماجه فى « إقامة الصلاة » (١٠٨٠) باب ما جاء فيمن ترك الصلاة . ومحمد بن نصر المروزى فى «تعظيم قدر الصلاة» (٢/٨٨٠) رقم (٨٩٩) وفى سنده يزيد بن أبان الرقاشى وهو ضعيف ، ولكن للحديث شواهد تقويه وقد سبقت عن جابر وبريدة رضى الله عنهما .

(٢) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٤/٢٣٦) رقم (٢٣٤٩) وفى سنده عمرو بن مالك النكرى ، وهو مختلف فيه . وقال الحافظ فى «التهذيب» (٨/٨٥) : يخطئ ويغرب ، وفى السند أيضاً مؤمل بن إسماعيل وهو سيئ الحفظ كما فى «التقريب» (٢/٢٩٠) وهناك علة أخرى وهى تردد حماد بن زيد فى رفع الحديث إلى النبى ﷺ . وقد جزم برفعه أخوه سعيد بن زيد، ولكن سعيد هذا ليس بحجة ، كما قال السعدى . وقال النسائى وغيره : ليس بالقوى . وانظر «الضعيفة» (٩٤).

(٣) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٠/٨٢) رقم (١٥٦) وفى «الأوسط» (٧٩٥٦) وفى «مسند الشاميين» (٢٢٠٤) وفى سنده عمرو بن واقد القرشى وهو متروك كما فى «التقريب» (٢/٨١).

طَوْلِكَ، وَلاَ تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَباً، وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ» (١). رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناد أحمد صحيح لو سَلِم من الانقطاع، فإن عبد الرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ.

(٨٣٥) ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَكِّرُوا بِالصَّلاَةِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ فَقَدْ كَفَرَ». رواه ابن حبان في صحيحه (٢).

(٨٣٦) ـ وَعَنْ أُمَيْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَوْلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: كُنْتُ أَصُبُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَوْصِنِي فَقَالَ: «لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئاً، وَإِنْ قُطِّعْتَ وَحُرِّقْتَ بِالنَّارِ، وَلاَ تَعْصِ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَتَخَلَّى مِنْ أَهْلِكَ وَدُنْيَاكَ فَتَخَلَّهْ، وَلاَ تَشْرَبَنَّ خَمْراً فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَلاَ تَتْرُكَنَّ صَلاَةً مُتَعَمِّداً، فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ» (٣). الحديث رواه الطبراني، وفي إسناده يزيد بن سنان الرهاوي.

(٨٣٧) ـ وَعَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ فَرَضَهُنَّ اللَّهُ فِي الإِسْلاَمِ، فَمَنْ أَتَى بِثَلاَثٍ لَمْ يُغْنِينَ عَنْهُ شَيْئاً حَتَّى يَأْتِيَ بِهِنَّ جَمِيعاً: الصَّلاَةُ، وَالزَّكَاةُ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ». رواه أحمد، وهو مرسل (٤).

(٨٣٨) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الإِسْلاَمِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، فَأَوَّلُهُنَّ نَقْضاً: الْحُكْمُ وَآخِرُهُنَّ: الصَّلاَةُ». رواه ابن حبان في صحيحه (٥).

---

(١) **حسن لغيره** : رواه أحمد (٢٣٨/٥) وفى سنده انقطاع بين عبد الرحمن بن جبير بن نفير ومعاذ بن جبل رضى الله عنه ، ولكن يشهد له حديث أبى الدرداء السابق ، وكذا حديث أم أيمن رضى الله عنهما.

(٢) **شاذ** : رواه ابن حبان (١٤٦٣و ١٤٧٠) وقوله « **بكروا بالصلاة فى يوم الغيم** » المحفوظ أنه من قول بريدة نفسه وليس من قول النبى ﷺ . وأما شطر الحديث الثانى فقد رواه البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

(٣) **حسن لغيره** : رواه الطبرانى فى « الكبير» (١٩٠/٢٤) رقم (٤٧٩) وفى سنده يزيد بن سنان الرهاوى وهو ضعيف كما فى التقريب (٣٦٦/٢) ولكن يشهد له حديث أبى الدرداء وحديث أم أيمن وهو الآتى بعد قليل.

(٤) **ضعيف** : رواه أحمد (٢٠٠/٤،٢٠١) وابن الأثير فى «أسد الغابة» (١٣٢/٢) وسنده مرسل وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

(٥) **صحيح** : رواه أحمد (٢٥١/٥) ومن طريقه الطبرانى فى «الكبير» (٧٤٨٦) وابن حبان (٦٧١٥- إحسان) والحاكم (٩٢/٤) ووقع عند الحاكم تحريف فى السند ، ومن أجله حدث وهم للذهبى رحمه الله ، وضعف الحديث . وذلك أن عبد العزيز بن إسماعيل بن أبى المهاجر قد ورد فى السند هكذا «عبد العزيز عن إسماعيل » وقال الحاكم : عبد العزيز هذا هو ابن عبيد الله بن حمزة بن صهيب ، وإسماعيل هو ابن عبيد الله بن المهاجر . وتعقبه الذهبى بقوله : عبد العزيز ضعيف .

(٨٣٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ مُتَعَمِّداً أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ، وَبَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ حَتَّى يُرَاجِعَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَوْبَةً». رواه الأصبهاني (١).

(٨٤٠) ـ وَعَنْ أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَتْرُكِ الصَّلاَةَ مُتَعَمِّداً، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ مُتَعَمِّداً، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». رواه أحمد والبيهقي، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يسمع من أم أيمن (٢).

(٨٤١) ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ. رواه أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان، والبخاري في تاريخه موقوفاً (٣).

(٨٤٢) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ فَقَدْ كَفَرَ. رواه محمد بن نصر المروزي، وابن عبد البر موقوفاً (٤).

(٨٤٣) ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ فَلاَ دِينَ لَهُ. رواه محمد بن نصر أيضاً موقوفاً (٥).

---

(١) **ضعيف**: رواه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (١٩٢٧) وفى سنده سعد بن سعيد الأنصارى وهو ضعيف كما فى «الجرح والتعديل» (٤/٨٤) .

(٢) **حسن لغيره** : رواه أحمد (٦/٤٢١) وعبد بن حميد فى «المنتخب من المسند» (ص ٤٦٢) رقم (١٥٩٤) والبيهقى فى «الشعب» (٦/١٨٨) رقم (٧٨٦٥) وابن عساكر فى «تاريخ دمشق» (١٧/٨١/١) كما فى « الإرواء » . (٧/٩٠) وفى سنده انقطاع بين مكحول وأم أيمن ، ولكن الحديث يتقوى بشواهده وقد سبقت والله أعلم .
وقول النبى ﷺ « **لا تترك الصلاة** » إنما هو خطاباً منه ﷺ لبعض أهله كما حاء مصرحاً فى رواية عبد بن حميد والبيهقى .

(٣) **ضعيف** : رواه أبو بكر بن أبى شيبة فى كتاب « الإيمان» (ص٤٦) رقم (١٢٦) وفى سنده معقل الخثعمى وهو مجهول كما فى «التقريب» (٢/٢٦٥) .

(٤) **ضعيف** : رواه ابن نصر المروزى فى «تعظيم قدر الصلاة» (٢/٩٠٠) رقم (٩٣٩) وفى سنده شريك النخعى وهو يخطئ كثيراً ، وتغير حفظه . وفى السند أيضا عكرمة والراوى عنه سماك بن حرب ، وسماك مضطرب فى روايته عن عكرمة .

(٥) **ضعيف** : رواه ابن نصر المروزى فى «تعظيم قدر الصلاة» (٢/٨٩٩) رقم (٩٣٦) وابن أبى شيبة فى «الإيمان» (رقم ٤٧) وفى سنده شريك النخعى وهو سيئ الحفظ ، ورواه الطبرانى فى «الكبير» (٩/١٩١) رقم (٨٩٤١) وفى سنده أبى نعيم ضرار بن صرد وهو ضعيف .

(٨٤٤) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ. رواه ابن عبد البر موقوفاً [١].

(٨٤٥) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ صَلاَةَ لَهُ، وَلاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ وُضُوءَ لَهُ. رواه ابن عبد البر وغيره موقوفاً [٢]. وقال ابن أبي شيبة:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ فَقَدْ كَفَرَ». وقال محمد بن نصر المروزيُّ: سمعت إسحاق يقول: صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ تَارِكَ الصَّلاَةِ كَافِرٌ [٣]، وَكَذَلِكَ كَانَ رَأْيُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ لَدُنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ تَارِكَ الصَّلاَةِ عَمْداً مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا كَافِرٌ [٤].

وَرُوِيَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَرْكُ الصَّلاَةِ كُفْرٌ لاَ يُخْتَلَفُ فِيهِ.

(٨٤٦) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلاَةَ يَوْماً فَقَالَ: **«مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُوراً، وَبُرْهَاناً، وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ، وَلاَ بُرْهَانٌ، وَلاَ نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ»**. رواه أحمد بإسناد جيد، والطبرانيّ في الكبير والأوسط، وابن حبان في صحيحه [٥].

---

(١) **ضعيف**: علّقه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢٥/٤) وفي «الاستذكار» (٥ / ٣٤٢ /٧١٣٣) بدون إسناد.

(٢) **صحيح موقوف**: رواه ابن نصر المروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (٩٠٣/٢) رقم (٩٤٥) واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٢٨/٢) رقم (١٥٣٦).

(٣) قال الألباني: لم أره بلفظ «كافر» مرفوعاً من وجه ثابت، وإنما صح بلفظ « ... فقد كفر» كما تقدم، وفرق كبير بين اللفظين عند أهل العلم « صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧٠/١).

(٤) قال الألباني في « صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧٠/١): وزاد ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢٦/٤) عن إسحاق: « إذا أبى من قضائها وقال: لا أصلي » معنى قوله هذا ما يشعر أنه لا يصلي عناداً واستكباراً عن الخضوع لله بها، فهو في هذه الحالة. ونحوها كافر وليس كذلك من يقول مثلاً في هذا الزمان الذي عطلت فيه إقامة الحدود الشرعية – حين ينكر عليه ترك الصلاة قال: الله يتوب علي، والله يعلم أنه صادق فيما يقول، فمثله لو أنذر بالقتل إن أبى – يصلي، فليس الكفر هو لمجرد الترك، بل ما اقترن به من العمل الدال على الكفر القلبي، فعليه تحمل أحاديث الباب وآثاره. والله أعلم.

(٥) **حسن**: رواه أحمد (١٦٩/٢) والدارمي(٣٠١/٢) والطبراني في «الكبير» (١٦٣- الجزء المفقود) وفي «الأوسط» (١٧٦٧- مختصراً) وابن حبان (١٤٦٧) وابن نصر المروزي في«تعظيم قدر الصلاة» (١٣٣/١، ١٣٤) رقم (٥٨) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٢٩/٤) وظاهر هذا الحديث يقتضي تكفير تارك الصلاة كسلاً وأنه مخلد في النار غير ناج منها،وأنه يكون فيها مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف ولكن لا يجوز حمل الحديث على ظاهره لتعارضه مع=

(٨٤٧) ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ (الماعون: ٥)، قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا». رواه البزار من رواية عكرمة بن إبراهيم، وقال: رواه الحفاظ موقوفاً، و لم يرفعه غيره [١].

قال الحافظ رضي ا لله عنه: وعكرمة هذا هو الأزدي مجمع على ضعفه، والصواب وقفه.

(٨٤٨) ـ وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لأَبِى: يَا أَبَتَاهُ أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾. أَيُّنَا لَا يَسْهُو، أَيُّنَا لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ، إِنَّمَا هُوَ إِضَاعَةُ الْوَقْتِ يَلْهُو حَتَّى يُضَيِّعَ الْوَقْتَ. رواه أبو يعلى بإسناد حسن[٢].

(٨٤٩) ـ وَعَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةٌ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه [٣].

(٨٥٠) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ» [٤]. رواه الحاكم وقال: حنش هو ابن قيس: ثقة.

قال الحافظ: بل واهٍ بمرة، لا نعلم أحداً وثَّقه غير حُصين بن نُمير [٥].

=الأدلة الأخرى القاضية بعدم خلود تارك الصلاة كسلاً فى النار ، فيجب حمل نفى النجاة فى هذا الحديث على نفى النجاة الجزئية من النار أو النجاة المؤقتة من النار أى أنه لا ينجو من النار فترة ثم يخرج بعدها ، أو أن يحمل على نفى النجاة من شيء آخر غير النار كالنجاة من الخزى مثلاً أو اسوداد الوجه أو القترة والغبرة أو غير ذلك . وانظر كتاب «إعلام الأمة بحكم تارك الصلاة من الكتاب والسنة» للشيخ عطاء عبد اللطيف (ص ٢٦٣) .

(١) **ضعيف جداً** : رواه البزار (٣٩٢ - كشف) وأبو يعلى (٨٢٢) والطبرى فى «التفسير» (٣١١/٣٠) والطبرانى فى « الأوسط » (٢٢٧٦) والبيهقى فى « السنن» (٢١٤/٢) وفى سنده عكرمة بن إبراهيم الأزدى وهو ضعيف جداً كما قال الهيثمى فى « المجمع » (٦٤٣/٧) وقال البيهقى : « وهذا الحديث إنما يصح موقوفاً ، وعكرمة بن إبراهيم قد ضعفه يحيى بن معين وغيره من أئمة الحديث » .

(٢) **حسن موقوفاً** : رواه أبو يعلى (٧٠٤) والطبرى فى «التفسير» (٣١١/٣٠) والبيهقى فى«السنن» (٢١٤/٢) .

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (٤٢٩/٥، ٤٣٠) والطيالسى (١٢٣٧) وابن حبان (١٤٦٨- إحسان) والبيهقى فى «السنن» (٤٤٥/١) بلفظ «**من فاتته الصلاة فكأنما وتر أهله وماله**» .

(٤) **ضعيف جداً** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (١٨٨) باب ما جاء فى الجمع بين الصلاتين فى الحضر . والحاكم (٢٧٥/١) وفى سنده الحسين بن قيس الرحبى الملقب بحنش وهو متروك كما فى « التقريب » (١٧٨/١) . وقال الحاكم عقب الحديث : حنش بن قيس الرحبى ثقة ، وتعقبه الذهبى بقوله : بل ضعفوه.

(٥) قال الألبانى : ولا قيمة لتوثيقه ، لمخالفته لأئمة الجرح والتعديل ، ولأنه ليس منهم «صحيح الترغيب والترهيب» (١٦٥/١) .

(٨٥١) ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لأَصْحَابِهِ: « هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنكُمْ مِنْ رُؤْيَا» فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُقَص،وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَان وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالاَ لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ فَيَتَدَهْدَهُ الْحَجَرُ فَيَأْخُذُهُ فَلاَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ. ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الأُولَى. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هذَا؟ قَالاَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ عَلَى قَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ». قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاء فَيَشُقَّ[1]. قَالَ: «ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الأَوَّلِ. قَالَ: فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الأُولَى. قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هذَا؟ قَالاَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنور [2]، قَالَ: فَأَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ. قَالَ: فَاطَّلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضَوْا قَالَ: قُلْتُ: مَا هؤُلاَءِ؟ قَالاَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ ـ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَحْمَرَ مِثْلَ الدَّمِ ـ، وَإِذَا فِي النَّهَرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهَرِ رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جَمَعَ حِجَارَةً كَثِيرَةً، وَإِذَا ذلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا سَبَحَ ثُمَّ يَأْتِي ذلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَفْغَرُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجَراً فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجَراً، قُلْتُ لَهُمَا: مَا هذَان، قَالاَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمِرْآةِ كَأَكْرَهِ مَا أَنْتَ رَاء رَجُلاً مَرْآةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هذَا؟ قَالَ: قَالاَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَي الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لاَ أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولاً فِي السَّمَاء، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَان رَأَيْتُهُمْ قط . قَالَ: قُلْتُ: مَا هذَا؟ مَا هؤُلاَءِ؟ قَالاَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى دَوْحَةٍ [3] عَظِيمَةٍ لَمْ أَرَ دَوْحَةً [4] قَطُّ أَعْظَمَ، وَلاَ أَحْسَنَ مِنْهَا. قَالَ: قَالاَ لِي: ارْقَ فِيهَا فَارْتَقَيْنَا فِيهَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنِ ذَهَبٍ وَلَبِنِ فِضَّةٍ. فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا فَفُتِحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا رِجَالٌ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ

---

(١) أى : بدل قوله : فيشرشر .

(٢) وفى رواية للبخارى : ((فانطلقنا إلى ثقب مثل التنور ، أعلاه ضيق ، وأسفله واسع يتوقد تحته ناراً، فإذا اقترب ارتفعوا حتى كاد أن يخرجوا فإذا خمدت رجعوا فيها)) .

(٣) هذه اللفظة من رواية أحمد والنسائى وأبى عوانة الإسماعيلى كما فى ((الفتح)) .

(٤) وأما رواية البخارى فبلفظ ((روضة)) فى الموضعين .

رَاء، وَشَطْرٌ مِنْهُمْ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَاء. قَالَ: قَالاَ لِي: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِـي ذلِـكَ النَّهَـرِ. قَـالَ: وَإِذَا نَهَـرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيَاضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ ثُـمَّ رَجَعُـوا إِلَيْنَـا قَـدْ ذَهَـبَ ذلِـكَ السُّوءُ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. قَالَ: قَالاَ لِي: هذِهِ جَنَّةُ عَـدْنٍ، وَهـذَا مَـنْزِلُكَ. قَـالَ: فَسَـمَا بَصَرِي صُعُداً، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ [1] الْبَيْضَاء. قَالَ: قَالاَ لِي: هذَا مَنْزِلُكَ. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا فَذَرَانِي فَأَدْخُلَهُ؟ قَالاَ: أَمَّا الآنَ فَلاَ وَأَنْتَ دَاخِلُهُ. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَـا: فَـإِنِّي قـد رَأَيْـتُ مُنْـذُ اللَّيْلَةِ عَجَباً فَمَا هذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قَالَ: قَالاَ لِي: إِنَّا سَنُخْبِرُكَ؛ أَمَّـا الرَّجُـلُ الأَوَّلُ الَّـذِي أَتَيْـتَ عَلَيْـهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ: فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّـذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشَرْشَرُ شِدْقُهُ إِلَى قَفَاهُ وَمِنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَـى قَفَـاهُ: فَإِنَّـهُ الرَّجُـلُ يَغْـدُو مِـنْ بَيْتِـهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الآفَاقَ، وَأَمَّا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ هُمْ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُّورِ: فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهَرِ وَيُلْقَمُ الْحَجَرَ فَإِنَّهُ آكِلُ الرِّبَـا، وَأَمَّـا الرَّجُـلُ الْكَرِيهُ الْمِرْآةِ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا: فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّـا الرَّجُـلُ الطَّوِيـلُ الَّـذِي فِي الرَّوْضَـةِ: فَإِنَّـهُ إِبْرَاهِيـمُ، وَأَمَّـا الْوِلْـدَانُ الَّذِيـنَ حَوْلَـهُ: فَكُـلُّ مَوْلُـودٍ مَـاتَ عَلَـى الْفِطْـرَةِ». قَـالَ: فَقَـالَ بَعْـضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَوْلاَدُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «وَأَوْلاَدُ الْمُشْـرِكِينَ، وَأَمَّـا الْقَـوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطْرٌ مِنْهُمْ قَبِيحٌ: فَـإِنَّهُمْ قَـوْمٌ خَلَطُـوا عَمَـلاً صَالِحـاً، وَآخَـرَ سَـيِّئاً تَجَـاوَزَ اللَّـهُ عَنْهُمْ». رواه البخاري [2]، وذكرته بتمامه لأحيل عليه فيما يأتي إن شاء الله تعالى.

وَقَدْ رَوَى الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ثُمَّ أَتَى، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ عَلَى قَوْمٍ تُرْضَـخُ رُؤُوسُـهُمْ بِـالصَّخْرَةِ، كُلَّمَـا رُضِخَـتْ عَادَتْ كَمَا كَانَتْ، وَلاَ يُفَتَّرُ عَنْهُمْ مِنْ ذلِكَ شَيْءٌ. قَـالَ: «يَا جِبْرِيلُ مَنْ هؤُلاَءِ؟ قَالَ: هؤُلاَءِ الَّذِيـنَ تَثَاقَلَتْ رُؤُوسُهُمْ عَنِ الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ». فذكر الحديث في قصة الإسراء وفرض الصلاة.

قوله: «يثلغ رأسه»: أي يشدخ.

قوله: «فيتدهده»: أي فيتدحرج.

«والكلوب»: بفتح الكاف وضمها، وتشديد اللام: هو حديدة معوجة الرأس.

وقوله: «يشرشر شدقه»: هـو بشينين معجمتين، الأولى منهمـا مفتوحـة، والثانيـة مكسـورة، وراءين الأولى منهما ساكنة، ومعناه: يقطعه ويشقه، واللفظ محرّكاً: هو الصخب والجلبة والصياح.

وقوله: «ضوضوا»: بفتح الضاضين المعجمتين وسكون الواوين وهـو الصيـاح مـع الانضمام والفزع.

---

(١) هى السحابة التى ركب بعضها بعضاً كما فى «النهاية».

(٢) رواه البخارى فى «التعبير» (٧٠٤٧) باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح.

وقوله: «**فغر فاه**»: بفتح الفاء والغين المعجمة معاً بعدهما راء: أي فتحه.

وقوله: «**يحشها**»: هو بالحاء المهملة المضمومة والشين المعجمة: أي يوقدها.

وقوله: «**معتمة**»: أي طويلة النبات. يقال: أعتم النبت، إذا طال.

«**والنّور**»: بفتح النون: هو الزهر.

«**والمحض**»: بفتح الميم وسكون الحاء المهملة: هو الخالص من كل شيء.

وقوله: «**فسما بصري صعداً**»: بضم الصاد والعين المهملتين: أي ارتفع بصري إلى فوق.

«**والربابة**»: هنا هي السحابة البيضاء.

قال أبو محمد بن حزم (١): وقد جاء عن عمر، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاذ بن جبل، وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم: أَنَّ مَنْ تَرَكَ صَلاَةَ فَرْضٍ وَاحِدَةً مُتَعَمِّداً حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ، ولا نعلم لهؤلاء من الصحابة مخالفاً.

قال الحافظ عبد العظيم: قد ذهب جماعة من الصحابة، ومن بعدهم إلى تكفير من ترك الصلاة متعمداً لتركها حتى يخرج جميع وقتها، منهم: عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عبد الله، وأبو الدرداء رضي الله عنهم، ومن غير الصحابة: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن المبارك، والنخعي، والحكم بن عتيبة، وأيوب السختياني، وأبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب وغيرهم، رحمهم الله تعالى (٢).

---

(١) في «المحلى» (٢/٢٤٢)، لكن قوله: «ولا نعلم لهؤلاء الصحابة مخالفاً» ليس هو عند ابن حزم هنا، وإنما هو عنده قبيل هذا الكلام الذي نقله المؤلف عنه، وإنما هو عنده في مؤخر الصلاة عن وقتها عمداً فراجعه، ثم إن قول ابن حزم: «مرتد» لم أره مروياً عن أحد من الصحابة، بخلاف قوله: «كافر» فإنه روي عن بعضهم موقوفاً ومرفوعاً. قاله الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/٣٧٥).

(٢) **قال الألباني**: في ذكر المؤلف بعض هؤلاء الصحابة وغيرهم في جملة من قال بكفر تارك الصلاة نظر لا يتسع المجال لتفصيل القول في ذلك وبيانه، لكن أذكر منهم على سبيل المثال عمر بن الخطاب وعبد الله بن العباس فإنه لم يصح ذلك عنهما .. ونحو ذلك ذكره فيهم أحمد بن حنبل، وهذا وإن كان يذكره الحنابلة المتأخرين فإنه لا يصح عند محققيهم، فقد ذهب كثير منهم إلى عدم تكفيره إلا بالجحد ونحوه، كمثل ابن بطة.. وكذا شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه البار ابن قيم الجوزية، ومن سار على منوالهم، كالشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله جميعاً؛ كيف لا وقد صح عن إمام السنة أنه سئل عن ترك الصلاة متعمداً، فقال: «... والذي يتركها لا يصليها، والذي يصليها في غير وقتها، أدعوه ثلاثاً فإن صلى وإلا ضربت عنقه وهو عندي بمنزلة المرتد...» ونحوه كلام المجد ابن تيمية وحفيده ابن تيمية وكثير من محققي الحنابلة ومنهم الشيخ محمد بن عبد الوهاب كما تراه محققاً مفصلاً في كتاب «حكم تارك الصلاة» «صحيح الترغيب والترهيب» (١/٣٧٦).

كتاب النوافل[١]

الترغيب في المحافظة على ثنتي عشرة ركعة من السنة في اليوم والليلة

(٨٥٢) ـ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ**[٢] **إِلاَّ بَنَى اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلاَّ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»**[٣]. رواه مسلم وأبو داود والنسائيّ والترمذي، وزاد:

«أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ». ورواه بالزيادة ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم إلا أنّهم زادوا:

« أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ »[٤]. ورواه بالزيادة ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما ، والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم إلا أنهم زادوا :

«وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ»[٥]. وَلَمْ يَذْكُرُوا رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. وهو كذلك عند النسائيّ في رواية، ورواه ابن ماجه فقال:

---

(١) **النوافل** : جمع نافلة : وهى صلاة التطوع ؛ لأنها زوائد عن الفرض .

(٢) هو من باب التوكيد ، ورفع احتمال إرادة الاستعارة ، وهكذا ينبغى استعمال التوكيد إذا احتيج إليه . والله أعلم .

(٣) رواه مسلم فى « الصلاة » (١٦٦٣) باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن، وبيان عددهن. وأبو داود فى «الصلاة» (١٢٥٠) باب تفريع أبواب التطوع وركعات السُّنة . والنسائى فى «الصلاة» (٢٥٩/٣) باب ثواب من صلى فى اليوم والليلة ثنتى عشرة ركعة .

(٤) **صحيح**: رواه الترمذى فى «الصلاة» (٤١٥) باب ما جاء فيمن صلى فى يوم وليلة ثنتى عشرة ركعة من السُّنة ماله فيه من الفضل، وقال : حسن صحيح .

(٥) **ضعيف** : رواه النسائى (٢٦٢/٣) وابن خزيمة (١١٨٨) وابن حبان (٢٤٥٢) والحاكم (٣١١/١) والبيهقى فى «السن» (٤٧٣/٢) وفى سنده أبى إسحاق السبيعى وهو ثقة إلا أنه اختلط بآخره كما فى «التقريب» (٧٣/٢) .

«وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ أَظُنُّهُ قَبْلَ الْعَصْرِ» [١]. ووافق الترمذيّ على الباقي.

(٨٥٣) ــ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ: أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ» [٢]. رواه النسائيّ، وهذا لفظه، والترمذي وابن ماجه. كلهم من رواية المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة وقال النسائي: هذا خطأ، ولعله أراد عنبسة بن أبي سفيان فصحف [٣]، ثم رواه النسائي[٤] عن ابن جريج عن عطاء عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة، وقال: عطاء بن أبي رباح لم يسمعه من عنبسة، انتهى.

«ثابر»: بالثاء المثلثة وبعد الألف باء موحدة ثم راء: أي لازم وواظب.

الترغيب في المحافظة على ركعتين قبل الصبح

(٨٥٤) ــ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». رواه مسلم والترمذيّ [٥].

---

(١) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « إقامة الصلاة » (١١٤٢) باب ما جاء فى ثنتى عشرة ركعة من السنة . وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة» (٣٨١/١) هذا إسناد فيه ابن الأصبهانى وهو ضعيف .

(٢) **حسن** : رواه النسائى فى «قيام الليل وتطوع النهار» (٢٦٠/٣،٢٦١) باب ثواب من صلى فى اليوم والليلة ثنتى عشرة ركعة سوى المكتوبة . والترمذى فى «الصلاة» (٤١٤) باب ما جاء فيمن صلى فى يوم وليلة ثنتى عشرة ركعة . وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١١٤٠) باب ما جاء فى ثنتى عشرة ركعة من السنة . وروواه النسائى فى «الصلاة» (٢٦٣/٣) باب ثواب من صلى فى اليوم والليلة ثنتى عشرة ركعة سوى المكتوبة . وابن خزيمة (١١٨٩) عن أم حبيبة رضى الله عنها وسنده صحيح .

(٣) كذا الأصل ، وفيه خفاء يظهر من عبارة النسائى فى « التلخيص الحبير » : هذا خطأ ولعل عطاء قال : «عن عنبسة» فصحف «بعائشة» يعنى : أن الحديث من رواية أم حبيبة ، وليس عن عائشة، والله أعلم . قاله الألبانى فى «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧٨/١) .

(٤) النسائى فى «الصلاة» (٢٦١/٣، ٢٦٢) .

(٥) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٦٥٧) باب استحباب ركعتى الفجر . وأحمد (٢٦٥/٦) والترمذى فى « الصلاة» (٤١٦) باب ما جاء فى ركعتى الفجر من الفضل . والنسائى فى «الصلاة» (٣ / ٢٥١) باب المحافظة على الركعتين قبل الفجر .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً**» (١).

(٨٥٥) ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ (٢). رواه البخاريّ ومسلم أبو داود والنسائيّ وابن خزيمة في صحيحه.

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَلاَ إِلَى غَنِيمَةٍ.

(٨٥٦) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ؟ قَالَ: «**عَلَيْكَ بِرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَإِنَّ فِيهَا فَضِيلَةً**». رواه الطبراني في الكبير (٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضاً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ تَدَعُوا الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ**» (٤). وروى أحمد منه:

«**وَرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ حَافِظُوا عَلَيْهِمَا، فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ**» (٥).

(٨٥٧) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاَثٍ: بِصَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد (٦)، وهو عند أبي داود وغيره خلا قوله:

---

(١) رواه مسلم فى « الصلاة » (١٦٥٨) باب استحباب ركعتى الفجر .

(٢) **متفق عليه** :رواه البخارى فى « الصلاة » (١١٦٩) باب تعاهد ركعتى الفجر ومسلم فى «الصلاة» (١٦٥٥) باب استحباب ركعتى الفجر . وأحمد (٦ / ٤٣ و ٥٤) وأبو داود فى «الصلاة» (١٢٥٤) باب ركعتى الفجر . والنسائى فى « الصلاة » (١ / ٢٧٠) باب أول وقت الصبح . وابن خزيمة (١١٠٨ و ١١٠٩) .

(٣) **ضعيف** : قال الهيثمى فى « المجمع (٢ / ٢١٧) رواه الطبرانى فى « الكبير » وفيه محمد بن البيلمانى وهو ضعيف .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٢ / ٣١١) رقم (١٣٥٠٢) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢ / ٢١٨) فيه عبد الرحيم بن يحيى وهو ضعيف .

(٥) **ضعيف** : قال الهيثمى فى «المجمع» (٢ / ٢١٨) فيه رجل لم يسم. والرغائب ما يرغب فيه من الثواب العظيم.

(٦) **ضعيف** : أورده الألبانى فى « ضعيف الترغيب والترهيب » (١ / ١٦٦) وعلق على قول المنذرى « بإسناد جيد » فقال : كذا قال ، ولم أقف بعد على إسناده لأنظر فيه ، وأظن أنه لا يخلو من علة ، ولو المخالفة فى المتن ، فإنه عند مسلم مثل رواية أبى داود المذكورة وفيه : «وصلاة الضحى» مكان « وركعتى الفجر » .

وَرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، وَذَكَرَ مَكَانَهُمَا: رَكْعَتَيِ الضُّحَى، ويأتي إن شاء الله تعالى.

(٨٥٨) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ (الإخلاص: ١) **تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**، و﴿**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ**﴾ (الكافرون: ١) **تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ**»، وَكَانَ يَقْرَؤُهُمَا فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، وَقَالَ: «**هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ فِيهِمَا رُغَبُ الدَّهْرِ**»[١]. رواه أبو يعلى بإسناد حسن والطبراني في الكبير، واللفظ له.

(٨٥٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَدَعُوا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، وَلَوْ طَرَدَتْكُمُ الْخَيْلُ**». رواه أبو داود [٢].

الترغيب في الصلاة قبل الظهر وبعدها

(٨٦٠) ـ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ يُحَافِظُ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا؛ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ**» [٣]. رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي من رواية القاسم أبي عبد الرحمن صاحب أبي أمامة عن عنبسة

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الكبير (١٢ / ٣٠٩) رقم (١٣٤٩٣) وأبو يعلى (٥٧٢٠) وفي سنده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، ولكن صح عنه النبي ﷺ قراءته لسورتي «الإخلاص » و﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾ في ركعتي الفجر من حديث أبي هريرة في صحيح مسلم، ومن حديث ابن عمر الذي رواه أحمد (٢ / ٩٤) والترمذي (٤١٧) والنسائي (٢ / ١٧٠) وابن ماجه (١١٤٩) وسنده صحيح . وأما فضل سورة الإخلاص وأنها تعدل ثلث القرآن ، فالحديث في ذلك ثابت في الصحيحين وغيرهما .وأما حديث سورة « الكافرون » وأنها تعدل ربع القرآن فقد رواه الترمذي عن أنس (٢٨٩٣) وفي سنده الحسن بن سلم العجلي وهو مجهول كما في «التقريب» (١ / ١٦٦) ورواه عن ابن عباس (٢٨٩٤) وفي سنده يمان بن مغيرة وهو ضعيف. ورواه عن أنس (٢٨٩٥) وفي سنده مسلمة بن وردان وهو ضعيف كما في «التقريب» (١ / ٣١٩) وهذه الأحاديث يقوى بعضها بعضاً والله أعلم .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٢ / ٤٠٥) وأبو دواد في « الصلاة » (١٢٥٨) باب في تخفيفهما [أي ركعتي الفجر] وفي سنده ابن سيلان ، قال الذهبي : لا يعرف ، قيل اسمه عبد ربه ، وقيل جابر .

(٣) **صحيح بطرقه** : رواه أحمد (٦ / ٣٢٥ و ٣٢٦ و ٤٢٦) والترمذي في « الصلاة » (٤٢٧) وأبو داود في «الصلاة» (١٢٦٩) باب الأربع قبل الظهر وبعدها . والنسائي في «الصلاة » (٣/ ٢٦٤ و ٢٦٥ و ٢٦٦) باب الاختلاف على إسماعيل بن أبي خالد ، وابن ماجه في «إقامة الصلاة » (١١٦٠) باب ما جاء فيمن صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً . وابن خزيمة (١١٩٠ و ١١٩١) .

ابن أبي سفيان عن أم حبيبة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، والقاسم هو ابن عبد الرحمن شاميّ ثقة، انتهى.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلّنسَائِيّ: «فَتَمَسَّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبَداً». ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن سليمان بن موسى عن محمد بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة.

قال الحافظ رضي الله عنه: ورواه أبو داود والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه أيضاً وغيرهم من رواية مكحول عن عنبسة، ومكحول لم يسمع من عنبسة. قال أبو زرعة وأبو مِسهر والنسائيّ وغيرهم: ورواه الترمذي أيضاً وحسنه، وابن ماجه كلاهما من رواية محمد بن عبد اللّه الشعيثي عن أبيه عن عنبسة، ويأتي الكلام على محمد.

(٨٦٣) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ تُفَتَّحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ» [١]. رواه أبو داود واللفظ له وابن ماجه، وفي إسنادهما احتمال للتحسين، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط ولفظه قال:

لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ رَأَيْتُهُ يُدِيمُ أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ وَقَالَ: «إِنَّهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَلاَ يُغْلَقُ مِنْهَا بَابٌ حَتَّى تُصَلَّى الظُّهْرُ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ لِي فِي تِلْكَ السَّاعَةِ خَيْرٌ» [٢].

(٨٦٢) ـ وَعَنْ قَابُوسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَرْسَلَ أَبِي إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَيُّ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ أَنْ يُوَاظِبَ عَلَيْهَا؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ، وَيُحْسِنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ [٣]. رواه ابن ماجه.

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (١٢٧٠) باب الأربع قبل الظهر وبعدها . وابن ماجه فى « إقامة الصلاة » (١١٥٧) باب فى الأربع ركعات قبل الظهر . وابن خزيمة (١٢١٤) وفى سنده عبيدة بن معتب وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٥٤٨) وقال أبو داود : بلغنى عن يحيى بن سعيد القطان قال : لو حدثت عن عبيدة بشىء لحدثت عنه بهذا الحديث ، وقال أبو داود : عبيدة ضعيف .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٤ / ١٦٩) رقم (٤٠٣٥) عن يحيى بن أيوب المقابرى عن عباد بن عباد عن المسعودى !عن عبد الخالق !عن إبراهيم النخعى به والمسعودى وعبد الخالق قد ذكرا هكذا بدون نسبة ولم أتبينهما . والله أعلم .

(٣) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « إقامة الصلاة » (١١٥٦) باب فى الأربع ركعات قبل الظهر. وفى سنده قابوس بن أبى ظبيان وفيه لين كما فى « التقريب » (٢ /١١٥) والمرْسَل إلى عائشة مبهم لم يسم .

وقابوس هو ابن أبي ظبيان وُثِّق وصحح له الترمذي وابن خزيمة والحاكم وغيرهم لكن المرسل إلى عائشة مبهم، والله أعلم.

(٨٦٣) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعاً بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «**إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ**» [١]. رواه أحمد والترمذي وقال: حديث حسن غريب.

(٨٦٤) - وَرُوِيَ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَاكَ تَسْتَحِبُّ الصَّلاَةَ هذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: «**تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالرَّحْمَةِ إِلَى خَلْقِهِ، وَهِيَ صَلاَةٌ كَانَ يُحَافِظُ عَلَيْهَا آدَمُ، وَنُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى، وَعِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ**». رواه البزار [٢].

(٨٦٥) - وَرُوِيَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَأَنَّمَا تَهَجَّدَ بِهِنَّ مِنْ لَيْلَتِهِ، وَمَنْ صَلاَّهُنَّ بَعْدَ الْعِشَاءِ كَمِثْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ**». رواه الطبراني في الأوسط [٣].

(٨٦٦) - وَعَنْ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعاً كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ**». رواه الطبرانيّ في الكبير، ورواته إلى بشير ثقات [٤].

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٣ / ٤١١) والترمذى فى « الصلاة » (٤٧٨) باب ماجاء فى الصلاة عند الزوال . وقد علق الألبانى على قوله « بعد أن تزول الشمس قبل الظهر » فقال : مفهومه أنه كان لا يصليها قبل الجمعة ، وهو من المفاهيم التى يجب الأخذ بها لثبوت أنه ﷺ كان إذا خرج إلى المسجد جلس على المنبر فوراً دون فصل ، ثم إذا جلس أذن بلال ، فإذا انتهى منه خطب عليه الصلاة والسلام ، فليس هناك وقت لصلاة ركعتين ، بله أربعاً فى السنة المحمدية ، فهل آن للمقلدة أن يعرفوا هذه الحقيقة ؟ وأن الصلاة المطلقة مشروعة قبل الأذان والزوال ؟ ! انظر تفصيلى هذا الإجمال فى رسالتى « الأجوبة النافعة » « صحيح الترغيب والترهيب » (١ / ٣٨١) .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه البزار (٤٨٠ - زوائد الحافظ ابن حجر) وقال الهثيمى فى « المجمع » (٢ / ٢١٩) : فيه عتبة بن السكن ، قال الدارقطنى : متروك ، وقال ابن حبان فى «الثقات» وقال: يخطئ ويخالف .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٦٣٣٢) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢/ ٢٢١) : فيه ناهض بن سالم الباهلى وغيره ولم أحد من ذكرهم .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٢ / ٩٦٥ و ٩٦٦) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢/ ٢٢١) فيهما عمرو الأنصارى والشيخ الأنصارى ولم أعرفهما .

(٨٦٧) ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **صَلاَةُ الْهَجِيرِ مِثْلُ صَلاَةِ اللَّيْلِ** ». قَالَ الرَّاوِي : فَسَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمنِ بْنَ حُمَيْدٍ عَنِ الْهَجِيرِ؟ فَقَالَ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ. رواه الطبرانيّ في الكبير [١]، وفي سنده لين، وجدّ عبد الرحمن هذا هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

(٨٦٨) ـ وَعَنِ الأَسْوَدِ وَ مُرَّةَ وَ مَسْرُوق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَيْسَ شَيْءٌ يَعْدِلُ صَلاَةَ اللَّيْلِ مِنْ صَلاَةِ النَّهارِ إِلاَّ أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وَفَضْلُهُنَّ عَلَى صَلاَةِ النَّهارِ كَفَضْلِ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَةِ الْوَحْدَةِ.رواه الطبراني في الكبير وهو موقوف لا بأس به [٢].

(٨٦٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَبَعْدَ الزَّوَالِ تُحْسَبُ بِمِثْلِهِنَّ فِي السَّحَرِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ وَهُوَ يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ** ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ **يَتَفَيَّؤُوا ظِلاَلُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّداً لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ** ﴾ (النحل: ٤٨). رواه الترمذي في التفسير من جامعه، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلاّ من حديث علي بن عاصم [٣].

الترغيب في الصلاة قبل العصر

(٨٧٠) ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **رَحِمَ اللَّهُ امْرَءاً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعاً** ». رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما [٤].

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١ / ١٣٤) رقم (٢٨٢) وفى سنده المقدام بن داود شيخ الطبرانى وهو ضعيف وشيخه ذؤيب ضعفه الدارقطنى وغيره كما فى « الميزان » (٢ / ٣٣) وسليمان بن سالم؛ قال أبو حاتم فى « الجرح والتعديل » : شيخ .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٩ / ٢٨٧) رقم (٩٤٤٦) وفى سنده بشر بن الوليد الكندى وهو مختلف فيه وشريك النخعى يخطئ كثيراً وتغير حفظه .

(٣) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « التفسير » (٣١٢٨) باب ومن سورة النحل . والخطيب البغدادى فى « تاريخ بغداد » (١ / ٢٥٣) وابن الجوزى فى « منهاج القاصدين » (١ / ٤٠ /١) كما فى « الصحيحة » (٣ / ٤١٧) وفى سنده يحيى البكاء ، وهو ابن مسلم وهو ضعيف كما فى «التقريب » (٢ / ٣٥٨) وعلى بن عاصم صدوق يخطئ ويصر كما فى «التقريب» (٢ / ٣٩) .

(٤) **حسن** : رواه الطيالسى (١٩٣٦) وأحمد (٢ / ١١٧) وأبو داود فى « الصلاة » (١٢٧١) باب الصلاة قبل العصر . والترمذى فى « الصلاة » (٤٣٠) باب ما جاء فى الأربع قبل العصر . وابن خزيمة (١١٩٣) وابن حبان (٢٤٥٣) والبغوى فى « شرح السنة » (٨٩٣) والبيهقى فى « السنن » (٢ / ٤٧٣) .

(٨٧١) ـ وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ**» [١]. رواه أبو يعلى، وفي إسناده محمد بن سعد المؤذن [٢]، لا يدرى من هو؟

(٨٧٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ حَرَّمَ اللَّهُ بَدَنَهُ عَلَى النَّارِ**». الحديث، رواه الطبراني في الكبير [٣].

(٨٧٣) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَدْرَكْتُ مِنْ آخِرِ الْحَدِيثِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ**». رواه الطبراني في الأوسط [٤].

(٨٧٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَزَالُ أُمَّتِي يُصَلُّونَ هذِهِ الأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ حَتَّى تَمْشِيَ عَلَى الأَرْضِ مَغْفُوراً لَهَا مَغْفِرَةً حَتْمًا**». رواه الطبراني في الأوسط، وهو غريب [٥].

الترغيب في الصلاة بين المغرب والعشاء

(٨٧٥) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ عُدِلْنَ بِعِبَادَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً**» [٦]. رواه ابن

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٧١٣٧) وفى سنده عبد الله بن عنبسة ؛ قال أبو زرعة : مدنى لا أعرفه، وقال الذهبى فى « الميزان » (٢ / ٤٤٩٣): لا يكاد يعرف ، ويحيى بن سليم الطائفى ، صدوق سيئ الحفظ كما فى « التقريب » (٢ / ٣٤٩) .

(٢) كذا بالأصل ، وصوابه محمد بن سعيد الطائفى المؤذن وهو صدوق كما فى «التقريب» (٢/١٩٥).

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٢٣ / ٢٨١) رقم (٦١١) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢ / ٢٢٢) فيه نافع بن مهران وغيره ولم أجد من ذكرهم .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٢٥٨٠) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢/٢٢٢) فيه عبد الكريم أبو أمية ، وهو ضعيف ، وهو فى « الكبير » مختصراً بلفظ «**حرمه الله على النار**».

(٥) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٥١٣١) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢/٢٢٢) فيه عبد الملك بن هرون بن عنترة وهو متروك .

(٦) **ضعيف جداً** : رواه ابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١٣٧٤) باب ما جاء فى الصلاة بين المغرب والعشاء .والترمذى فى «الصلاة» (٤٣٥) باب ما جاء فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب . وابن خزيمة (١١٩٥) والطبرانى فى «الأوسط» (٨١٩) وابن نصر (٣٣) وابن شاهين فى=

ماجه وابن خزيمة في صحيحه والترمذي، كلهم من حديث عمر بن خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عنه، وقال الترمذي: حديث غريب.

(٨٧٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ عِشْرِينَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ**» انتهى. وهذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي، رواه ابن ماجه من رواية يعقوب بن الوليد المدائني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ويعقوب كذبه أحمد وغيره [١].

(٨٧٧) ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَقَالَ: رَأَيْتُ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَقَالَ: «**مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ**» [٢]. حديث غريب. رواه الطبراني في الثلاثة، وقال: تفرّد به صالح ابن قطن البخاري.

قال الحافظ: وصالح هذا لا يحضرني الآن فيه جرح ولا تعديل.

=«الترغيب» (٢٧٢ / ٢) والمخلص في «الفوائد المنتقاة» (٨ / ٣٤ / ١) والعسكري في «مسند أبي هريرة» (٧١ / ١) وابن سمعون الواعظ في «الأمالي» (١ / ٦١/ ٢) كما في «الضعيفة» (١ / ٤٨٢) وفي سنده عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وهو ضعيف كما في «التقريب» (٢ / ٥٨) وقال الترمذي : سمعت محمد بن إسماعيل [يعني البخاري] يقول: عمر ابن عبد الله بن أبي خثعم منكر الحديث ، وضعفه جداً .

(١) **موضوع** : رواه ابن ماجه في « إقامة الصلاة » (١٣٧٣) باب ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء . وفي سنده يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي كذبه أحمد وغيره كما في « التقريب » (٢ / ٣٧٧) وعبارة البوصيري في « مصباح الزجاجة » (١ / ٤٤٢) يعقوب بن الوليد قال فيه الإمام أحمد من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث . أهـ .وقال ابن حبان : يضع الحديث على الثقات لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٤٥) وفي «الصغير» (٢ / ٤٨) وفي سنده صالح ابن قطن البخاري، قال الهيثمي في «المجمع» (٢ / ٢٣٠): لم أجد من ترجمه، وتعقبه صاحب كتاب «الفرائد على مجمع الزوائد » بقوله : أورده الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٤ / ١٧٧) وقال : أورد ابن منده حديث عمار في صلاته ست ركعات بعد المغرب من طريقه ، وقال : غريب تفرد به صالح ، وأورده ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١ / ٤٥٣ / ٧٧٦) وقال في إسناده مجاهيل .

(٨٧٨) - وَعَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نِعْمَ سَاعَةُ الْغَفْلَةِ، يَعْنِي الصَّلاَةَ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجُعفي، ولم يرفعه [١].

(٨٧٩) - وَعَنْ مَكْحُولٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ رُفِعَتْ صَلاَتُهُ فِي عِلِّيِّينَ**».ذكره رُزين،ولم أره في الأصول [٢].

(٨٨٠) - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ**﴾ (السجدة: ١٦) نَزَلَتْ فِي انْتِظَارِ الصَّلاَةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ. رواه الترمذيُّ، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وأبو داود إلاَّ أنه قال:

كَانُوا يتيقظون مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ - يُصَلُّونَ- وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ [٣]: قِيَامُ اللَّيْلِ [٤].

(٨٨١) - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ فَصَلَّى إِلَى الْعِشَاءِ. رواه النسائيّ بإسناد جيد [٥].

الترغيب في الصلاة بعد العشاء

(٨٨٢) - روى عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ كَأَرْبَعٍ بَعْدَ العِشَاءِ ، وَأَرْبَعُ بُعْدَ العِشَاءِ كَعِدْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ** » [٦] . رواه الطبرانى فى الأوسط ، وتقدم حديث البراء :

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٩ / ٢٨٨) رقم (٩٤٥٠) وعبد الرزاق فى «المصنف» (٤٧٢٥) وفى سنده جابر الجعفى وهو ضعيف .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن نصر فى « قيام الليل » (٣١) وابن أبى شيبة (٢ / ١٩٨) وعبد الرزاق (٣/ ٧٠ / ٤٨٣٣) وإسناده ضعيف مرسل .

(٣) أى الحسن البصرى .

(٤) **صحيح** : رواه الترمذى فى « التفسير » (٣١٩٦) باب ومن سورة السجدة . وأبو داود فى «الصلاة » (١٣٢١) باب وقت قيام النبى ﷺ من الليل .

(٥) **صحيح**: رواه النسائى فى «المناقب» فى «الكبرى» (٥ / ٨٠ / ٨٢٩٨) وفى «الفضائل» (١٩٣ و ٢٦٠) وأحمد (٥ / ٣٩١ ، ٣٩٢) وابن أبى شيبة (١٢ / ٩٦) والترمذى فى «المناقب» (٣٧٨١) باب مناقب الحسن والحسين . وابن حبان (٦٩٦٠ - إحسان) .

(٦) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٢٧٣٣) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢ / ٢٣٠): فيه يحيى بن أبى العيزار وهو ضعيف جداً .

« مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَأَنَّمَا تَهَجَّدَ بِهِنَّ مِنْ لَيْلَتِهِ ، وَمَنْ صَلاَّهُنَّ بَعْدَ العِشَاءِ كَمِثْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ القَدْرِ » (١) .

وفى الكبير من حديث ابن عمر رضى ا لله عنهما عن النبى ﷺ قال :« مَنْ صَلَّى العِشَاءَ الأَخِرَةَ فِي جَمَاعَةٍ ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَ كَعِدْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ » (٢) .

وفى الباب أحاديث : أن النبى ﷺ كان إذا صلى العشاء ورجع إلى بيته صلى أربع ركعات ، أَضْرَبْتُ عن ذكرها لأنها ليست من شرط كتابنا (٣).

الترغيب في صلاة الوتر وما جاء فيمن لم يوتر

(٨٨٣) ـ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ». رواه أبو داود والترمذيّ، واللفظ له، والنسائيّ وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن (٤).

(٨٨٤) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لاَ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلاَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، وَذلِكَ أَفْضَلُ». رواه مسلم والترمذي وابن ماجه وغيرهم (٥).

---

(١) **ضعيف** : وقد سبق .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٥٢٣٩) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢ / ٢٣١): فيه من ضعف فى الحديث . قلت : لعله يقصد أبا حنيفة النعمان ، ولكنه لم يصرح باسمه ، وأبو حنيفة ضعيف فى الحديث كما قال علماء الجرح والتعديل والله أعلم .

(٣) يعنى أنها ليس فيها ترغيب عليها من قوله ﷺ ، وإنما من فعله فقط .

(٤) **حسن** : رواه الترمذى فى « الصلاة » (٤٥٣) باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم . وأحمد (١ / ١٠١ ح ١١٠) وأبو داود فى « الصلاة » (١٤١٦) باب استحباب الوتر . والنسائى فى «قيام الليل» (٣ / ٢٢٨ ، ٢٢٩) وابن ماجه فى « إقامة الصلاة » (١١٦٩) وابن خزيمة (١٠٦٧) والحاكم (١ /٣٠٠) وقال الشيخ أحمد شاكر فى تعليقه على سنن الترمذى (٣١٦/٢) وقد زعم ناس من أهل العلم أن أحاديث الأمر بالوتر تدل على أن الوتر واجب . ويكفى فى ردّ استدلالهم ما عُلم من الدين بالضرورة أن الصلوات المفروضة خمس ، وما زعموا من الفرق بين الواجب والفرض لا يستند إلى دليل . والوتر سنة كسائر السنن .

(٥) رواه مسلم فى « الصلاة » (١٧٣٠ و ١٧٣٦) باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله . وأحمد (٣ / ٣٨٤) والترمذى فى « الصلاة » فى بعد الحديث (٤٥٥) باب فى كراهية النوم قبل الوتر . وابن ماجه فى « الصلاة » (١١٨٧) باب ما جاء فى الوتر آخر الليل .

(٨٨٥) ــ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ»** [١]. رواه أبو داود، ورواه ابن خزيمة في صحيحه مختصراً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **«إنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ»** [٢].

(٨٨٦) ــ وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ صَلَّى الضُّحَى، وَصَامَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، وَلَمْ يَتْرُكِ الْوِتْرَ فِي سَفَرٍ وَلاَ حَضَرٍ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»**. رواه الطبراني في الكبير وفيه نكارة [٣].

(٨٨٧) ــ وَعَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا يَوْماً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«قَدْ أَمَدَّكُمُ اللَّهُ بِصَلاَةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، وَهِيَ الْوِتْرُ فَجَعَلَهَا لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ»** [٤]. رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلاّ من حديث يزيد بن أبي حبيب. انتهى. وقال البخاري: لا يعرف لإسناده؛ يعني لإسناد هذا الحديث سماع بعضهم من بعض.

(٨٨٨) ــ وَعَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَادَكُمْ صَلاَةً فَصَلُّوهَا فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى الصُّبْحِ: الْوِتْرَ الْوِتْرَ»**، أَلاَ وَإِنَّهُ أَبُو بَصْرَةَ

---

(١) هذا الحديث رواه أبو داود عن على بن أبى طالب وليس عن جابر كما قال المصنف ، وحديث على سبق تخريجه قبل حديث جابر .

(٢) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (١٠٧١) والحديث رواه أيضا البخارى ومسلم .

(٣) **ضعيف** : قال الهيثمى فى « المجمع » (٢ / ٢٤١) : فيه أيوب بن نهيك ضعفه أبو حاتم وغيره .

(٤) **ضعيف** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (١٤١٨) باب استحباب الوتر . وابن ماجه فى «إقامة الصلاة» (١١٦٨) باب ما جاء فى الوتر . والترمذى فى « الصلاة » (٤٥٢) باب ما جاء فى فضل الوتر . وابن أبى شيبة (٢ / ٥٤ / ١) والدارمى (٣٧٠) والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (١ / ٢٥٠) وابن نصر فى « قيام الليل » (١١١) والطبرانى فى « الكبير » (٤ / ٢٠١) رقم (٤١٣٦) والحاكم (١ / ٣٠٦) والبيهقى فى « السنن » (٢ / ٤٧٨) وفى سنده عبد الله بن راشد الزوفى . قال الذهبى فى « الميزان » (٢ / ٤٣٠٥) : عبد الله بن راشد الزوفى المصرى عن عبد الله بن أبى مرة . عن خالد بحديث الوتر ، رواه عنه يزيد بن أبى حبيب وخالد بن يزيد . قيل : لا يعرف سماعه من أبى مرة . قلت : ولا هو بالمعروف . وذكره ابن حبان فى « الثقات » . أ هـ . وقال الحافظ فى « التقريب » (١ / ٤١٣) ، مستور .

الْغِفَارِيُّ [١]. رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رواته رواة الصحيح، وهذا الحديث قد روي من حديث معاذ بن جبل، وعبد الله بن عمرو، وابن عباس وعقبة بن عامر الجهني، وعمرو بن العاص وغيرهم.

(٨٨٩) ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْوِتْرُ حَقٌّ فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا، الْوِتْرُ حَقٌّ فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا، الْوِتْرُ حَقٌّ فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا**»، ثَلَاثاً [٢]. رواه أحمد وأبو داود واللفظ له، وفي إسناده عبيد الله بن عبد الله أبو المنيب العتكي، ورواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

الترغيب في أن ينام الإنسان طاهراً ناوياً للقيام

(٨٩٠) ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ بَاتَ طَاهِراً بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ فَلاَ يَسْتَيْقِظُ إِلاَّ قَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلاَنٍ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِراً**». رواه ابن حبان في صحيحه [٣].

«الشعار»: بكسر الشين المعجمة: هو ما يلي بدن الإنسان من ثوب وغيره.

(٨٩١) ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ طَاهِراً فَيَتَعَارُّ [٤] مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ**» [٥]. رواه

---

(١) **صحيح**: رواه أحمد (٦ / ٧ و٣٩٧) والطحاوى فى «شرح معانى الآثار» (١/ ٢٥٠) والطبرانى فى «الكبير» (٢ / ٢٧٩) رقم (٢١٦٧ و ٢١٦٨) والدولابى فى «الكنى» (١/ ١٣).

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٥ / ٣٥٧) وأبو داود فى « الصلاة » (١٤١٩) باب فيمن لم يوتر. والحاكم (١ / ٣٠٥) وفى سنده عبيد الله بن عبد الله أبو المنيب العتكى ، قال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات يجب مجانبة ما ينفرد به ، والاعتبار بما يوافق الثقات دون الاحتجاج به والحديث صححه الحاكم ، وتعقبه الذهبى بقوله : أبو المنيب، قال البخارى : عنده مناكير .

(٣) **حسن لغيره** : رواه ابن حبان (١٠٥١ - إحسان) وفى سنده الحسن بن ذكوان ، وهو يخطئ ويدلس كما فى «التقريب» (١ / ١٦٦) قلت : ولكن يشهد له حديث ابن عباس الآتى بعد حديث . والله أعلم .

(٤) **يتعار** : أى يستيقظ .

(٥) **حسن** : رواه أبو داود فى « الأدب » (٥٠٤٢) باب فى النوم على طهارة . وأحمد (٥/٢٣٥ و٢٤١ و ٢٤٤) وابن ماجه فى « الدعاء » (٣٨٨١) باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل. والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٨٠٥ و ٨٠٦) وفى سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف. ولكن ذكر النسائى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ٤٨٢) أن ثابتاً البنانى قد رواه عن أبى ظبية، فليس بينه وبين (أبى ظبية) شهر بن حوشب .

أبو داود وابن ماجه من رواية عاصم بن بَهْدلة عن شهر عن أبي ظَبية عن معاذ، ورواه النسائيّ وابن ماجه. وذكر أن ثابتاً البُناني رواه أيضاً عن أبي ظَبية.

قال الحافظ: وأبو ظبية بفتح الظاء المعجمة، وسكون الباء الموحدة شاميّ ثقة.

(٨٩٢) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**طَهِّرُوا هَذِهِ الأَجْسَادَ طَهَّرَكُمُ اللَّهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَبِيتُ طَاهِراً إِلاَّ بَاتَ مَعَهُ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، لاَ يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلاَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِراً**». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد [١].

(٨٩٣) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ طَاهِراً يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعَاسُ لَمْ يَنْقَلِبْ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ**». رواه الترمذي عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة، وقال: حديث حسن [٢].

(٨٩٤) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنِ امْرِئٍ تَكُونُ لَهُ صَلاَةٌ بِلَيْلٍ فَيَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ صَلاَتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً**» [٣]. رواه مالك وأبو داود والنسائي، وفي إسناده رجل لم يسمّ، وسمّاه النسائيّ في رواية له: الأسود ابن يزيد وهو ثقة ثَبت، وبقية إسناده ثقات، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب التهجد بإسناد جيد، رواته محتج بهم في الصحيح.

---

(١) **حسن** : رواه الطبراني في « الأوسط » (٥٠٨٧) وفي « الكبير » (١٢ / ٣٤١) رقم (١٣٦٢٠) ولكن قال عن ابن عمر . ورواه أيضاً (١٣٦٢١) من طريق آخر عن ابن عمر . وكذا رواه البزار (١ / ١٤٩ / ٢٨٨ - زوائده) .

(٢) **ضعيف** : رواه الترمذي في « الدعوات » (٣٥٢٦) وفي سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف.

(٣) **حسن لشواهده** : رواه مالك في «الموطأ» (١/١١٧/١) ومن طريقه أبو داود في «الصلاة» (١٣١٤) باب من نوى القيام فنام . وأحمد (٦/١٨٠) والنسائي في « قيام الليل» (٣/٢٥٧)باب من كان له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم . وابن نصر في «قيام الليل» (٧٨) وفي سنده رجل لم يسم . وقد رواه النسائي (٣/٢٥٨) وفيه تسمية الرجل وهو الأسود بن يزيد ، ولكن في هذا الطريق أبي جعفر الرازي وهو سيئ الحفظ . ورواه النسائي (٣/٢٥٨) وأحمد (٦/٦٣) من طريق أبي جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن عائشة بإسقاط الأسود بن يزيد . وقال النسائي:أبو جعفر ليس بالقوي في الحديث وقد تابع أبا جعفر الرازي أبو أويس وهو عبدالله ابن عبد الله بن أويس عند أحمد (٦/٧٢) ولكن أبا أويس هذا صدوق يهم كما في «التقريب» (١/٤٢٦) ولكن يشهد له حديث أبي الدرداء الآتي بعده .

(٨٩٥) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى أَصْبَحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ» (١). رواه النسائيّ ابن ماجه بإسناد جيد وابن خزيمة في صحيحه ورواه النسائيّ أيضاً، وابن خزيمة عن أبي الدرداء، وأبي ذرٍّ موقوفاً. قال الدارقطني: وهو المحفوظ، وقال ابن خزيمة: هذا خبر لا أعلم أحداً أسنده غير حسين بن عليّ عن زائدة، وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر.

(٨٩٦) ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَوْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ـ شَكَّ شُعْبَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِقِيَامِ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ فَيَنَامُ عَنْهَا إِلاَّ كَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ، وَكَتَبَ لَهُ أَجْرَ مَا نَوَى» (٢). رواه ابن حبان في صحيحه مرفوعاً، ورواه ابن خزيمة في صحيحه موقوفاً لم يرفعه.

الترغيب في كلمات يقولهنَّ حين يأوي إلى فراشه

وما جاء فيمن نام ولم يذكر الله تعالى

(٨٩٧) ـ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ: وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَنْجا وَلاَ مَلْجَأً مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ»، قَالَ: فَرَدَدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا بَلَغْتُ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لاَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه (٣).

---

(١) **حسن لغيره** : رواه النسائى (٣/٢٥٨) وابن ماجه (١٣٤٤) وابن نصر فى « قيام الليل » (ص ٣٨) والحاكم (١ / ٣١١) وعنه البيهقى (٣ / ١٥) وفى سنده حبيب بن أبى ثابت وهو مدلس وقد عنعنه ، ولكن يشهد له حديث عائشة السابق والله أعلم .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن حبان (٢٥٨٨- إحسان) وفى سنده محمد بن سعيد الأنصارى، قال الحافظ فى «التقريب» (٢ / ١٦٤) : شيخ .

(٣) **متفق عليه** :رواه البخارى فى « الدعوات » (٦٣١١) باب إذا بات طاهراً . ومسلم فى «الدعوات» (٦٧٥٤، ٦٧٥٣) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع . وأحمد (٤ / ٢٨٥ و ٢٩٣) وأبو داود فى « الأدب » (٥٠٤٦ و ٥٠٤٧ و ٥٠٤٨) باب ما يقال عند النوم=

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيّ والترمذيّ: «**فَإِنَّكَ إِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْراً**» .

«أوى»: غير ممدود.

(٨٩٨) ـ وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا اضْطَجَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَنْبِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، لاَ مَنْجا مِنْكَ وَلاَ مَلْجَأَ إِلاَّ إِلَيْكَ، أُؤمِنُ بِكِتَابِكَ وَبِرَسُولِكَ، فَإِنْ مَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ**». رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن غريب [١].

(٨٩٩) ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لاِبْنِ أُغيد: أَلاَ أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنْتِ رَسُول اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، وَكَانَتْ عِنْدِي؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: إِنَّهَا جَرَّتْ بالرَّحَى حَتَّى أَثَّرَتْ فِي يَدِهَا، وَاسْتَقَتْ بالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَتْ فِي نَحْرِهَا، وَكَنسَتِ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُها، فَأَتَى النَّبيَّ ﷺ خَدَمٌ، فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً، فَأَتَتْهُ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَّاثاً فَرَجَعَتْ فَأَتَاهَا مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: «**مَا كَانَ حَاجَتُكِ؟**». فَسَكَتَتْ، فَقُلْتُ: أَنَا أُحَدِّثُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَرَّتْ بالرَّحَى حَتَّى أَثَّرَتْ فِي يَدِهَا، وَحَمَلَتْ بالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَتْ فِي نَحْرِهَا، فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْخَدَمُ أَمَرْتُهَا أَنْ تَأْتِيكَ فَتَسْتَخْدِمَكَ خَادِماً يَقِيهَا حَرَّ مَا هِيَ فِيهِ، قَالَ: «**اتَّقِي اللَّهَ يَا فَاطِمَةُ، وَأَدِّي فَرِيضَةَ رَبِّكِ، وَاعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكِ، وَإِذَا أَخَذْتِ مَضْجَعَكِ: فَسَبِّحِي ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَاحْمِدِي ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَكَبِّرِي أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ خَادِمٍ**»، قَالَتْ: رَضِيتُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ [٢]. زاد في روايةٍ وَلَمْ يُخْدِمْهَا. رواه البخاري ومسلم وأبو داود واللفظ له، والترمذي مختصراً. وقال: وفي الحديث قصة و لم يذكرها.

=والترمذى فى «الدعوات» (٣٥٧٤) وابن ماجه فى «الدعاء» (٣٨٧٦) باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٧٨١ و ٧٨٢ و ٧٨٣ و ٧٨٤ و ٧٨٥).

(١) **حسن** : رواه الترمذى فى « الدعوات » (٣٣٩٥) باب ما جاء فى الدعاء إذا أوى إلى فراشه . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٧٧١) .

(٢) **ضعيف** : رواه عبد الله بن أحمد فى «زياداته على المسند» (١ / ١٥٣) وأبو داود (٢٩٨٨و٥٠٦٣) والمزى فى « تهذيب الكمال » (٢٠ / ٣٢٢) والطبرانى فى «الدعاء » (٢/٨٩٨ /٢٣٥) وفى سنده على بن أغيد وهو مجهول كما فى « التقريب » (٢ / ٣٢) وأبى الورد هو ابن ثمامة بن حزن القشيرى وهو مقبول كما فى « التقريب » (٢ / ٤٨٦) وعزو المصنف الحديث إلى البخارى ومسلم خطأ فاحش ؛لأنهما أخرجاه من غير هذا الطريق مختصراً=

(٩٠٠) ـ وَعَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِنَوْفَلٍ: «**اقْرَأْ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾** (الكافرون: ١)، **ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ**». رواه أبو داود، واللفظ له والترمذي والنسائيّ متصلاً ومرسلاً، وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح الإسناد [1].

(٩٠١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**خَصْلَتَانِ، أَوْ خَلَّتَانِ لاَ يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ يُسَبِّحُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ عَشْراً، وَيَحْمَدُ عَشْراً، وَيُكَبِّرُ عَشْراً فَذلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ إذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَيَحْمَدُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَيُسَبِّحُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ فَذلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ**». فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهَا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟ قَالَ: «**يَأْتِي أَحَدَكُمْ** ـ يَعْنِي الشَّيْطَانَ ـ **فِي مَنَامِهِ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ وَيَأْتِيهِ فِي صَلاَتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا**» [2].
رواه أبو داود واللفظ له والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي وابن حبان في صحيحه، وزاد بعد قوله:

=ولفظه عن عليٍّ رضى الله عنه أن فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى فى يدها . وأتى النبى ﷺ سَبْيٌ، فانطلقتْ فلم تجده . ولقيت عائشة فأخبرتها فلما جاء النبى ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة إليها فجاء النبى ﷺ إلينا وقد أخذنا مضاجعنا ، فذهبنا نقوم فقال النبى ﷺ «على مكانكما» فقعد بيننا حتى وجدتُ برد قدمه على صدرى ، ثم قال : «**ألا أعلِّمكما خيراً مما سألتهما ؟ إذا أخذتما مضاجعكما أن تكبرا الله أربعاً وثلاثين ، وتسبحاه ثلاثاً وثلاثين وتحمداه ثلاثاً وثلاثين فهو خيرٌ لكما من خادم**».

(١) **حسن** : رواه أحمد (٥/٤٥٦) وأبو داود فى «الأدب» (٥٠٥٥) باب ما يقال عند النوم . والترمذى فى «الدعوات» (٣٤٠٣) والدارمى فى (٢/٤٥٩) رقم (٣٤٢٩) والطبرانى فى «الدعاء» (٢/٩١٩/ ٢٧٧/ ٢٧٨) وابن أبى شيبة (٧ / ٤٥/ ١١/ ١٣) والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٨٠١ و ٨٠٢ و ٨٠٣ و ٨٠٤) وابن حبان (٧٨٩و٧٩٠و٥٥٢٥و٥٥٢٦و٥٥٤٥و٥٥٤٦) والحاكم (٢ /٣٥٨) .

(٢) **صحيح** : رواه عبد الرزاق (٣١٨٩ ، ٣١٩٠) وأحمد (٢ / ٥٠٢) وأبو داود فى «الأدب» (٥٠٦٥) باب فى التسبيح عند النوم . والترمذى فى «الدعوات» (٣٤١٠) والنسائى فى «السهو» (٣ / ٧٤) باب عدد التسبيح بعد التسليم، وفى «عمل اليوم والليلة» (٨١٣ و ٨١٩ و ٨٢٠) وابن ماجه فى «الإقامة» (٩٢٦) باب ما يقال بعد التسليم، والحميدى (٥٨٣) وابن حبان (٢٠١٢ و ٢٠١٨) .

«وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِائَةِ سَيِّئَةٍ؟».

(٩٠٢) - وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وَيَقُولُ: «**إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ**» [١]. رواه أبو داود والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، والنسائيّ، وقال: قال معاوية يعني ابن صالح:

إِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانُوا يَجْعَلُونَ الْمُسَبِّحَاتِ سِتًّا: سُورَةَ الْحَدِيدِ، وَالْحَشْرِ، وَالْحَوَارِيِّينَ، وَسُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالتَّغَابُنِ، وَسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى.

(٩٠٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، أَوْ خَطَايَاهُ ـ شَكَّ مِسْعَرٌ ـ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ**»[٢]. رواه النسائيّ وابن حبان في صحيحه واللفظ له، وعند النسائي: «**سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ**»، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «**غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ**».

(٩٠٤) ـ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ فَيَقْرَأُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلاَّ وَكَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ مَلَكاً فَلاَ يَقْرَبُهُ شَيْءٌ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهُبَّ مِنْ نَوْمِهِ مَتَى هَبَّ**» [٣]. رواه الترمذيّ، ورواه أحمد إلاَّ أنه قال:

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٤ / ١٢٨) والترمذى فى « فضائل القرآن » (٢٩٢١) وأبو داود فى «الأدب » (٥٠٥٧) باب مايقال عند النوم . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٧١٣ و٧١٤) وفى « فضائل القرآن » (٥١) والطبرانى فى « الكبير » (١٨ / ٢٤٩) رقم (٦٢٥) وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٦٨٢) وفى سنده بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه. نعم صرح بقية بالتحديث عند أحمد ولكن بقية كان يدلس تدليس التسوية فيلزمه أن يصرح بالتحديث فى كل طبقات السند و لم يفعل .

(٢) **ضعيف** : رواه النسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٨١٠ و ٨١١) وابن حبان (٥٥٢٨) وابن أبى شيبة (٧ / ٤٦ / ١٤) وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٧٢٢) وأبو نعيم فى «أخبار أصبهان » (١ / ٢٦٧) وفى سنده حبيب بن أبى ثابت وهو مدلس وقد عنعن .

(٣) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « الدعوات (٣٤٠٧) وأحمد (٤ / ١٢٥) والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٨١٢) والطبرانى فى (٧ / ٢٩٣) رقم (٧١٧٥ و ٧١٧٦ و ٧١٧٧) وفى «الدعاء» (٢ / ٩١٨ / ٢٧٥) وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٧٤٦) وفى سنده مجهول وهو الحنظلى .

«بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَلَكاً يَحْفَظُهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهُبَّ مَتى هَبَّ». ورواة أحمد رواة الصحيح [١].

«هبَّ»: انتبه من نومه.

(٩٠٥) - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَوَى الرَّجُلُ إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ، فَيَقُولُ الْمَلَكُ: اخْتِمْ بِخَيْرٍ، وَيَقُولُ الشَّيْطَانُ: اخْتِمْ بِشَرٍّ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهَ ثُمَّ نَامَ بَاتَ الْمَلَكُ يَكْلَؤُهُ. وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْمَلَكُ: افْتَحْ بِخَيْرٍ، وَقَالَ الشَّيْطَانُ: افْتَحْ بِشَرٍّ، فَإِنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ نَفْسِي وَلَمْ يُمِتْهَا فِي مَنَامِهَا، ﴿إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّموَاتِ وَالأَرْضَ أَنْ تَزُولا﴾ (فاطر: ٤١) إِلَى آخِرِ الآيَةِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الأَرْضِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ فَإِنْ وَقَعَ عَنْ سَرِيرِهِ فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أبو يعلى بإسناد صحيح، والحاكم، وزاد في آخره: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُحْيِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». وقال: صحيح على شرط مسلم [٢].

«يكلؤه»: أي يحرسه ويحفظه.

(٩٠٦) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَضَعْتَ جَنْبَكَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَقَرَأْتَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَقَدْ أَمِنْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ الْمَوْتَ». رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح إلاّ غسان بن عبيد [٣].

(٩٠٧) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: ١) مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: يَا عَبْدِي ادْخُلْ عَلَى يَمِينِكَ الْجَنَّةَ». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب [٤].

(٩٠٨) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ العظِيم ثَلاَثَ مَرَّاتٍ الَّذِي لاَ إِلهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ

---

(١) بل فى رواة أحمد هذا المجهول المشار إليه آنفاً .

(٢) **ضعيف** : زواه أبو يعلى (٤٧٩١) وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (١٢) والحاكم (١/ ٥٤٨) وفى سنده أبى الزبير المكى وهو مدلس وقد عنعنه .

(٣) **ضعيف** : رواه البزار (٣١٠٩ - كشف) وفى سنده غسان بن عبيد وهو ضعيف .

(٤) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « فضائل القرآن » (٢٨٩٨) باب ما جاء فى سورة الإخلاص . وفى سنده حاتم بن ميمون أبو سهل البصرى وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١/١٣٧) .

غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ وَرَقِ الشَّجَرِ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عَالِجٍ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا» (١). رواه الترمذيّ من طريق الوصافي عن عطية عن أبي سعيد، وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه من حديث عبيد الله بن الوليد الوصافي.

قال المملي: عبيد الله هذا واهٍ لكن تابعه عليه عصام بن قدامة، وهو ثقة خرّجه البخاري في تاريخه من طريقه بنحوه، وعطية هذا: هو العوفيّ يأتي الكلام عليه.

(٩٠٩) ـ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ الْحُبُلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قِرْطَاساً وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ. أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلهُ كُلِّ شَيْءٍ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوْءاً، أَوْ أَجُرَّهُ إِلَى مُسْلِمٍ». قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمنِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَيَقُولُ ذٰلِكَ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ. رواه أحمد بإسناد حسن (٢).

(٩١٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلاَ فَقَهَرَ وَبَطَنَ فَخَبَرَ وَمَلَكَ فَقَدَرَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» رواه الطبراني في الأوسط والحاكم، ومن طريقه البيهقي في الشُّعب وغيره (٣).

(٩١١) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَآوَانِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ. فَقَدْ حَمِدَ اللَّهَ بِجَمِيعِ مَحَامِدِ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ». رواه البيهقي ولا يحضرني إسناده الآن (٤).

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (٣/ ١١٠) والترمذى فى «الدعوات» (٣٣٩٧) وفى سنده عطية العوفى وهو ضعيف .

(٢) **صحيح لغيره** : رواه أحمد (٢ / ١٧١) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف . ولكن رواه أحمد من طريق آخر (٢ / ١٩٦) وسنده صحيح .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٧٨٩١) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١٠ / ١٢٤) فيه أبو حناب الكلبى وهو ضعيف .

(٤) **حسن** : رواه الحاكم (١/٥٤٥، ٥٤٦) والبيهقى فى «شعب الايمان» (٤ / ٩٣ / ٤٣٨٢).

(٩١٢) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ دَيْنٌ وَعِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ فَخَلَّيْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟»** قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالاً فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.قَالَ:**«أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»**، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَعُودُ فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَحْثُو الطَّعَامَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخَذْتُهُ،يَعْنِي فِي الثَّالِثَةِ، فَقُلْتُ:لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهذَا آخِرُ ثَلاَثِ مَرَّاتٍ،تَزْعُمُ أَنَّكَ لاَ تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ. قَالَ:دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا قُلْتُ:مَا هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: **﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾** (البقرة: ٢٥٥) حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلاَ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟»** قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ: **﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾** وَقَالَ: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلاَ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الخَيْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلاَثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟»** قَالَ: لاَ، قَالَ: **«ذَاكَ الشَّيْطَانُ»** (١). رواه البخاري وابن خزيمة وغيرهما ورواه الترمذي وغيره من حديث أبي أيوب بنحوه، وفي بعض طرقه عنده قال:

أَرْسِلْنِي وَأُعَلِّمْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لاَ تَضَعُهَا عَلَى مَالٍ وَلاَ وَلَدٍ فَيَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ أَبَداً. قُلْتُ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهَا: آيَةُ الْكُرْسِيِّ.

قال الحافظ رحمه الله: وفي الباب أحاديث كثيرة من فعل النبيّ ﷺ ليست من شرط كتابنا أضربنا عن ذكرها.

---

(١) **صحيح** : رواه البخارى فى « الوكالة » (٢٣١١) معلقاً . ووصله الإسماعيلى كما فى «تغليق التعليق » للحافظ ابن حجر (٣ / ٢٩٦) .وأبو نعيم فى « الدلائل » (٣١٣) والبغوى فى «شرح السنة» (٤ / ٤٦٠) والنسائى فى «فضائل القرآن» (٧٧) ، وفى « عمل اليوم والليلة» (٩٥٩) ورواه أيضاً (٩٥٨) من طريق آخر عن أبى المتوكل الناجى عن أبى هريرة .

(٩١٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [١]. رواه أبو داود، وروى النسائي منه ذكر الاضطجاع فقط [٢].

«الترة»: بكسر التاء المثنّاة فوق مخففاً: هو النقص، وقيل: التّبعة.

الترغيب في كلمات يقولهنَّ إذا استيقظ من الليل

(٩١٤) ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى قُبِلَتْ صَلاَتُهُ». رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه [٣].

«تَعَارَّ»: بتشديد الراء: أي استيقظ.

(٩١٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا رَدَّ إِلَى الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَمَجَّدَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ فَدَعَاهُ تَقَبَّلَ مِنْهُ». رواه ابن أبي الدنيا [٤].

(٩١٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَتَحَرَّكُ مِنَ اللَّيْلِ بِسْمِ اللَّهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَشْراً آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَفَرْتُ بِالطَّاغُوتِ عَشْراً، وُقِيَ كُلَّ شَيْءٍ يَتَخَوَّفُهُ وَلَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ إِلَى مِثْلِهَا» [٥]. رواه الطبراني في الأوسط.

---

(١) **حسن** : رواه أبو داود فى «الأدب» (٥٠٥٩) باب ما يقال عند النوم . وفى (٤٨٥٨) باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله .

(٢) رواه النسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٨١٨) .

(٣) رواه البخارى فى «التهجد» (١١٥٤) باب فضل من تعار من الليل .وأبو داود فى «الأدب» (٥٠٦٠) باب ما يقول الرجل إذا تعارَّ من الليل .والترمذى فى«الدعوات» (٣٤١٤) باب ما جاء فى الدعاء إذا انتبه من الليل . والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٨٦١) وأحمد (٥ / ٣١٣) وابن ماجه فى «الدعاء» (٣٨٧٨) باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل .

(٤) **ضعيف** : لتصدير المصنف له بصيغة التمريض «روى» الدالة على ضعفه .

(٥) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٩٠١٧) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٠ / ١٢٥) رواه الطبرانى فى الأوسط عن شيخه المقدام بن داود وهو ضعيف .

وفي الباب أحاديث كثيرة من فعله ﷺ ليست صريحة في الترغيب لم أذكرها.

الترغيب في قيام الليل

(٩١٧) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلاَثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّهَا فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلاَّ أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلاَنَ»**[1]. رواه مالك والبخاري ومسلم، وأبو داود والنسائي، وابن ماجه وقال:

«فَيُصْبِحُ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ قَدْ أَصَابَ خَيْراً، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَصْبَحَ كَسِلاً خَبِيثَ النَّفْسِ لَمْ يُصِبْ خَيْراً». رواه ابن خزيمة في صحيحه نحوه، وزاد في آخره:

فَحُلُّوا عُقَدَ الشَّيْطَانِ وَلَوْ بِرَكْعَتَيْنِ.

«قافية الرأس»: مؤخره، ومنه سمي آخر بيت الشعر قافية.

(٩١٨) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلاَ أُنْثَى إِلاَّ عَلَى رَأْسِهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ حِينَ يَرْقُدُ بِاللَّيْلِ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا قَامَ تَوَضَّأَ وَصَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ وَأَصْبَحَ خَفِيفاً طَيِّبَ النَّفْسِ قَدْ أَصَابَ خَيْراً»**[2]. رواه ابن خزيمة في صحيحه، وقال «الجرير»: الْحَبلُ. رواه ابن حبان في صحيحه، ويأتي لفظه.

(٩١٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَفْضَلُ الصِّيَامِ، بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلاَةُ اللَّيْلِ»**[3]. رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة في صحيحه.

---

(١) **متفق عليه**: رواه مالك فى « الموطأ » (١ / ١٧٦ / ٩٥) والبخارى فى كتاب « بدء الخلق » (٣٢٦٩) باب صفة إبليس وجنوده . ومسلم فى « الصلاة » (١٧٨٨) باب ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح . وأبو داود فى «الصلاة» (١٣٠٦) باب قيام الليل . والنسائى فى «الصلاة» (٣ / ٢٠٣) باب الترغيب فى قيام الليل . وابن ماجه فى « الإقامة » (١٣٢٩) باب ما جاء فى قيام الليل .

(٢) **صحيح**: رواه أحمد (٣ / ٣١٥) وابن خزيمة (١١٣٣) وابن حبان (٢٥٥٤) .

(٣) رواه مسلم فى « الصيام » (٢٧٠٩)باب فضل صوم المحرم .وأحمد (٢ / ٣٠٣ و ٣٢٩ و ٣٤٢ و ٣٤٤ و ٥٣٥) وأبو داود وفى « الصوم » (٢٤٢٩) باب فى صوم المحرم . والترمذى فى «الصوم » (٧٤٠) باب ما جاء فى صوم المحرم . والنسائى فى «الصلاة» (٣ / ٢٠٧) باب فضل صلاة الليل . وابن ماجه فى «الصوم» (١٧٤٢) باب صيام أشهر الحرم . والدارمى (١ / ٤٣٦ و٢/ ٢١، ٢٢) .

(٩٢٠) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَّامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوَّلَ مَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَكُنْتُ فِيمَنْ جَاءَهُ، فَلَمَّا تَأَمَّلْتُ وَجْهَهُ واسْتَبَنْتُهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ. قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ أَنْ قَالَ: **«أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»**. رواه الترمذيّ وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه والحاكم وقالا: صحيح على شرط الشيخين [١].

«انجفل الناس»، بالجيم: أي أسرعوا ومضوا كلهم.

«استبنته»: أي تحققته وتبينته.

(٩٢١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةٌ يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا»**، فَقَالَ أَبُو مَالِكٍ الأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِماً وَالنَّاسُ نِيَامٌ»** [٢]. رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

(٩٢٢) ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفاً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَى السَّلَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ»** [٣]. رواه ابن حبان في صحيحه، وتقدَّم حديث ابن عباس في صلاة الجماعة، وفيه:

---

(١) **صحيح**: رواه الترمذى فى «صفة القيامة» (٢٤٨٥) وأحمد (٥ / ٤٥١) وابن ماجه فى «الإقامة» (١٣٣٤) باب ما جاء فى قيام الليل، وفى «الأطعمة» (٣٢٥١) باب إطعام الطعام. والدارمى (١ / ٣٤٠) وابن نصر فى «قيام الليل» (ص ١٧) والحاكم (٣ / ١٣و٤/١٦٠) وابن أبى شيبة فى «المصنف» (٨ / ٥٣٦ و٦٢٤ و ١٤ و٩٥) وابن سعد فى «الطبقات» (١ / ٢٣٥) والضياء فى «المختارة» (٥٨ / ١٧٦ / ٢٠١) كما فى «الصحيحة» (٢ / ١١٣) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) **حسن**: رواه أحمد (٢ / ١٧٣) والطبرانى فى «الكبير» (١٥٣ - قطعة من الجزء المفقود) وفى «مكارم الأخلاق» (١٦٧) والحاكم (١ / ٨٠ و ٣٢١). وعند أحمد أيضاً: قال أبو موسى الأشعرى: لمن هى يا رسول الله، وعند الباقين قال أبو مالك الأشعرى.

(٣) **حسن**: رواه عبد الرزاق فى «المصنف» (٢٠٨٨٣) وأحمد (٥ / ٣٤٣) والطبرانى فى «الكبير» (٣ / ٣٤٢) رقم (٣٤٦٦) وابن حبان (٥٠٩) والبيهقى فى «السنن» (٤/٣٠٠) والبغوى فى «شرح السنة» (٩٢٧).

وَالدَّرَجَاتُ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ . رواه الترمذي وحسنه.

(٩٢٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي، وَقَرَّتْ عَيْنِي، أَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ: «**كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنَ الْمَاءِ**»، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «**أَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَأَفْشِ السَّلَامَ، وَصِلِ الأَرْحَامَ، وَصَلِّ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ**». رواه أحمد وابن أبي الدنيا في كتاب التهجد، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وصححه [1].

(٩٢٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَخْرُجُ مِنْ أَعْلَاهَا حُلَلٌ، وَمِنْ أَسْفَلِهَا خَيْلٌ مِنْ ذَهَبٍ مُسْرَجَةٌ مُلْجَمَةٌ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ لَا تَرُوثُ، وَلَا تَبُولُ لَهَا أَجْنِحَةٌ خَطْوُهَا مَدَّ الْبَصَرِ فَيَرْكَبُهَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فَتَطِيرُ بِهِمْ حَيْثُ شَاؤُوا، فَيَقُولُ الَّذِينَ أَسْفَلَ مِنْهُمْ دَرَجَةً: يَا رَبِّ بِمَا بَلَغَ عِبَادُكَ هذِهِ الْكَرَامَةَ كُلَّهَا؟ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُمْ: كَانُوا يُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، وَكُنْتُمْ تَنَامُونَ، وَكَانُوا يَصُومُونَ وَكُنْتُمْ تَأْكُلُونَ، وَكَانُوا يُنْفِقُونَ وَكُنْتُمْ تَبْخَلُونَ، وَكَانُوا يُقَاتِلُونَ وَكُنْتُمْ تَجْبُنُونَ**». رواه ابن أبي الدنيا [2].

(٩٢٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُحْشَرُ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنَادِي مُنَادٍ فَيَقُولُ: أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ، فَيَقُومُونَ وَهُمْ قَلِيلٌ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِسَائِرِ النَّاسِ إِلَى الْحِسَابِ**». رواه البيهقي [3].

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٢ / ٢٩٥ و ٣٢٣ و ٤٩٣) وابن حبان (٢٥٥٩) والحاكم (٤ / ١٢٩ و١٦٠) .

(٢) **موضوع** : رواه الخطيب البغدادى فى « تاريخ بغداد » (١ / ٢٦٦ ، ٢٦٧) وابن الجوزى فى «الموضوعات » (٣ / ٢٥٥) وقال : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ ، وفيه ثلاث آفات : إحداهن : إرساله ، فإن على بن الحسين لم يدرك على بن أبى طالب . والثانية : محمد بن مروان وهو السدى الصغير . قال ابن نمير : هو كذاب ، وقال أبو حاتم الرازى : متروك الحديث . وقال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه إلا اعتباراً . والثالثة : أظهر وهو سعد بن طريف وهو المتهم به . قال يحيى :ليس بشىء ، وقال النسائى والدارقطنى : متروك . وقال ابن حبان :كان يضع الحديث على الفور . أهـ . قلت : ورواه أبو الشيخ فى « العظمة » (٥٩٠) من طريق آخر ، وفى سنده مجهول . وانقطاع بين على بن الحسين وعلى بن أبى طالب .

(٣) **ضعيف** : رواه البيهقى فى « شعب الايمان » كما فى « المشكاة » (٥٥٦٥) .

(٩٢٦) ـ وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: «**أَفَلاَ أَكُونَ عَبْداً شَكُوراً**». رواه البخاري ومسلم والنسائي (١).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا وَلِلترمذيِّ قَالَ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيَقُومُ أَوْ لَيُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ أَوْ سَاقَاهُ، فَيُقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: «**أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً؟**».

(٩٢٧) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ حَتَّى تُرَمَّ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ أَتَصْنَعُ هذَا وَقَدْ جَاءَكَ مِنَ اللَّهِ أَنْ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: «**أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً**». رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢).

(٩٢٨) ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ (٣) فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هذَا، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «**أَفَلاَ أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْداً شَكُوراً؟**». رواه البخاري ومسلم (٤).

(٩٢٩) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَحَبُّ الصَّلاَةِ إِلَى اللَّهِ صَلاَةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَيَصُومُ يَوْماً، وَيُفْطِرُ يَوْماً**». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وذكر الترمذي منه الصوم فقط (٥).

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «التفسير» (٤٨٣٦) باب ﴿ **ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر** ﴾ وفى «الرقاق» (٦٣٧١) باب الصبر عن محارم الله . ومسلم فى «التوبة» (٦٩٨٦و٦٩٨٧) باب إكثار الأعمال والاجتهاد فى العبادة . وأحمد (٤ / ٢٥١ و٢٥٥) والترمذى فى «الصلاة» (٤١٢) باب ما جاء فى الاجتهاد فى الصلاة . والنسائى فى «التفسير» وفى «الرقائق» فى «الكبرى» كما فى «تحفة الأشراف» (٨ / ٤٧٦) وابن ماجه فى «الصلاة» (١٤١٩) باب ما جاء فى طول القيام فى الصلوات .

(٢) **حسن** : رواه ابن خزيمة (١١٨٤) والترمذى فى «الشمائل» (٢٢٢) وابن ماجه فى «الصلاة» (١٤٢٠) باب ما جاء فى طول القيام فى الصلوات .

(٣) **تتفطر قدماه** : أى تتشقق .

(٤) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «التفسير» (٤٨٣٧) باب ﴿ **ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر** ﴾ ومسلم فى «التوبة» (٦٩٨٨) باب إكثار الأعمال والاجتهاد فى العبادة .

(٥) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «التهجد» (٢٦٩٣ و ٢٦٩٤) باب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به . ومسلم فى «الصيام» (٢٤٤٨) باب فى صوم يوم وفطر يوم . وأبو داود فى =

(٩٣٠) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ**». رواه مسلم [(١)].

(٩٣١) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَقُرْبَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الإِثْمِ**»[(٢)]. رواه الترمذي في كتاب الدعاء من جامعه، وابن أبي الدنيا في كتاب التهجد، وابن خزيمة في صحيحه والحاكم، كلهم من رواية عبد اللَّه بن صالح كاتب الليث رحمه الله. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري.

(٩٣٢) ـ وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَمَقْرَبَةٌ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الإِثْمِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ**» [(٣)]. رواه الطبراني في الكبير من رواية عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون، ورواه الترمذي في الدعوات من جامعه من رواية بكر بن خنيس، عن محمد بن سعيد الشامي، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، وعن بلال رضي الله عنه، وعبد الرحمن بن سليمان أصلح حالاً من محمد بن سعيد [(٤)].

=«الصوم» (١١٣١) باب من نام عند السحر . والنسائي في « الصيام » (٤ / ١٩٨) باب صوم نبي الله داود عليه السلام . وابن ماجه في « الصوم » (١٧١٢) باب ما جاء في صيام داود عليه السلام .

(١) رواه مسلم في « الصلاة » (١٧٣٩) باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء .

(٢) **حسن** : رواه الترمذي في « الدعوات » عقب الحديث رقم (٣٥٤٩) وابن عدي في «الكامل» (٤ / ٢٠٧) والحاكم (١ / ٣٠٨) والبيهقي في « السنن » (٢ / ٥٠٢) وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي . قلت : معاوية بن صالح ليس من رجال البخاري ، وعبد الله بن صالح كاتب الليث مختلف فيه . والدأب : العادة والشأن .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الكبير » (٦ / ٢٥٨) رقم (٦١٥٤) وابن عدي في «الكامل» (٤ / ٢٨٧) وابن عساكر (١٥ / ١٤٠ / ٢) كما في « الإرواء » (٢ / ٢٠١) وفي سنده أبي العلاء العنزي، قال الذهبي : لا أعرفه . وقال الألباني في « الإرواء » (٢ / ٢٠٢): أبو العلاء الشامي الذي روى عن أبي أمامة وعنه أصبغ بن زيد الوراق : قال الحافظ في «التقريب » : مجهول .

(٤) **ضعيف جداً** : رواه الترمذي في « الدعوات » (٣٥٤٩) باب في دعاء النبي ﷺ ، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه من قبل إسناده : قال : سمعت محمد بن إسماعيل [يعني البخاري] يقول : محمد القرشي هو محمد بن سعيد الشامي وهو ابن أبي قيس ، وهو محمد بن حسان قد تُرِك حديثه .

(٩٣٣) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ» [١]. رواه أبو داود، وهذا لفظه، والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وعند بعضهم: رشَّ، ورشَّت بدل نضح ونضحت. وهو بمعناه.

(٩٣٤) ـ وَرَوَى الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِيرِ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَسْتَيْقِظُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُوقِظُ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ غَلَبَهَا النَّوْمُ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ فَيَقُومَانِ فِي بَيْتِهِمَا فَيَذْكُرَانِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إلاَّ غُفِرَ لَهُمَا» [٢].

(٩٣٥) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيَا، أَوْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَمِيعاً كُتِبَا فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ» [٣]. رواه أبو داود، وقال: رواه ابن كثير موقوفاً على أبي سعيد، و لم يذكر أبا هريرة. ورواه النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم وألفاظهم متقاربة:

«مَنِ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ فَصَلَّيَا رَكْعَتَيْنِ». زاد النسائيّ: «جَمِيعاً كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ».

قال الحافظ: صحيح على شرط الشيخين [٤].

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٢ / ٢٥٠و ٤٣٦) وأبو داود فى « الصلاة » (١٣٠٨) باب قيام الليل . و(١٤٥٠) باب الحث على قيام الليل . والنسائى فى « قيام الليل » (٣ / ٢٠٥) باب الترغيب فى قيام الليل . وابن ماجه فى « الإقامة » (١٣٣٦) باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل . وابن خزيمة (١١٤٨) وابن حبان (٢٥٦٧) والحاكم (١ / ٣٠٩ والبيهقى فى «السنن» (٢ / ٥٠١) .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (٣ / ٢٩٥) رقم (٣٤٤٨) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢ / ٢٦٣) فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف .

(٣) **صحيح** : رواه أبو داود فى « الصلاة » (١٣٠٩) باب قيام الليل و (١٤٥١) باب الحث على قيام الليل .والنسائى فى « الكبرى » كما فى « التحفة » (٣ / ٣٣١) وابن ماجه فى «الإقامة» (١٣٣٥) باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل . وابن حبان (٢٥٦٨ و ٢٥٦٩) والحاكم (١/ ٣١٦) والبيهقى فى « السنن » (٢ / ٥٠١) .

(٤) وليس كذلك فإن الأغر لم يخرج له البخارى .

(٩٣٦) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَضْلُ صَلاَةِ اللَّيْلِ عَلَى صَلاَةِ النَّهَارِ كَفَضْلِ صَدَقَةِ السِّرِّ عَلَى صَدَقَةِ الْعَلاَنِيَةِ**». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن [(١)].

(٩٣٧) - وَرُوِيَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، وَنَجْعَلَ آخِرَ ذَلِكَ وِتْراً. رواه الطبراني والبزار [(٢)].

(٩٣٨) - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ: «**صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي تَعْدِلُ بِعَشْرَةِ آلاَفِ صَلاَةٍ، وَصَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تَعْدِلُ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلاَةٍ، وَالصَّلاَةُ بِأَرْضِ الرِّبَاطِ تَعْدِلُ بِأَلْفَيْ أَلْفِ صَلاَةٍ، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ الرَّكْعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا الْعَبْدُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ لاَ يُرِيدُ بِهِمَا إِلاَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**». رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب [(٣)].

(٩٣٩) - وَعَنْ إِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَبُدَّ مِنْ صَلاَةٍ بِلَيْلٍ، وَلَوْ حَلْبَ شَاةٍ، وَمَا كَانَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ فَهُوَ مِنَ اللَّيْلِ**». رواه الطبراني، ورواته ثقات إلاّ محمد بن إسحاق [(٤)].

(٩٤٠) - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَذَكَرْتُ [(٥)] قِيَامَ اللَّيْلِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**نِصْفَهُ ثُلُثَهُ رُبُعَهُ، فُوَاقَ حَلْبِ نَاقَةٍ، فُوَاقَ حَلْبِ شَاةٍ**»[(٦)]. رواه أبو يعلى ورجاله محتجّ بهم في الصحيح، وهو بعض حديث.

---

(١) **منكر أو شاذ** . رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٠ / ١٧٩) رقم (١٠٣٨٢) عن مخلد بن يزيد عن سفيان الثورى عن زبيد بن مرة عن عبد الله بن مسعود به وقد تفرد مخلد بن يزيد برفعه وأوقفه من هم أوثق منه وأقوى . فقد رواه موقوفاً عبد الرزاق فى «المصنف» (٤٧٣٥) والطبرانى فى «الكبير» (٩ / ٢٠٥) رقم (٨٩٩٨ و ٨٩٩٩) وابن المبارك فى «الزهد» (٢٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٤ / ١٦٧ و ٥ / ٣٦ و ٢٣٨/٧) وقال أبو نعيم : هكذا رواه شعبة، والناس موقوفاً ، وتفرد مخلد بن يزيد برفعه عن سفيان الثورى عن زبيد .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى «الكبير (٧ / ٢٢٢) رقم (٦٩٢٥) وفى «الأوسط» (٣٧٩٢) والبزار (٧١٣ و٧١٤ - كشف) وفى سنده سلام بن أبى خبزة ، قال ابن المدينى : يضع الحديث . وقال النسائى : متروك . وقال الدارقطنى : ضعيف : «الميزان» (٢ / ٣٣٤٠).

(٣) **ضعيف** : لتصدير المصنف له بصيغد التمريض الدالة على ضعفه .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١ / ٢٧١) رقم (٧٨٧) وفى سنده ابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه . وفى الحديث علة أخرى وهى الإرسال فإن إياس بن معاوية المزنى ليس صحابياً ، قال الحافظ فى «الإصابة» (١ / ١٣٥) وقد وهم من جعله صحابياً ، وإنما هو تابعى صغير مشهور وهو إياس القاضى المشهور بالذكاء . قلت : وترضى المصنف عنه يوهم أنه صحابى وليس كذلك .

(٥) فى «المجمع» «تذكرت» .

(٦) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٢٦٧٧) وبكير بن عبد الله والد مخرمة لم يرو عن ابن عباس . ورواية ابنه عنه وجادة ولم يسمع منه إلا القليل، وقول المصنف : وهو بعض الحديث ليس بصواب لأن الحديث رواه أبو يعلى كما ذكره المصنف .

«فُوَاق الناقة»: بضم الفاء: وهو هنا قدر ما بين رفع يديك عن الضَّرع وقت الحلب وضمِّهما.

(٩٤١) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ، وَرَغَّبَ فِيهَا حَتَّى قَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَلَوْ رَكْعَةً**»، رواه الطبراني في الكبير والأوسط [١].

(٩٤٢) ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: « **يَا مُحَمَّدُ عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ، وَأَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ، وَعِزَّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ** ». رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن [٢].

(٩٤٣) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ، وَأَصْحَابُ اللَّيْلِ**». رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي [٣].

(٩٤٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْهَرْ بِقِرَاءَتِهِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَتَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِهِ، وَإِنَّ مُؤْمِنِي الْجِنِّ الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْهَوَاءِ وَجِيرَانَهُ فِي مَسْكَنِهِ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ وَيَسْتَمِعُونَ قِرَاءَتَهُ، وَإِنَّهُ يَطْرُدُ بِقِرَاءَتِهِ عَنْ دَارِهِ وَعَنِ الدُّورِ الَّتِي حَوْلَهُ فُسَّاقَ الْجِنِّ، وَمَرَدَةَ الشَّيَاطِينِ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ عَلَيْهِ خَيْمَةٌ مِنْ نُورٍ يَهْتَدِي بِهَا أَهْلُ السَّمَاءِ كَمَا يُهْتَدَى بِالْكَوْكَبِ الدُّرِّيِّ فِي لُجَجِ الْبِحَارِ وَفِي الْأَرْضِ الْقَفْرِ. فَإِذَا مَاتَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ رُفِعَتْ تِلْكَ الْخَيْمَةُ فَتَنْظُرُ الْمَلَائِكَةُ مِنَ السَّمَاءِ فَلَا**

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني فى « الكبير » (١١/ ١٧٠) رقم (١١٥٣٠) وفى « الأوسط » (٦٨٢١) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢ / ٢٥٢) فيه حسين بن عبد الله وهو ضعيف .

(٢) **حسن لغيره** : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٤٢٧٨) والسهمى فى « تاريخ جرجان » (٦٢) وأبو نعيم فى « الحلية » (٣ / ٢٥٣) والحاكم (٤ / ٣٢٤ ، ٣٢٥) والبيهقى فى «شعب الإيمان» (٧ / ٣٤٩ / ١٠٥٤١ ، ١٠٥٤٢) وصححه الحاكم ووافقه الذهبى . قلت : فى سنده زافر بن سليمان، وقد أورده الذهبى نفسه فى « الميزان » (٢ / ٢٨١٩) وذكر اختلاف أقوال أهل العلم فيه، وقال الحافظ فى « التقريب » : صدوق كثير الأوهام . قلت : ولكن للحديث طرقاً أخرى، وانظر « الصحيحة » (٨٣١) .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه ابن أبى الدنيا فى « التهجد » (٤) والبيهقى فى «شعب الإيمان» (٢٧٠٣) وفى سنده سعد بن سعيد الجرجانى ذكره الذهبى فى « الميزان » (٢ / ١٢ / ٣١) وقال : قال البخارى : لا يصح حديثه . يعنى : « أشراف أمتى حملة القرآن » ثم قال الذهبى : وأما حديث « حملة القرآن » فرواه عن نهشل ، وهو هالك ، عن الضحاك ، عن ابن عباس ، رفعَهُ أهـ . وانظر ترجمة نهشل فى « الميزان » (٤ / ٩١٢٧) .

يَرُونَ ذلِكَ النورَ فتَلَقَّاهُ الْمَلاَئِكَةُ مِنْ سَمَاء إلَى سَمَاء فَتُصَلِّي الْمَلاَئِكَةُ عَلَى رُوحِهِ فِي الأَرْوَاحِ، ثُمَّ تَسْتَقْبلُ الْمَلاَئِكَةَ الْحَافِظِينَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ، ثُمَّ تَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ إلَى يَوْمِ يُبْعَثُ؛ وَمَا مِنْ رَجُلٍ تَعلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ، ثُمَّ صَلَّى سَاعَةً مِنْ لَيلٍ إلاَّ أَوْصَتْ بِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الْمَاضِيَةُ اللَّيْلَةَ الْمُسْتأْنفَةَ أَنْ تنبِّهَهُ لِساعَتِهِ، وأَنْ تكُونَ عَلَيْهِ خَفِيفةً، فَإذا مَاتَ وَكَانَ أَهْلُهُ فِي جِهَازِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ جَمِيلَةٍ فوَقَفَ عِنْدَ رَأْسِهِ حَتَّى يُدْرَجَ فِي أَكْفَانِهِ فيَكُونُ الْقُرْآنُ عَلَى صَدْرِهِ دُونَ الْكَفَنِ، فَإذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَسُوِّيَ وَتفرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، أَتَاهُ مُنْكَرٌ وَنكِيرٌ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ فَيُجْلِسَانِهِ فِي قَبْرِهِ، فَيَجِيءُ الْقُرْآنُ حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبيْنَهُمَا فيَقُولاَنِ لَهُ: إلَيْكَ حَتَّى نسْأَلَهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَربِّ الْكَعْبَةِ إنَّهُ لَصَاحِبِي وَخَلِيلِي، وَلَسْتُ أَخْذُلُهُ عَلَى حَالٍ فَإنْ كُنْتُمَا أُمِرْتُمَا بِشَيْءٍ فَامْضِيَا لِمَا أُمِرْتُمَا، وَدَعَانِي مَكَانِي، فَإنِّي لَسْتُ أُفَارِقُهُ حَتَّى أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَنْظُرُ الْقُرْآنُ إلَى صَاحِبِهِ فيَقُولُ: أَنَا الْقُرْآنُ الَّذِي كُنْتَ تَجْهَرُ بِي، وَتُخْفِينِي وَتُحِبُّنِي فَأَنَا حَبِيبُكَ، وَمَنْ أَحْبَبْتُهُ أَحَبَّهُ اللَّهُ، لَيْسَ عَلَيْكَ بَعْدَ مَسْأَلَةِ مُنْكَرٍ وَنكِيرٍ هَمٌّ وَلاَ حُزْنٌ، فيَسْأَلُهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ وَيَصْعَدَان، وَيَبْقَى هُوَ وَالْقُرْآنُ، فيَقُولُ: لأَفْرُشَنَّكَ فِرَاشاً لَيِّناً وَلأُدَثِّرَنَّكَ دِثَاراً حَسَناً جَمِيلاً بِمَا أَسْهَرْتَ لَيْلَكَ، وَأَنْصَبْتَ نَهارَكَ- قَالَ: فَيَصْعَدُ الْقُرْآنُ إلَى السَّمَاء أَسْرَعَ مِنَ الطَّرْفِ، فَيَسْأَلُ اللَّهَ ذلِكَ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذلِكَ، فَيَجِيءُ الْقُرْآنُ فَيَنْزِلُ بِهِ أَلْفُ أَلْفِ مَلَكٍ مِنْ مُقَرَّبِي السَّمَاء السَّادِسَةِ، فَيَجِيءُ الْقُرْآنُ فيُحَيِّيهِ فيَقُولُ: هَلِ اسْتَوْحَشْتَ، مَا زِدْتُ مُنْذُ فَارَقْتُكَ أَنْ كَلَّمْتُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتعَالَى حَتَّى أَخَذْتُ لَكَ فِرَاشاً وَدِثَاراً وَمِصْبَاحاً، وَقَدْ جِئْتُكَ بِهِ فَقُمْ حَتَّى تُفْرِشَكَ الْمَلاَئِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ- قَالَ: فَتُنْهِضُهُ الْمَلاَئِكَةُ إنْهَاضاً لَطِيفاً، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَسِيرَةَ أَرْبَعمِائَةِ عَامٍ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ فِرَاشٌ بِطَانَتُهُ مِنْ حَرِيرٍ أَخْضَرَ، حَشْوُهُ الْمِسْكُ الأَذْفَرُ، وَيُوضَعُ لَهُ مَرَافِقُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَرَأْسِهِ مِنَ السُّنْدُسِ وَالإسْتَبْرَق، وَيُسْرَجُ لَهُ سِرَاجَانِ مِنْ نُورِ الْجَنَّةِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ يَزْهَرَانِ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ تُضْجِعُهُ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِيَاسَمِينِ الْجَنَّةِ وَتَصْعَدُ عَنْهُ، وَيَبْقَى هُوَ وَالْقُرْآنُ فَيَأْخُذُ الْقُرْآنُ الْيَاسَمِينَ فَيَضَعُهُ عَلَى أَنْفِهِ غَضًّا فَيَسْتَنْشِقُهُ حَتَّى يُبْعَثَ، وَيَرْجِعُ الْقُرْآنُ إلَى أَهْلِهِ فَيُخْبِرُهُمْ بخبره كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَيَتَعَاهَدُهُ كَمَا يَتعَاهَدُ الْوَالِدُ الشَّفِيقُ وَلَدَهُ بِالْخَيْرِ، فَإنْ تَعَلَّمَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ الْقُرْآنَ بَشَّرَهُ بِذلِكَ، وَإنْ كَانَ عَقِبُهُ عَقِبَ سُوءٍ دَعَا لَهُمْ بِالصَّلاَحِ وَالإقْبَالِ»، أَوْ كَمَا ذُكِرَ [1]. رواه البزار، وقال: خالد بن مَعْدان لم يسمع من معاذ. ومعناه أنه يجيء ثواب القرآن [2] كما قال:

«إنَّ اللُّقْمَةَ تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أُحُدٍ [3]، وَإنَّمَا يَجِيءُ ثَوَابُهَا». انتهى.

---

(١) ضعيف جداً : رواه البزار (٢٦٥٥- البحر الزخار) وفى سنده بسطام بن خالد الحرانى، ونصر ابن عبدالله أبو الفتح ولم أقف على ترجمتهما. وخالد بن معدان لم يسمع من معاذ كما قال البزار.

(٢) هذا التأويل فيه نظر ، والأصل حمل الكلام على حقيقته .

(٣) ضعيف بهذا اللفظ . رواه أحمد (٢ / ٤٠٤) .

قال الحافظ: في إسناده من لا يعرف حاله، وفي متنه غرابة كثيرة، بل نكارة ظاهرة، وقد تكلّم فيه العُقيليُّ وغيره ورواه ابن أبي الدنيا وغيره، عن عُبادة بن الصامت موقوفاً عليه، ولعلّه أشبه.

(٩٤٥) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاتَ لَيْلَةً فِي خِفَّةٍ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ يُصَلِّي تَرَاكَضَتْ حَوْلَهُ الْحُورُ الْعِينُ حَتَّى يُصْبِحَ». رواه الطبرانيّ في الكبير [١].

(٩٤٦) ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عبسة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ» [٢]. رواه الترمذي واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه، وقال الترمذيّ: حديث حسن صحيح غريب.

(٩٤٧) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا خَيَّبَ اللَّهُ امرءًا قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ». رواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده بقية [٣].

(٩٤٨) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ، وَيَسْتَبْشِرُ بِهِمْ: الَّذِي إِذَا انْكَشَفَتْ فِئَةٌ قَاتَلَ وَرَاءَهَا بِنَفْسِهِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ، وَإِمَّا أَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَكْفِيهِ فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا كَيْفَ صَبَرَ لِي بِنَفْسِهِ؟ وَالَّذِي لَهُ امْرَأَةٌ حَسَنَةٌ، وَفِرَاشٌ لَيِّنٌ حَسَنٌ، فَيَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَقُولُ: يَذَرُ شَهْوَتَهُ، وَيَذْكُرُنِي، وَلَوْ شَاءَ رَقَدَ، وَالَّذِي إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ مَعَهُ رَكْبٌ فَسَهِرُوا، ثُمَّ هَجَعُوا فَقَامَ مِنَ السَّحَرِ فِي ضَرَّاءَ وَسَرَّاءَ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن [٤].

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى « الكبير » (١١ / ٢٥٨) رقم (١١٨٩١) وقال الهيثمى فى «المجمع » (٢ / ٢٥٥) فيه أصرم بن حوشب وهو متروك . اهـ

(٢) **صحيح** : رواه الترمذى فى « الدعوات » (٣٥٧٩) والحاكم (١ / ٣٠٩) وصححه ووافقه الذهبى .

(٣) رواه الطبرانى فى « الأوسط » (١٧٧٢) وفى سنده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف .

(٤) **حسن** : رواه الحاكم (١ / ٢٥) مختصراً .

(٩٤٩) - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ رَبُّنَا تَعَالَى مِنْ رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ ثَارَ [١] عَنْ وِطَائِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ وَحِبِّهِ إِلَى صَلاَتِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلاَ: أَيَامَلاَئِكَتِي انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي ثَارَ عَنْ فِرَاشِهِ وَوِطَائِهِ مِنْ بَيْنِ حِبِّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلاَتِهِ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي. وَرَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ وَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فِي الاِنْهِزَامِ، وَمَا لَهُ فِي الرُّجُوعِ فَرَجَعَ حَتَّى يُهَرِيقَ دَمَهُ فَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلاَئِكَتِهِ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي رَجَعَ رَجَاءً فِيمَا عِنْدِي وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي حَتَّى يُهَرِيقَ دَمَهُ» [٢]. رواه أحمد، وأبو يعلى والطبراني، وابن حبان في صحيحه، ورواه الطبراني موقوفاً بإسناد حسن، ولفظه:

«إِنَّ اللَّهَ لَيَضْحَكُ إِلَى رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ قَامَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ مِنْ فِرَاشِهِ وَلِحَافِهِ وَدِثَارِهِ [٣] فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلاَئِكَتِهِ: مَا حَمَلَ عَبْدِي هذَا عَلَى مَا صَنَعَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا رَجَاءَ مَا عِنْدَكَ، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِكَ، فَيَقُولُ: فَإِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا رَجَا وَآمَنْتُهُ مِمَّا يَخَافُ». وذكر بقيته.

(٩٥٠) ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ يُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطَّهُورِ، وَعَلَيْهِ عُقَدٌ فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ وَرَاءَ الْحِجَابِ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ يَسْأَلُنِي، مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هذَا فَهُوَ لَهُ». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه؛ واللفظ له [٤].

(٩٥١) ـ وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ: لَقَدْ أَعَدَّ اللَّهُ لِلَّذِينَ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ مَا لَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَلاَ يَعْلَمُهُ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلاَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ. قَالَ وَنَحْنُ

---

(١) ثار : أى نهضن ووثب .

(٢) حسن : رواه أحمد (١ / ٤١٦) وأبو يعلى (٥٢٧٢) والطبرانى فى « الكبير » (١٠ / ١٧٩) رقم (١٠٣٨٣) وابن حبان (٢٥٥٧ و ٢٥٥٨) وروى بعضه أبو داود فى « الجهاد » (٢٥٣٦) وابن أبى عاصم فى « السنة » (٥٦٩) والحاكم (٢ /١١٢) والبيهقى فى «السنن» (٩ / ٤٦) .

(٣) الدثار : الغطاء .

(٤) حسن : رواه أحمد (٤ / ١٥٩ و ٢٠١) وابن حبان (١٠٥٢ و ٢٥٥٥) والطبرانى فى «الكبير» (١٧ / ٣٠٥ ، ٣٠٦) رقم (٨٤٣) .

نَقْرَؤهَا: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ (السجدة: ١٧) الآية. رواه الحاكم وصححه [١].

قال الحافظ: أبو عبيدة لم يسمع من عبد الله بن مسعود، وقيل: سمع.

(٩٥٢) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لاَ تَدَعْ قِيَامَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لاَ يَدَعُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِداً. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه [٢].

(٩٥٣) ـ وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَنْظُرَ مَا اجْتِهَادُهُ. قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَظُنُّ، فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، فَقَالَ سَلْمَانُ: حَافِظُوا عَلَى هذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ. فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهذِهِ الْجِرَاحَاتِ مَا لَمْ تُصَبِ الْمَقْتَلَةُ، فَإِذَا صَلَّى النَّاسُ الْعِشَاءَ صَدَرُوا عَنْ ثَلاَثِ مَنَازِلَ. مِنْهُمْ: مَنْ عَلَيْهِ وَلاَ لَهُ، وَمِنْهُمْ: مَنْ لَهُ وَلاَ عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ: مَنْ لاَ لَهُ وَلاَ عَلَيْهِ. فَرَجُلٌ اغْتَنَمَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَغَفْلَةَ النَّاسِ، فَرَكِبَ فَرَسَهُ فِي الْمَعَاصِي، فَذلِكَ عَلَيْهِ وَلاَ لَهُ. وَمَنْ لَهُ وَلاَ عَلَيْهِ: فَرَجُلٌ اغْتَنَمَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَغَفْلَةَ النَّاسِ فَقَامَ يُصَلِّي فَذلِكَ لَهُ وَلاَ عَلَيْهِ. وَمَنْ لاَ لَهُ وَلاَ عَلَيْهِ: فَرَجُلٌ صَلَّى ثُمَّ نَامَ فَلاَ لَهُ وَلاَ عَلَيْهِ. إِيَّاكَ وَالْحَقْحَقَةَ وَعَلَيْكَ بِالْقَصْدِ وَدَاوِمْهُ [٣]. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً بإسناد لا بأس به، ورفعه جماعة.

«الحقحقة»: بحاءين مهملتين مفتوحتين وقافين، الأولى ساكنة، والثانية مفتوحة: هو أشدّ السير، وقيل: هو أن يجتهد في السير، ويلحّ فيه حتى تعطب راحلته، أو تقف، وقيل: غير ذلك.

(٩٥٤) ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَنَا: **«لَيْسَ فِي الدُّنْيَا حَسَدٌ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: الرَّجُلُ يَغْبِطُ الرَّجُلَ أَنْ يُعْطِيَهُ اللَّهُ الْمَالَ الْكَثِيرَ فَيُنْفِقَ مِنْهُ فَيُكْثِرَ النَّفَقَةَ ، يَقُولُ الآخَرُ : لَوْ كَانَ لِي مَالٌ لأَنْفَقْتُ مِثْلَ مَا يُنْفِقُ هذَا وَأَحْسَنَ فَهُوَ يَحْسُدُهُ ، وَرَجُلٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَقُومُ اللَّيْلَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ لاَ يَعْلَمُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَحْسُدُهُ عَلَى قِيَامِهِ وَعَلَى**

---

(١) **ضعيف** : رواه الحاكم (٢ / ٤١٤) وفى سنده انقطاع بين أبى عبيدة وابن مسعود رضى الله عنه.

(٢) **صحيح** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (١٣٠٧) باب قيام الليل . وابن خزيمة (١١٣٧) .

(٣) **حسن موقوفاً** : رواه عبد الرزاق فى « المصنف » (١٤٨ و ٤٧٣٦) والطبرانى فى «الكبير» (٦/ ٢١٧) رقم (٦٠٥١) وأبو نعيم فى « الحلية » (١ / ١٩٠) .

مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقُرْآنِ فَيَقُولُ: لَوْ عَلَّمَنِي اللَّهُ مِثْلَ هذَا لَقُمْتُ مِثْلَ مَا يَقُومُ». رواه الطبراني في الكبير، وفي سنده لين [١].

«الحسد»: يطلق، ويراد به تمني زوال النعمة عن المحسود، وهذا حرام بالاتفاق، ويطلق ويراد به الغبطة، وهو تمنّي حالة كحالة المغبَط من غير تمنّي زوالها عنه، وهو المراد في هذا الحديث وفي نظائره، فإن كانت الحالة التي عليها المغبَط محمودة فهو تمنّ محمود، وإن كانت مذمومة فهو تمنّ مذموم يأثم عليه المتمنّي.

(٩٥٥) ــ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ حَسَدَ إلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ»**. رواه مسلم وغيره [٢].

(٩٥٦) ــ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَخْنَسِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَنَافُسَ بينكم إلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ قُرْآناً فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَيَتَّبِعُ ما فيه ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي مَا أَعْطَى فُلاَناً فَأَقُومُ بِهِ كَمَا يَقُومُ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ وَيَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ رَجُلٌ مِثْلَ ذلِكَ»** [٣]. رواه الطبرانيّ في الكبير، ورواته ثقات مشهورون، ورواه أبو يعلى من حديث أبي سعيد نحوه بإسناد جيد [٤].

(٩٥٧) ــ وَعَنْ فُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ وَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ مِنَ الأَجْرِ، وَالْقِنْطَارُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَإِذَا كَانَ**

---

(١) **حسن لغيره** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٧ / ٢٦١ ، ٢٦٢) رقم (٧٠٦٤) وفى سنده خبيب بن سليمان بن سمرة وهو مجهول كما فى«التقريب» (١ / ٢٢) وأبيه سليمان بن سمرة مقبول كما فى «التقريب» (١/ ٣٢٥) وجعفر بن سعد بن سمرة ليس بالقوى كما فى «التقريب» (١٣٠/١) .ولكن يشهد له حديث أبى كبشة الأنمارى وقد سبق تخريجه وهو برقم (١٩) .

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « التوحيد » (٧٥٢٩) باب قول النبى ﷺ : «**رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار**» . ومسلم فى « الصلاة » (١٨٦٣) باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه . وأحمد (٢ / ٣٦ و ٨٨ و ١٥٢) والترمذى فى « البر والصلة » (١٩٣٦) باب ما جاء فى الحسد . والنسائى فى « فضائل القرآن » (٩٧) باب اغتباط صاحب . القرآن وابن ماجه فى « الزهد » (٤٢٠٩) باب الحسد .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٤ / ١٠٥ ، ١٠٦) والطبرانى فى « الكبير » (٢٢ / ٢٣٩) رقم (٦٢٦) وفى « الأوسط » (٢٢٧١) وفى « الصغير » (١ / ٤٩) .

(٤) **صحيح** : رواه يعلى (٢ / ٣٤٠ /١٠٨٥) . ورواه البخارى فى «فضائل القرآن» (٥٠٢٦) وأحمد (٢ / ٤٧٩) عن أبى هريرة رضى الله عنه .

يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: اقْرَأْ وارْقَ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً حَتَّى يَنْتَهِي إِلَى آخِرِ آيَةٍ مَعَهُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعَبْدِ: اقْبِضْ، فَيَقُولُ الْعَبْدُ بِيَدِهِ: يَا رَبِّ أَنْتَ أَعْلَمُ، يَقُولُ بِهذِهِ الْخُلْدَ، وَبِهذِهِ النَّعِيمَ»(١). رواه الطبراني في الكبير والأوسط بإسناد حسن، وفيه إسماعيل بن عياش عن الشاميين، وروايته عنهم مقبولة عند الأكثرين.

(٩٥٨) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقَنْطَرِينَ»** (٢). رواه أبو داود وابن خزيمة في صحيحه، كلاهما من رواية أبي سوية عن أبي حجيرة عن عبد اللّه بن عمرو، وقال ابن خزيمة: إن صحَّ الخبر فإني لا أعرف أبا سوية بعدالة ولا جرح، ورواه ابن حبان في صحيحه من هذه الطريق أيضاً إلا أنه قال: **«ومن قام بمائتيّ آيةٍ كتب من المقنطرين»**.

قوله: **«من المقنطرين»**، أي مِمَّن كتب له قنطار من الأجر.

قال الحافظ: من سورة ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [الملك : ١] إلى آخر القرآن ألف آيةٍ والله أعلم.

(٩٥٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«الْقِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَّةٍ، الأُوقِيَّةُ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ»**. رواه ابن حبان في صحيحه (٣).

(٩٦٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَتَيْ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ أَرْبَعَمَائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْعَابِدِينَ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسَمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْحَافِظِينَ، وَمَنْ قَرَأَ سِتَّمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْخَاشِعِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ثَمَانَمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُخْبِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ أَصْبَحَ لَهُ قِنْطَارٌ، وَالْقِنْطَارُ أَلْفٌ وَمِائَتَا أُوْقِيَّةٍ، وَالأُوْقِيَّةُ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَوْ قَالَ: خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَيْ آيَةٍ كَانَ مِنَ الْمُوجِبِينَ»**. رواه الطبراني (٤).

---

(١) **حسن** : رواه الطبراني في « الكبير » (٢ / ٥١) رقم (١٢٥٣) وفي « الأوسط » (٨٤٥١) .

(٢) **حسن** : رواه أبو داود في « الصلاة » (١٣٩٨) باب تحزيب القرآن . وابن خزيمة (١١٤٤) وابن حبان (٢٥٧٢) وابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٧٠١) .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٢ / ٢٦٣) والدارمي (٢ / ٤٦٧) وابن ماجه في « الأدب » (٣٦٦٠) باب برالوالدين . وابن حبان (٢٥٧٣) والبيهقي في « السنن » (٧ / ٢٣٣) .

(٤) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه الطبراني في « الكبير » (٨ / ١٨٠) رقم (٧٧٤٨) وفي « مسند الشاميين » (٨٩٢) وفي سنده يحيى بن عقبة بن أبي العيزار اتهمه أبو حاتم وابن معين بوضع الحديث، وحبارة بن المغلس ضعيف .

«الموجب»: الذي أتى بفعل يوجب له الجنة، ويطلق أيضاً على من أتى بفعل يوجب له النار.

(٩٦١) ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى هؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، أَوْ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ» [1]. رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، ولفظه وهو رواية لابن خزيمة أيضاً قَالَ:

«مَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَتَي آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ الْمُخْلِصِينَ». وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَ فِيهَا عَلَى شَرطِ مُسْلِمٍ أَيْضاً: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ».

الترهيب من صلاة الإنسان وقراءته حال النعاس

(٩٦٢) ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبَّ نَفْسَهُ» [2]. رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه والنسائيّ، ولفظه:

«إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ، وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَنْصَرِفْ فَلَعَلَّهُ يَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ لاَ يَدْرِي».

(٩٦٣) ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَؤُهُ» [3]. رواه البخاريّ والنسائيّ إلاّ أنه قال:

«إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَرْقُدْ».

---

(١) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (١١٤٢) والحاكم (١ / ٣٠٨ و ٣٠٩) .

(٢) **متفق عليه** : رواه مالك فى « الموطأ » (١ / ١١٨ / ٣) والبخارى فى « الطهارة » (٢١٢) باب الوضوء من النوم ومن لم ير من النعسة والنعستين أو الخفة وضوءاً . ومسلم فى « الصلاة » (١٨٠٤) باب من نعس أن يرقد . وأبو داود فى « الصلاة » (١٣١٠) باب النعاس فى الصلاة. وابن ماجه فى « الصلاة » (١٣٧٠) باب ما جاء فى المصلى إذا نعس . ورواه النسائى فى «الوضوء » (١ / ٩٩ ، ١٠٠) باب النعاس .

(٣) رواه البخارى فى « الوضوء » (٢١٣) باب الوضوء من النوم . والنسائى فى « الوضوء » (٤٤٢ – ط المعرفة) باب الأمر بالوضوء من النوم .

(٩٦٤) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال رسول الله ﷺ : «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَـدْرِ مَا يَقُـولُ فَلْيَضْطَجِـعْ**». رواه مسـلم وأبـو داود والترمذيّ وابن ماجه، رحمهم الله تعالى[١].

الترهيب من نوم الإنسان إلى الصباح وترك قيام شيء من الليل

(٩٦٥) ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَ عِنْـدَ النَّبِـيِّ ﷺ رَجُـلٌ نَـامَ لَيْلَـةً حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ: «**ذاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ، ـ أَوْ قَالَ ـ: فِي أُذُنِهِ**» [٢]. رواه البخـاري ومسلم والنسائي، وابن ماجه وقال:

فِي أُذُنَيْهِ عَلَى التَّثْنِيَةِ، مِنْ غَيْرِ شَكٍّ، ورواه أحمد بإسناد صحيـح [٣] عـن أبـي هريـرة وقال: فِي أُذُنِهِ عَلَى الإِفْرَادِ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ، وزاد في آخره. قال الحسن: إِنَّ بَوْلَهُ وَاللَّهِ ثَقِيلٌ.

(٩٦٦) ـ وَرَوَى الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظـه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَرَادَ الْعَبْدُ الصَّلاَةَ مِنَ اللَّيْلِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَقَدْ أَصْبَحْتَ، فَصَلِّ وَاذْكُرْ رَبَّكَ، فَيَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ وَسَوْفَ تَقُومُ، فَإِنْ قَـامَ فَصَلَّى أَصْبَـحَ نَشِيطاً خَفِيفَ الْجِسْمِ قَرِيرَ الْعَيْنِ، وَإِنْ هُوَ أَطَاعَ الشَّيْطَانَ حَتَّى أَصْبَحَ بَالَ فِي أُذُنِهِ**» [٤].

(٩٦٧) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَبْدَ اللَّهِ لاَ تَكُنْ مِثْـلَ فُـلاَنٍ كَـانَ يَقُـومُ اللَّيْـلَ فَـتَرَكَ قِيَـامَ اللَّيْـلِ**». رواه البخـاري ومسلم والنسائي وغيرهم [٥].

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٨٠٥) وأبو داود فى « الصلاة » (١٣١١) باب النعاس فى الصلاة .

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (١١٤٤) باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان فى أذنـه . ومسلم فى «الصلاة» (١٧٨٦) باب ما روى فيمن نام الليل أجمع حتـى أصبـح أحمـد (١/ ٤٢٧) والنسائى فى « الصلاة » (٣ / ٢٠٣) باب الترغيب فى قيام الليل . وابن ماجه فـى «الصـلاة » (١٣٣٠) باب ما جاء فى قيام الليل .

(٣) كذا قال وفيه الحسن البصرى وهو مدلس وقد عنعنه ، ولكن يشهد له حديث ابن مسعود السابق.

(٤) **ضعيف** :رواه الطبرانى فى « الأوسط» (٨٢٩٣) وقال الهيثمى فى « المجمع » (٢ / ٢٦٢) فيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف .

(٥) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « التهجد » (١١٥٢) باب ما يكره مـن تـرك قيـام الليـل لمن كـان يقومـه . ومسلم فى « الصيام » (٢٦٨٨) باب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به .والنسـائى فـى « قيـام الليـل» (٣ / ٢٥٣) باب ذم من ترك قيام الليل . وابن ماجه فى « الصلاة » (١٣٣١) باب ما جاء فى قيام الليل .

(٩٦٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلاَثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلاَّ أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلاَنَ»[١]. رواه مالك والبخاري ومسلم، وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وعنده:

«فَيُصْبِحُ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ قَدْ أَصَابَ خَيْراً، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَصْبَحَ كَسْلاَنَ خَبِيثَ النَّفْسِ لَمْ يُصِبْ خَيْراً»، وتقدَّم في الباب قبله.

(٩٦٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ لِسُلَيْمَانَ: يَا بُنَيَّ لاَ تُكْثِرِ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ تَتْرُكُ الرَّجُلَ فَقِيراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٢]. رواه ابن ماجه والبيهقيّ، وفي إسناده احتمال للتحسين.

(٩٧٠) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ ذَكَرٍ وَلاَ أُنْثَى يَنَامُ إِلاَّ وَعَلَيْهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ، فَإِنْ هُوَ تَوَضَّأَ وَقَامَ إِلَى الصَّلاَةِ أَصْبَحَ نَشِيطاً قَدْ أَصَابَ خَيْراً وَقَدِ انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّهَا، وَإِنِ اسْتَيْقَظَ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ أَصْبَحَ وَعُقَدُهُ عَلَيْهِ، وَأَصْبَحَ ثَقِيلاً كَسْلاَنَا وَلَمْ يُصِبْ خَيْراً»[٣]. رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، واللفظ لابن حبان، وتقدَّم لفظ ابن خزيمة.

(٩٧١) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كُلَّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ صَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ جِيفَةٍ بِاللَّيْلِ حِمَارٍ بِالنَّهَارِ عَالِمٍ بِأَمْرِ الدُّنْيَا جَاهِلٍ بِأَمْرِ الآخِرَةِ»[٤]. رواه ابن حبان في صحيحه والأصبهاني، وقال أهل اللغة: الْجَعْظَرِيُّ: الشَّدِيدُ الْغَلِيظُ، وَالْجَوَّاظُ: الأَكُولُ، وَالصَّخَّابُ: الصَّيَّاحُ، انتهى.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى « الإقامة » (١٣٣٢) باب ما جاء فى قيام الليل . والبيهقى فى «شعب الإيمان» (٤٧٤٦) وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة » (١ / ٤٣٣) هذا إسناد ضعيف لضعف يوسف بن محمد بن المنكدر وسنيد بن داود .

(٣) **صحيح** : رواه ابن حبان (٢٥٥٦ - إحسان) وقوله « كسلاناً » هذا على لغة بنى أسد ، فإنهم يصرفون كل صفة على فعلان ؛ لأنهم يؤنثون بالتاء ، ويستغنون فيه بفعلانة على فَعَلى ، وغيرهم لا يصرفه فيقولون : كسلان .

(٤) **حسن** : رواه ابن حبان (١٩٧٥ - موارد) والأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (١٩٥٣) والبيهقى فى « السنن » (١٠ / ١٩٤) .

الترغيب في آيات وأذكار يقولها إذا أصبح وإذا أمسى

(٩٧٢) ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةِ مَطَرٍ وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّي بِنَا فَأَدْرَكْنَاهُ، فَقَالَ: «**قُلْ**»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئاً، ثُمَّ قَالَ: «**قُلْ**»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئاً، ثُمَّ قَالَ: «**قُلْ**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُصْبِحُ وَحِينَ تُمْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ**»[١]. رواه أبو داود، واللفظ له والترمذي، وقال: حسن صحيح غريب، ورواه النسائيّ مسنداً ومرسلاً.

(٩٧٣) ـ وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيداً، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ**»[٢]. رواه الترمذي من رواية خالد بن طهمان، وقال: حديث غريب، وفي بعض النسخ حسن غريب[٣].

(٩٧٤) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾** (الروم: ١٧ ـ ١٩)؛ **أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ فِي لَيْلَتِهِ**». رواه أبو داود ولم يضعفه، وتكلَّم فيه البخاري في تاريخه[٤].

---

(١) **حسن** : رواه أبو داود فى « الأدب » (٥٠٨٢) باب ما يقول إذا أصبح . والترمذى فى «الدعوات» (٣٥٧٥) والنسائى فى « الاستعاذة » (٨ / ٢٥٠ ، ٢٥١) .

(٢) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « فضائل القرآن » (٢٩٢٢) وفى سنده خالد بن طهمان ، ضعفه ابن معين ، وقال : خلط قبل موته بعشر سنين ، وكان قبل ذلك ثقة . وأورد له الذهبى هذا الحديث فى ترجمته من « الميزان » (١ / ٢٤٣٣) وقال : لم يحسنه الترمذى وهو حديث غريب جداً.

(٣) لعلها نسخة غير صحيحة والله أعلم .

(٤) **ضعيف جداً** : رواه أبو داود فى « الأدب » (٥٠٧٦) باب ما يقول إذا أصبح . والطبرانى فى «الكبير » (١٢ / ١٨٥) رقم (١٢٩٩١) والمزى فى « تهذيب الكمال » (١٠ / ٣٥٦، ٣٥٧) وفى سنده سعيد بن بشير النجارى وهو مجهول كما فى « التقريب » (١ / ٢٩٢) ومحمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى ضعيف ، وقد اتهمه ابن عدى وابن حبان كما فى «التقريب» (٢ / ١٨٢) وأبيه عبد الرحمن بن البيلمانى ضعيف كما فى « التقريب » (١ / ٤٧٤) .

(٩٧٥) ـ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ: أن يقول العبد اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ. مَنْ قَالَهَا مُوقِناً بِهَا حِينَ يُمْسِي، فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ قَالَهَا مُوقِناً بِهَا حين يُصْبِحَ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه البخاري والنسائي والترمذي. وعنده [١]:

«لاَ يَقُولُهَا أَحَدٌ حِينَ يُمْسِي فَيَأْتِي عَلَيْهِ قَدَرٌ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَلاَ يَقُولُهَا حِينَ يُصْبِحُ فَيَأْتِي عَلَيْهِ قَدَرٌ قَبْلَ أَنْ يُمْسِي إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». وليس لشداد في البخاري غير هذا الحديث، ورواه أبو داود، وابن حبان والحاكم من حديث بريدة رضي الله عنه [٢].

«أبوء»: بباء موحدة مضمومة، وهمزة بعد الواو ممدوداً معناه: أُقرّ وأعترف.

(٩٧٦) ـ وَرُوِيَ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِالأَمَانَةِ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ امرءًا مُسْلِماً فِي أَهْلِهِ وَخَادِمِهِ. وَمَنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي، وَحِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ، فَإِنْ قَالَهَا مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُمْسِي مَاتَ شَهِيداً، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ مَاتَ شَهِيداً». رواه أبو القاسم الأصبهاني وغيره [٣].

(٩٧٧) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ

---

(١) رواه البخارى فى « الدعوات » (٦٣٠٦) باب أفضل الاستغفار و (٦٣٢٣) باب ما يقول إذا أصبح . وأحمد (٤ / ١٢٢ و ١٢٤ و ١٢٥) والنسائى فى « الاستعاذة » (٨ / ٢٧٩، ٢٨٠) باب الاستعاذة من شر ما صنع . وفى « عمل اليوم والليلة » (١٩ و ٤٦٤ و ٤٦٥ و ٥٨٠ و٥٨١) والترمذى فى « الدعوات » (٣٣٩٣) والطبرانى فى « الكبير » (٧١٧٢و ٧١٧٣) والبغوى فى « شرح السنة » (١٣٠٨) .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ٣٥٦) وأبو داود فى « الأدب » (٥٠٧٠) باب ما يقول إذا أصبح . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٢٠و٤٦٦و٥٧٩) وابن ماجه فى « الدعاء » (٣٨٧٢) باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، والبزار (٥٦٤ - كشف) وابن حبان (١٠٣٥) والحاكم (١ / ٥١٤ ، ٥١٥) .

(٣) **منكر** : رواه الأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (١ / ١٩٢ / ٢٥٨) وفى سنده رجال لم أقف على ترجمتهم ، وليث بن أبى سليم ضعيف .

بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ». رواه مالك ومسلم، وأبو داود والنسائي، وابن ماجه والترمذي وحسنه، ولفظه [١]:

«**مَنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّهُ حُمَةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ**». قَالَ سُهَيْلٌ: فَكَانَ أَهْلُنَا تَعَلَّمُوهَا فَكَانُوا يَقُولُونَهَا كُلَّ لَيْلَةٍ فَلُدِغَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ فَلَمْ تَجِدْ لَهَا وَجَعاً. رواه ابن حبان في صحيحه بنحو الترمذي [٢].

«الحمة»: بضم الحاء المهملة، وتخفيف الميم: هو السمّ، وقيل: لدغة كل ذي سمّ، وقيل: غير ذلك.

(٩٧٨) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ، وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إلاَّ أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ**» [٣]. رواه مسلم واللفظ له والترمذي والنسائي، وأبو داود، وعنده:

«**سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ**»، ورواه ابن أبي الدنيا والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولفظه:

«**مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَإِذَا أَمْسَى مِائَةَ مَرَّةٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ**» [٤].

(٩٧٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ**

---

(١) رواه مالك فى « الموطأ » (٢ / ٩٥٨ / ١١) ومسلم فى « الدعوات » عقب حديث خولة (٦٧٤٩) باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء . وأحمد (٢ / ٣٧٥) وأبو داود فى «الطب» (٣٨٩٩) باب كيف الرقى . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة» (٥٨٥ و ٥٨٦ و٥٨٧ و ٥٨٨ و ٥٨٩ و ٥٩٠) وابن ماجه فى «الطب» (٣٥١٨) باب رقية الحية والعقرب.

(٢) **صحيح** : رواه ابن حبان (١٠٢٢ - إحسان) .

(٣) رواه مسلم فى « الدعوات » (٦٧١٧) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء . وأبو داود فى «الأدب» (٥٠٩١) باب ما يقول إذا أصبح . والترمذى فى « الدعوات » (٣٤٦٩) والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٥٦٨) .

(٤) **صحيح** : رواه الحاكم (١ / ٥١٨) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبى .

الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ إلاَّ رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْـهُ». رواه البخاري ومسلم [١].

(٩٨٠) ـ وَعَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُـولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَـةٍ: بِسْـمِ اللَّـهِ الَّـذِي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَـلاَثَ مَـرَّاتٍ فَيَضُـرَّهُ شَـيْءٌ»**، وَكَانَ أَبَانَ قَدْ أَصَابَهُ طَرَفُ فَالِجٍ [٢] فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ أَبَانُ: مَا تَنْظُـرُ؟ أَمَـا إِنَّ الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثْتُكَ، وَلَكِنِّي لَمْ أَقُلْهُ يَوْمَئِذٍ لِيُمْضِيَ اللَّهُ قَدَرَهُ. رواه أبو داود والنسـائي، وابن ماجه والترمذي، وقال: حديث حسـن غريـب صحيح، وابـن حبـان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد [٣].

(٩٨١) ـ وَعَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَـنْ قَـالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: حَسْبِيَ اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَـرْشِ الْعَظِيـمِ سَبْعَ مَـرَّاتٍ كَفَاهُ اللَّهُ مَا أَهَمَّهُ صَادِقاً كَـانَ أَوْ كَاذِباً [٤]. رواه أبـو داود هكـذا موقوفـاً، ورفعـه ابـن السنّي وغيره، وقد يقال: إِنَّ مِثْلَ هذَا لاَ يُقَـالُ مِـنْ قِبَـلِ الـرَّأْيِ وَالاِجْتِهَـادِ فَسَبِيلُهُ سَبِيلُ الْمَرْفُوعِ.

(٩٨٢) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ قَـالَ حِينَ يُصْبِـحُ أَوْ يُمْسِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ، وَأُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلاَئِكَتَكَ، وَجَمِيـعَ خَلْقِـكَ**

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الدعوات » (٦٤٠٣) باب فضل التهليل . ومسلم فى «الدعوات» وأحمد (٢ / ٣٠٢ و ٣٧٥) والترمذى فى «الدعوات» (٣٤٦٨) وابن ماجه فى «الأدب» (٣٧٩٨) باب فضل لا إله إلا الله .

(٢) هو علة معروفة عافانا الله وإياك منها .

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (١ / ٦٢ و ٦٦ و ٧٢) وأبو داود فى «الأدب» (٥٠٨٨و٥٠٨٩) باب ما يقول إذا أصبح . والطيالسى (٧٩) والبخارى فى « الأدب المفرد » (٦٦٠) والترمذى فى « الدعوات » (٣٣٨٨) باب مما جاء فى الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٣٤٦) وابن ماجه فى « الأدب » (٣٨٦٩) باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى . وابن حبان (٨٥٢ و ٨٦٣) والطحاوى فى « مشكل الآثار » (٤ / ١٧١) والبغوى فى « شرح السنة » (١٣٢٦) والحاكم (١ / ٥١٤) وصححه ووافقه الذهبى .

(٤) **منكر** : رواه أبو داود فى « الأدب » (٥٠٨١) وفى سنده رجل مبهم والمتن ظاهر النكارة والبطلان .

أَنَّكَ أَنْتَ الله لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَعْتَقَ اللَّهُ رُبُعَهُ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلاثاً، أَعْتَقَ اللَّهُ ثَلاثَةَ أَرْبَاعِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعاً: أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ» (١). رواه أبو داود واللفظ له، والترمذي بنحوه وقال: حديث حسن، والنسائي، وزاد فيه بعد:

« إِلاَّ أَنْتَ وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ». رواه الطبراني في الأوسط.

و لم يقل: أَعْتَقَ اللَّهُ إِلَى آخِرِهِ، وَقَالَ: «إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَصَابَ مِنْ ذَنْبٍ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَصَابَ فِي لَيْلَتِهِ تِلْكَ». وهو كذلك عند الترمذي.

(٩٨٣) ـ وَعَنْ أَبِي عَيَّاشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كَانَ لَهُ عَدْلَ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، فَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ». قَالَ حَمَّادٌ: فَرَأَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا عَيَّاشٍ يُحَدِّثُ عَنْكَ بِكَذَا وَكَذَا. قَالَ: «صَدَقَ أَبُو عَيَّاشٍ» (٢). رواه أبو داود، وهذا لفظه، والنسائي وابن ماجه وابن السني، وزاد:

«يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». واتفقوا كلهم على المنام.

«أبو عياش»:بالياء المثنّاة تحت والشين المعجمة،ويقال: ابن أبي عياش ذكره الخطيب، ويقال: ابن عياش الزرقي الأنصاري ذكره أبو أحمد والحاكم،واسمه زيد بن الصامت،

---

(١) **حسن** : رواه أبو داود فى «الأدب» (٥٠٦٩) باب ما يقول إذا أصبح . والطبرانى فى «الدعاء» (٢٩٧) وفى « مسند الشاميين » (١٥٤٢) والمزى فى «تهذيب الكمال» (١٧ / ٢٥٦) وفى سنده عبد الرحمن بن عبد المجيد السهمى وهو مجهول كما فى « التقريب » (١ / ٤٨٩) ولكن رواه أبو داود (٥٠٧٨) والترمذى (٣٥٠١) والبخارى فى « الأدب المفرد » (١٢٠١) والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٩) وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٧٠) وفى سنده الوليد بن مسلم وهو مدلس، ولكنه صرح بالتحديث عند النسائى وابن السنى ، والحديث حسنه الحافظ فى « نتائج الأفكار » (٢ / ٣٥٦) وجوّد إسناده النووى فى «الأذكار».

(٢) **صحيح** : رواه أحمد (٤ / ٥٩) وأبو داود فى « الأدب » (٥٠٧٧) باب ما يقول إذا أصبح . والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٢٧) وابن ماجه فى « الدعاء » (٣٨٦٧) باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى . وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٦٤) والدولابى فى «الكنى » (١ / ٤٦) .

وقيل: زيد بن النعمان، وقيل غير ذلك، وليس له في الأصول الستة غير هذا الحديث فيما أعلم، وحديث آخر في قصر الصلاة، رواه أبو داود.

«العَدْل»: بالكسر وفتحه لغة، هو المثل، وقيل: بالكسر، ما عادل الشيء من جنسه وبالفتح: ما عادله من غير جنسه.

(٩٨٤) ـ وَعَنْ أَبِي سَلاَّمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَمْطُورٌ الْحَبَشِيُّ أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ حِمْصَ [١] فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالُوا: هذَا خَادِمُ رَسُول اللَّهِ ﷺ: فَقَامَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَدَاوَلْهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ الدَّجَّالُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلاَمِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً إِلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرْضِيَهُ**» [٢]. رواه أبو داود واللفظ له والترمذي من رواية أبي سعد سعيد بن المرزبان عن أبي سلمة عن ثوبان، وقال: حديث حسن غريب، وفي بعض النسخ: حسن صحيح، وهو بعيد وعنده: «**وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا**» فينبغي أن يُجمع بينهما فيقال: «**وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَرَسُولاً**». ورواه ابن ماجه [٣] عن سابق عن أبي سلاَّمٍ رضي الله عنه خادم النبيِّ ﷺ، ورواه أحمد والحاكم فقالا: عن أبي سلام سابق بن ناجية، وعند أحمد أنه يقول ذلك ثلاث مرات حين يمسي وحين يصبح، وهو في مسلم من حديث أبي سعيد: من غير ذكر الصباح والمساء، وقال في آخره: «**وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ**»، صحَّح ابن عبدالبر النمري في الاستيعاب [٤] رواية ابن ماجه، وقال: رواه وكيع عن مِسعر عن أبي عقيل عن أبي سلامة عن سابق، فأخطأ فيه [٥]، وكذا قال في سلام؛ أبي سلامة فأخطأ فيه. قال: ولا يصح سابق في الصحابة [٦].

---

(١) بلدة فى الشام .

(٢) **حسن لغيره** : رواه أبو داود فى « الأدب » (٥٠٧٢) باب ما يقول إذا أصبح . والحاكم (١ / ٥١٨) وفى سنده سابقة بن ناجية ، وهو مجهول . ولكن يشهد له حديث ثوبان رضى الله عنه . رواه الترمذى (٣٣٨٩) والطبرانى فى « الدعاء » (٣٠١) وفى سنده سعيد بن مرزبان وهو ضعيف مدلس كما فى « التقريب » (١ / ٣٠٥) وحسنه الترمذى، وكذا الحافظ ابن حجر فى « نتائج الأفكار » (٢ / ٣٥٢) .

(٣) ابن ماجة فى « الدعاء » (٣٨٧٠) باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى .

(٤) رقم الترجمة (٣٠١٠) .

(٥) يعنى أنه قلبه فجعل الصحابى تابعياً وبالعكس .

(٦) ذكر هذا فى ترجمة (سابق) رقم (١١٢٨) .

(٩٨٥) ـ وَعَنِ الْمُنَيْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَكُونُ بِإِفْرِيقِيَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلاَمِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، فَأَنَا الزَّعِيمُ لآخُذَنَّ بِيَدِهِ حَتَّى أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ». رواه الطبراني بإسناد حسن [١].

(٩٨٦) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَنَّامٍ الْبَيَاضِيِّ [٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ فَمِنْكَ وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذلِكَ حِينَ يُمْسِي فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ» [٣]. رواه أبو داود والنسائي واللفظ له، ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابن عباس بلفظه دون ذكر المساء، ولعلّه سقط من أصلي.

(٩٨٧) ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ مِائَةً بِالْغَدَاةِ وَمِائَةً بِالْعَشِيِّ كَانَ كَمَنْ حَجَّ مِائَةَ حَجَّةٍ، وَمَنْ حَمِدَ اللَّهَ مِائَةً بِالْغَدَاةِ، وَمِائَةً بِالْعَشِيِّ كَانَ كَمَنْ حَمَلَ عَلَى مِائَةِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: غَزَا مِائَةَ غَزْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ هَلَّلَ اللَّهَ مِائَةً بِالْغَدَاةِ، وَمِائَةً بِالْعَشِيِّ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ مِائَةً بِالْغَدَاةِ، وَمِائَةً بِالْعَشِيِّ لَمْ يَأْتِ فِي ذلِكَ الْيَوْمِ أَحَدٌ بِأَكْثَرَ مِمَّا أَتَى بِهِ إِلاَّ مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَى مَا قَالَ» [٤]. رواه الترمذي من رواية أبي سفيان

---

(١) **حسن لغيره** : رواه الطبراني في « الكبير » (٢٠ / ٣٥٥) رقم (٨٣٨) وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٥ / ٤٩٣٢ /١٩٢٢) وفي سنده رشدين بن سعد وهو ضعيف، ولكن تابعه ابن وهب كما قال الحافظ في « الإصابة » (٦ / ١٤٤) وانظر « الصحيحة » (٢٦٨٦) .

(٢) نسبة إلى (بياضة) بطن من الأنصار .

(٣) **ضعيف** : رواه أبو داود (٥٠٧٣) والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٧) والطبراني في «الدعاء » (٣٠٦ و ٣٠٧) وابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٤١) وابن حبان (٨٦١ - إحسان) والبغوي في « شرح السنة » (١٣٢٨) وفي سنده عبد الله بن عنبسة وهو مجهول . وقد تصحف اسم عبد الله بن غنام عند الطبراني في « الدعاء » (٣٠٦) وعند ابن حبان إلى عبد الله بن عباس . وقال ابن أبي حاتم : ابن غنام مديني روى عن النبي ﷺ ، روى عنه عبد الله ابن عنبسة فيما روى سليمان بن بلال عن ربيعة ، منهم من يقول عن عبد الله بن عنبسة عن ابن عباس، ومنهم من يقول : عن ابن غنام قلت أيهما أصح ؟ قال : - يعني أباه - لا هذا ولا هذا ، هؤلاء مجهولون سمعت أبي يقول ذلك «الجرح والتعديل» (٩ / ١٤٢٠) .

(٤) **ضعيف** : رواه الترمذي في « الدعوات » (٣٤٧١) وفي سنده الضحاك بن حمزة الواسطي وهو ضعيف كما في « التقريب » (١ / ٣٧٢) .

الحميري، واسمه سعيد بن يحيى عن الضحاك بن حمرة عن عمرو بن شعيب، وقال: حديث حسن غريب.

قال الحافظ: وأبو سفيان والضحاك وعمرو بن شعيب يأتي الكلام عليهم، ورواه النسائي، ولفظه:

«مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وقَبْلَ غُرُوبِهَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ يَحْمِلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ، وَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا لَمْ يَجِئْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ إِلاَّ مَنْ قَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ» (١).

(٩٨٨) ـ وَعَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ، وَكَانَتْ تَخْدُمُ بَعْضَ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهَا. فَيَقُولُ: **«قُولِي حِينَ تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي حُفِظَ حَتَّى يُصْبِحَ»**. رواه أبو داود والنسائي، وأم عبد الحميد لا أعرفها (٢).

(٩٨٩) ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَعُ هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبِحُ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي. اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي. اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»**. قال وكيع: وهو ابن الجراح: يعني الخسف. رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي وابن ماجه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد (٣).

---

(١) **حسن** : رواه النسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٨٢١) .

(٢) **ضعيف** : رواه أبو داود (٥٠٧٥) والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (١٢) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (٤٦) وفى سنده عبد الحميد مولى بنى هاشم وأمه وهما مجهولان .

(٣) **صحيح** : رواه أبو داود فى «الأدب» (٥٠٧٤) باب ما يقول إذا أصبح . وأحمد (٢/٢٥) وابن ماجه فى «الدعاء» باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى . والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٥٦٦) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (٤٠) والحاكم (١ /٥١٧) وصححه ووافقه الذهبى .

(٩٩٠) ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ فِي أَرْضِ الرُّومِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ غُدْوَةً: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ قَدْرَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَأَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ قَالَهَا عَشِيَّةً مِثْلَ ذَلِكَ**» [1]. رواه أحمد والنسائي واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، وتقدَّم لفظه فيما يقول بعد الصبح والعصر والمغرب. وزاد أحمد في روايته بعد قوله: «**وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَقَالَ: كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ كَعَشْرِ رِقَابٍ، وَكُنَّ لَهُ مَسْلَحَةً مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ، وَلَمْ يَعْمَلْ يَوْمَئِذٍ عَمَلاً يَقْهَرُهُنَّ، فَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي فَمِثْلُ ذَلِكَ**». ورواه الطبراني بنحو أحمد، وإسنادهما جيد.

«المسلحة»: بفتح الميم واللام، وبالسين والحاء المهملتين: القوم إذا كانوا ذوي سلاح.

(٩٩١) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ يَدَعُ رَجُلٌ مِنْكُمْ أَنْ يَعْمَلَ لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَيْ حَسَنَةٍ حِينَ يُصْبِحُ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ فَإِنَّهَا أَلْفَا حَسَنَةٍ، وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَنْ يَعْمَلَ فِي يَوْمِهِ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَيَكُونُ مَا عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ سِوَى ذَلِكَ وَافِراً**». رواه الطبرانيّ، واللفظ له وأحمد، وعنده ألف حسنةٍ [2].

(٩٩٢) ـ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ الدُّخَانَ كُلَّهَا، وَأَوَّلَ حم غَافِرٍ إِلَى ﴿وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾** (غافر: ٣)**، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهَا حَتَّى يُمْسِيَ**». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب، وقد تكلم بعضهم في عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة من قِبَلِ حفظه [3].

(٩٩٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ اسْتَفْتَحَ أَوَّلَ نَهَارِهِ بِخَيْرٍ، وَخَتَمَهُ بِخَيْرٍ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلاَئِكَتِهِ: لاَ تَكْتُبُوا عَلَيْهِ مَا بَيْنَ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ**». رواه الطبراني، وإسناده حسن إن شاء الله [4].

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٥ / ١٩٩و٦ / ٤٣٩) وفى سنده أبى بكر بن أبى مريم وهو ضعيف.

(٣) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « فضائل القرآن » (٢٨٧٩) باب ما جاء من فضل سورة البقرة وآية الكرسى . وفى سنده عبد الرحمن بن أبى بكر بن أبى مليكة وهو ضعيف كما فى «التقريب» (١ / ٤٧٤) .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى ومن طريقه الضياء فى « المختارة » (١١٠ / ٢) كما فى «الضعيفة» (٢٢٣٨) وقال الهيثمى فى « المجمع » (١٠ / ١١٢) فيه الجراح بن يحيى المؤذن ولم أعرفه .

(٩٩٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: **اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ آمَنْتُ بِكَ مُخْلِصاً لَكَ دِينِي إِنِّي أَصْبَحْتُ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ شَرِّ عَمَلِي، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِذُنُوبِي الَّتِي لاَ يَغْفِرُهَا إِلاَّ أَنْتَ**، فَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي: **اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ آمَنْتُ بِكَ مُخْلِصاً لَكَ دِينِي، إِنِّي أَمْسَيْتُ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ شَرِّ عَمَلِي، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِذُنُوبِي الَّتِي لاَ يَغْفِرُهَا إِلاَّ أَنْتَ**، فَمَاتَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، ثُمَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْلِفُ مَا لاَ يَحْلِفُ عَلَى غَيْرِهِ، يَقُولُ: «**وَاللَّهِ مَا قَالَهَا عَبْدٌ فِي يَوْمٍ فَيَمُوتُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي فَتُوُفِّيَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ**». رواه الطبراني في الكبير والأوسط واللفظ له (١).

(٩٩٥) ـ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَحْلِفُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ لاَ يَسْتَثْنِي «**إِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ فَيَمُوتُ مِنْ يَوْمِهِ إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»، فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «**أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ سَيِّئِ عَمَلِي**». وَهُوَ أَقْرَبُ مِنْ قَوْلِهِ «شَرِّ عَمَلِي». وَلَعَلَّهُ تَصْحِيفٌ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

(٩٩٦) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَلْفَ مَرَّةٍ فَقَدِ اشْتَرَى نَفْسَهُ مِنَ اللَّهِ، وَكَانَ آخِرَ يَوْمِهِ عَتِيقَ اللَّهِ**». رواه الطبراني في الأوسط والخرائطي والأصبهاني وغيرهم (٢).

(٩٩٧) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**مَا يَمْنَعُكِ أَنْ تَسْمَعِي مَا أُوصِيكِ بِهِ؟ أَنْ تَقُولِي إِذَا أَصْبَحْتِ وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ وَلاَ تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ**». رواه النسائي والبزار بإسناد صحيح، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما (٣).

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الكبير » (٨ / ١٩٦) رقم (٧٨٠٢) وفي « الأوسط » (٣٠٩٦) وفي « الدعاء » (٣١٠) وفي سنده علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف .

(٢) **ضعيف** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٨٢) والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٨٦٠) والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٧٦٧) وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١٤) فيه من لم أعرفه.

(٣) **حسن** : رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٠) والبزار (٢١٢١ - زوائد ابن حجر) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨) والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٨٧٣) والحاكم (١/ ٥٤٥) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١/ ١٩٢) وحسنه الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٣٨٥) .

(٩٩٨) ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ جُرْنٌ مِنْ تَمْرٍ فَكَانَ يَنْقُصُ فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِدَابَّةٍ شِبْهِ الْغُلاَمِ الْمُحْتَلِمِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ، فَقَالَ: مَا أَنْتَ جِنِّيٌّ أَمْ إِنْسِيٌّ؟ قَالَ: جِنِّيٌّ. قَالَ: فَنَاوِلْنِي يَدَكَ فَنَاوَلَهُ يَدَهُ، فَإِذَا يَدُهُ يَدُ كَلْبٍ، وَشَعْرُهُ شَعْرُ كَلْبٍ. قَالَ: هذَا خَلْقُ الْجِنِّ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمَتِ الْجِنُّ أَنَّ مَا فِيهِمْ رَجُلٌ أَشَدُّ مِنِّي، قَالَ: فَمَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ، فَجِئْنَا نُصِيبُ مِنْ طَعَامِكَ. قَالَ: فَمَا يُنْجِينَا مِنْكُمْ؟ قَالَ: هذِهِ الآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (البقرة: ٢٥٥) مَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي أُجِيرَ مِنْهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ أُجِيرَ مِنَّا حَتَّى يُمْسِي، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**صَدَقَ الْخَبِيثُ**». رواه النسائي والطبراني بإسناد جيد، واللفظ له (١).

«الجُرْن»: بضم الجيم وسكون الراء: هو البيدر، وكذلك الجَرين (٢).

(٩٩٩) ـ وَعَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ: أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِرَاراً، وَمِنْ أَبِي بَكْرٍ مِرَاراً؟ وَمِنْ عُمَرَ مِرَاراً؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «**مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَنِي، وَأَنْتَ تَهْدِينِي، وَأَنْتَ تُطْعِمُنِي، وَأَنْتَ تَسْقِينِي، وَأَنْتَ تُمِيتُنِي، وَأَنْتَ تُحْيِينِي لَمْ يَسْأَلِ اللَّهُ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**». قَالَ: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَلِيمٍ، فَقُلْتُ: أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِرَاراً، وَمِنْ أَبِي بَكْرٍ مِرَاراً، وَمِنْ عُمَرَ مِرَاراً؟ قَالَ: بَلَى، فَحَدَّثْتُهُ بِهذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَعْطَاهُنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَكَانَ يَدْعُو بِهِنَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَلاَ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن (٣).

---

(١) **حسن** : رواه النسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٩٦٠ و ٩٦١ و ٩٦٢) والبخارى فى «التاريخ الكبير» (١ / ٢٧ و ٢٨) والطبرانى فى «الكبير» (١ / ٢٠١) رقم (٥١٤) وابن حبان (٧٨٤) وأبو نعيم فى «الدلائل» (٢ / ٧٦٥) والبيهقى فى «الدلائل» (٧/١٠٨ و١٠٩) والحاكم (١ / ٥٦٢) .

(٢) وهو موضع لتجفيف التمر .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (١٠٢٨) وفى سنده الحسن البصرى وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث .

(١٠٠٠) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُصْبِحُ عَشْراً وَحِينَ يُمْسِي عَشْراً، أَدْرَكَتْهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد [١].

(١٠٠١) ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ دُعَاءً، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَعَاهَدَهُ، وَيَتَعَاهَدَ بِهِ أَهْلَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ. قَالَ: « قُلْ حِينَ تُصْبِحُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَمِنْكَ وَإِلَيْكَ، اللَّهُمَّ مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلِفٍ، أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ فَمَشِيئَتُكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، مَا شِئْتَ كَانَ وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِكَ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ وَمَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلاَةٍ فَعَلَى مَنْ صَلَّيْتَ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنٍ فَعَلَى مَنْ لَعَنْتَ إِنَّكَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِماً، وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَا، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَشَوْقاً إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلاَ فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ. وَأَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ أَظْلِمَ، أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَعْتَدِيَ، أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ، أَوْ أَكْسِبَ خَطِيئَةً؛ أَوْ ذَنْباً لاَ تَغْفِرُهُ. اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّموَاتِ وَالأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأُشْهِدُكَ، وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً، إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ لاَ إِلهَ إِلاَّ أَنْتَ وَحْدَكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْمُلْكُ، وَلَكَ الْحَمْدُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةَ آتِيَةٌ لاَ رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّكَ تَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَنَّكَ إِنْ تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي تَكِلْنِي إِلَى ضَعِيفٍ، وَعَوْرَةٍ، وَذَنْبٍ، وَخَطِيئَةٍ، وَإِنِّي لاَ أَثِقُ إِلاَّ بِرَحْمَتِكَ، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي كُلَّهَا إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» [٢]. رواه أحمد والطبراني والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وروى ابن أبي عاصم منه إلى قوله: «بعد القضاء» [٣].

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في « الكبير » كما في «جلاء الأفهام» لابن القيم (ص ٧١) وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ٣٣٤) فيه انقطاع لأن خالد [يعني ابن معدان] لم يسمع من أبي الدرداء . اهـ . قلت : وكذا فيه بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٥ / ١٩١) والطبراني في « الكبير » (٥ / ١١٩) رقم (٤٨٠٣) والحاكم (١ / ٥١٦) وابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٤٧ - مختصراً) وفي سنده أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني ، وهو ضعيف كما في « التقريب » (٢ / ٣٩٨) ورواه الطبراني في « الكبير » (٥ / ١٥٧) رقم (٤٩٣٢) وفي سنده بكر بن سهل الدمياطي شيخ الطبراني ، قال النسائي : ضعيف « الميزان » (١ / ١٢٨٤) .

(٣) قال الألباني : فيه انقطاع ، وضعف « ضعيف الترغيب والترهيب » (١ /٢٠١) .

(١٠٠٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَقَالِيدِ السَّموَاتِ وَالأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ، تَفْسِيرُهَا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، الأَوَّلِ الآخِرِ، الظَّاهِرِ الْبَاطِنِ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، يَا عُثْمَانُ مَنْ قَالَهَا إِذَا أَصْبَحَ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا سِتَّ خِصَالٍ. أَمَّا وَاحِدَةٌ: فَيُحْرَسُ مِنْ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ: فَيُعْطَى قِنْطاراً فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ: فَتُرْفَعُ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الرَّابِعَةُ: فَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَأَمَّا الْخَامِسَةُ: فَلَهُ فِيهَا مِنَ الأَجْرِ كَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ، وَأَمَّا السَّادِسَةُ فله من الأجر كمن قرأ القرآن والتوراة والإنجيل والزبور وله مع هذا يَا عُثْمَانُ: كَمَنْ حَجَّ وَاعْتَمَرَ فَقَبِلَ اللَّهُ حَجَّهُ وَعُمْرَتَهُ، وَإِنْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ، خُتِمَ لَهُ بِطَابَعِ الشُّهَدَاءِ»** (١). رواه ابن أبي عاصم، وأبو يعلى، وابن السني، وهو أصلحهم إسناداً وغيرهم وفيه نكارة، وقد قيل فيه موضوع، وليس ببعيد، والله أعلم.

(١٠٠٣) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبَانَ الْمُحَارِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لاَ أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ إِلاَّ غَفَرَت لَهُ ذُنُوبَهُ حَتَّى يُمْسِي، وإذا قالها إذا أمسى غفرت له ذنوبه حتى يصبح وَكَذلِكَ إِنْ قَالَهَا»** (٢). رواه البزار وغيره.

(١٠٠٤) ـ وَعَنْ وُهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ إِلَى الْجَبَّانَةِ بَعْدَ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: فَسَمِعْتُ حِسًّا وَأَصْوَاتاً شَدِيدَةً وَجِيءَ بِسَرِيرٍ حَتَّى وُضِعَ، وَجَاءَ شَيْءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَيْهِ. قَالَ: وَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ جُنُودُهُ، ثُمَّ صَرَخَ فَقَالَ: مَنْ لِي بِعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ حَتَّى قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الأَصْوَاتِ؟ فَقَالَ وَاحِدٌ أَنَا أَكْفِيكَهُ قَالَ: فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْمَدِينَةِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَوْشَكَ الرَّجْعَةَ فَقَالَ: لاَ سَبِيلَ

---

(١) **منكر** : رواه أبو يعلى فى « المسند الكبير » كما فى « المطالب العالية » (٩ / ٢٤ / ٤٠٨٢) النسخة المسندة، وعنه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٧٣) وفى سنده الأغلب بن تميم . قال البخارى : منكر الحديث « الميزان » (١ / ١٠٢١) .

(٢) **ضعيف جداً**: رواه البزار (٢١٢٠ - زوائد الحافظ ابن حجر) وقال : لا نعلم أسند أبان هذا غير هذا الحديث ،وأما أبان الذى روى عنه سعيد فهو عندى : ابن أبى عياش ،وكان عابداً ولم يكن بالحافظ ، فصار فى حديثه مناكير من سوء حفظه ، وهو متروك الحديث . أهـ . وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٠ / ١١٦) : فيه أبان بن أبى عياش وهو متروك .

لِي إِلَى عُرْوَةَ. قَالَ: وَيْلَكَ لِـمَ؟ قَـالَ: وَجَدْتُـهُ يَقُـولُ كَلِمَـاتٍ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَـى فَـلاَ يَخْلُصُ إِلَيْهِ مَعَهُنَّ. قَالَ الرَّجُـلُ: فَلَمَّـا أَصْبَحْـتُ قُلْـتُ لأَهْلِـي جَهِّزُونِـي، فَـأَتَيْتُ الْمَدِينَـةَ فَسَأَلْتُ عَنْهُ حَتَّى دُلِلْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَقُلْـتُ: شَيْئاً تَقُولُـهُ إِذَا أَصْبَحْـتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ، فَأَبَى أَنْ يُخْبِرَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ وَمَا سَمِعْتُ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي غَيْرَ أَنِّي أَقُـولُ إِذَا أَصْبَحْـتُ وَإِذَا أَمْسَـيْتُ: آمَنْـتُ بِاللَّـهِ الْعَظِيـمِ، وَكَفَـرْتُ بِـالْجِبْتِ وَالطَّـاغُوتِ، وَاسْتَمْسَكْتُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، إِذَا أَصْبَحْتُ ثَـلاَثَ مَـرَّاتٍ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. رواه ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان [١].

«أوشك»: أي أسرع بوزنه ومعناه.

(١٠٠٥) - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: **«مَا مِنْ حَافِظَيْنِ يَرْفَعَانِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا حَفِظَا مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَيَجِدُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ الصَّحِيفَةِ وَفِي آخِرِهَا خَيْراً، إِلاَّ قَالَ لِلْمَلاَئِكَةِ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي مَا بَيْنَ طَرَفَيِ الصَّحِيفَةِ»** [٢]. رواه الترمذي والبيهقـي من رواية تمام بن نجيح عن الحسن عنه.

الترغيب في قضاء الإنسان ورده إذا فاته من الليل

(١٠٠٦) ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: **«مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، وَصَـلاَةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَـهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ»**. رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسـائي، وابـن ماجـه، وابـن خزيمـة في صحيحه [٣].

---

(١) لم أقف عليه فى كتاب «مكائد الشيطان» المطبوع لابن أبى الدنيا فلعل هناك اختلاف فى النسخ والله أعلم .

(٢) **ضعيف** : رواه الترمذى فى « الجنائز » (٩٨١) والبيهقى فى « شعب الإيمان » (٣٩١/٥/ ٧٠٥٣) وفى سنده تمام بن نجيح الأسدى وهو ضعيف كما فى « التقريب » (١١٣/١) والحسن البصرى مدلس وقد عنعنه .

(٣) رواه مسلم فى « الصلاة » (١٧١٤) باب جامع صلاة الليل . وأبو داود فى « الصلاة » (١٣١٣) باب من نام عن حزبه . والترمذى فى « الصلاة » (٥٨١) باب ما ذكر فيمن فاته حزبه من الليل فقضاه بالنهار . والنسائى فى « الصلاة » (٣ / ٢٦٠) باب ثواب من صلى فى اليوم والليلة ثنتى عشرة ركعة سوى المكتوبة . وابن ماجه فى « الصلاة » (١٣٤٣) باب ما جاء فيمن ينام عن حزبه من الليل .

الترغيب في صلاة الضحى

(١٠٠٧) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بصِيَامِ ثَلاثَـة أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، ورَكْعَتَي الضُّحَى، وَأَنْ أوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ [١]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود، ورواه الترمذي والنسائي نحوه، وابن خزيمة، ولفظه قال: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بثَلاثٍ لَسْتُ بِتَارِكِهِنَّ: أَنْ لاَ أَنَامَ إلاَّ عَلَى وِتْرٍ، وَأَنْ لاَ أَدَعَ رَكْعَتَي الضُّحَى، فَإِنَّهَا صَلاَةُ الأَوَّابِينَ، وَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

(١٠٠٨) – وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلاَمَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَيْنِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى**». رواه مسلم [٢].

(١٠٠٩) - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**فِي الإِنْسَانِ سِتُّونَ وَثَلْثمِائَةِ مَفْصِلٍ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهَا صَدَقَةً**». قَالُوا: فَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا، وَالشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَرَكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِئ عَنْكَ**» [٣]. رواه أحمد واللفظ له وأبو داود وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما.

(١٠١٠) – وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ حَافَظَ عَلَى شُفْعَةِ الضُّحَى غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ**» [٤]. رواه ابن ماجه

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى « الصلاة » (١١٧٨) باب صلاة الضحى، فى الحضر . ومسلم فى «الصلاة» (١٦٤٢) باب استحباب صلاة الضحى . وأحمد (٢ / ٤٥٩) والنسائى فى «الصلاة» (٣ / ٢٢٩) باب الحث على الوتر قبل النوم . وابن خزيمة (١٢٢٢) .

(٢) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٦٤١) باب استحباب صلاة الضحى . وأحمد (٥ / ١٦٧) وأبو داود فى « الصلاة » (١٢٨٥) باب صلاة الضحى، وأعاده فى « الأدب» (٢٥٤٣) باب فى إماطة الأذى عن الطريق . والبغوى فى « شرح السنة » (١٠٠٧) والبيهقى فى « السنن » (٣ / ٤٧).

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ٣٥٤ و٣٥٩) وأبو داود فى « الأدب » (٥٢٤٢) باب إماطة الأذى عن الطريق. والطحاوى فى « مشكل الآثار » (٩٩) وابن خزيمة (١٢٢٦) وابن حبان (١٦٤٢ و ٢٥٤٠) .

(٤) **ضعيف** : رواه أحمد (٢ / ٤٤٣ و ٤٩٧ و ٤٩٩) والترمذى (٤٧٦) وابن ماجه (١٣٨٢) وفى سنده النهاس بن قهم وهو ضعيف كما فى « التقريب » (٢ / ٣٠٧) .

والترمذي وقال: وقد روى غير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهاس بن قهم انتهى، وأشار إليه ابن خزيمة في صحيحه بغير إسناد.

«شُفْعَة الضُّحَى»: بضم الشين المعجمة، وقد تفتح: أي ركعتا الضُّحى.

(١٠١١) ـ وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلاَثٍ لَنْ أَدَعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلاَةِ الضُّحَى، وَأَنْ لاَ أَنَامَ إلاَّ عَلَى وِتْرٍ. رواه مسلم وأبو داود والنسائي [١].

(١٠١٢) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ مِنْ ذَهَبٍ»** [٢]. رواه ابن ماجه والترمذي بإسناد واحد عن شيخ واحد، وقال الترمذي: حديث غريب.

(١٠١٣) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَغَنِمُوا وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ، وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ، وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَقْرَبَ مِنْهُمْ مَغْزَى، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لِسُبْحَةِ الضُّحَى، فَهُوَ أَقْرَبُ مِنْهُمْ مَغْزَى وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً وَأَوْشَكُ رَجْعَةً»**. رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، والطبراني بإسناد جيد [٣].

(١٠١٤) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثاً فَأَعْظَمُوا الْغَنِيمَةَ وَأَسْرَعُوا الْكَرَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا بَعْثاً قَطُّ أَسْرَعَ كَرَّةً، وَلاَ أَعْظَمَ غَنِيمَةً مِنْ هذَا الْبَعْثِ، فَقَالَ: **«أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَسْرَعَ كَرَّةً مِنْهُمْ، وَأَعْظَمَ غَنِيمَةً؟ رَجُلٌ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ الْغَدَاةَ ثُمَّ عَقَّبَ بِصَلاَةِ الضَّحْوَةِ فَقَدْ أَسْرَعَ الْكَرَّةَ، وَأَعْظَمَ الْغَنِيمَةَ»** [٤]. رواه أبو يعلى، ورجال إسناده رجال الصحيح، والبزار وابن حبان في صحيحه، وبيَّن البزار في روايته أن الرجل أبو بكر رضي الله عنه، وقد روى هذا

---

(١) رواه مسلم فى « الصلاة » (١٦٤٥) باب استحباب صلاة الضحى .

(٢) **ضعيف** : رواه الترمذى (٤٧٣) وابن ماجه (١٣٨٠) والطبرانى فى «الصغير» (١ / ١٨٢) وفى سنده موسى بن أنس وهو مجهول كما فى «التقريب» (٢ / ٢٨٩) .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (٢ / ١٧٥) والطبرانى فى « الكبير » (١٠٠ - قطعة من الجزء المفقود) وفى سند أحمد : ابن لهيعة وهو ضعيف ، لكن تابعه عبد الله بن وهب عند الطبرانى، إلا أن إسماعيل بن الحسن الخفاف شيخ الطبرانى لم أقف له على ترجمة . والله أعلم .

(٤) **حسن** : رواه أبو يعلى (١١/ ٤٣٥) رقم (٦٥٥٩) وابن عدى فى «الكامل» (٢ / ٢٧٥) وابن حبان (٢٥٣٥ - إحسان) .

الحديث الترمذي في الدعوات من جامعه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وتقدم.

(١٠١٥) ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ اكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ»**. رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحدهما رجال الصحيح [(١)].

(١٠١٦) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: **«يَا ابْنَ آدَمَ لاَ تُعْجِزْنِي مِنْ أَرْبَعِ** [(٢)] **رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ»**. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب [(٣)].

قال الحافظ: في إسناده إسماعيل بن عياش، ولكنه إسناد شامي، ورواه أحمد عن أبي الدرداء وحده، ورواته كلهم ثقات، ورواه أبو داود من حديث نعيم بن همار [(٤)].

(١٠١٧) ـ وَعَنْ أَبِي مُرَّةَ الطَّائِفِيِّ [(٥)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **« قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ابْنَ آدَمَ صَلِّ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ»**. رواه أحمد ورواته محتجّ بهم في الصحيح.

(١٠١٨) ـ وَرُوِيَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: **«مَنْ قَامَ إِذَا اسْتَقْبَلَتْهُ الشَّمْسُ، فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ غُفِرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ، وَكَانَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»**. رواه أبو يعلى [(٦)].

(١٠١٩) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّراً إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لاَ يَنْصِبُهُ إِلاَّ**

---

(١) **صحيح** : رواه أحمد (٤ / ١٥٣ و ٢٠١) وأبو يعلى (٣ / ٢٩٤ / ١٧٥٧) .

(٢) فى الترمذى « **ابن آدم اركع لى من أول النهار أرع ركعات ..** » إلخ .

(٣) **حسن** : رواه الترمذى فى « الصلاة » (٤٧٥) باب ما جاء من صلاة الضحى .

(٤) **صحيح** : رواه أحمد (٥ / ٢٨٦ و ٢٨٧) وأبو داود فى « الصلاة » (١٢٨٩) باب صلاة الضحى . والنسائى فى « الكبرى » (١ / ١٧٧ / ٤٦٦ و ٤٦٧ و٤٦٨) .

(٥) كذا وقع فى هذه الرواية ، وهى وهم والمحفوظ رواية كثير بن مرة عن نعيم بن همَّار وهى التى أشار إليها المصنف آنفاً .

(٦) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٢٤٩ و ١٧٦٣) وفى سنده ابن عم أبى عقيل وهو مجهول .

إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلاَةٌ عَلَى إِثْرِ صَلاَةٍ لاَ لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ». رواه أبو داود، وتقدم [١].

(١٠٢٠) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ صَلَّى الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ صَلَّى أَرْبَعاً كُتِبَ مِنَ الْعَابِدِينَ، وَمَنْ صَلَّى سِتّاً كُفِيَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَمَنْ صَلَّى ثَمَانِياً كَتَبَهُ اللَّهُ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ وَلاَ لَيْلَةٍ إِلاَّ لِلَّهِ مَنٌّ يَمُنُّ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ وَصَدَقَةٌ، وَمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ عِبَادِهِ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرَهُ»** [٢]. رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات، وفي موسى بن يعقوب الزمعي خلاف، وقد روي عن جماعة من الصحابة ومن طرق، وهذا أحسن أسانيده فيما أعلم. ورواه البزّار من طريق حسين بن عطاء عن زيد بن أسلم عن ابن عمر، قال:

قُلْتُ لأَبِي ذَرٍّ: يَا عَمَّاهُ أَوْصِنِي. قَالَ: سَأَلْتَنِي كَمَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«إِنْ صَلَّيْتَ الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ لَمْ تُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ»**. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [٣]، ثُمَّ قَالَ: لاَ نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. كَذَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١٠٢١) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَطْلَعِهَا كَهَيْئَتِهَا لِصَلاَةِ الْعَصْرِ حِينَ تَغْرُبُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَصَلَّى رَجُلٌ رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَحَسِبْتُهُ قَالَ: وَكُفِّرَ عَنْهُ خَطِيئَتُهُ وَإِثْمُهُ»**، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: **«وَإِنْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»**. رواه الطبراني وإسناده مقارب، وليس في رواته من ترك حديثه، ولا أجمع على ضعفه [٤].

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٥ / ٢٦٨) وأبو داود فى « الصلاة » (٥٥٨) باب ما جاء فى فضل المشى إلى الصلاة . والطبرانى فى « الكبير » (٨ / ٢٠٧) رقم (٧٧٣٤) والبيهقى فى «السنن» (٣ / ٤٩) .

(٢) **منكر** : فى سنده موسى بن يعقوب الزمعى وهو مع ضعف فيه يرويه عن شيخة الصلت بن سالم؛ قال أبو حاتم : منكر الحديث ليس بشىء ، أفاده الألبانى فى «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٠٥/١).

(٣) **منكر** : رواه البزار (٤٨٤ - زوائد ابن حجر) وفى سنده حسين بن عطاء ، قال أبو حاتم: منكر الحديث . وقال ابن حبان : لا يجوز أن يحتج به إذا انفرد « الميزان » (١ / ٥٤٢) .

(٤) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٩٢/٨) رقم (٧٧٩) وفى «مسند الشاميين» (٢٢٧٩) وفى سنده ميمون بن زيد الذهبى ، لينه أبو حاتم، وذكره ابن حبان فى «الثقات» وقال: يخطئ. وليث بن أبى سليم ضعيف .

(١٠٢٢) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ يُحَافِظُ عَلَى صَلاَةِ الضُّحَى إلاَّ أَوَّابٌ»**. قَالَ: وَهِيَ صَلاَةُ الأَوَّابِينَ [(١)]. رواه الطبراني وابن خزيمة في صحيحه، وقال: لم يتابع إسماعيل بن عبد الله يعني ابن زرارة الرقي على اتصال هذا الخبر، ورواه الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً، ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قوله.

(١٠٢٣) - وَرُوِيَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إنَّ فِي الْجَنَّةِ بَاباً يُقَالُ لَهُ الضُّحَى، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يُدِيمُونَ صَلاَةَ الضُّحَى، هذَا بَابُكُمْ فَادْخُلُوهُ بِرَحْمَةِ اللَّهِ»**. رواه الطبراني في الأوسط [(٢)].

الترغيب في صلاة التسبيح

(١٠٢٤) - عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: **«يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّاهُ أَلاَ أُعْطِيكَ، أَلاَ أَمْنَحُكَ، أَلاَ أَحْبُوكَ، أَلاَ أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ إذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَقَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، وَخَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، وَصَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، وَسِرَّهُ وَعَلاَنِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ: أَنْ تُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ فَقُلْ وَأَنْتَ قَائِمٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْراً، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشْراً، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِداً فَتَقُولُ وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْراً، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْراً ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْراً، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْراً، فَذلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ تَفْعَلُ ذلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ وَإنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً»** [(٣)]. رواه أبو داود وابن ماجه وابن خزيمة في

---

(١) **حسن** : رواه ابن خزيمة (١٢٢٤) والحاكم (٣١٤/١) وانظر «الصحيحة» (١٩٩٤) .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٦٠) وفي سنده سليمان بن داود اليمامي أبو أحمد وهو متروك كما في «المجمع» (٢٣٩/٢) .

(٣) **حسن** : رواه أبو داود (١٢٩٧) وابن ماجه (١٣٨٧) وابن خزيمة (١٢١٦) والطبراني في «الكبير» (٢٤٣/١١) رقم (١١٩٢٢) والحاكم (٣١٨/١) والبيهقي في «السنن» (٥٢،٥١/٣) وابن الجوزي في « الموضوعات » (١٤٣/٢) والمزي في «تهذيب الكمال» (١٠٣،١٠٢/٢٩) وابن ناصر الدين الدمشقي في «الترجيح لحديث صلاة التسبيح » (ص٣٧، ٣٩) والخليلي في =

صحيحه، وقال: إن صحَّ الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيئاً، فذكره، ثم قال: ورواه إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة مرسلاً لم يذكر ابن عباس.

قال الحافظ: ورواه الطبراني، وقال في آخره:

«فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، أَوْ رَمْلِ عَالِجٍ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ».

قال الحافظ: وقد رُوي هذا الحديث من طرق كثيرة، وعن جماعة من الصحابة وأمثلها حديث عكرمة هذا، وقد صححه جماعة منهم: الحافظ أبو بكر الآجريّ، وشيخنا أبو محمد عبد الرحيم المصري، وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رحمهم الله تعالى. وقال أبو بكر بن أبي داود: سمعت أبي يقول: ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غير هذا، وقال مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى: لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا، يعني إسناد حديث عكرمة عن ابن عباس، وقال الحاكم: قد صحَّت الرواية عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ علَّم ابن عمه هذه الصلاة، ثُمَّ قَالَ: حدَّثنا أحمد بن داود بمصر حدَّثنا إسحاق بن كامل حدَّثنا إدريس بن يحيى عن حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى بِلاَدِ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ اعْتَنَقَهُ، وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **«أَلاَ أَهَبُ لَكَ؟، أَلاَ أَسُرُّكَ؟، أَلاَ أَمْنَحُكَ؟»** فَذَكَرَ الحديث، ثُمَّ قَالَ: هذا إسناد صحيح لا غبار عليه [(١)].

قال المملي رضي الله عنه: وشيخه أحمد بن داود بن عبد الغفار أبو صالح الحراني، ثمَّ المصري تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وكذَّبه الدارقطني.

=«الإرشاد» كما في «الترجيح» (ص٤٠) وابن طاهر المخلص والدارقطني في «صلاة التسبيح» كما في «الترجيح» (ص ٣٨،٣٩) والحسن بن علي المعمري في «عمل اليوم والليلة» كما في «اللآلئ المصنوعة» (٣٩/٢) والخطيب في «صلاة التسبيح» (ق ٣/ب-٤/أ) كما في «التنقيح» (ص٢٨،٢٩).

(١) **موضوع** : رواه الحاكم (٣١٩/١) واستدرك عليه الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي في «الترجيح» (ص٦٥) فقال : فكأن الحاكم - والله أعلم - خفي عليه أمر شيخ أحمد بن داود بن عبد الغفار الحرّاني ثم المصري فقد كذَّبه الدارقطني وغيره . اهـ . قلت : أحمد بن داود هو شيخ شيخ الحاكم وليس شيخه فإن شيخ الحاكم في هذا السند هو «أبو علي الحسين بن علي» .

(١٠٢٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَمِّ أَلاَ أَحْبُوكَ، أَلاَ أَنْفَعُكَ، أَلاَ أَصِلُكَ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْهَا عَشْراً، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْراً، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْراً، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْراً، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْراً، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْراً قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فَذلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَهِيَ ثَلاَثُمِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ**». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ يَقُولُهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ؟ قَالَ: «**قُلْهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ**» حَتَّى قَالَ: «**فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ**» (١). رواه ابن ماجه والترمذي والدارقطني والبيهقي، وقال:

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ يَفْعَلُهَا، وَتَدَاوَلَهَا الصَّالِحُونَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَفِيهِ تَقْوِيَةٌ لِلْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ، انتهى. وقال الترمذي: حديث غريب من حديث أبي رافع، ثم قال:

وَقَدْ رَأَى ابْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ صَلاَةَ التَّسْبِيحِ، وَذَكَرُوا الْفَضْلَ فِيهِ. حدَّثنا أحمد بن عبدة الضبيّ حدَّثنا أبو وهب قال:

سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ عَنِ الصَّلاَةِ الَّتِي يُسَبَّحُ فِيهَا. قَالَ: يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يَقُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ،وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ،ثُمَّ يَتَعَوَّذُ وَيَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ، وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، ثُمَّ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهَ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَقُولُهَا عَشْراً، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْراً، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا عَشْراً، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْراً، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُهَا عَشْراً يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هذَا، فَذلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، يَبْدَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِخَمْس عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُسَبِّحُ عَشْراً، فَإِنْ صَلَّى لَيْلاً فَأُحِبُّ أَنْ يُسَلِّمَ

---

(١) **ضعيف** : رواه الترمذى (٤٨٢) وابن ماجه (١٣٨٦) والطبرانى فى «الكبير» (٣١١/١) والدارقطنى فى «صلاة التسبيح» كما فى «الترجيح» (ص٥٠) ومن طريقه الخطيب (ق ١٠/أ) وابن الجوزى فى «الموضوعات» (١٤٤/٢) وأبو نعيم فى «قربان المتقين» كما فى «اللآلئ» (٤١/٢) ومن طريقه المزى فى «تهذيب الكمال» (٤٩٠/١) وفى سنده موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢٨٦/٢) وسعيد بن أبى سعيد مجهول كما فى «التقريب» (٢٩٧/١).

فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَإِنْ صَلَّى نَهَاراً، فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ. قال أبو وهب: وأخبرني عبد العزيز هو ابن أبي رزمة عن عبد الله أنه قال:

يَبْدَأُ فِي الرُّكُوعِ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَفِي السُّجُودِ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ثَلاثاً، ثُمَّ يُسَبِّحُ التَّسْبِيحَاتِ. قال أحمد بن عبدة: وحدثنا وهب بن زمعة، قال: أخبرني عبد العزيز وهو ابن أبي رزمة. قال: قلت لعبد الله بن المبارك:

إِنْ سَهَا فِيهَا أَيُسَبِّحُ فِي سَجْدَتَي السَّهْوِ عَشْراً عَشْراً؟ قَالَ: لاَ. إِنَّمَا هِيَ ثَلْثُمِائَةِ تَسْبِيحَةٍ. انتهى ما ذكره الترمذي (1).

قال المملي الحافظ رضي الله عنه: وهذا الذي ذكره عن عبد الله بن المبارك من صفتها موافق لما في حديث ابن عباس، وأبي رافع إلا أنه قال:

«**يُسَبِّحُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَبَعْدَهَا عَشْراً، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي جَلْسَةِ الاسْتِرَاحَةِ تَسْبِيحاً**، وفي حديثهما: **أَنَّهُ يُسَبِّحُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَلَمْ يَذْكُرَا قَبْلَهَا تَسْبِيحاً وَيُسَبِّحُ أَيْضاً بَعْدَ الرَّفْعِ فِي جَلْسَةِ الاسْتِرَاحَةِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ عَشْراً**».

(١٠٢٦) - وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلاَ أَحْبُوكَ، أَلاَ أُعْطِيكَ**»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِالصِّفَةِ الَّتِي رواها الترمذي عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، ثم قال: وهذا يوافق ما رويناه عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، ورواه قتيبة عن سعيد عن يحيى بن سليم عن عمران بن مسلم عن أبي الجوزاء، قال: نَزَلَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَخَالَفَهُ فِي رَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرِ التَّسْبِيحَاتِ فِي ابْتِدَاءِ الْقِرَاءَةِ إِنَّمَا ذَكَرَهَا بَعْدَهَا، ثُمَّ ذَكَرَ جَلْسَةَ الاسْتِرَاحَةِ كَمَا ذَكَرَهَا سَائِرُ الرُّوَاةِ، انتهى (2).

قال الحافظ: جمهور الرواة على الصفة المذكورة في حديث ابن عباس، وأبي رافع، والعمل بها أولى، إذ لا يصح رفع غيرها، والله أعلم.

---

(١) **ضعيف**: ذكره الترمذى عقب الحديث (٤٨١) وفى سنده أبى وهب واسمه محمد بن مزاحم المروزى وهو صدوق كما فى «التقريب» لكن قال السليمانى: فيه نظر. قلت: وفيما رواه عن ابن المبارك ما يخالف حديث ابن عباس السابق، وهو العمدة فى هذه الصلاة. والله أعلم.

(٢) **ضعيف**: فى سنده أبى جناب الكلبى، واسمه يحيى بن أبى حية وهو ضعيف لكثرة تدليسه كما فى «التقريب» (٢/٣٤٦).

(١٠٢٧) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا غُلَامُ أَلاَ أَحْبُوكَ، أَلاَ أَنْحَلُكَ، أَلاَ أُعْطِيكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَقْطَعُ لِي قِطْعَةً مِنْ مَالٍ، فَقَالَ لِي: «أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تُصَلِّيهِنَّ». فذكر الحديث كما تقدَّم، وقال في آخره:

«فَإِذَا فَرَغْتَ قُلْتَ بَعْدَ التَّشَهُّدِ، وَقَبْلَ السَّلاَمِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَوْفِيقَ أَهْلِ الْهُدَى، وَأَعْمَالَ أَهْلِ الْيَقِينِ، وَمُنَاصَحَةَ أَهْلِ التَّوْبَةِ، وَعَزْمَ أَهْلِ الصَّبْرِ، وَجِدَّ أَهْلِ الْخَشْيَةِ، وَطَلَبَ أَهْلِ الرَّغْبَةِ، وَتَعَبُّدَ أَهْلِ الْوَرَعِ، وَعِرْفَانَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى أَخَافَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَخَافَةً تَحْجُزُنِي عَنْ مَعَاصِيكَ حَتَّى أَعْمَلَ بِطَاعَتِكَ عَمَلاً أَسْتَحِقُّ بِهِ رِضَاكَ، وَحَتَّى أُنَاصِحَكَ بِالتَّوْبَةِ خَوْفاً مِنْكَ، وَحَتَّى أُخْلِصَ لَكَ النَّصِيحَةَ حُبًّا لَكَ، وَحَتَّى أَتَوَكَّلَ عَلَيْكَ فِي الأُمُورِ حُسْنَ ظَنٍّ بِكَ، سُبْحَانَ خَالِقِ النُّورِ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذُنُوبَكَ كُلَّهَا، صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا، وَقَدِيمَهَا وَحَدِيثَهَا، وَسِرَّهَا وَعَلاَنِيَتَهَا، وَعَمْدَهَا وَخَطَأَهَا» [١]. رواه الطبراني في الأوسط، ورواه فيه أيضاً عن أبي الجوزاء قال:

قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا الْجَوْزَاءِ أَلاَ أَحْبُوكَ أَلاَ أُعَلِّمُكَ أَلاَ أُعْطِيكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ»، فذكر نحوه باختصار، وإسناده واهٍ [٢]، وقد وقع في صلاة التسبيح كلام طويل، وخلاف منتشر، ذكرته في غير هذا الكتاب مبسوطاً، وهذا كتاب ترغيب وترهيب، وفيما ذكرته كفاية.

(١٠٢٨) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ غَدَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي صَلاَتِي، فَقَالَ: «كَبِّرِي اللَّهَ عَشْراً، وَسَبِّحِيهِ عَشْراً، وَاحْمَدِيهِ عَشْراً، ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتِ». رواه أحمد والترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم [٣].

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٢٣١٨) ومن طريقه أبو نعيم فى «الحلية» (٢٥٢٦/١) والخطيب (ق٥/ أ-ب) وابن ناصر الدين فى «الترجيح» (ص٧١-٧٢) وفى سنده عبد القدوس بن حبيب وهو متروك كما فى «المجمع» (٢٨٢/٢) .

(٢) **ضعيف جداً** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٢٨٧٩) ومن طريقه الخطيب (ق ٥/ ب-٦/أ) وفى سنده يحيى بن عقبة بن أبى العيزار وهو متروك .

(٣) **حسن** : رواه أحمد (١٢٠/٣) والترمذى فى « الصلاة » (٤٨١) باب ما جاء فى صلاة التسبيح . والنسائى فى « السهو» (٣ /٥١) باب الذكر بعد التشهد . وابن حبان (٢٠١١) والحاكم =

الترغيب في صلاة التوبة

(١٠٢٩) ـ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْباً ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يُصَلِّي، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ**»، ثُمَّ قَرَأَ هذِهِ الآيَةَ: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ**﴾» (آل عمران: ١٣٥). إلى آخر الآية [١]. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي، وقالا: ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وذكره ابن خزيمة في صحيحه بغير إسناد، وذكر فيه الركعتين.

(١٠٣٠) ـ وَعَنِ الْحَسَنِ، يَعْنِي الْبَصْرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْباً، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى بِرَازٍ مِنَ الأَرْضِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِنْ ذلِكَ الذَّنْبِ إلاَّ غَفَرَهُ اللَّهُ لَهُ**». رواه البيهقي مرسلاً [٢].

قوله: البراز، بكسر الباء، وبعدها راء، ثم ألف، ثم زاي: هو الأرض الفضاء.

(١٠٣١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً، فَدَعَا بِلالاً، فَقَالَ: «**يَا بِلالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ الْبَارِحَةَ، فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَذْنَبْتُ قَطُّ إلاَّ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إلاَّ تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا، وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ. رواه ابن خزيمة في صحيحه [٣].

وَفِي رِوَايَةٍ: « مَا أَذْنَبْتُ » والله أعلم.

=(٢٥٥/١) وقد أورد الترمذى هذا الحديث فى باب صلاة التسبيح، وتعقبه العراقى بقوله : إيراد هذا الحديث فى باب صلاة التسبيح فيه نظر، فإن المعروف أنه ورد فى التسبيح عقب الصلوات ، لا فى صلاة التسبيح وذلك مبين فى عدة طرق، منها «مسند أبى يعلى» و«الدعاء» للطبرانى: فقال : «**يا أم سليم إذا صليت المكتوبة فقولى : سبحان الله عشراً**» .اهـ . قلت : وقد أورد الترمذى فى نهاية الحديث « ... **ثم سلى ما شئت، يقول : نعم نعم** » أى : يقول : نعم نعم شاذة . والله أعلم .

(١) **حسن** : رواه أحمد (٢/١، ٨، ٩، ١٠) وأبو داود (١٥٢١) والترمذى (٤٠٦، ٣٠٠٦) وابن أبى شيبة (٣٨٧/٢) والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٤١٧) والطيالسى (ص/٢) والحميدى فى «مسنده» (١/٥) وابن ماجه (١٣٩٥) والطبرانى فى «الدعاء» (١٨٤١، ١٨٤٢، ١٨٤٣، ١٨٤٤) وابن حبان (٦٢٣) والطبرى فى «التفسير» (٧٨٥٣، ٧٨٥٤، ٧٨٥٥) والمروزى فى «مسند أبى بكر» (٩، ١٠، ١١) والبيهقى فى «الشعب» (٧٠٧٧، ٧٠٧٨، ٧٠٧٩) والبغوى فى «شرح السنة» (١٠١٥) .

(٢) **ضعيف** : رواه البيهقى فى «شعب الإيمان» (٧٠٨١/٤٠٣/٦) بسند مرسل .

(٣) **صحيح** : رواه أحمد (٣٦٠/٥) وابن خزيمة (١٢٠٩) .

الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها

(١٠٣٢) ـ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْمَى أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي قَالَ: «**أَوْ أَدَعُكَ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ شَقَّ عَلَيَّ ذَهَابُ بَصَرِي. قَالَ: «**فَانْطَلِقْ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّي مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَى رَبِّي بِكَ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، وَشَفِّعْنِي فِي نَفْسِي**». فَرَجَعَ وَقَدْ كَشَفَ اللَّهُ عَنْ بَصَرِهِ[1].

رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح غريب والنسائيّ، واللفظ له وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم، وليس عند الترمذيّ:

«**ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ**»، إِنَّمَا قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. ورواه في الدعوات، ورواه الطبراني وذكر في أوله قصة:

وَهُوَ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَاجَةٍ لَهُ، وَكَانَ عُثْمَانُ لاَ يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَلاَ يَنْظُرُ فِي حَاجَتِهِ، فَلَقِيَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ: ائْتِ الْمِيضَأَةَ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فَيَقْضِي حَاجَتِي، وَتَذْكُرُ حَاجَتَكَ وَرُحْ إِلَيَّ حَتَّى أَرُوحَ مَعَكَ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَصَنَعَ مَا قَالَ لَهُ، ثُمَّ أَتَى بَابَ عُثْمَانَ فَجَاءَ الْبَوَّابُ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ، فَأَدْخَلَهُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى الطُّنْفُسَةِ، وَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ فَذَكَرَ حَاجَتَهُ فَقَضَاهَا لَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا ذَكَرْتُ حَاجَتَكَ حَتَّى كَانَتْ هَذِهِ السَّاعَةُ، وَقَالَ: مَا كَانَتْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ فَائْتِنَا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَقَالَ لَهُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً، مَا كَانَ يَنْظُرُ فِي حَاجَتِي، وَلاَ يَلْتَفِتُ إِلَيَّ حَتَّى كَلَّمْتَهُ فِيَّ، فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ: وَاللَّهِ مَا كَلَّمْتُهُ، وَلَكِنْ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ ضَرِيرٌ فَشَكَا إِلَيْهِ ذَهَابَ بَصَرِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَوْ تَصْبِرُ**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ، وَقَدْ شَقَّ عَلَيَّ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:

---

(١) حسن : رواه أحمد (١٣٨/٤) والترمذى فى «الدعوات» (٣٤٧٨) والنسائى فى «عمل اليوم والليلة» (٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠) وابن ماجه «الإقامة» (١٣٨٥) باب ما جاء فى صلاة الحاجة والحاكم (٣١٣/١، ٥١٩، ٥٢٦) والبيهقى فى «دلائل النبوة» (١٦٦/٦-١٦٨) والطبرانى فى «الكبير» (٢/٢/٣) كما فى «التوسل» للألبانى (ص٧٥) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (٦٢٨).

«ائْتِ الْمِيضَأَةَ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ ادْعُ بِهَـذِهِ الدَّعَوَاتِ»، فَقَـالَ عُثْمَـانُ بْـنُ حُنَيْـفٍ: فَوَاللَّهِ مَا تَفَرَّقْنَا، وَطَالَ بِنَا الْحَدِيثُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْنَا الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضُرٌّ قَطُّ. قال الطبراني بعد ذكر طُرقه: والحديث صحيح [(١)].

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٣١/٩) رقم (٨٣١١) وفى «الصغير» (١٨٤،١٨٣/١) وفى سنده شبيب بن سعيد التميمى البصرى ، قال الحافظ : لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب . «التقريب» (٣٤٦/١) قلت : وهذا الطريق من رواية ابن وهب عن شبيب . قال ابن عدى فى «الكامل» (٣١/٤) حدَّث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : وهذا الحديث ذكره العلماء فى معجزات النبى ﷺ ودعائه المستجاب، وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات، فإنه ﷺ ببركة دعائه لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره «التوسل والوسيلة» (ص١٨٥،١٨٦) وقال : وذلك أن قبول دعاء النبى ﷺ فى مثل هذا هو من كرامة الرسول على ربه، ولهذا عدّ هذا من آياته ودلائل نبوته، فهو كشفاعته يوم القيامة فى الخلق، ولهذا أمر طالب الدعاء أن يقول : «فشفعه فى وشفعنى فيه» «التوسل والوسيلة» (ص ١٩٨) .

وقال الألبانى :يرى المخالفون : أن هذا الحديث يدل على جواز التوسل فى الدعاء بجاه النبى ﷺ أو غيره من الصالحين، إذ فيه أن النبى ﷺ علَّم الأعمى أن يتوسل به فى دعائه، وقد فعل الأعمى ذلك فعاد بصيراً .

وأما نحن فنرى أن هذا الحديث لا حجة لهم فيه على التوسل المختلف فيه، وهو التوسل بالذات، بل هو دليل آخر على النوع الثالث من أنواع التوسل المشروع ؛ لأن توسل الأعمى إنما كان بدعائه. والأدلة على ما نقول من الحديث نفسه كثيرة، وأهمها :

أولاً : أن الأعمى إنما جاء إلى النبى ﷺ ليدعو له، وذلك قوله : «ادع الله أن يعافينى» فهو قد توسل إلى الله تعالى بدعائه ﷺ، لأنه يعلم أن دعاءه ﷺ أرجى للقبول عند الله بخلاف دعاء غيره، ولو كان قصد الأعمى التوسل بذات النبى ﷺ أو جاهه أو حقه لما كان ثمة حاجة به إلى أن يأتى النبى ﷺ، ويطلب منه الدعاء له، بل كان يقعد فى بيته، ويدعو ربه بأن يقول مثلاً : «اللهم إنى أسألك بجاه نبيك ومنزلته عندك أن تشفينى، وتجعلنى بصيراً » . ولكنه لم يفعل، لماذا؟ لأنه عربى يفهم معنى التوسل فى لغة العرب حق الفهم، ويعرف أنه ليس كلمةً يقولها صاحب الحاجة، يذكر فيها اسم المتوسَّل به، بل لا بد أن يشتمل على المجيء إلى من يعتقد فيه الصلاح والعلم بالكتاب والسنة، وطلب الدعاء منه له .

ثانياً : أن النبى ﷺ وعده بالدعاء مع نصحه له ببيان ما هو الأفضل له، وهو قوله ﷺ : « **إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك**» . وهذا الأمر الثانى هو ما أشار إليه ﷺ فى الحديث الذى رواه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال : « **إذا ابتليتُ عبدى بحبيبتيه** - أى عينيه - **فصبر، عوضته منهما الجنة** » رواه البخارى . =

ثالثاً : إصرار الأعمى على الدعاء وهو قوله : ((فادع)) فهذا يقتضى أن الرسول ﷺ دعا له، لأنه ﷺ خير من وفى بما وعد، وقد وعده بالدعاء له إن شاء كما سبق، فقد شاء الدعاء وأصر عليه، فإذن لابد أنه ﷺ دعا له، فثبت المراد، وقد وجه النبى ﷺ الأعمى بدافع من رحمته، وبحرص منه على أن يستجيب الله تعالى دعاءه فيه، وجهه إلى النوع الثانى من التوسل المشروع، وهو التوسل بالعمل الصالح، ليجمع له الخير من أطرافه، فأمره أن يتوضأ ويصلى ركعتين ثم يدعو لنفسه وهذه الأعمال طاعة لله سبحانه وتعالى يقدمها بين يدى دعاء النبى ﷺ له، وهى تدخل فى قوله تعالى : ﴿**وابتغوا إليه الوسيلة**﴾ .

وهكذا فلم يكتف الرسول ﷺ بدعائه للأعمى الذى وعده به، بل شغله بأعمال فيها طاعة لله سبحانه وتعالى وقربة إليه، ليكون الأمر مكتملاً من جميع نواحيه، وأقرب إلى القبول والرضا من الله سبحانه وتعالى، وعلى هذا، فالحادثة كلها تدور حول الدعاء- كما هو ظاهر- وليس فيها ذكر شيء مما يزعمون .

رابعاً : أن فى الدعاء الذى علمه رسول الله ﷺ إياه أن يقول :((اللهم فشفعه فى)) وهذا يستحيل حمله على التوسل بذاته ﷺ، أو جاهه، أو حقه، إذا أن المعنى : اللهم اقبل شفاعته ﷺ فى ، أى اقبل دعاءه فى أن ترد على بصرى، والشفاعة لغة الدعاء، وهو المراد بالشفاعة الثابتة له ﷺ ولغيره من الأنبياء والصالحين يوم القيامة، وهذا يبين أن الشفاعة أخص من الدعاء، إذ لا تكون إلا إذا كان هناك اثنان يطلبان أمراً،فيكون أحدهما شفيعاً للآخر،بخلاف الطالب الواحد الذى لم يشفع غيره، قال فى ((لسان العرب)) : ((الشفاعة كلام الشفيع للملك فى حاجة يسألها لغيره، والشافع الطالب لغيره، يتشفع به إلى المطلوب، يقال تشفعت بفلان إلى فلان، فشفعنى فيه)). فثبت بهذا الوجه أيضاً أن توسل الأعمى إنما كان بدعائه ﷺ لا بذاته .

خامساً : إن مما علم النبى ﷺ الأعمى أن يقوله : ((وشفعنى فيه)) أى اقبل شفاعتى، أى دعائى فى أن تقبل شفاعته ﷺ، أى دعاءه فى أن ترد على بصرى. هذا الذى لا يمكن أن يفهم من هذه الجملة سواه .

ولهذا ترى المخالفين يتجاهلونها ولا يتعرضون لها من قريب أو من بعيد، لأنها تنسف بنيانهم من القواعد، وتجتثه من الجذور، وإذا سمعوها رأيتهم ينظرون إليك نظر المغشى عليه. ذلك أن شفاعة الرسول ﷺ فى الأعمى مفهومة، ولكن شفاعة الأعمى فى الرسول ﷺ كيف تكون؟ لا جواب لذلك عندهم البتة. ومما يدل على شعورهم بأن هذه الجملة تبطل تأويلاتهم أنك لا ترى واحداً منهم يستعملها، فيقول فى دعائه مثلاً : اللهم شفع فى نبيك، وشفعنى فيه .

سادساً : إن هذا الحديث ذكره العلماء فى معجزات النبى ﷺ ودعائه المستجاب، وما أظهره الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات، فإنه بدعائه ﷺ لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره، ولذلك رواه المصنفون فى ((دلائل النبوة)) كالبيهقى وغيره، فهذا يدل على أن السر فى شفاء الأعمى إنما هو دعاء النبى ﷺ .ويؤيده كل من دعا به من العميان مخلصاً إليه تعالى، منيباً إليه قد عوفى، بل على الأقل لعوفى واحد منهم، وهذا ما لم يكن ولعله لا يكون أبداً .

«الطنفسة»: مثلثة الطاء والفاء أيضاً، وقد تفتح الطاء وتكسر الفاء: اسم للبساط، وتطلق على حصير من سعف يكون عرضه ذراعاً.

كما أنه لو كان السر فى شفاء الأعمى أنه توسل بجاه النبى ﷺ وقدره وحقه، كما يفهم عامة المتأخرين، لكان من المفروض أن يحصل هذا الشفاء لغيره من العميان الذين يتوسلون بجاهه ﷺ، بل ويضمون إليه أحياناً جاه جميع الأنبياء المرسلين، وكل الأولياء والشهداء والصالحين، وجاه كل من له جاه عند الله من الملائكة، والإنس والجن أجمعين. ولم نعلم ولا نظن أحداً قد علم حصول مثل هذا خلال هذه القرون الطويلة بعد وفاته ﷺ إلى اليوم .

إذا تبين للقارئ الكريم ما أوردناه من الوجوه الدالة على أن حديث الأعمى إنما يدور حول التوسل بدعائه ﷺ، وأنه لا علاقة له بالتوسل بالذات، فحينئذ يتبين له أن قول الأعمى فى دعائه : «اللهم إنى أسألك، وأتوسل إليك بنبيك محمد ﷺ» إنما المراد به : أتوسل إليك بدعاء نبيك، أى على حذف المضاف، وهذا أمر معروف فى اللغة، كقوله تعالى : ﴿**واسأل القرية التى كنا فيها، والعير التى أقبلنا فيها**﴾ أى أهل القرية وأصحاب العير. ونحن ومخالفونا متفقون على ذلك، أى على تقدير مضاف محذوف، وهو مثل ما رأينا فى دعاء عمر وتوسله بالعباس، فإما أن يكون التقدير : إنى أتوجه إليك بـ [جاه] نبيك، ويا محمد إنى توجهت بـ [ذاتك] أو [مكانتك] إلى ربى كما يزعمون، وإما أن يكون التقدير : إنى أتوجه إليك بـ [دعاء] نبيك، ويا محمد إنى توجهت بـ[دعاءك] إلى ربى كما هو قولنا . ولا بد لترجيح أحد التقديرين من دليل يدل عليه. فأما تقديرهم (بجاهه) فليس لهم عليه دليل لا من هذا الحديث ولا من غيره،إذ ليس فى سياق الكلام ولا سياقه تصريح أو إشارة لذكر الجاه أو ما يدل عليه إطلاقاً، كما أنه ليس عندهم شىء من القرآن أو من السنة أو من فعل الصحابة يدل على التوسل بالجاه، فبقى تقديرهم من غير مرجح، فسقط من الاعتبار، والحمد لله .

أما تقديرنا فيقوم عليه أدلة كثيرة، تقدمت فى الوجوه السابقة .وثمة أمر آخر جدير بالذكر، وهو أنه لو حمل حديث الضرير على ظاهره، وهو التوسل بالذات لكان معطلاً لقوله فيما بعد : «اللهم فشفعه فى ، وشفعنى فيه » وهذا لا يجوز كما لا يخفى، فوجب التوفيق بين هذه الجملة والتى قبلها. وليس ذلك إلا على ما حملناه من أن التوسل كان بالدعاء، فثبت المراد، وبطل الاستدلال به على التوسل بالذات، والحمد لله .

على أننى أقول : لو صح أن الأعمى إنما توسل بذاته ﷺ، فيكون حكماً خاصاً به ﷺ، لا يشاركه فيه غيره من الأنبياء والصالحين، وإلحاقهم به مما لا يقبله النظر الصحيح، لأنه ﷺ سيدهم وأفضلهم جميعاً، فيمكن أن يكون هذا مما خصهُ الله به عليهم ككثير مما صح به الخبر، وباب الخصوصيات لا تدخل فيه القياسات، فمن رأى أن توسل الأعمى كان بذاته لله، فعليه أن يقف عنده، ولا يزيد عليه كما نقل عن الإمام أحمد والشيخ العز بن عبد السلام رحمهما الله تعالى . هذا هو الذى يقتضيه البحث العلمى مع الإنصاف، والله الموفق للصواب . «التوسل» للألبانى (ص ٧٦-٨٣) باختصار.

(١٠٣٣) - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى اللَّهِ حَاجَةٌ، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ وَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لْيُثْنِ عَلَى اللَّهِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لْيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالسَّلاَمَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، لاَ تَدَعْ لِي ذَنْباً إِلاَّ غَفَرْتَهُ، وَلاَ هَمًّا إِلاَّ فَرَّجْتَهُ وَلاَ حَاجَةً هِيَ لَكَ رِضاً إِلاَّ قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ». رواه الترمذيّ وابن ماجه كلاهما من رواية فائد بن عبد الرحمن بن أبي الورقاء عنه، وزاد ابن ماجه بعد قوله:

«يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ: ثُمَّ يَسْأَلُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ مَا شَاءَ فَإِنَّهُ يُقَدَّرُ». ورواه الحاكم باختصار، ثم قال: أخرجته شاهداً، وفايدٌ مستقيمُ الحديث، وزاد بعد قوله:

«وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالْعِصْمَةَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ» (١).

قال الحافظ: فايد متروك، روى عنه الثقات، وقال ابن عديٍّ: مع ضعفه يكتب حديثه.

(١٠٣٤) - وَرَوَاهُ الأَصْبَهَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا عَلِيُّ أَلاَ أُعَلِّمُكَ دُعَاءً إِذَا أَصَابَكَ غَمٌّ أَوْ هَمٌّ تَدْعُو بِهِ رَبَّكَ فَيُسْتَجَابُ لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَيُفَرَّجُ عَنْكَ: تَوَضَّأْ، وَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَاحْمَدِ اللَّهِ، وَأَثْنِ عَلَيْهِ، وَصَلِّ عَلَى نَبِيِّكَ، وَاسْتَغْفِرْ لِنَفْسِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمواتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: اللَّهُمَّ كَاشِفَ الْغَمِّ، مُفَرِّجَ الْهَمِّ، مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ إِذَا دَعَوْكَ، رَحْمنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَرَحِيمَهُمَا فَارْحَمْنِي فِي حَاجَتِي هذِهِ بِقَضَائِهَا وَنَجَاحِهَا رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ» (٢).

(١٠٣٥) - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تُصَلِّيهِنَّ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، وَتَتَشَهَّدُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا تَشَهَّدْتَ فِي آخِرِ صَلاَتِكَ فَأَثْنِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَاقْرَأْ وَأَنْتَ سَاجِدٌ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ سَبْعَ

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٤٧٩) باب ما جاء فى صلاة الحاجة . وابن ماجة فى «الإقامة» (١٣٨٤) باب ما جاء فى صلاة الحاجة . وفى سنده فائد بن عبد الرحمن الكوفى وهو متروك كما فى «التقريب» (١٠٧/٢) .

(٢) **ضعيف** : رواه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (١٣٠٥/١٣٧/٢) وفى سنده عبد العزيز بن زياد وهو مجهول .

مَرَّاتٍ، وَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ، وَمُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ، وَاسْمِكَ الأَعْظَمِ، وَجَدِّكَ الأَعْلَى، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ، ثُمَّ سَلْ حَاجَتَكَ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ، ثُمَّ سَلِّمْ يَمِيناً وَشِمَالاً وَلاَ تُعَلِّمُوهَا السُّفَهَاءَ، فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ بِهَا فَيُسْتَجَابُونَ» [(١)]. رواه الحاكم، وقال: قال أحمد بن حرب: قد جربته فوجدته حقًّا، وقال إبراهيم ابن علي الديبلي: قد جربته فوجدته حقًّا، وقال الحاكم: قال لنا أبو زكريا: قد جرَّبته فوجدته حقًّا. قال الحاكم: قد جرَّبته فوجدته حقًّا. تفرَّد به عامر بن خدَّاش، وهو ثقة مأمون، انتهى.

قال الحافظ: أمَّا عامر بن خداش هذا هو النّيسابوري. قال شيخنا الحافظ أبو الحسن: كان صاحب مناكير، وقد تفرَّد به عن عمر بن هارون البلخي وهو متروك متهم أثنى عليه ابن مهدي وحده فيما أعلم، والاعتماد في مثل هذا على التجربة، لا على الإسناد [(٢)]، والله أعلم.

(١٠٣٦) ـ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ بِدَعَوَاتٍ فَقَالَ: إِذَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكَ فَقَدِّمْهُنَّ، ثُمَّ سَلْ حَاجَتَكَ يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، يَا صَرِيخَ الْمُسْتَصْرِخِينَ، يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ، يَا كَاشِفَ السُّوءِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، يَا إِلَهَ الْعَالَمِينَ بِكَ أُنْزِلُ حَاجَتِي، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهَا فَاقْضِهَا». رواه الأصبهاني، وفي إسناده إسماعيل بن عياش [(٣)]. وله شواهد كثيرة [(٤)].

---

(١) موضوع : رواه الحاكم فى «المائة» كما فى «تنزيه الشريعة» لابن عرّاق (٩٢/١١٢/٢) ومن طريقه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٢٠٢١/٣٥/٣) وابن الجوزى فى «الموضوعات» (١٤٢/٢) وقال : هذا حديث موضوع بلا شك وإسناده كما ترى، وفى إسناده عمر بن هارون قال يحيى : كذاب، وقال ابن حبان : يروى عن الثقات المعضلات، ويدّعى شيوخاً لم يرهم، وقد صح عن النبى ﷺ النهى عن القراءة فى السجود .

(٢) قلت : بل لا يجوز الاعتماد فى مثله على التجربة أيضاً، وما أحسن ما قاله الشوكانى فى «تحفة الذاكرين» (ص١٤٠) بعد أن ذكر كلام المؤلف هذا :« وأقول : السنة لا تثبت بمجرد التجربة ، ولا يخرج بها الفاعل للشيء معتقداً أنه سنة عن كونه مبتدعاً؛ وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثابت عن رسول الله ﷺ، فقد يجيب الله الدعاء من غير توسل بسنة، وهو أرحم الراحمين، وقد تكون الاستجابة استدراجاً، ومع هذا ففى هذا الذى يقال : إنه حديث؛ مخالفة للسنة المطهرة، فقد ثبت فى السنة ثبوتاً لا شك فيه النهى عن قراءة القرآن فى الركوع والسجود، فهذا من أعظم الدلائل على كون هذا المروى موضوعاً، ولا سيما وفى إسناده عمر بن هارون بن يزيد الثقفى البلخى المذكور، فإنه من المتروكين المتهمين، وإن كان حافظاً، ولعل ثناء ابن مهدى عليه من جهة حفظه، وكذا تلميذه عامر بن خداش، فلعل هذا من مناكيره التى صار يرويها. والعجب من اعتماد مثل الحاكم والبيهقى والواحدى ومن بعدهم على التجريب فى أمر يعلمون جميعاً أنه يشتمل على خلاف السنة المطهرة، وعلى الوقوع فى مناهيها » .قاله الألبانى فى «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢١٦،٢١٧) .

(٣) كذا قال، والصواب «أبو بكر بن عياش» كما عند الأصبهانى .

(٤) موضوع : رواه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (١٣٠٧/١٣٨/٢) وفى سنده محمد بن زكريا الغلابى البصرى، قال الدارقطنى : يضع الحديث .

الترغيب في صلاة الاستخارة وما جاء في تركها

(١٠٣٧) ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ». رواه أحمد وأبو يعلى والحاكم، وزاد: «وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ: تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ». وقال: صحيح الإسناد كذا قال، ورواه الترمذي، ولفظه:

«مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: كَثْرَةُ اسْتِخَارَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَسَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ». وقال: حديث غريب لا نعرفه إلاَّ من حديث محمد بن أبي حميد، وليس بالقويّ عند أهل الحديث، ورواه البزار، ولفظه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ اسْتِخَارَتُهُ رَبَّهُ، وَرِضَاهُ بِمَا قَضَى، وَمِنْ شَقَاءِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ الاِسْتِخَارَةَ، وَسَخَطُهُ بَعْدَ الْقَضَاءِ»[1]. ورواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب، والأصبهاني بنحو البزار.

(١٠٣٨) ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاِسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلاَ أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ». قَالَ: «وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ». رواه البخاريّ، وأبو داود والترمذيّ والنسائيّ، وابن ماجه[2].

* * * *

---

(١) **ضعيف** : رواه أحمد (١٦٨/١) والترمذى (٢١٥١) والبزار (١١٠/ مسند سعد المفرد) والحاكم (١٥٨/١) وصححه ووافقه الذهبى. قلت : فى سنده محمد بن أبى حميد الأنصارى الزرقى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (١٥٦/٢) وقال الذهبى نفسه : ضعفوه . وذكر له هذا الحديث فى ترجمته«الميزان» (٧٤٥٧/٣) وقال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبى حميد، ويقال له أيضاً : حماد بن أبى حميد، وهو إبراهيم المدينى، فليس هو بالقوى عند أهل الحديث. ورواه أبو يعلى (٧٠٢) والبزار (١١١) وفى سنده عبد الرحمن بن أبى بكر بن عبيد الله وهو ضعيف .

(٢) رواه البخارى فى «الدعوات» (٦٣٨٢) باب الدعاء عند الاستخارة. وأحمد (٣٤٤/٣) وأبو داود (١٥٣٨) والترمذى (٤٨٠) والنسائى (٨٠/٦) وابن ماجه (١٣٨٣) .

كتاب الجمعة

الترغيب في صلاة الجمعة والسعي إليها وما جاء في فضل يومها وساعتها

(١٠٣٩) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى، وَزِيَادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا». رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه[١].

«لغا»: قيل معناه خاب من الأجر، وقيل: أخطأ، وقيل: صارت جمعته ظهراً، وقيل: غير ذلك.

(١٠٤٠) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ». رواه مسلم وغيره[٢].

(١٠٤١) ـ وَرَوَى الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجُمُعَةُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَزِيَادَةِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ (الأنعام: ١٦)»[٣].

(١٠٤٢) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسٌ مَنْ عَمِلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ عَادَ مَرِيضاً، وَشَهِدَ جَنَازَةً وَصَامَ يَوْماً وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً». رواه ابن حبان في صحيحه[٤].

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٩٥٥) باب فضل من استمع وأنصت فى الخطبة . وأبو داود فى «الصلاة» (١٠٥٠) باب فضل الجمعة. والترمذى فى «الصلاة» (٤٩٨) باب ما جاء فى الوضوء يوم الجمعة. وابن ماجه فى «الصلاة» (١٠٩٠) باب ما جاء فى الرخصة فى ذلك .

(٢) رواه مسلم فى «الطهارة» (٥٤١) باب الصلوات الخمس والجمعة. وأحمد (٢/٤٠٠) والترمذى فى «الصلاة» (٢١٤) باب ما جاء فى فضل الصلوات الخمس .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٣/٢٩٨) رقم (٣٤٥٩) وفى « مسند الشاميين» (١٦٨١) وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢/١٧٣،١٧٤) : فيه محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه، قال أبو حاتم : لم يسمع من أبيه شيئاً .

(٤) **حسن** : رواه ابن حبان (٢٧٧١) وأبو يعلى (١٠٤٤) .

(١٠٤٣) ـ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَحِقَنِي عُبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنَا أَمْشِي إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنَّ خُطَاكَ هذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ سَمِعْتُ أَبَا عَبْسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ**» [١]. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، ورواه البخاريّ. وعنده قال عباية: أَدْرَكَنِي أَبُو عَبْسٍ وَأَنَا ذَاهِبٌ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ**»، وليس عنده قول عباية ليزيد [٢].

(١٠٤٤) ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَيَرْكَعَ مَا بَدَا لَهُ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَداً ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يُصَلِّيَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى**» [٣]. رواه أحمد وابن خزيمة في صحيحه، ورواة أحمد ثقات.

(١٠٤٥) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ طِيباً إِنْ كَانَ عِنْدَهُ ثُمَّ مَشَى إِلَى الْجُمُعَةِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَلَمْ يَتَخَطَّ أَحَداً وَلَمْ يُؤْذِهِ ثُمَّ رَكَعَ مَا قَضَى لَهُ ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى يَنْصَرِفَ الإِمَامُ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ**» [٤]. رواه أحمد والطبراني من رواية حرب عن أبي الدرداء ولم يسمع منه.

(١٠٤٦) ـ وَعَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ نُبَيْشَةُ الْهُذَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ لاَ يُؤْذِي أَحَداً، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الإِمَامَ خَرَجَ صَلَّى مَا بَدَا لَهُ، وَإِنْ وَجَدَ الإِمَامَ قَدْ خَرَجَ جَلَسَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ حَتَّى يَقْضِيَ الإِمَامُ جُمُعَتَهُ وَكَلاَمَهُ إِنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا أَنْ يَكُونَ كَفَّارَةَ الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا**». رواه أحمد، وعطاء لم يسمع من نبيشة فيما أعلم [٥].

---

(١) **صحيح** : رواه الترمذى فى «فضائل الجهاد» (١٦٣٢) باب ما جاء فى فضل من اغبرت قدماه فى سبيل الله .

(٢) رواه البخارى فى «الجمعة» (٩٠٧) باب المشى إلى الجمعة. وفى «الجهاد» (٢٨١١) باب من اغبرت قدماه فى سبيل الله .

(٣) **حسن** :رواه أحمد (٥/٤٢٠) وابن خزيمة (١٧٧٥) والطبرانى فى «الكبير» (٤/١٦٠،١٦١) رقم (٤٠٠٦) .

(٤) **ضعيف** : رواه أحمد (٥/١٩٨) وفى سنده انقطاع بين حرب بن قيس وأبى الدرداء رضى الله عنه.

(٥) **ضعيف** : رواه أحمد (٥/٧٥) وفى سنده انقطاع بين عطاء الخراسانى ونبيشة الهذلى رضى الله عنه.

(١٠٤٧) -وعن سلمان رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **لاَ يَغْتَسِلُ رَجُلُ يَوَمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَّهَر مَا استَطَاعَ مِنَ الَطهُور وَيُدْهِنُ مِنَ دِهنِه ويمس مِنَ طِيبِ بيتِه ، ثُمّ يَخرُجُ فَلا يَفْرَق بِين اثنتَين ، ثُم يُصلِي ما كَتب لَه ثَمَ ينصب إِذَا تكلم الإمام غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى** » رواه البخارى والنسائى [١] .

(١٠٤٨) - وفى رواية للنسائى : « **مَا مِنَ رَجلُ يَتطهر يَومَ الجمعة كَمَا أُمَر ثُمّ يَخرجُ مِنَ بَيْتِهِ حَتَى يَأْتِى الجمَعَة ، وَيَنْصَب حَتَى يَقْضِى صَلاَته إلاَ كَانَ كفَارةَ لِمَاَ قَبلَّهَ مِنَ الجمعة**» [٢] .
ورواه الطبرانى فى الكبير بإسناد حسن نحو رواية النسائى ، وقال فى آخره:

« **إلاَ كَانَ كَفَارَةُ له بيْنَهُ وبين الجمُعّةِ الأُخْرىَ ، مَا اجُتنَبتَ المقتلة وذلك الدهِر كلَه** » [٣] .

(١٠٤٩) ـ وَرُوِيَ عَنْ عَتِيقِ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيق، وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَخطَايَاهُ، فَإِذَا أَخذَ فِي الْمَشْيِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خطْوَةٍ عِشْرُونَ حَسَنَةً، فَإِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلاَةِ أُجِيزَ بِعَمَلِ مِائَتَيِّ سَنَةٍ**». رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفي الأوسط أيضاً عن أبي بكر رضي الله عنه وحده، وقال فيه:

«**كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَمَلُ عِشْرِينَ سَنَةً**» [٤].

(١٠٥٠) ـ وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ غَسَلَ [٥] يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ وَبَكَّرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا**» [٦]. رواه أحمد، وأبو داود

---

(١) رواه البخارى فى «الجمعة» (٨٨٣) باب الدُّهن للجمعة .

(٢) **صحيح** : رواه النسائى فى «الجمعة» (١٠٤/٣) باب فضل الإنصات وترك اللغو يوم الجمعة.

(٣)**حسن** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٣٧/٦) رقم (٦٠٨٩) .

(٤) **ضعيف**: رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٣٩/١٨) رقم (٢٩٢) وفى «الأوسط» (٤٤١٣) وفى سنده الضحاك بن حمزة وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٣٧٢/١) .

(٥) زاد أبو داود فى رواية له «رأسه» وقال البيهقى فى «الشعب» (٩٧/٣) يريد والله أعلم : غسل رأسه من الدهن والخطى وما كانوا يجعلونه فى رؤوسهم .

(٦) **صحيح** : رواه أحمد (٩/٤، ١٠٤) وأبو داود فى «الطهارة» (٣٤٥، ٣٤٩) باب فى الغسل يوم الجمعة .والترمذى فى «الصلاة» (٤٩٦) باب ما جاء فى فضل الغسل يوم الجمعة . والنسائى فى «الجمعة» (٩٥/٣،٩٦) باب فضل غسل يوم الجمعة .وابن ماجه فى « الإقامة » (١٠٨٧) باب =

والترمذي، وقال: حديث حسن، والنسائيّ وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وصححه، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس [(١)].

قال الخطابي [(٢)]: قوله عليه الصلاة والسلام: «غَسَلَ وَاغْتَسَلَ وَبَكَّرَ وَابْتَكَرَ».

اختلف الناس في معناه، فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام المتظاهر الذي يراد به التوكيد، ولم تقع المخالفة بين المعنيين لاختلاف اللفظين، وقال: ألا تراه يقول في هذا الحديث: «وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ»، ومعناهما واحد، وإلى هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد. وقال بعضهم قوله: «غَسَلَ»، معناه غسل الرأس خاصة [(٣)]، وذلك لأن العرب لهم لِمَم وشعور، وفي غسلها مؤنة فأراد غسل الرأس من أجل ذلك، وإلى هذا ذهب مكحول، وقوله: «وَاغْتَسَلَ»، معناه غسل سائر الجسد، وزعم بعضهم أن قوله: غَسَلَ، معناه أصاب أهله قبل خروجه إلى الجمعة ليكون أملك لنفسه، وأحفظ في طريقه لبصره، وقوله: «وَبَكَّرَ وَابْتَكَرَ». زعم بعضهم أن معنى بكّر أدرك باكورة الخطبة، وهي أوّلها، ومعنى ابتكر: قدم في الوقت، وقال ابن الأنباري: معنى بكر: تصدَّق قبل خروجه. وتأوَّل في ذلك ما روي في الحديث من قوله ﷺ: «باكِرُوا بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ الْبَلاَءَ لاَ يَتَخَطَّاهَا».

وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة: من قال في الخبر: «غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ». يعني بالتشديد معناه جامع فأوجب الغسل على زوجته، أو أمته، وَاغْتَسَلَ، ومن قال: «غَسَلَ وَاغْتَسَلَ». يعني بالتخفيف أراد غسل رأسه، واغتسل فضل سائر الجسد لخبر طاوس عن ابن عباس، ثم روى بإسناده الصحيح إلى طاوس. قال: قلت لابن عباس: زعموا أنَّ رسول الله ﷺ قال:

«اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغسِلُوا رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُباً، وَمَسُّوا مِنَ الطِّيبِ». قال ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الطِّيبُ فَلاَ أَدْرِي، وَأَمَّا الْغُسْلُ: فَنَعَمْ [(٤)].

=ما جاء فى الغسل يوم الجمعة . والطيالسى (١١١٤) وابن خزيمة (١٧٥٨، ١٧٦٧) والدارمى (٣٦٣/١) وابن حبان (٢٧٨١) والبغوى فى «شرح السنة» (١٠٦٤) والحاكم (٢٨١/١، ٢٨٢) والطبرانى فى «الكبير» (٢١٥/١) رقم (٥٨٥) والبيهقى فى «السنن» (٢٢٧/٣، ٢٢٩) وفى «الشعب» (٢٩٨٨).

(١) **موضوع** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٤٤١٤) والبزار (٤٣٣- زوائد ابن حجر) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٧٢/٢) فيه عطاء بن عجلان وهو كذاب .

(٢) فى «معالم السنن» (٢١٣/١،٢١٤) .

(٣) وهذا ما صرحت به رواية أبى داود الثانية .

(٤) رواه البخارى فى «الجمعة» (٨٨٥) باب الدُّهن للجمعة .

(١٠٥١) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ، وَدَنَا وَابْتَكَرَ، وَاقْتَرَبَ وَاسْتَمَعَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا قِيَامُ سَنَةٍ وَصِيَامُهَا**». رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح [١].

(١٠٥٢) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عُرِضَتِ الْجُمُعَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جَاءَهُ بِهَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَفِّهِ كَالْمِرْآةِ الْبَيْضَاءِ فِي وَسَطِهَا كَالنُّكْتَةِ السَّوْدَاءِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟» قَالَ: هَذِهِ الْجُمُعَةُ يَعْرِضُهَا عَلَيْكَ رَبُّكَ لِتَكُونَ لَكَ عِيداً، وَلِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَلَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ، تَكُونُ أَنْتَ الأَوَّلَ وَتَكُونُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى مِنْ بَعْدِكَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لاَ يَدْعُو أَحَدٌ رَبَّهُ فِيهَا بِخَيْرٍ هُوَ لَهُ قُسِمَ إِلاَّ أَعْطَاهُ، أَوْ يَتَعَوَّذُ مِنْ شَرٍّ إِلاَّ دَفَعَ عَنْهُ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ، وَنَحْنُ نَدْعُوهُ فِي الآخِرَةِ يَوْمَ الْمَزِيدِ. الحديث. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد [٢].

(١٠٥٣) ـ وَعَنْ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الأَيَّامِ وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الأَضْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَفِيهِ خَمْسُ خِلَالٍ: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ، وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الأَرْضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لاَ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ مَا لَم يَسْأَلْ حَرَاماً، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلاَ سَمَاءٍ، وَلاَ أَرْضٍ، وَلاَ رِيَاحٍ، وَلاَ جِبَالٍ، وَلاَ بَحْرٍ إِلاَّ وَهُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ**»[٣]. رواه أحمد وابن ماجه بلفظ واحد، وفي إسنادهما عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ممّن احتجَّ به أحمد وغيره، ورواه أحمد أيضاً والبزار من طريق عبد الله أيضاً من حديث سعد بن عبادة. وبقية رواته ثقات مشهورون .

---

(١) **حسن لغيره** : رواه أحمد (٢/٢٠٩) والحاكم (١/٢٨٢) والبيهقى فى «السنن» (٣/٢٢٧) وفى سنده عثمان بن خالد الشامى ذكره ابن حبان فى «الثقات» (٧/١٩٣) وذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٦/١٤٨) وقال : روى عن أبى الأشعث الصغانى، روى عنه ثور بن يزيد وحده سمعت أبى يقول ذلك . وقال الذهبى فى « تلخيص المستدرك » : مجهول . قلت : ولكن يشهد له حديث أوس بن أوس الثقفى رضى الله عنه .

(٢) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٢٠٨٤) .

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (٣/٤٣٠) وابن ماجه فى «الإقامة» (١٠٨٤) باب فى فضل الجمعة.وفى سنده عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبى طالب وهومختلف فيه، وقال الحافظ فى «التقريب» (١/٤٤٨) صدوق، فى حديثه لين، ويقال تغير بآخره. ورواه أحمد (٥/٢٨٤) والبزار (٣٧٣٨- البحر الزخار) عن سعد بن عبادة رضى الله عنه. وفى سنده عبد الله بن محمد بن عقيل. وفيه أيضاً عمرو بن شرحبيل بن سعيد وهو مقبول كما فى «التقريب» (٢/٧٢) .

(١٠٥٤) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا**» [١]. رواه مسلم، وأبو داود والترمذيّ والنسائيّ، وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال:

«**مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَلاَ غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، هَدَانَا اللَّهُ لَهُ، وَضَلَّ النَّاسُ عَنْهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ فَهُوَ لَنَا، وَالْيَهُودُ يَوْمَ السَّبْتِ، وَالنَّصَارَى يَوْمَ الأَحَدِ، إنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إلاَّ أَعْطَاهُ**». فذكر الحديث [٢].

(١٠٥٥) ـ وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا مِنَ الصَّلاَةِ عَلَيَّ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**»، قَالُوا: وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاَتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ: أَيْ بَلِيتَ؟ فَقَالَ: «**إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلاَ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَامَنَا**»[٣]. رواه أبو داود والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له، وهو أتمُّ، وله علة دقيقة أشار إليها البخاري وغيره، ليس هذا موضعها وقد جمعت طرقه في جزء.

«أرمت»: بفتح الراء وسكون الميم: أي صرت رميماً، وروي أُرمت بضم الهمزة وسكون الميم.

(١٠٥٦) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلاَ تَغْرُبُ عَلَى أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إلاَّ وَهِيَ تَفْزَعُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إلاَّ هَذَيْنِ الثَّقَلَيْنِ الْجِنَّ وَالإِنْسَ**» [٤]. رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، ورواه أبو داود وغيره أطول من هذا، وقال في آخره:

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٩٤٣) باب فضل يوم الجمعة . والنسائى فى «الصلاة» (٨٩/٣) باب ذكر فضل يوم الجمعة .

(٢) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (١٧٢٦/١١٤/٣) .

(٣) **صحيح** : رواه أبو داود فى «الصلاة» (١٠٤٧) باب فضل يوم الجمعة . والنسائى فى «الجمعة» (٩٢،٩١/٣) باب إكثار الصلاة على النبى ﷺ يوم الجمعة . وابن ماجه فى «الإقامة» (١٠٨٥) باب فى فضل الجمعة . والدارمى (٣٦١/١) والطبرانى فى «الكبير» (٥٨٩) وإسماعيل القاضى فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» (٢٢) وابن حبان (٩١٠) والحاكم (٢٧٨/١) والبيهقى فى «السنن» (٢٤٨/٣) وصححه ووافقه الذهبى .

(٤) **صحيح** : رواه عبد الرزاق فى «المصنف» (٥٥٦٣) وأحمد (٢٧٢/٢، ٤٥٧) وابن خزيمة (١٧٢٧) وابن حبان (٢٧٧٠) والبغوى فى «شرح السنة» (٤٥٧/٢) .

«وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إلاَّ وَهِيَ مُصِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقاً مِنَ السَّاعَةِ إلاَّ الإنْسَ وَالْجِنَّ» [1].

«مصيخة»: معناه مستمعة مصغية تتوقع قيام الساعة.

(١٠٥٧) ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُحْشَرُ الأَيَّامُ عَلَى هَيْئَتِهَا، وَتُحْشَرُ الْجُمُعَةُ زَهْرَاءَ مُنِيرَةً أَهْلُهَا يَحُفُّونَ بِهَا كَالْعَرُوسِ تُهْدَى إِلَى خِدْرِهَا تُضِيءُ لَهُمْ يَمْشُونَ فِي ضَوْئِهَا أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلْجِ بَيَاضاً، وَرِيحُهُمْ كَالْمِسْكِ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ الْكَافُورِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلاَنِ لاَ يَطْرُقُونَ تَعَجُّباً حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، لاَ يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ الْمُؤَذِّنُونَ الْمُحْتَسِبُونَ» [2]. رواه الطبراني وابن خزيمة في صحيحه، وقال: إن صحَّ هذا الخبر، فإن في النفس من هذا الإسناد شيئاً.

قال الحافظ: إسناده حسن، وفي متنه: غرابة.

(١٠٥٨) ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِتَارِكٍ أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ غَفَرَ لَهُ». رواه الطبراني في الأوسط مرفوعاً فيما أرى بإسناد حسن [3].

(١٠٥٩) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَضَلَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، كَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ وَالأَحَدُ لِلنَّصَارَى فَهُمْ لَنَا تَبَعٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلاَئِقِ». رواه ابن ماجه والبزار، ورجالهما رجال الصحيح إلاَّ أن البزار قال:

«نَحْنُ الآخِرُونَ فِي الدُّنْيَا الأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَغْفُورُ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلاَئِقِ» [4]، وهو في مسلم بنحو اللفظ الأول من حديث حذيفة وحده [5].

---

(١) **صحيح**: رواه أبو داود فى «الصلاة» (١٠٤٦) باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة.

(٢) **حسن**: رواه الطبرانى فى «مسند الشاميين» (٣٨٩/٢، ٣٩٠) رقم (١٥٥٧) وابن خزيمة (١٧٣٠/١١٧/٣) والحاكم (٢٧٧/١).

(٣) **موضوع**: رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٤٨١٧) وابن الأعرابى فى «معجمه» (١٤٧) وابن بشران فى «الأمالى» (٢٩٠/٢٤) كما فى «الضعيفة» (٣١٠/١) وفى سنده أبى عمار، وهو زياد ابن ميمون وهو كذاب. وانظر «الضعيفة» (٢٩٧).

(٤) **صحيح**: رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (١٠٨٣) باب فى فرض الجمعة. والبزار (٤٢٧-زوائد الحافظ ابن حجر).

(٥) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٩٤٩) باب فى هداية هذه الأمة ليوم الجمعة. والنسائى فى «الصلاة» (٨٥/٣) باب إيجاب الجمعة. وهو عن أبى هريرة وحذيفة معاً رضى الله عنهما.

(١٠٦٠) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً لَيْسَ فِيهَا سَاعَةٌ إِلاَّ وَلِلَّهِ فِيهَا سِتُّمِائَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ**» (١). قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ فَدَخَلْنَا عَلَى الْحَسَنِ فَذَكَرْنَا لَهُ حَدِيثَ ثَابِت، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ، وَزَادَ فِيهِ: «**كُلُّهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ**» (٢). رواه أبو يعلى والبيهقي باختصار، ولفظه:

«**لِلَّهِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سِتُّمِائَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ**».

(١٠٦١) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «**فِيهِ سَاعَةٌ لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ**»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا. رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه (٣).

«وأمَّا تعيين الساعة»: فقد ورد فيه أحاديث كثيرة صحيحة، واختلف العلماء فيها اختلافاً كثيراً بسطته في غير هذا الكتاب، وأذكر هنا نبذة من الأحاديث الدالة لبعض الأقوال.

(١٠٦٢) ـ وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلاَةَ**» (٤). رواه مسلم، وأبو داود، وقال: يَعْنِي عَلَى الْمِنْبَرِ، وإلى هذا القول ذهب طوائف من أهل العلم.

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه أبو يعلى (٣٤٨٤) وفى سنده عبد الواحد بن زيد البصرى وهو متروك . وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢/١٦٥) رواه أبو يعلى من رواية عبد الصمد بن أبى حراش عن أم عوام البصرى، ولم أجد من ترجمهما .

(٢) القائل هو عبد الواحد بن زيد والحسن هو البصرى .

(٣) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (٩٣٥) باب الساعة التى فى يوم الجمعة . ومسلم فى «الصلاة» (١٩٣٦) باب فى الساعة التى فى يوم الجمعة . والنسائى فى «الصلاة» (٣/١١٣) باب الساعة التى يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة .

(٤) **ضعيف** : رواه مسلم (١٩٤٢) وأبو داود (١٠٤٩) وابن خزيمة (١٧٣٩) والبيهقى فى «الشعب» (٢٩٨٠) وقال الدارقطنى فى « الإلزامات والتتبع » (ص ٢٣٣-٢٣٥) : «أخرج مسلم حديث ابن وهب عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبى بردة، عن أبى موسى، عن النبى ﷺ فى الساعة المستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ما بين أن يجلس الإمام على المنبر إلى أن تقضى الصلاة فيها، وهذا الحديث لم يسنده غير مخرمة بن بكير عن أبيه، عن أبى بردة . وقد رواه جماعة عن أبى بردة قوله . ومنهم من بلغ به أبا موسى، ولم يسنده، والصواب من قول أبى بردة منقطع.

*منقطع هنا : بمعنى مقطوع وهو اصطلاح مستخدم عند بعضهم بهذا المعنى . انظر الكفاية (ص ٥١) .

=

(١٠٦٣) ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لاَ يَسْأَلُ اللَّهَ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئاً إِلاَّ آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَّةُ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: «**هِيَ حِينَ تُقَامُ الصَّلاَةُ إِلَى الانْصِرَافِ مِنْهَا**». رواه الترمذي وابن ماجه كلاهما من طريق كثير بن عبد اللّٰه بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وقال الترمذي: حديث حسن غريب [١].

قال الحافظ: كثير بن عبد اللّٰه واهٍ بمرة، وقد حسّن له الترمذيّ هذا وغيره، وصحّح له حديثاً في الصلح فانتقد عليه الحافظ تصحيحه له بل وتحسينه [٢]، والله أعلم.

= كذلك رواه يحيى بن سعيد القطان عن الثورى عن أبى إسحاق، عن أبى بردة. وتابعه واصل بن الأحدب، رواه عن أبى بردة قوله، قاله جرير، عن مغيرة، عن واصل. وتابعهم مجالد بن سعيد، رواه عن أبى بردة كذلك، وقال النعمان بن عبد السلام : عن الثورى، عن أبى إسحاق، عن أبى بردة، عن أبيه موقوف. ولا يثبت قوله : «عن أبيه» ولم يرفعه غير مخرمة عن أبيه. وقال أحمد بن حنبل، عن حماد ابن خالد : قلت لمخرمة : سمعت من أبيك شيئاً؟ قال : «لا» . أهـ . وقد وافقه الحافظ ابن حجر على ما ذهب إليه فقال فى «الفتح» : (٤٢٢/٢) فى صدر كلامه على هذا الحديث : « إنه أعل بالانقطاع والاضطراب » .

أما الانقطاع ، فلأن مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد عن حماد بن خالد، عن مخرمة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبى مريم، عن موسى بن سلمة، عن مخرمة وزاد : إنما هى كتب كانت عندنا، وقال على بن المدينى : لم أسمع أحداً من أهل المدينة يقول عن مخرمة إنه قال فى شىء من حديثه: سمعت أبى، ولا يقال : مسلم يكتفى فى المعنعن بإمكان اللقاء مع المعاصرة وهو كذلك هنا لأنا نقول : وجود التصريح عن مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف فى دعوى الانقطاع .

وأما الاضطراب، فقد رواه أبو إسحاق وواصل بن الأحدب، ومعاوية بن قرة وغيره، عن أبى بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة، وأبو بردة كوفى فهم أعلم بحديثه من بكير المدنى، وهم عدد واحد، وأيضاً فلو كان عند بردة مرفوعاً لم يفت فيه برأيه بخلاف المرفوع ولهذا جزم الدارقطنى بأن الموقوف هو الصواب « نقلاً عن «ردع الجانى ... » طارق عوض الله بن محمد (ص ٨٢-٨٤) والحديث ضعفه الألبانى فى «ضعيف الجامع» (٦١١٦) وفى «ضعيف سنن أبى داود» (٢٢٩) وفى «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٢١/١) وكذا ضعفه الأرناؤوطان فى «تحقيق زاد المعاد» (٣٩٠/١) .

(١) **ضعيف جدا** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٤٩٠) باب ما جاء فى الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة. وابن ماجه فى «الإقامة» (١١٣٨) باب ما جاء فى الساعة التى ترجى فى الجمعة . والبيهقى فى «الشعب» (٢٩٨١) وفى سنده كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى وهو متروك .

(٢) قال الألبانى : لكن لحديث «الصلح» شاهد من حديث أبى هريرة يتقوى به، وهو مخرج فى «الإرواء» (١٢٩١) « ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٢٢/١) .

(١٠٦٤) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ**» (١). رواه الترمذي، وقال: حديث غريب، ورواه الطبراني من رواية ابن لهيعة، وزاد في آخره: وهِيَ قَدْرُ هذا، يعني قبضة، وإسناده أصلح من إسناد الترمذي.

(١٠٦٥) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَّمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ بِهَا شَيْئاً إِلاَّ قَضَى اللَّهُ لَهُ حَاجَتَهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَشَارَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ بَعْضَ سَاعَةٍ، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، أَوْ بَعْضَ سَاعَةٍ. قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: «**آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ**». قُلْتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ سَاعَةَ صَلاَةٍ؟ قَالَ: «**بَلَى إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى، ثُمَّ جَلَسَ لَمْ يُجْلِسْهُ إِلاَّ الصَّلاَةَ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ**». رواه ابن ماجه، وإسناده على شرط الصحيح (٢).

(١٠٦٦) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ شَيْءٍ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ؟. قَالَ: «**لأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ، وَفِيهَا الصَّعْقَةُ وَفِيهَا الْبَعْثَةُ وَفِيهَا الْبَطْشَةُ، وَفِي آخِرِ ثَلاَثِ سَاعَاتٍ مِنْهَا: سَاعَةٌ مَنْ دَعَا اللَّهَ فِيهَا اسْتُجِيبَ لَهُ**» (٣). رواه أحمد من رواية عليّ بن أبي طلحة عن أبي هريرة، ولم يسمع منه، ورجاله محتجّ بهم في الصحيح.

(١٠٦٧) ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**السَّاعَةُ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ أَغْفَلَ مَا يَكُونُ النَّاسُ**». رواه الأصبهاني (٤).

---

(١) **حسن لغيره** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٤٨٩) باب ما جاء فى الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة . وفى سنده محمد بن أبى حميد وهو ضعيف . ورواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٥٨/١) رقم (٧٤٧) وفى «الأوسط» (١٣٦) وفى سنده ابن لهيعة وهو ضعيف . وللحديث شواهد سيأتى بعضها .

(٢) **حسن** : رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (١١٣٩) باب ما جاء فى الساعة التى ترجى فى الجمعة.

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (٣١١/٢) وفى سنده الفرج بن فضالة وهو ضعيف كما فى «التقريب» (١٠٨/٢) وعلى بن أبى طلحة لم يسمع من أبى هريرة .

(٤) **موضوع** : رواه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٩٠٧/٥٠٣/١) وفى سنده إبراهيم بن عبدالله المصيصى ، قال الذهبى : هذا رجل كذاب . وقال الحاكم : أحاديثه موضوعة «الميزان» (١٢٤/١) .

(١٠٦٨) ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَوْمُ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً لاَ يُوجَدُ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئاً إِلاَّ آتَاهُ إِيَّاهُ فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ**» (١). رواه أبو داود والنسائي، واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وهو كما قال الترمذي.

وَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فيها إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ، وَقَالَ أَحْمَدُ: أَكْثَرُ الْحَدِيثِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِيهَا إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ أَنَّهَا بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ. قَالَ: وَتُرْجَى بَعْدَ الزَّوَالِ ثُمَّ رَوَى حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ المتقدم، وَقَالَ الحَافِظ أَبُو بَكْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ: اخْتَلَفُوا فِي وَقْتِ السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: هِيَ مِنْ بَعْدِ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَمِنْ بَعْدِ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَقَالَ الْحَسَنُ الْبصْرِيُّ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ: هِيَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ، وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلاَةِ الْجُمُعَةِ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَائِشَةَ، وَرَوَيْنَا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: هِيَ إِذَا قَعَدَ الإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى يَفْرُغَ، وَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ: هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي اخْتَارَ اللَّهُ فِيهَا الصَّلاَةَ، وَقَالَ أَبُو السِّوَارِ الْعُدْوِيُّ: كَانُوا يَرَوْنَ الدُّعَاءَ مُسْتَجَاباً مَا بَيْنَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ فِي الصَّلاَةِ، وَفِيهِ قَوْلٌ سَابِعٌ، وَهُوَ أَنَّهَا مَا بَيْنَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ يُشِيرُ إِلَى ذِرَاعٍ، وَرَوَيْنَا هذَا الْقَوْلَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَفِيهِ قَوْلٌ ثَامِنٌ وَهُوَ أَنَّهَا مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ: كَذَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَبِهِ قَالَ طَاوُسٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَّمٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والله أعلم (٢).

---

(١) **صحيح** : رواه النسائى فى «الجمعة» (٣/٩٩،١٠٠) باب وقت الجمعة . وأبو داود فى «الصلاة» (١٠٤٨) باب الإجابة أية ساعة هى فى يوم الجمعة . والحاكم (١/٢٧٩) وصححه ووافقه الذهبى.

(٢) وقد حكى الحافظ رحمه الله فى «الفتح» (٢/٤٨٣) اثنين وأربعين قولاً فى تعيين ساعة الإجابة ثم قال : ولا شك أن أرجح الأقوال المذكورة حديث أبى موسى وحديث عبد الله بن سلام .. قال المحب الطبرى : أصح الأحاديث فيها حديث أبى موسى وأشهر الأقوال فيها قول عبد الله بن سلام، اهـ وما عداهما إما موافق لهما أو لأحدهما أو ضعيف الإسناد أو موقوف استند قائله إلى اجتهاد دون توقيف، .. وقد اختلف السلف فى أيهما أرجح، فروى البيهقى من طريق أبى الفضل أحمد بن سلمة النيسابورى أن مسلماً قال : حديث أبى موسى أجود شيء فى هذا الباب وأصحه، وبذلك قال البيهقى وابن العربى وجماعة. قال القرطبى : هو نص فى موضع الخلاف فلا يلتفت إلى غيره. وقال النووى: هو الصحيح، بل هو الصواب وجزم فى الروضة بأنه الصواب،ورجحه أيضاً بكونه مرفوعاً صريحاً وفى أحد الصحيحين، وذهب آخرون إلى ترجيح قول عبد الله بن=

الترغيب في الغسل يوم الجمعة

وقد تقدَّم ذكر الغسل في الباب قبله في حديث نبيشة الهذلي، وسلمان الفارسي، وأوس بن أوس، وعبد الله بن عمرو، وتقدَّم أيضاً حديث أبي بكر، وعمران بن حصين، قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَخَطَايَاهُ**». الحديث.

(١٠٦٩) ــ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيَسُلُّ الْخَطَايَا مِنْ أُصُولِ الشَّعْرِ اسْتِلالاً**». رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات[١].

(١٠٧٠) ــ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي وَأَنَا أَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: غُسْلُكَ هذَا مِنْ جَنَابَةٍ أَوْ لِلْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ: مِنْ جَنَابَةٍ. قَالَ أَعِدْ غُسْلاً آخَرَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى**» [٢]. رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده قريب من الحسن، وابن خزيمة في صحيحه، وقال: هذا حديث غريب لم يروه غير هارون، يعني ابن مسلم صاحب الحناء، ورواه الحاكم بلفظ الطبراني، وقال: صحيح على شرطهما، ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه: «**مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَمْ يَزَلْ طَاهِراً إِلَى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى**».

(١٠٧١) ــ وَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَاغْتَسَلَ الرَّجُلُ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ تَطَيَّبَ مِنْ أَطْيَبِ طِيبِهِ، وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ اسْتَمَعَ الإِمَامَ غُفِرَ لَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ**». رواه ابن خزيمة في صحيحه [٣].

=سلام فحكى الترمذى عن أحمد أنه قال : أكثر الأحاديث على ذلك . وقال ابن عبد البر : إنه أثبت شيء فى هذا الباب ... ورجحه كثير من الأئمة أيضاً كأحمد وإسحاق ومن المالكية الطرطوشى، وحكى العلائى أن شيخه ابن الزملكانى شيخ الشافعية فى وقته كان يختاره ويحكيه عن نص الشافعية. وأجابوا عن كونه ليس فى أحد الصحيحين بأن الترجيح بما فى الصحيحين أو أحدهما إنما هو حيث لا يكون مما انتقده الحفاظ، كحديث أبى موسى هذا فإنه أعل بالانقطاع والاضطراب .

(١) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٥٦/٨) رقم (٧٩٩٦) وابن أبى حاتم فى «العلل» (١٩٨/١) وفى سنده مسكين أبى فاطمة وهو ضعيف. والحسن البصرى مدلس وقد عنعنه. وقد جزم أبو حاتم بأنه لم يسمع من أبى أمامة رضى الله عنه .

(٢) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٨١٨٠) وابن خزيمة (١٧٦٠) وابن حبان (١٢٢٢) والبيهقى فى «السنن» (٢٩٩/١) .

(٣) **حسن** : رواه ابن خزيمة (١٨٠٣/١٥٢/٣) .

قال الحافظ: وفي هذا الحديث دليل على ما ذهب إليه مكحول، ومن تابعه في تفسير قوله: غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ. والله أعلم.

(١٠٧٢) ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ (١) عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَسِوَاكٌ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ». رواه مسلم وغيره (٢).

(١٠٧٣) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هذَا يَوْمُ عِيدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ جَاءَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ طِيبٌ فَلْيَمَسَّ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ» (٣). رواه ابن ماجه بإسناد حسن، وستأتي أحاديث تدل لهذا الباب فيما يأتي من الأبواب إن شاء الله تعالى.

الترغيب في التبكير إلى الجمعة وما جاء فيمن يتأخَّر عن التبكير من غير عذر

(١٠٧٤) ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الأُولَى فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ: فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ: فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشاً أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ: فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ: فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلاَئِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». رواه مالك والبخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي، وابن ماجه (٤).

---

(١) قوله واجب ليست عند مسلم وإنما عند البخارى والنسائى .

(٢) **متفق عليه** : رواه البخارى تعليقاً فى «الصلاة» (٨٨٠) باب الطيب للجمعة. ومسلم فى «الصلاة» (١٩٢٨) باب الطيب والسواك يوم الجمعة . والنسائى فى «الصلاة» (٩٢/٣) باب الأمر بالسواك يوم الجمعة .

(٣) **حسن لغيره** : رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (١٠٩٨) باب ما جاء فى الزينة يوم الجمعة. والطبرانى فى «الصغير» (٢٦٩/١) وفى سنده صالح بن أبى الأخضر وهو ضعيف يعتبر به كما فى «التقريب» (٣٥٨/١) ولكن يشهد له حديث أبى هريرة عند الطبرانى فى «الأوسط» (٣٤٣٣) وفى «الصغير» (١٢٩/١) وسنده يحتمل التحسين، والله أعلم .

(٤) **متفق عليه** : رواه مالك فى «الموطأ» (١/١٠١/١) والبخارى فى «الصلاة» (٨٨١) باب فضل الجمعة. ومسلم فى «الصلاة» (١٩٣٢) باب الطيب والسواك يوم الجمعة . والترمذى فى «الصلاة» (٤٩٩) باب ما جاء فى التبكير إلى الجمعة . والنسائى فى «الصلاة» (٩٩/٣) باب وقت الجمعة .

(١٠٧٥) ـ وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَابْنِ مَاجَه: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَبْشاً، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طَوَوْا صُحُفَهُمْ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» [١]. ورواه ابن خزيمة في صحيحه بنحو هذه.

(١٠٧٦) ـ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْتَعْجِلُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي شَاةً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي طَيْراً» [٢].

وَفِي أُخْرَى لَهُ قَالَ: «عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَلَكَانِ يَكْتُبَانِ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ كَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ شَاةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ طَيْراً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ» [٣].

«المهجر»: هو المبكّر الآتي في أول ساعة.

(١٠٧٧) ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ مَثَلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ التَّبْكِيرِ: كَنَاحِرِ الْبَقَرَةِ، كَنَاحِرِ الشَّاةِ حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ. رواه ابن ماجه بإسناد حسن [٤].

(١٠٧٨) ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ مَعَهُمُ الصُّحُفُ يَكْتُبُونَ النَّاسَ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ»، قُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ لَيْسَ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَ خُرُوجِ الإِمَامِ جُمُعَةٌ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنْ

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الجمعة» (٩٢٩) باب الاستماع إلى الخطبة . ومسلم فى «الصلاة» (١٩٥١) باب فضل التهجير يوم الجمعة. وأحمد (٢/٢٨٠) والنسائى «الصلاة» (٣/٩٧) باب التبكير إلى الجمعة . وابن ماجه فى «الإقامة» (١٠٩٢) باب ما جاء فى التهجير إلى الجمعة . وابن خزيمة (١٧٦٩) .

(٢) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (١٧٦٨) .

(٣) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (١٧٧٠) .

(٤) **حسن لغيره** : رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (١٠٩٣) باب ما جاء فى التهجير إلى الجمعة . والطبرانى فى «الكبير» (٧/٢١٢) رقم (٦٨٨٠) وفى (٧/٢٣٢) رقم (٦٩٦٨) وفى «مسندالشاميين» (٢٦٤٤، ٢٧٦٥) وفى سنده سعيد بن بشير الأزدى وهو ضعيف كما فى «التقريب» (١/٢٩٢) والحسن البصرى مدلس وقد عنعنه . ولكن يشهد له الأحاديث المتقدمة . والله أعلم .

لَيْسَ مِمَّنْ يُكْتَبُ فِي الصُّحُفِ. رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسناده مبارك بن فضالة [١].

(١٠٧٩) - وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْعُدُ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ فَيَكْتُبُونَ الأَوَّلَ وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ حَتَّى إِذَا خَرَجَ الإِمَامُ رُفِعَتِ الصُّحُفُ». ورواة هذا ثقات.

(١٠٨٠) - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ خَرَجَتِ الشَّيَاطِينُ يُرَبِّثُونَ النَّاسَ إِلَى أَسْوَاقِهِمْ، وَتَقْعُدُ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ: السَّابِقَ وَالْمُصَلِّيَ وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ، فَمَنْ دَنَا مِنَ الإِمَامِ فَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ، وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ، وَمَنْ نَأَى فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الأَجْرِ وَمَنْ دَنَا مِنَ الإِمَامِ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ كَانَ عَلَيْهِ كِفْلاَنِ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ قَالَ صَهْ فَقَدْ تَكَلَّمَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلاَ جُمُعَةَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: هكَذَا سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ [٢]. رواه أحمد، وهذا لفظه. وأبو داود، ولفظه:

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرَايَاتِهَا إِلَى الأَسْوَاقِ فَيَرْمُونَ النَّاسَ بِالتَّرَابِيثِ أَوِ الرَّبَائِثِ، وَيُثَبِّطُونَهُمْ عَنِ الْجُمُعَةِ، وَتَغْدُو الْمَلاَئِكَةُ فَيَجْلِسُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، وَيَكْتُبُونَ الرَّجُلَ مِنْ سَاعَةٍ، وَالرَّجُلَ مِنْ سَاعَتَيْنِ، حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ، فَإِذَا جَلَسَ مَجْلِساً يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ، فَإِنْ نَأَى حَيْثُ لاَ يَسْمَعُ فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الأَجْرِ، فَإِنْ جَلَسَ مَجْلِساً لاَ يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ كَانَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنْ وِزْرٍ، فَإِنْ جَلَسَ مَجْلِساً يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ، وَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْ وِزْرٍ، قَالَ: وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَا، وَمَنْ لَغَا لَيْسَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ شَيْءٌ». ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ ذلِكَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذلِكَ [٣].

قال الحافظ: وفي إسنادهما راوٍ لم يسمّ.

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٥/٢٦٠، ٢٦٣) والطبراني في «الكبير» (٨/٢٨٣) رقم (٨٠٨٥) وفي سنده مبارك بن فضالة مدلس وهو ولكنه صرح بالتحديث عند أحمد .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (١/٩٣) وفي سنده مولى امرأة عطاء الخراساني وهو مجهول .

(٣) **ضعيف** : رواه أبو داود في «الصلاة» (١٠٥١) باب فضل الجمعة . وفي سنده مولى امرأة عطاء الخراساني وهو مجهول .

«الربايث»: بالراء والباء الموحدة، ثم ألف وياء مثنّاة تحت بعدها ثاء مثلثة: جمع ربيثة وهي الأمر الـذي يحبس المرء عـن مقصده ويثبطه عنـه، ومعناه أن الشياطين تشغلهم وتقعدهم عن السعي إلى الجمعة إلى أن تمضي الأوقات الفاضلة.

قال الخطابي: الترابيث ليس بشيء إنّما هو الربايث، وقوله: « فيرمون النـاس » إنّمـا هو فيربثون الناس. قال وكذلك روي لنا في غير هذا الحديث.

قال الحافظ: يشير إلى لفظ رواية أحمد المذكورة.

وقوله: «صه»: بسكون الهاء وتكسر منوّنة، وهي كلمة زجر للمتكلم: أي اسكت. و«الكفل»: بكسر الكاف، هو النصيب من الأجر أو الوزر.

(١٠٨١) – وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ فَيَكْتُبُونَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، فَرَجُلٌ قَدَّمَ جَزُوراً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ دَجَاجَةً، وَرَجُلٌ قَـدَّمَ بَيْضَـةً. قَالَ: فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، وَجَلَسَ الإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» (١).

رواه أحمد بإسناد حسن، ورواه النسائيّ بنحوه من حديث أبي هريرة.

(١٠٨٢) – وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «تُبْعَثُ الْمَلائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَكْتُبُونَ مَجِيءَ النَّاسِ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَرُفِعَتِ الأَقْلامُ، فَتَقُولُ الْمَلائِكَةُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا حَبَسَ فُلاَنًا؟ فَتَقُـولُ الْمَلائِكَـةُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ ضَالاً فَاهْدِهِ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضاً فَاشْفِهِ، وَإِنْ كَانَ عَائِلاً فَأَغْنِهِ» (٢). رواه ابـن خزيمة في صحيحه.

«العائل»: الفقير.

(١٠٨٣) - وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَارِعُوا إِلَى الْجُمُعَـةِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْرُزُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي كَثِيبِ كَافُورٍ فَيَكُونُونَ مِنْهُ فِي الْقُـرْبِ عَلَى قَدْرِ تَسَارُعِهِمْ فَيُحْدِثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُـمْ مِـنَ الْكَرَامَـةِ شَيْئاً لَـمْ يَكُونُـوا رَأَوْهُ قَبْـلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ فَيُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا أَحْدَثَ اللَّهُ لَهُمْ. قَالَ: ثُـمَّ دَخَـلَ عَبْـدُ اللَّـهِ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَدْ سَبَقَاهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّـهِ: رَجُـلاَنِ وَأَنَـا الثَّـالِثُ إِنْ

---

(١) حسن : رواه أحمد (٣/٨١) .

(٢) ضعيف : رواه ابن خزيمة (١٧٧١) وفي سنده مطر الوراق وهو سيئ الحفظ .

شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُبَارِكَ فِي الثَّالِثِ[1]. رواه الطبراني في الكبير. وأبو عبيدة، اسمه عامر ولم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقيل: سمع منه.

(١٠٨٤) - وَعَنْ عَلْقَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَوَجَدَ ثَلَاثَةً قَدْ سَبَقُوهُ، فَقَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنَ اللَّهِ بِبَعِيدٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى قَدْرِ رَوَاحِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ: الأَوَّلَ، ثُمَّ الثَّانِيَ، ثُمَّ الثَّالِثَ، ثُمَّ الرَّابِعَ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنَ اللَّهِ بِبَعِيدٍ**»[2]. رواه ابن ماجه وابن أبي عاصم، وإسنادهما حسن.

قال الحافظ رحمه الله: وتقدَّم حديث عبد الله بن عمرو عن النبيّ ﷺ قال:

«**مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ، وَدَنَا وَابْتَكَرَ، وَاقْتَرَبَ وَاسْتَمَعَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا قِيَامُ سَنَةٍ وَصِيَامُهَا**»، وكذلك تقدَّم حديث أوس بن أوس نحوه.

(١٠٨٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**احْضُرُوا الْجُمُعَةَ وَادْنُوا مِنَ الإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَتَأَخَّرُ عَنِ الْجُمُعَةِ فَيُؤَخَّرُ عَنِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِهَا**». رواه الطبراني والأصبهاني وغيرهما[3].

الترهيب من تخطّي الرقاب يوم الجمعة

(١٠٨٦) ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ**»[4].

---

(١) **ضعيف** : رواه الطبراني في «الكبير» (٢٣٩،٢٣٨/٩) رقم (٩١٦٩) وفي سنده انقطاع بين أبي عبيدة وأبيه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

(٢) **ضعيف** : رواه ابن ماجه (١٠٩٤) وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٢١) والطبراني في «الكبير» (٧٨/١٠) رقم (١٠٠١٣) وأبو سهل القطان في «الفوائد المنتقاه» (١/٩٤) وابن أبي حاتم عن أبيه (٢١٠/١) كما في «الضعيفة» (٣٢٩/٦) وفي سنده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد وهو في حفظه ضعف ، ولذا فقد اضطرب في هذا الحديث فتارة يرويه عن معمر عن الأعمش كما في هذا الإسناد، وتارة يرويه عن مروان بن سالم عن الأعمش كما عند العقيلي في «الضعفاء» (٢٠٤/٤) ومروان بن سالم هذا متروك، ورماه الساجي وغيره بالوضع كما في «التقريب» (٢٣٩/٢) و «الميزان» (٩٠/٤) وانظر «الضعيفة» (٢٨١٠) .

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (١٠/٥) والطبراني في «الكبير» (٢٠٦/٧) رقم (٦٨٥٤) وفي «الصغير» (١٢٦،١٢٥/١) والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٩٤٠) وقال الهيثمي في «المجمع» (١٧٧/٢) فيه الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (١٨٨/٤، ١٩٠) وأبو داود في «الصلاة» (١١١٨) باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة. والنسائي في «الجمعة» (١٠٣/٣) باب النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة . وابن خزيمة (١٨١١) وابن حبان (٢٧٩٠) والحاكم (٢٨٨/١) .

رواه أحمد وأبو داود والنسائيّ، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وليس عند أبي داود والنسائي: «وَآنَيْتَ»، وعند ابن خزيمة: «فَقَدْ آذَيْتَ وَأُوذِيتَ»، ورواه ابن ماجه من حديث جابر بن عبد الله [١].

«آنَيْتَ»: بمد الهمزة وبعدها نون ثم ياء مثنّاة تحت: أي أخرت المجيء، وآذَيْتَ بتَخَطِّيكَ رِقَابَ النَّاسِ.

(١٠٨٧) - وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ اتَّخَذَ جِسْراً إِلَى جَهَنَّمَ»** [٢]. رواه ابن ماجه والترمذي، وقال: حديث غريب، والعمل عليه عند أهل العلم.

(١٠٨٨) - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى جَلَسَ قَرِيباً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: **«مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُجَمِّعَ مَعَنَا؟»** قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ حَرَصْتُ أَنْ أَضَعَ نَفْسِي بِالْمَكَانِ الَّذِي تَرَى، قَالَ: **«قَدْ رَأَيْتُكَ تَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ وَتُؤْذِيهِمْ، مَنْ آذَى مُسْلِماً فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»**. رواه الطبراني في الصغير والأوسط [٣].

(١٠٨٩) - وَرُوِيَ عَنِ الأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الأَرْقَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الإِمَامِ كَجَارٍّ قُصْبِهِ [٤] فِي النَّارِ»**. رواه أحمد والطبراني في الكبير [٥].

---

(١) رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (١١١٥) باب ما جاء فى النهى عن تخطى الناس يوم الجمعة، وفى سنده إسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف ولكن يشهد له حديث ابن بسر . والله أعلم .

(٢) **ضعيف** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٥١٣) باب ما جاء فى كراهية التخطى يوم الجمعة . وابن ماجه فى «الإقامة» (١١١٦) باب ما جاء فى النهى عن تخطى الناس يوم الجمعة. وفى سنده زبان ابن فائد ورشدين بن سعد وهما ضعيفان. وسهل بن معاذ بن أنس الجهنى ، قال فى «التقريب» (٣٣٧/١) لا بأس به إلا فى روايات زبان عنه .

(٣) **ضعيف** : رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٣٦٠٧) وفى «الصغير» (١٦٨/١، ١٦٩) والبيهقى فى «الشعب» (٣٠٠١) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٧٩/٢) فيه القاسم بن مطيب. قال ابن حبان كان يخطئ كثيراً فاستحق الترك .

(٤) القصب : اسم للأمعاء كلها، وقيل هو ما كان أسفل البطن من الأمعاء .

(٥) **ضعيف جداً** : رواه أحمد (٤١٧/٣) والطبرانى فى «الكبير» (٣٠٧/١) رقم (٩٠٨) والحاكم (٥٠٤/٣) وفى سنده هشام بن زياد وهو متروك كما فى «التقريب» (٣١٨/٢) وقال الحاكم فى «تلخيص المستدرك» : هشام واهٍ .

الترهيب من الكلام والإمام يخطب، والترغيب في الإنصات

(١٠٩٠) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ**». رواه البخاريّ ومسلم، وأبو داود والترمذى والنسائي، وابن ماجه وابن خزيمة [١].

قوله: «**لغوت**»: قيل: معناه خبت من الأجر، وقيل: تكلمت، وقيل: أخطأت، وقيل: بطلت فضيلة جمعتك، وقيل: صارت جمعتك ظهراً، وقيل غير ذلك.

(١٠٩١) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدْ لَغَوْتَ وَأَلْغَيْتَ**»، يَعْنِي وَالإِمَامُ يَخْطُبُ. رواه ابن خزيمة في صحيحه [٢].

(١٠٩٢) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ**». رواه أحمد والبزّار والطبراني [٣].

(١٠٩٣) ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَبَارَكَ وَهُوَ قَائِمٌ يُذَكِّرُ بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَأَبُو ذَرٍّ يَغْمِزُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقَالَ: مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَى الآنَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنِ اسْكُتْ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: سَأَلْتُكَ مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فَلَمْ تُخْبِرْنِي؟ فَقَالَ أُبَيٌّ: لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلاَتِكَ الْيَوْمَ إِلاَّ مَا لَغَوْتَ، فَذَهَبَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي قَالَ أُبَيٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**صَدَقَ أُبَيٌّ**». رواه ابن ماجه بإسناد حسن [٤].

---

(١) **متفق عليه** : رواه البخارى فى «الصلاة» (٩٣٤) باب الإنصات يوم الجمعة. ومسلم فى «الصلاة» (١٩٣٣) باب فى الإنصات يوم الجمعة فى الخطبة. والترمذى فى «الصلاة» (٥١٢) باب ما جاء فى كراهية الكلام يخطب. والنسائى فى «الصلاة» (١٠٣/٣) باب الإنصات للخطبة يوم الجمعة . وابن خزيمة (١٨٠٦) .

(٢) **صحيح** : رواه ابن خزيمة (١٨٠٤/١٥٣/٣) .

(٣) **ضعيف** : رواه أحمد (٢٣٠/١) والأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٥١٣/١، ٩٢٦) وفى سنده مجالد بن سعيد وهو ضعيف. والأسفار : جمع سفر وهو الكتاب .

(٤) **حسن** : رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (١١١١) باب ما جاء فى الاستماع للخطبة والإنصات لها. وعبد الله بن أحمد فى « زياداته على المسند » (١٤٣/٥) .

ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أنه قال: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالنَّبيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَجَلَسْتُ قَرِيباً مِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فقَرَأَ النَّبيُّ ﷺ سُورَةَ بَرَاءَةَ، فَقُلْتُ لأُبَيٍّ: مَتَى نَزَلَتْ هذِهِ السُّورَةُ؟ قَالَ: فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي، ثُمَّ مَكَثْتُ سَاعَةً، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي، ثُمَّ مَكَثْتُ سَاعَةً، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي، فَلَمَّا صَلَّى النَّبيُّ ﷺ قُلْتُ لأُبَيٍّ: سَأَلْتُكَ فَتَجَهَّمْتَنِي وَلَمْ تُكَلِّمْنِي، قَالَ أُبَيٌّ: مَا لَكَ مِنْ صَلاَتِكَ إِلاَّ مَا لَغَوْتَ، فَذَهَبْتُ إِلَى النَّبيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كُنْتُ بِجَنْبِ أُبَيٍّ وَأَنْتَ تَقْرَأُ بَرَاءَةَ، فَسَأَلْتُهُ مَتَى نَزَلَتْ هذِهِ السُّورَةُ؟ فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمْنِي، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ مِنْ صَلاَتِكَ إِلاَّ مَا لَغَوْتَ، قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «صَدَقَ أُبَيٌّ» [(١)].

قوله: «فتجهمني»: معناه قَطَّبَ وجهه وعبس ونظر إليّ نظر المغضَب المنكِر.

(١٠٩٤) ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً عَلَى الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ، وَتَلاَ آيَةً، وَإِلَى جَنْبِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أُبَيُّ مَتَى أُنْزِلَتْ هذِهِ الآيَةُ؟ قَالَ: فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أُبَيٌّ: مَا لَكَ مِنْ جُمُعَتِكَ إِلاَّ مَا لَغَيْتَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَلَوْتَ آيَةً، وَإِلَى جَنْبِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَتَى أُنْزِلَتْ هذِهِ الآيَةُ؟ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي حَتَّى إِذَا نَزَلْتَ زَعَمَ أُبَيٌّ أَنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ جُمُعَتِي إِلاَّ مَا لَغَيْتُ، فَقَالَ: «صَدَقَ أُبَيٌّ، إِذَا سَمِعْتَ إِمَامَكَ يَتَكَلَّمُ فَأَنْصِتْ حَتَّى يَفْرُغَ» [(٢)]. رواه أحمد من رواية حرب بن قيس عن أبي الدرداء، ولم يسمع منه.

(١٠٩٥) ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ: لاَ جُمُعَةَ لَكَ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «لِمَ يَا سَعْدُ؟» قَالَ: لأَنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ وَأَنْتَ تَخْطُبُ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَعْدٌ». رواه أبو يعلى والبزّار [(٣)].

(١٠٩٦) ـ وَعَنْ جَابِرٍ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَسْجِدَ وَالنَّبيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ أَوْ كَلَّمَهُ بِشَيْءٍ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ أُبَيٌّ، فَظَنَّ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهَا مَوْجِدَةٌ [(٤)]، فَلَمَّا انْفَتَلَ النَّبيُّ ﷺ

---

(١) **حسن** :رواه ابن خزيمة (١٥٤/٣، ١٥٥ / ١٨٠٧، ١٨٠٨) .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (١٩٨/٥) وفى سنده انقطاع بين حرب بن قيس وأبى الدرداء رضى الله عنه.

(٣) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (٧٠٨) والبزار (٦٤٢- كشف) وفى سنده مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(٤) مصدر «وجد عليه» يجد وجداً وموجدة غضب .

مِنْ صَلاَتِهِ. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا أُبَيُّ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرُدَّ عَلَيَّ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَحْضُرْ مَعَنَا الْجُمُعَةَ. قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: تَكَلَّمْتَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَامَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ أُبَيٌّ، صَدَقَ أُبَيٌّ، أَطِعْ أُبَيًّا». رواه أبو يعلى بإسناد جيد، وابن حبان في صحيحه [١].

(١٠٩٧) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَفَى لَغْواً أَنْ تَقُولَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ إِذَا خَرَجَ الإِمَامُ فِي الْجُمُعَةِ» [٢]. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً بإسناد صحيح، وتقدَّم في حديث عليّ المرفوع.

«وَمَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِصَاحِبِهِ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَا، وَمَنْ لَغَا فَلَيْسَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ شَيْءٌ».

(١٠٩٨) ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَسَّ مِنْ طِيبِ امْرَأَتِهِ إِنْ كَانَ لَهَا، وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمَنْ لَغَا وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظُهْراً» [٣]. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد اللَّه بن عمرو، ورواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي هريرة بنحوه، وتقدم.

(١٠٩٩) ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ، فَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِلَغْوٍ، فَذَلِكَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِدُعَاءٍ فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ: إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَداً فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَزِيَادَةِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [٤] (الأنعام: ١٦٠)». رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه، وتقدم في حديث عليٍّ.

«فَمَنْ دَنَا مِنَ الإِمَامِ فَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنَ الأَجْرِ»، الحديث.

---

(١) **ضعيف** : رواه أبو يعلى (١٧٩٩، ١٨٠٠) وابن حبان (٢٧٩٤) والبيهقي في «الشعب» (٢٩٩٦) وفي سنده عيسى بن جارية وهو ضعيف .

(٢) **صحيح موقوف** : رواه الطبراني في «الكبير» (٩/٣٠٨) رقم (٦٥٤٣) .

(٣) **حسن** : رواه أبو داود في «الطهارة» (٣٤٧) باب في الغسل يوم الجمعة . وابن خزيمة (٣/١٥٦/١٨١٠) .

(٤) **حسن** : رواه أبو داود في (الصلاة» (١١١٣) باب الكلام والإمام يخطب . وابن خزيمة (٣/١٥٧/١٨١٣) والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١/٥٢٣/٩٤٩) .

الترهيب من ترك الجمعة لغير عذر

(١١٠٠) - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: **«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ»** [١]. رواه مسلم والحاكم بإسناد على شرطهما؛ وتقدَّم في باب الحمام حديث أبي سعيد، وفيه:

«وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَسْعَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَمَنِ اسْتَغْنَى عَنْهَا بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَى اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ». رواه الطبراني [٢].

(١١٠١) - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: **«لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمِ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ»**. رواه مسلم، وابن ماجه وغيرهما [٣].

قوله: **«ودعهم الجمعات»**، هو بفتح الواو، وسكون الدال: أي تركهم الجمعات. ورواه ابن خزيمة بلفظ « تَرْكِهِمْ » من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري.

(١١٠٢) - وَعَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضُّمَرِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ تَرَكَ ثَلاَثَ جُمَعٍ تَهَاوُناً بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»** [٤]. رواه أحمد وأبو داود والنسائيّ والترمذي وحسنه، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

---

(١) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٤٥٨) باب فضل صلاة الجماعة . وأحمد (١/٤٠٢، ٤٢٢، ٤٦١).

(٢) سبق تخريجه .

(٣) رواه مسلم فى «الصلاة» (١٩٦٩) باب التغليظ فى ترك الجمعة. والنسائى فى «الصلاة» (٣/٨٨) باب التشديد فى التخلف عن الجمعة . وابن ماجه فى «الصلاة» (٧٩٤) باب التغليظ فى التخلف عن الجمعة .

(٤) **حسن** : رواه أحمد (٣/٤٢٤) وأبو داود فى «الصلاة» (١٠٥٢) باب التشديد فى ترك الجمعة. والترمذى فى «الصلاة» (٥٠٠) باب ما جاء فى ترك الجمعة من غير عذر. والنسائى فى «الجمعة» (٣/٨٨) باب التشديد فى التخلف عن الجمعة. وابن ماجه فى «الإقامة» (١١٢٥) باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر. وأبو يعلى (١٦٠٠) والدارمى (١/٣٦٩) وابن خزيمة (١٨٥٧، ١٨٥٨) وابن حبان (٢٥٨، ٢٧٨٦) والحاكم (١/٢٨٠، ٣/٦٢٤) والبيهقى فى «السنن» (٣/١٧٢، ٢٤٧) وفى «الشعب» (٣٠٠٣) .

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ، وابْنِ حِبانَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلاثًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَهُوَ مُنافِقٌ».

وَفِي رِوَايَةٍ ذَكَرَهَا رُزَيْن: وَلَيْسَتْ فِي الأُصُولِ: «فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللّهِ».

«أبو الجعد»: اسمه أدرع، وقيل: جنادة، وذكر الكرابيسي أن اسمه عمر بن أبي بكر. وقال الترمذي: سألت محمداً، يعني البخاري عن اسم أبي الجعد فلم يعرفه.

(١١٠٣) ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللّهُ عَلَى قَلْبِهِ». رواه أحمد بإسناد حسن والحاكم، وقال صحيح الإسناد (١).

(١١٠٤) ـ وَعَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمُعَاتٍ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ كُتِبَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ». رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي، وله شواهد (٢).

(١١٠٥) ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَسْمَعُونَ النِّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لاَ يَأْتُونَهَا، أَوْ لَيَطْبَعَنَّ اللّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن (٣).

(١١٠٦) ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَلاَ هَلْ عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ فَيَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْكَلأُ فَيَرْتَفِعُ، ثُمَّ تَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلاَ يَجِيءُ وَلاَ يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلاَ يَشْهَدُهَا حَتَّى يُطْبَعَ عَلَى قَلْبِهِ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه (٤).

«الصبة»: بضم الصاد المهملة، وتشديد الباء الموحدة: هي السربة إمَّا من الخيل أو الإبل أو الغنم. ما بين العشرين إلى الثلاثين تضاف إلى ما كانت منه، وقيل: هي ما بين العشرة إلى الأربعين.

---

(١) **حسن** : رواه أحمد (٥/٣٠٠) والحاكم (٢/٤٨٨) وفى سند الحاكم يعقوب بن محمد بن عيسى الزهرى وهو ضعيف يعتبر به ولكنه متابع عند أحمد . والله أعلم .

(٢) **حسن لغيره** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١/١٧٠) رقم (٤٢٢) وفى سنده جابر الجعفى وهو ضعيف ولكن يشهد له حديث أبى الجعد الضمرى وغيره ، والله أعلم .

(٣) **حسن** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (١٩/٩٩) رقم (١٩٧) .

(٤) **ضعيف** : رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (١١٢٧) باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر. والطيالسى(٦٦٨) وابن خزيمة (٣/١٧٧/١٨٥٩) والأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (١/٥١٩/٩٣٨) والحاكم (١/٢٩٢) والبيهقى فى «الشعب» (٣٠١١) وفى سنده معدى بن سليمان وهو ضعيف كما فى «التقريب» (٢/٢٦٣) .

(١١٠٧) – وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيباً يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «عَسَى رَجُلٌ تَحْضُرُهُ الْجُمُعَةُ وَهُوَ عَلَى قَدْرِ مِيلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلاَ يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ » ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: « عَسَى رَجُلٌ تَحْضُرُهُ الْجُمُعَةُ وَهُوَ عَلَى قَدْرِ مِيلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلاَ يَحْضُرُهَا » وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ: « عَسَى يَكُونُ عَلَى قَدْرِ ثَلاَثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلاَ يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ وَيَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ». رواه أبو يعلى بإسناد لين [١].

وروى ابن ماجه عنه بإسناد جيد مرفوعاً: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلاَثاً مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ» [٢].

(١١٠٨) – وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَنْ تُشْغَلُوا، وَصِلُوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ، وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلاَنِيَةِ تُرْزَقُوا، وَتُنْصَرُوا، وَتُجْبَرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هذَا، فِي يَوْمِي هذَا، فِي شَهْرِي هذَا، مِنْ عَامِي هذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي، أَوْ بَعْدِي وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ اسْتِخْفَافاً بِهَا وَجُحُوداً بِهَا، فَلاَ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ، وَلاَ بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلاَ وَلاَ صَلاَةَ لَهُ، أَلاَ وَلاَ زَكَاةَ لَهُ، أَلاَ وَلاَ حَجَّ لَهُ، أَلاَ وَلاَ صَوْمَ لَهُ، أَلاَ وَلاَ بِرَّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». رواه ابن ماجه[٣]، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري أخصر منه.

---

(١) **منكر** : رواه أبو يعلى (٢١٩٨) والبيهقى فى «الشعب» (٣٠١٢) وفى سنده سفيان بن وكيع وهو ساقط الحديث كما فى «التقريب» (٣١٢/١) والفضل بن عيسى الرقاشى منكر الحديث كما فى «التقريب» (١١١/٢) .

(٢) **حسن** : رواه أحمد (٣٣٢/٣) وابن ماجه فى «الإقامة» (١١٢٦) باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر. وابن خزيمة (١٨٥٦) والحاكم (٢٩٢/١) والبيهقى فى «الشعب» (٣٠٠٤) .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه ابن ماجه فى «الإقامة» (١٠٨١) باب فى فرض الجمعة. والأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٩٤٤/٥٢١/١) والعقيلى فى «الضعفاء» (٢٩٨/٢) وابن عدى فى «الكامل» (١٨٤/٤) والبيهقى فى «السنن» (٩/٣، ١٧١) وفى «الشعب» (٣٠١٤) والواحدى فى «تفسيره» (٢/١٤٥/٤) وفى سنده على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف . وعبد الله بن محمد العدوى، قال الحافظ فى «التقريب» (٤٤٨/١) :متروك، رماه وكيع بالوضع .والوليد بن بكير أبو خباب لين الحديث كما فى «التقريب» (٣٣٢/٢) وحديث أبى سعيد عند الطبرانى فى سنده عطية العوفى وهو ضعيف، وموسى بن عطية الباهلى قال الألبانى : لم أعرفه .

(١١٠٩) ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلاَثَ جُمَعٍ مُتَوَالِيَاتٍ، فَقَدْ نَبَذَ الإِسْلاَمَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ». رواه أبو يعلى موقوفاً بإسناد صحيح [(١)].

(١١١٠) ـ وَعَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَتَّخِذُ أَحَدُكُمُ السَّائِمَةَ فَيَشْهَدُ الصَّلاَةَ فِي جَمَاعَةٍ فَتَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ، فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَاناً هُوَ أَكْلأُ مِنْ هذَا فَيَتَحَوَّلُ، وَلاَ يَشْهَدُ إِلاَّ الْجُمُعَةَ فَتَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَاناً هُوَ أَكْلأُ مِنْ هذَا فَيَتَحَوَّلُ، وَلاَ يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ وَلاَ الْجَمَاعَةَ فَيَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ**» [(٢)]. رواه أحمد من رواية عمر بن عبد اللّٰه مولى غفرة، وهو ثقة عنده، وتقدَّم حديث أبي هريرة عند ابن ماجه، وابن خزيمة بمعناه.

قوله: « أكلأ من هذا»، أي أكثر كلأ. والكلأ: بفتح الكاف واللام، وفي آخره همزة غير ممدودة: هو العشب الرطب واليابس.

(١١١١) ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ زُرَارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ عمي وَلَمْ أَرَ رَجُلاً مِنَّا بِهِ شَبِيهاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَمْ يَأْتِهَا، ثُمَّ سَمِعَهُ فَلَمْ يَأْتِهَا، ثُمَّ سَمِعَهُ وَلَمْ يَأْتِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ، وَجَعَلَ قَلْبَهُ قَلْبَ مُنَافِقٍ**». رواه البيهقي [(٣)].

وروى الترمذي عن ابن عباس: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَلاَ يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ، وَلاَ الْجُمُعَةَ. قَالَ: هُوَ فِي النَّارِ [(٤)].

الترغيب في قراءة سورة الكهف وما يُذكر معها ليلة الجمعة ويوم الجمعة

(١١١٢) ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ**» [(٥)]. رواه النسائي والبيهقي مرفوعاً

---

(١) **صحيح موقوف** : رواه عبد الرزاق فى «المصنف» (٥١٦٩) وأبو يعلى (٢٧١٢) والبيهقى فى «الشعب» (٣٠٠٦) .

(٢) **ضعيف** : رواه أحمد (٤٣٣/٥، ٤٣٤) والطبرانى فى «الكبير» (٢٢٩/٣) رقم (٣٢٢٩) وفى سنده عمر بن عبد الله مولى غفرة وهو ضعيف وكان كثير الإرسال كما فى «التقريب» (٥٩/٢).

(٣) **حسن** : رواه أبو يعلى (٧١٦٧) وابن الأثير فى «أسد الغابة» (٦٦٦/٤) والبيهقى فى «الشعب» (٣٠٠٥) .

(٤) **ضعيف** : رواه الترمذى فى «الصلاة» (٢١٨) باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب . وفى سنده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف . وعبد الرحمن بن محمد المحارب كان يدلس وقد عنعنه.

(٥) **منكر** : رواه الحاكم (٣٦٨/٢) والبيهقى فى «السنن» (٢٤٩/٣) وصححه الحاكم ، وتعقبه الذهبى بقوله : نعيم [أى ابن حماد] ذو مناكير. قلت: لكن تابعه يزيد بن مخلد كما فى «شعب الإيمان» للبيهقى (٢٤٤٥) وابن مخلد هذا ذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٢٩١/٩)=

والحاكم مرفوعاً وموقوفاً أيضاً، وقال: صحيح الإسناد، ورواه الدارمي في مسنده موقوفاً على أبي سعيد، ولفظه قال:

«**مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُورِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ**»[1]. وفي أسانيدهم كلها إلاّ الحاكم أبو هاشم يحيى بن دينار الروماني، والأكثرون على توثيقه، وبقية الإسناد ثقات، وفي إسناد الحاكم الذي صححه نعيم بن حماد، ويأتي الكلام عليه وعلى أبي هاشم.

(١١١٣) - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَطَعَ لَهُ نُورٌ مِنْ تَحْتِ قَدَمِهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ يُضِيءُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَغُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ**». رواه أبو بكر بن مردويه في تفسيره بإسناد لا بأس به[2].

(١١١٤) - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ**»[3].

(١١١٥) - وَفِي رِوَايَةٍ: «**مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ**»[4]. رواه الترمذي والأصبهاني، ولفظه:

«**مَنْ صَلَّى بِسُورَةِ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ بَاتَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ**»[5]. ورواه الطبراني والأصبهاني أيضاً من حديث أبي أمامة، ولفظهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

=ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعزو المصنف الحديث للنسائي فيه نظر ، لأن النسائي قد رواه في «عمل اليوم والليلة» (٩٥٢) بلفظ مغاير للحديث المذكور .

(١) **صحيح موقوف** : رواه الدارمي في «سننه» (٣٤٠٧/٥٤٦/٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٤٤) وقال : هذا هو المحفوظ موقوف. ورواه نعيم بن حماد عن هشيم فرفعه .

(٢) **ضعيف** : رواه أبو بكر بن مردويه كما في « تفسير ابن كثير » (٧٢/٣) وفي سنده خالد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف . وضعفه ابن كثير بقوله : غريب ، ثم قال : وهذا الحديث في رفعه نظر وأحسن أحواله الوقف .

(٣) **ضعيف جداً** : رواه الترمذي في «فضائل القرآن» (٢٨٨٩) باب ما جاء في فضل حم الدخان . وفي سنده هشام بن زياد بن أبي يزيد، أبو المقدام وهو متروك كما في «التقريب» (٣١٨/٢) والحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة .

(٤) **منكر** : رواه الترمذي في (٢٨٨٨) وفي سنده عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وهو ضعيف كما في «التقريب» (٥٨/٢) وقال البخاري : وهو منكر الحديث .

(٥) **منكر** : رواه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٩٥٢/٤٤٢/٢) وفي سنده عمر بن عبد الله ابن أبي خثعم وقد سبق بيان حاله .

«مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بِهَا بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ» [1].

(١١١٦) ـ وَرُوِيَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ يس فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ». رواه الأصبهاني [2].

(١١١٧) ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير [3].

* * * * *

---

(١) **ضعيف جداً** : رواه الطبراني فى «الكبير» (٢٦٤/٨) رقم (٨٠٢٦) والأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٩٤٥) وقال الهيثمى فى «المجمع» (١٦٨/٢) : فيه فضال بن جبير وهو ضعيف جداً .

(٢) **منكر** : رواه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٩٤٨/٥٢٣/١) وفى سنده الأغلب بن تميم، قال البخارى : منكر الحديث كما فى «ميزان الاعتدال» (٢٧٣/١) وهذا الحديث أورده الذهبى فى ترجمته فى الموضع المشار إليه آنفاً .

(٣) **ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً** : رواه الطبرانى فى «الكبير» (٤٠/١١) رقم (١١٠٠٢) وفى «الأوسط» (٦١٥٧) وفى سنده طلحة بن زيد القرشى، قال فى «التقريب» (٣٧٨/١) : متروك، قال أحمد وعلى وأبو داود : كان يضع الحديث . ويزيد بن سنان أبو فروة ضعيف . وأحمد بن محمد بن ماهان ذكره ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (٧٣/٢) ولم يذكر فيه شيئاً وأبو محمد ابن ماهان مجهول كما فى «الجرح والتعديل» (٧٣/٢) .

الفهرس

تم الجمع بمركز القدس للكمبيوتر بشبين الكوم ت : ٣١٧٩٥٩ / ٠٤٨